

طبعة مرند و مصححة

الكتاب المنبئ

واختلافهم مع

السلفية المعاصرة

في العقائد والفقه والتصوف

تأليف

مصطفى جواد سلطان الحسيني


مقدم

فضيلة الشيخ محمد السيد الحسيني الأزهرى

مدرس الفقه الحسيني وأصوله في الأزهر الشريف



دار النشر: دار الفکر للطباعة والنشر والتوزيع



السَّادَةُ الحَنَابِلَةُ

وَأَخْلَافُهَا مِنَ السَّلَفِةِ المعاصِرَةِ



السِّيَاقَةُ الْحَنَابِلِيَّةُ

وَإِخْتِلَافُهَا مَعَهُ

السَّلَفِيَّةُ الْمَعَاصِرُ

تأليف

مصطفى حمدو عليان الحنبلي

2014

السادة المحابلة واختلافهم مع السلفية المعاصرة
تأليف: مصطفى حمد وعليان الحنبلي
الطبعة الأولى: ٢٠١٤م
جميع الحقوق محفوظة باتفاق وعقد ©



جميع الحقوق محفوظة باتفاق وعقد رسمي. لا يسمح بإعادة إصدار هذا المستند أو أي
جزء منه أو تخزينه سوية خلال استمارة المعلومات، أو نقله بأي شكل من الأشكال.
دون إذن خطي سابق من الناشر.

All rights reserved. No part of the book may be reproduced, stored in a
retrieval system, or copied in any form or by any means without prior writ-
ten permission from the publisher

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة الحقائق الغائبة عن مذهب أهل الحديث والحنابلة

تأليف

مصطفى حمدو عليان الحنبلي

تقديم

فضيلة الدكتور محمد السيد الحنبلي الأزهرى

مدرس الفقه الحنبلي وأصوله في الأزهر الشريف

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	الفهرس
٥	مقدمة الطبعة الثانية
٧	تقديم العلامة الشيخ محمد السيد الأزهري
١١	الإهداء
١٣	المقدمة
٢٣	الفصل الأول: في التعريف بالإمام أحمد والمذهب
٢٥	المبحث الأول: التعريف بالإمام أحمد ابن حنبل إمام الحنابلة وأهل الحديث
٨٣	المبحث الثاني: مزايا الفقه الحنبلي
٨٩	المبحث الثالث: رد الشبهات عن الإمام أحمد
١٠٥	المبحث الرابع: أعلام الحنابلة وأوطانهم
١١١	المبحث الخامس: منزلة تقي الدين بن تيمية في المذهب
١٢٥	المبحث السادس: علماء الحنابلة يردون على السلفية المعاصرة
١٦٣	الفصل الثاني: العقائد بين الحنابلة والسلفية المعاصرة
١٦٥	المبحث الأول: العقل والفطرة
١٧٣	المبحث الثاني: التقليد في العقائد
١٨١	المبحث الثالث: حكم تعلم علم الكلام
١٨٧	المبحث الرابع: الحكم بالكفر على المسلمين
٢٠٧	المبحث الخامس: إخراج الجماعات والمذاهب من أهل السنة
٢٣٣	المبحث السادس: بين الأشاعرة والحنابلة
٢٤٥	المبحث السابع: التنزيه والتأويل والتفويض عند الحنابلة

الصفحة	الموضوع
٣٤٣	المبحث الثامن: إثبات العلو والجهة عند الحنبلة
٣٥١	المبحث التاسع: عدم قبول الروايات الضعيفة والواهية في العقائد
٣٥٥	المبحث العاشر: المقام المحمود لسيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه
٣٦٣	المبحث الحادي عشر: فناء النار
٣٦٩	المبحث الثاني عشر: الاستعانة بغير الله تعالى
٣٩١	المبحث الثالث عشر: والدا النبي وأهل الفترة
٤٠٩	المبحث الرابع عشر: مسائل في كلام الله تعالى عند الحنبلة
٤٣٥	المبحث الخامس عشر: مسائل في الصحابة وبنو أمية
٤٧٥	المبحث السادس عشر: الإمام المهدي
٤٨٣	الفصل الثالث: الفقه
٤٨٥	المبحث الأول: أصول مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل
٤٩١	المبحث الثاني: مشروعية التقليد عند الإمام أحمد والحنبلة
٥١٩	المبحث الثالث: البدعة وأقسامها
٥٣٧	المبحث الرابع: نبذة مختصرة عن منهج الإمام أحمد في الحديث الشريف
٥٤٩	المبحث الخامس: المسائل الفقهية التي تخالف فيها السلفية المعاصرة السادة الحنبلة
٦٦١	الفصل الرابع: في التصوف عند الحنبلة
٦٦٣	المبحث الأول: فضل الصوفية وشهادة العلماء لهم
٦٧٧	المبحث الثاني: موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية
٦٩٩	المبحث الثالث: مسائل في التصوف عند الحنبلة
٨٠٥	المبحث الرابع: تراجم لمجموعة من الحنبلة الذين سلكوا طريق التصوف
٨٣٧	الخاتمة

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله، والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، محمد بن عبدالله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فبفضل الله تعالى وحده انتشر هذا الكتاب في أرجاء الأرض حتى وصل المغرب والمشرق، وقوم اعوجاجاً كثيراً عند بعض المتتبعين الى العلم، وأزاح شبهات كثيرة حول المذهب الحنبلي الأثري، الذي هو مذهب أهل الحديث بحق.

إلا أن بعض إخواننا من السلفية المعاصرة ما زالوا يكابرون، وعن الحق بعيدون، فألفوا الردود على هذا الكتاب، حتى ردّ أحدهم - وهو مشهور عندهم - على هذا الكتاب في خمس صفحات فقط، بحجج خطابية عاطفية دون أدلة ولا براهين على كل مسألة. وقد ظنوا أنني أعادي الشيخ محمد بن عبدالوهاب لذاته فهبوا للدفاع عنه لدوافع ومصالح كثيرة، ويشهد الله أنني لا أعاديه لذاته بل أستشهد أحياناً بكلامه في دروسي وخطبي. فحبباً لو ردوا بالدليل والبرهان وبينوا أخطائي حتى أستدركها فإن العلم رحم بين أهله، فليس هدفي التشهير بهم ولا ذمهم، ولكن إتباع الحق أولى من إتباع المشايخ المعاصرين.

وإنني ما زلت أرى أن بقاء جماعة الحنابلة في حواضر العالم الإسلامي فيه حكمة ربانية عظيمة، فقد أبقاهم الله في بغداد أولاً - وقد كانوا الأكثرية أيام الدولة العباسية كما ذكر ابن بطوطة وابن الأثير - ثم في الشام والقاهرة، ثم في نجد والحجاز لكي يصححوا مسار الأمة ويفتحوا باب الاجتهاد المنضبط، ويذكروا المسلمين بالسنة النبوية الصحيحة - فهم أعلم الناس وأحفظهم للحديث كما ذكر ابن خلدون -.

فأسأل الله أن أكون قد وُفِّقْتُ في كتابي هذا، وما كتبتُه إلا لإصلاح تصورات المسلمين في القرن الخامس عشر الهجري حول القضايا الإسلامية الكبرى، حيث

تقديم فضيلة العلامة شيخ المذهب الحنبلي في الأزهر الشريف الدكتور محمد السيد الأزهري لكتابي الحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الكونين
والثقلين والفريقين من عرب ومن عجم، وبعد..

فقد قرأت مواضع من كتاب فضيلة الشيخ مصطفى حمدو عليان الحنبلي الموسوم
بالحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة - الحقائق الغائبة عن مذهب أهل الحديث
والحنابلة في العقائد في الفقه والتصوف " فوجدته كتاباً مفيداً جامعاً لما تفرق في هذا
الموضوع الهام. وفي الحقيقة لقد وفق فضيلة الشيخ في مسألتين وهما غاية ما يصبو إليه كل
كاتب: أما المسألة الأولى فهي اختياره لموضوع كتابه، وتبرز أهمية هذا الموضوع من جهة
أن هذه الطوائف التي تنسب نفسها إلى المرحلة الزمنية المباركة - أعني مرحلة سلفنا
الصالح رضوان الله عليهم جميعاً - قد عمت بهم البلوى ولم يخل منهم بلد من البلاد
الإسلامية. وهم مع ادعائهم جميعهم نفس هذه النسبة الشريفة تجدهم فرقاً شتى يبدع
بعضهم بعضاً فضلاً عن تبديعهم عموم المسلمين تارة وتفسيقهم إياهم تارة أخرى
ووصمهم الجماهير المسلمة بالتلبس بالشرك مع إنكارهم على المسلمين كثيراً مما أجاز به بل
واستحبه جماهير العلماء الثقات كالتوسل بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
والتبرك بالصالحين وقد قال شيخ المذهب الموفق ابن قدامة رضي الله عنه: **وَيُسْتَحَبُّ
الدَّفْنُ فِي الْقَبْرِ الَّتِي يَكْثُرُ فِيهَا الصَّالِحُونَ وَالشُّهَدَاءُ؛ لِتَنَالَهُ بَرَكَتُهُمْ.** المغني لابن قدامة
(٢/ ٣٨٠). وإنكارهم أيضاً عمل الأمة الإسلامية الموافق للإجماع في مسألة شد الرحال
إلى القبر الشريف وهي المسألة التي أخطأ فيها شيخ الإسلام ابن تيمية خطأً بيناً وأطال

فيها وأسهب. وإنكارهم ثالثاً على المسلمين في مواطن الخلاف فيها سائق ومشهور. وإنكارهم رابعاً في مسائل للحاكم فيها اختيارات تخالف قولهم ومعلوم أن حكم الحاكم في مسائل الخلاف يرفع الخلاف.

هذا مع تشدد في الطريقة وحكم على نوايا الخلق واتهامهم الدائم لمخالفهم كما هي عادة أهل البدعة من شدة الوطأة على أهل السنة. المسألة الثانية: معالجته لهذا الموضوع الجلل، وتمثل هذا في التعريف بمذهب الإمام المعظم المبجل أحمد رضي الله عنه، وبيان مكانة ابن تيمية في المذهب الحنبلي.

والشيخ في كتابه لم يبخس شيخ الإسلام حقه وهذا شأن البحث العلمي أنه بحث يعنى بالحقائق ويعمل بما يفضي إليه البرهان في برود ومباشرة دون انحياز إلى عاطفة أو آراء سابقة. وهذه الطريقة أحسب أن من شأنها أن تسخط المحب والشانئ؛ لأن الناس في الغالب إذا أحبوا لم يروا العيوب وإذا أبغضوا لم يعرفوا لمبغضهم فضلاً. بيد أن ما اختاره الشيخ هو الطريق القويم الذي يحاول أن يعطي كل ذي حق حقه بحسب الطاقة البشرية وهو طريق أولي العزم من الرجال.

ثم عقد المؤلف فصلاً للتفريق بين مذهب الحنبلة والسلفية المعاصرة في العقائد وختم كتابه بفصل في الفقه والمسائل الفقهية التي خالفت فيها السلفية المعاصرة مذهب الحنبلة. وعوداً إلى شيخ الإسلام فلا شك أن ابن تيمية واحد من فقهاء الحنبلة العظام وله اختيارات خرج فيها عن المذهب الحنبلي وأخرى خرج فيها عن المذاهب الأربعة ولسنا ننكر حقه في الخروج والمخالفة فهو صاحب ملكة تامة وهذا ما عليه الأصحاب، لكننا ننكر على هذه الطوائف التي تريد حمل الناس حملاً على اختيارات شيخ الإسلام ومحكمة كلام الأولين والآخرين إليه.

وهؤلاء الناس كانوا في أول أمرهم منذ ما يزيد عن عقدين يأنفون من الانتساب للمذاهب ويزعمون أنهم يأخذون بالدليل ثم أخذت هذه النعمة تخفت عندهم - وإن

الإهداء

إلى سيدنا الإمام المجل أحمد بن حنبل.....

وإلى كل من سار على نهجه واقتفى أثره في فهم السنة والعقيدة.....

وإلى من يبحث عن مذهب الحنابلة الصحيح.....

المقدمة

إن الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضلَّ له، ومن يضللَّ؛ فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، وأشهد أن سيدنا وإمامنا محمداً هو عبد الله ورسوله. وصفوة الصفوة من خلقه وخليله. فضلوات الله وسلامه عليه وعلى آله الطاهرين وصحابته المرضيين وأزواجه أمهات المؤمنين.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

الحمد لله الذي جعل في كل زمان بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى وينهونه عن الردى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى وبسنة رسول الله ﷺ أهل الجهالة والردى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن آثارهم على الناس ينفون عن دين الله عز وجل تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الضالين، الذين عقدوا ألوية البدع وأطلقوا عنان الفتنة يقولون على الله وفي الله - تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً - وفي كتابه بغير علم فنعوذ بالله من كل فتنة مضلة وصلّى الله على محمد^(١). وبعد:

فإن الإمام أحمد هو أعلم أهل الحديث رواية ودراية، وهو الثابت في المحنة، الذي رد الله به الفتنة، وإن الانتساب إليه لشرفٌ عظيم. قال ابن أبي يعلى عن الإمام أحمد: "ما

(١) هذا من كلام إمامنا الإمام أحمد بن حنبل.

أحبه أحد إما محب صادق وإما عدو منافق إلا وانتفت عنه الظنون وأضيفت إليه السنن، ولا انزوى عنه رفضاً وأظهر له عناداً وبغضاً إلا واتفتت الألسن على ضلالته وسفه في عقله وجهالته^(١).

وقد انتسب إليه في العصور المتأخرة جماعات من الناس ابتعدوا عن منهجه وطريقته وفهموا الشرع بخلاف فهم السلف الصالح، وظنوا أن هذا هو مذهب الحنابلة وأهل الحديث فوقعوا في شذوذات فقهية وعقدية كثيرة لم يقل بمجموعها أحد من علماء السلف.

وقد رد على هذه الفرقة المسماة بالسلفية أو الوهابية^(٢) كثير من الحنابلة وأهل السنة، إلا أن مؤلفاتهم لم تنتشر وتشتهر، فرأيت أن أكتب كتاباً يكون خلاصة لردود السادة الحنابلة^(٣) على هذه الفرقة لأسباب منها:

- بيان مذهب الحنابلة الصحيح في العقيدة والفقه، وهو مذهب موافق لجمهور أهل السنة والجماعة.

- إظهار الفروقات بين مذهب السادة الحنابلة ومذهب السلفية المعاصرة وقطع الصلة بينها.

وإننا لا ننكر أن تكون السلفية أو الوهابية مذهباً من مذاهب المسلمين المعاصرة

(١) طبقات الحنابلة ١/١٣.

(٢) سمي علماء أهل السنة هذه الطائفة بالوهابية وهو اسم لا ينكره أتباع هذه الطائفة بل منهم من يفتخر به كما سيأتي، ولكنني رأيت أن أسميهم بالاسم الذي أطلقوه على أنفسهم أي السلفية، إلا أن مرحلة السلف مرحلة زمنية انتهت بعد القرن الثالث فالانتساب إليهم في هذا العصر غير صحيح فرأيت أن أزيد في التسمية صفة المعاصرة لأنها فرقة لم تظهر بمجموع فكرها إلا في التاريخ المعاصر فهي السلفية المعاصرة.

(٣) فلست أول من كتب في هذا الموضوع بل سبقني علماء الحنابلة كما سيأتي.

في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه قلت بلى قال فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل^(١).

وقد اتبعت في هذا الكتاب قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِاللَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] ولم أتبع أسلوب التشهير والتشنيع، بل كان همي هو محاكمة القول لا القائل، فإن اتباع الحق أولى من اتباع المشايخ، والدفاع عن الحق واجب على كل طالب علم، وهذا مما يرضاه العلماء الأكابر ويحاربه الأصاغر.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في الفرق بين النصيحة والتعير ص ١٠: "فردُّ المقالات الضعيفة وتبيين الحق في خلافها بالأدلة الشرعية ليس هو مما يكرهه أولئك العلماء بل مما يحبونه ويمدحون فاعله ويشنون عليه"، ثم قال: "بل الواجب على المسلم أن يجب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواء كان ذلك في موافقته أو مخالفته... وأما بيان خطأ من أخطأ من العلماء قبله إذا تأدب في الخطاب وأحسن في الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه إليه.. فلا ريب أنه مثاب على قصده ودخل بفعله هذا بهذه النية في النصيح لله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم"^(٢).

خمسة من مشايخي والمذهب الحنبلي:

لقد تشرفت بأن تتلمذت على يد مجموعة من العلماء كان لهم أثر في توجيهي إلى عقيدة أهل السنة والجماعة وأثر في تمسكي بالمذهب الحنبلي.

فمنهم شيخنا العلامة عبد القادر العاني رحمه الله رئيس مجلس الفتوى في العراق إذ قال في دروس متعددة: بأن الفقه الحنبلي قوي جداً وفيه فقهاء كبار^(٣). ولذلك كان

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٣٠.

(٢) وأنصح بدراسة رسائل الحافظ ابن رجب كلها، لفوائدها الكثيرة والجليلة.

(٣) وأذكر أنه قال لي مرة: أيها الحنبلي الجلد. وقد كنت عرضت عليه فكرة ترتيب مسائل الإمام أحمد فأعجب =

يدرسنا المعاملات من كتاب المغني لابن قدامة المقدسي. وقد كان يرى أن الامام أحمد من كبار الأولياء.

ومنهم شيخنا الأستاذ سعيد فودة وهو من أعلم المعاصرين في علم الكلام والمنطق والفلسفة. له كتب عديدة ومفيدة، ورأيه في المسائل الكلامية والفلسفية دقيق وعميق يظهر ذلك من خلال رأيه في ثلاث شخصيات علمية هي: ابن تيمية وابن عربي الصوفي وابن رشد الفيلسوف^(١).

ولقد بين في كتابه الكاشف الصغير كثير من الفروقات بين عقيدة الإمام أحمد وعقيدة ابن تيمية.

ومنهم الشيخ المسند الدكتور أكرم عبد الوهاب الموصل مدير دار النور للعلوم الشرعية والإسناد في الموصل. وقد أجازني الشيخ أكرم عبد الوهاب حفظه الله بإجازات عراقيين فقال في بدايته: وأذنت لهذا الأخ المكرم أن يروي عني مجملاً ومفرداً عموماً وخصوصاً وأعلمه أن شيوخني قد قاربوا المئة والخمسين شيخاً فيهم المعمرون المجيزون وفيهم من ندر الرواية عنهم ومنهم العراقيون والحجازيون والمغربيون والسوريون وغيرهم من بلد الإسلام.

وقال في آخره: يقول المجيز بها في هذه الإجازة أكرم عبد الوهاب الموصل: قد أجزت بجميع ما تقرر وتحرر وتبين وتسطر في هذه الإجازة ولدي الفاضل مصطفى حمدو عليان وأذنت له برواية مروياتي المتصلة عن أساتذتي وشيوخي العديدين. إجازة عممة متصلة غير منفصلة وأجيز بأن يجيز كل من تودد إليه وقرأ عليه ورآه أهلاً لذلك

= هـ. وعرضت عليه فكرة إعادة تدريس المذهب الحنبلي والشافعي في مسجد الشيخ عبدالقادر الجيلاني شيخ اخنابلة والشافعية وأهل الحديث في بغداد، فأعجب بها وقال سيعود هذا الأمر. وكان يرى أن الإمام أحمد من كبار الأولياء.

(١) وله صولات وجولات مع أتباع كل واحد منهم.

وعليه أن لا ينساني ومشايخي المذكورين من دعواته الصالحة.. وأجازني كذلك بإستد المذهب الحنبلي.

ومنهم شيخنا الفقيه الدكتور مصطفى البغا حفظه الله إذ حضرت عنده درسه في شرح الإقناع للشرييني وقد علق مرة على عبارة العوام في بعض البلدان: "لا تعمل فيهن حنبلي" للمتشدد فقال: "هذه عبارة خاطئة لأن مذهب الإمام أحمد من أيسر المذاهب لا كما هو معروف بين العوام.

ومنهم شيخنا الفقيه الأصولي محمد السيد الحنبلي الأزهري، مدرس المذهب في الأزهر الشريف، وكان قد أخذ عن شيخه عبدالرزاق خفاجة الحنبلي مدرس المذهب في الأزهر وهو تلميذ الشيخ الذهبي الحنبلي. وقد التقيت به وقرأت عليه بدايات دليل الطالب وأجازني بإسناد المذهب. وشيوخ شيخنا كثر وله دراية تامة بالأصول والفروع واللغة والكلام والمنطق. وقد اطلع على كتابي هذا وقدم له نفع الله به.

فكان لكل ذلك أثر في سلوكي مذهب الحنابلة وثباتي عليه، فبدأت بنشره وخصصت دروساً في الفقه الحنبلي في المساجد التي كنت إماماً وخطيباً فيها. وكتبت الأبحاث والمقالات لتجلية المذهب وأنشأت منتدى الحنابلة على شبكة الإنترنت^(١).

ثم رأيت أن أجمع هذه الأبحاث والمقالات - وأزيد عليها - في كتاب واحد جامع لكل المسائل الخلافية، وأخذت على نفسي أن أوثق النصوص من كتب الحنابلة المعتبرة حتى لا يكون كلامي ادعاءً يكذبه المذهب.

(١) وقد رأيت من المبشرات الكثير مما زادني ثباتاً. وقد رأني أحد طلبة العلم في مجلس الإمام أحمد وكان كمن حوله يكتب عنه ثم نفذ حبرهم إلا ثلاثة أحدهم الكاتب. ورأيت أنني استخرجت كتب المذهب من تحت بيت قديم مهتم. وقد أخبرني أحد الحنابلة في القدس أنه رأى الإمام أحمد وهو محبوس في بيت ومن على الباب يمنعون الناس من الدخول ويمنعونه من تحديثهم وقد قال له: تعلموا العلم وعلموه.

وأهم هذه الكتب والمراجع الحنبلية التي أنصح بها طلبة العلم الحنابلة:

مسائل الكوسج، ومسائل عبد الله وصالح وأبي داود ومسائل حرب وابن هانئ، والسنة والأمر بالمعروف للخلال، واعتقاد الإمام المبجل للتيمي، وطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى، والمناقب وتليس إبليس وزاد المسير ودفع شبه التشبيه لابن الجوزي، والمغني لموفق الدين بن قدامة، ومجموع الفتاوى لتقي الدين بن تيمية، والإنصاف للمرداوي، والفروع والآداب الشرعية لابن مفلح، ومختصر المعتمد والروايتين والوجهين والاحكام السلطانية^(١) لأبي يعلى، وشرح مختصر الروضة للطوفي، فتح الباري وفضل علم السلف والرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة والذيل لابن رجب، ونهاية المتدئين وصفة الفتوى لابن حمدان، ومدارج السالكين وإعلام الموقعين وبدائع الفوائد والطرق الحكيمة والصواعق المرسله لابن القيم، ولوامع الأنوار وغذاء الألباب للسفاريني، وكشاف القناع وشرح المنتهى للبهوتي، وشرح الكوكب المنير لابن النجار والنقول الشرعية في الرد على الوهابية للشطي ودرء ما ينسب الى الامام أحمد للقذومي والسحب الوابله لابن حميد وغيرها^(٢).

وقد نقلت عن أكثر من سبعين عالماً من أئمة الحنابلة وأهل الحديث، بينما السلفية المعاصرة اليوم لا تعرف مذهب الحنابلة إلا من خلال أقوال ابن تيمية وابن عبد الوهاب فقط.

(١) وقد رجعت فيها الى رسالة عمي الدكتور محمد أبو فارس "أبو يعلى وكتابه الأحكام السلطانية"، واستفدت منها كثيراً وفيها أبحاث مفيدة في السياسة الشرعية. ومن كتبه في السياسة الشرعية "السياسة الشرعية عند الامام حسن البنا" وغيرها.

(٢) وأحذر هنا من بعض الكتب المعاصرة التي كتبت تحت عنوان الدفاع عن المذهب مثل قمع الدجاجلة، ورد المقترب على الحنابلة السلفيين لاحمد آل ابو طامي، والملتقط فيها نسب الى الامام أحمد. ومن الكتب الناقدة هؤلاء كتاب قراءة في كتب العقائد: المذهب الحنبلي نموذجاً. ولكنه لم يحسن النقد، فهذه جميعها لم تنقل المذهب وغالى كل طرف منهم بمقابل الآخر.

وهما مهما بلغا في العلم إلا أنهما لم يحيطا بالمذهب ولم يلتزماه كما هو معروف، فكان لزاماً إظهار كلام أئمة الحنابلة وعلى رأسهم - الإمام أحمد لبيان المذهب الصحيح والرد على الشذوذات العقدية والفقهيّة عند السلفية المعاصرة، لئلا ينحرف هذا المذهب الجليل عن مساره الصحيح كما انحرفت كثير من المذاهب.

قال الأثرم تلميذ الامام أحمد في وصف من خرج عن الإمام أحمد بعد وفاته: "لا يزال أحدهم يتكلم بالأمر العجيب فيدفع الله ذلك بقول الشيخ جزاه الله أفضل ما جرى من تعلمنا منه، ولا يكون من أحد منهم من ذلك شيء إلا كان سبب فضيحتة وهتك ما مضى من ستره، فأنا حافظ من ذلك لأشياء كثيرة وإنما هذا من مكاييد إبليس مع جنوده يقول لأحدهم أنت أنت ومن مثلك فقل قد قال: غيرك. ثم يلقي في قلبه الشيء ليس هناك سعة في علم فيزين عنده أن يبتدئه ليشتت به وإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. وقد ظننت أن آخرين يلتمسون الشهرة ويحبون أن يذكروا وقد ذكر قبلهم قوم بألوان من البدع فافتضحوا ولأن يكون الرجل تابعا في الخير خير من أن يكون رأسا في الشر..."^(١).

وقد قسمت هذا الكتاب إلى أربعة فصول:

الفصل الأول: في التعريف بالإمام أحمد والمذهب ومكانة ابن تيمية والحنابلة الذين ردوا على السلفية المعاصرة.

الفصل الثاني: في العقائد بين الحنابلة والسلفية المعاصرة.

الفصل الثالث: في الفقه والمسائل الفقهيّة التي خالفت فيها السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة.

الفصل الرابع: في التصوف عند الحنابلة.

الفصل الأول

في التعريف بالإمام أحمد والمذهب

المبحث الأول: التعريف بالإمام أحمد ابن حنبل إمام الحنابلة

وأهل الحديث

المبحث الثاني: في مزايا الفقه الحنبلي

المبحث الثالث: رد الشبهات عن الإمام أحمد.

المبحث الرابع: أعلام الحنابلة وأولادهم

المبحث الخامس: منزلة تقي الدين بن تيمية في المذهب.

المبحث السادس: علماء الحنابلة يردون على السلفية المعاصرة

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله ابن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن علي بن بكر بن وائل الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، أحد الأئمة الأعلام.

كان أبوه محمد بن حنبل قائداً وجندياً في جيش خراسان. ^(١) مات شاباً له نحو من ثلاثين سنة.

مولده:

فقال صالح، قال لي أبي: ولدت في ربيع الأول سنة أربع وستين ومئة. رُبِّيَ أحمد يتيماً، وقيل: إن أمه تحولت من مرو، وهي حامل به.

طلبه الحديث ومحبه للعلم:

وقال الخطيب: ولد أبو عبد الله ببغداد ونشأ بها، وطلب العلم بها، ثم رحل إلى الكوفة، والبصرة، ومكة، والمدينة، واليمن، والشام، والجزيرة.

وقال عبد الله: سمعت أبي، يقول: ربما أردت البكور في الحديث، فتأخذ أمي بثوبي، وتقول: حتى يؤذن المؤذن.

شيوخه:

طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة، وعدة شيوخه الذين روى عنهم في "المسند" متان وثمانون ونيف.

(١) مناقب الإمام أحمد ص ٤٢، أحمد بن حنبل لعبد الغني الدقر ص ١٩ وابن حنبل لأبي زهرة ص ١٧.

وقد أخذ الإمام من شيوخ المدارس المتعددة مدرسة أهل الحديث وأهل الرأي وأهل البيت^(١) واجتمع بشيوخ التصوف في عصره. ومن مشايخه سفيان بن عيينة وإبراهيم بن سعد ويحيى القطان وهشيم ووكيع وابن عليّة وابن مهدي وعبد الرزاق وأبو يوسف والشافعي وخلائق كثير ذكرهم الحافظ ابن الجوزي وغيره على حروف المعجم.

أما تلامذته:

فقد كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف أو يزيدون نحو خمس مئة يكتبون، والباقيون يتعلمون منه حسن الأدب والسمت.

ومن روى عن إمامنا المبعجل: عبد الرزاق ويحيى بن آدم وأبو الوليد وابن مهدي ويزيد بن هارون وعلي بن المديني والبخاري ومسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي والدمشقي وإبراهيم الحربي وأبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الطائي الأثرم وعبد الله بن محمد البغوي وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا ومحمد بن إسحاق الصاغانى وأبو حاتم الرازي وأحمد بن أبي الحواري وموسى بن هارون وحنبل بن إسحاق وعثمان بن سعيد الدارمي وحجاج بن الشاعر وولداه والمروزي وخلائق كثيرين ذكرهم الحافظ ابن الجوزي في المناقب على حروف المعجم.

وقد اجتمع بالإمام الشافعي، وكل منها أخذ عن الآخر. وستكلم عن ذلك.

صفاته وآدابه:

عن محمد بن عباس النحوي، قال: رأيت أحمد بن حنبل حسن الوجه، ربعة، يخضب بالحناء خضاباً ليس بالقاني، في لحيته شعرات سود، ورأيت ثيابه غلاظاً بيضاً، ورأيت معتماً وعليه إزار.

(١) وقد التقى الإمام أحمد بتلامذة الإمام جعفر الصادق وأخذ عنهم، راجع في ذلك كتاب جعفر الصادق والأئمة الأربعة لأسد حيدر.

وقال المروزي: رأيت أبا عبد الله إذا كان في البيت عامة جلوسه متربعا خاشعا.
وقال عبد الملك بن عبد الحميد الميموني: ما أعلم أي رأيت أحدا أنظف بدنا، ولا أشد تعاهدا لنفسه في شاربته وشعر رأسه وشعر بدنه، ولا أنقى ثوبا بشدة بياض، من أحمد بن حنبل رضي الله عنه.

كان أحمد من أحبي الناس، وأكرمهم، وأحسنهم عشرة وأدبا، كثير الإطراق، لا يسمع منه إلا المذاكرة للحديث، وذكر الصالحين في وقار وسكون، ولفظ حسن. وإذا لقيه إنسان، بش به، وأقبل عليه.

بره لأمه: قال صالح: سمعت أبي يقول: خرجت إلى الكوفة، فكنت في بيت تحت رأسي لبنة، فحججت - فمرضت - فرجعت إلى أمي، ولم أكن استأذنتها. وقيل بأنه لم يتزوج حتى توفيت أمه كيلا يدخل على قلبها ضيقاً أوهماً.

تواضعه:

قال محمد بن زهير: أتيت أبا عبد الله في شيء أسأله عنه فأتاه رجل فسأله عن شيء أو كلمه في شيء فقال: له جزاك الله عن الإسلام خيراً فغضب أبو عبد الله وقال له من أنا حتى يجزيني الله عن الإسلام خيراً بل جزى الله الإسلام عني خيراً.^(١) من أنا وما أنا؟

قال المروزي: لأبي عبد الله ما أكثر الداعين لك. فتغرغرت عينه وقال أخاف أن يكون هذا استدراجاً.

وقلت لأبي عبد الله إن بعض المحدثين قال لي أبو عبد الله لم يزهد في الدراهم وحدها قد زهد في الناس. فقال أبو عبد الله ومن أنا حتى أزهد في الناس الناس يريدون يزهدون فيّ. وقال أبو عبد الله أسأل الله أن يجعلنا خيراً مما يظنون ويغفر لنا ما لا يعلمون.

(١) طبقات الحنابلة ١/٢٩٨.

وقلت له إن رجلاً قال إن أحمد بن حنبل وبشر بن الحارث ليس هم عندي زهاداً
أحمد له خبز يأكله وبشر له دراهم تبيئه من خراسان. فتبسم أبو عبد الله وقال أمن الزهاد
أنا!

قال إبراهيم الحربي: كان أحمد يجيب في العرس والختان، ويأكل.

وكان يحب الخمول والانزواء عن الناس، ويعود المريض، وكان يكره المشي في
الأسواق، ويؤثر الوحدة.

وقال عارم: وضع أحمد عندي نفقته، فقلت له يوماً، يا أبا عبد الله، بلغني أنك من
العرب.

فقال: يا أبا النعمان، نحن قوم مساكين.

وكان إذا توضأ لا يدع من يستقي له، وربما اعتلتت فيأخذ قدحا فيه ماء، فيقرأ فيه،
ثم يقول: اشرب منه، واغسل وجهك ويديك.

قال يحيى بن معين: ما رأيت مثل أحمد، صحبناه خمسين سنة ما افتخر علينا بشيء مما
كان فيه من الخير.

قال الميموني: كثيرا ما كنت أسأل أبا عبد الله عن الشيء، فيقول: لبيك لبيك.

عمله الذي كان يتكسب منه:

قال ابن الجوزي: خلف له أبوه طرزا ودارا يسكنها، فكان يكري تلك الطرز،
ويتعفف بها.

وكان إذا اشتد به الحال يعمل عند الحاكمة، وكان أحيانا ينسخ بالأجرة. ربما احتاج
أحمد، فخرج إلى اللقاط. وربما نسخ بأجرة، وربما عمل التكك، وأجر نفسه لجمال.

من عبادته:

قال المروزي: رأيت أبا عبد الله يقوم لورده قريبا من نصف الليل حتى يقارب السحر.

وكان يصوم ويصوم، ثم يفطر ما شاء الله. ولا يترك صوم الاثنين والخميس وأيام البيض.

فلما رجع من العسكر، أدمن الصوم إلى أن مات.

وقال الخلال: حدثنا محمد بن علي، حدثنا العباس بن أبي طالب: سمعت إبراهيم بن شماس، قال: كنت أعرف أحمد بن حنبل وهو غلام وهو يحجي الليل. وكان يختم القرآن من جمعة إلى جمعة، وإذا ختم، دعا، ونحن نؤمن.

من جهاده:

قال عبد الله بن محمود بن الفرغ: سمعت عبد الله بن أحمد، يقول: خرج أبي إلى طرسوس، وورابط بها، وغزا. ثم قال أبي: رأيت العلم بها يموت. وعن أحمد، أنه قال لرجل: عليك بالثغر، عليك بقزوين، وكانت ثغرا.

من كراماته:

قال عباس الدوري: حدثنا علي بن أبي فزارة جارنا، قال: كانت أُمِّي مقعدة من نحو عشرين سنة.

فقلت لي يوما: اذهب إلى أحمد بن حنبل، فسله أن يدعو لي، فأتيت، فدققت عليه وهو في دهليزه، فقال: من هذا؟ قلت: رجل سألتني أُمِّي وهي مقعدة أن أسألك الدعاء.

فسمعت كلامه كلام رجل مغضب.

فقال: نحن أحوج أن تدعو الله لنا، فوليت منصرفا.

فخرجت عجوز، فقالت: قد تركته يدعو لها.

فجئت إلى بيتنا ودققت الباب، فخرجت أُمي على رجليها تمشي.

قال الذهبي: هذه الواقعة نقلها ثقتان عن عباس.

وقال عبد الله: رأيت أبي حرج على النمل أن يخرجوا من داره، فرأيت النمل قد خرجن بعد نملا سودا، فلم أرهم بعد ذلك.

وقال الذهبي: "وكذا استفاض وثبت أن الغرق الكائن بعد العشرين وسبع مئة ببغداد عام على مقابر مقبرة أحمد، وأن الماء دخل في الدهليز علو ذراع، ووقف بقدرة الله، وبقيت الحصر حول قبر الامام بغبارها، وكان ذلك آية".

- وقد روي وهو في الفتنة أنه ضُرب سوطا، قال: باسم الله، فلما ضرب الثاني، قال: لا حول ولا قوة إلا بالله، فلما ضرب الثالث، قال: القرآن كلام الله غير مخلوق، فلما ضرب الرابع، قال: (قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا) (التوبة: ٥١)، فضرب تسعة وعشرين سوطا.

وكانت تكته حاشية ثوب، فانقطعت، فنزلت السراويل.

فقلت: الساعة ينهتك، فرمى بطرفه إلى السماء، وحرك شفتيه، فما كان بأسرع من أن بقي السراويل لم ينزل.

فدخلت عليه بعد سبعة أيام، فقلت: يا أبا عبد الله! رأيتك وقد انحل سراويلك، فرفعت طرفك نحو السماء، فما قلت؟ قال: قلت: اللهم أسألك باسمك الذي ملأت به العرش، إن كنت تعلم أي على الصواب، فلا تهتك لي سترًا.

وفي رواية أنه قال: يا من لا يعلم العرش منه أين هو إلا هو، إن كنت على الحق، فلا تبد عورتي^(١).

وروى البيهقي: عن الربيع قال: بعثني الشافعي بكتاب من مصر إلى أحمد بن حنبل، فأتيته وقد انفتل من صلاة الفجر فدفعت إليه الكتاب فقال: أقرأته؟ فقلت: لا! فأخذه فقرأه فدمعت عيناه، فقلت: يا أبا عبد الله وما فيه؟ فقال: يذكر أنه رأى رسول الله ﷺ في المنام فقال: اكتب إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل وقرأ عليه مني السلام وقل له: إنك ستمتحن وتدعى إلى القول بخلق القرآن فلا تجبههم، يرفع الله لك علما إلى يوم القيامة.

قال الربيع: فقلت حلاوة البشارة، فخلع قميصه الذي يلي جلده فأعطانيه، فلما رجعت إلى الشافعي أخبرته قال: إني لست أفجعك فيه، ولكن بله بالماء وأعطنيه حتى أتبرك به. رضي الله عن هذين الإمامين الجليلين.

قال السفاريني: وقد رويت هذه الحكاية من عدة طرق واشتهرت على ألسنة الخلق، وتحلت بها الكتب المدونة، واشتهرت في المحافل على الألسنة.

كرهه للرياسة والتصدر:

عن المروزي قال: لم أر الفقير في مجلس أعز منه في مجلس أحمد. كان مائلا إليهم، مقصرا عن أهل الدنيا، وكان فيه حلم، ولم يكن بالعجول، وكان كثير التواضع تعلقه السكينة والوقار، وإذا جلس في مجلسه بعد العصر للفتيا لا يتكلم حتى يسأل، وإذا خرج إلى مسجده لم يتصدر.

وفي عهد المتوكل فتحت له الأبواب وأراد المتوكل أن يجعل له الكلمة المسموعة في

(١) هذه القصة رويت من عدة طرق، وفي بعضها أن بدأ من ذهب هي من ربطت السروال وهذا أراه كذبا. وقد رويت كرامات كثيرة للإمام أحمد منها ما هو مكذوب ومنها ما هو صحيح.

البلاد كلها فرفض التحديث فقال: "إني أعطي الله عهداً، إني لا أحدث بحديث تمام أبدا حتى ألقى الله". وقال: إنما يريدون أحدث، ويكون هذا البلد حبسي، وإنما كان سبب الذين أقاموا بهذا البلد لما أعطوا فقبلوا، وأمروا فحدثوا. والله لقد تمنيت الموت في الأمر الذي كان، وإني لأتمنى الموت في هذا وذاك.

إن هذا فتنة الدنيا، وذاك كان فتنة الدين".

وقال المروزي قال أبو عبد الله سألوني يعني في المسائل التي وردت عليه من قبل الخليفة فلم أجب قلت فلأي شيء امتنعت أن تجيب؟ قال: خفت أن تكون ذريعة إلى غيرها.

وهذا الزهد في الرياسة العلمية لا يبلغه إلا القلة القليلة من العلماء الأتقياء.

زهد الإمام أحمد بالسلطان:

قال أبو عبد الله السمسار كانت لأم عبد الله بن أحمد دار معنا في الدرب يأخذ منها أحمد درهما بحق ميراثه فاحتاجت إلى نفقة لتصلحها فأصلحها ابنه عبد الله فترك أبو عبد الله أحمد الدرهم الذي كان يأخذه وقال قد أفسده علي.

قال ابن أبي يعلى في الطبقات ١ / ١٥: إنما تورع من أخذ حقه من الأجرة خشية أن يكون ابنه أنفق على الدار مما يصل إليه من مال الخليفة.

وقال أحمد: "أنزه نفسي عن مال السلطان وليس بحرام."^(١)

ولم يكن الإمام أحمد ممن يداهن الأمراء ويخضع لهم قال المروزي: قال لي أبو عبد الله: قال لي سعيد الحاجب ألا تقبل يد ولي عهد المسلمين فقلت بيدي هكذا ولم أفعل^(٢).

(١) طبقات الحنابلة ١ / ٢٠٤.

(٢) الورع ١٤٤، قوت القلوب ٢ / ٤٥٩.

قال الشيخ بكر أبو زيد: "وسترى - بإذن الله - تسمية كتب هذا الإمام وهي نحو ثلاثين كتاباً، وتسمية كتب المسائل الفقهية عنه، وهي نحو مائتي كتاب. وأنها مكتوبة تحت نظره، وإشرافه، وسترى أمثلة لعرضها عليه، وإقراره لجلّها، وبعض منها بالشطب عليه.

وهذه دلائل التوثيق، وشواهد التنقيح، والتمحيص، كل هذا يدور على قاعدته التي قفى فيها من قبله من الأئمة: "إذا صح الحديث فهو مذهبي"، وهذا من أسباب تعدد الرواية عنه في الفتيا، فضلاً عن اختلاف أحوال المستفتين، واقعاً، ومكاناً، وزماناً، وفي منهجه هذا دلالة أصحابه على كيفية التفقه، والتفقيه، على رسم الدليل، والبصيرة بواقع المستفتين، وما يحف بنوازلهم، ووقائعهم. ولهذا صار من أصحابه من تولى القضاء، وقصده الناس للفتيا، ورحل إليه الطلاب من أقطار الدنيا، وانتشروا، وانتشرت مؤلفاتهم في كل أقطاب^(١).

وقال السبكي الشافعي: "وألف مسنده وهو أصل من أصول هذه الأمة، قال الإمام الحافظ أبو موسى محمد بن أبي بكر المديني رضى الله عنه: هذا الكتاب يعنى مسند الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني قدس الله روحه أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث انتقى من أحاديث كثيرة ومسموعات وافرة فجعل إماماً ومعتمداً وعند التنازع ملجأً ومستنداً"^(٢).

وقد كان الإمام أحمد لا يكثر من تصنيف الكتب. قال ابن الجوزي: كان الإمام لا يرى وضع الكتب، وينهى عن كتابة كلامه ومسائله^(٣).

(١) المدخل المفصل ١/ ١٣٤.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٣١.

(٣) وذلك لثلاث تخطط المسائل بالأحاديث لثلاث أقواله على الأحاديث النبوية وهذا من التواضع، وإلا فقد عرف عنه أنه صنف بعض الكتب وأنه أجاز طلابه في كتابة مسائله التي بلغت أكثر من عشرة آلاف مسألة في الفقه والحديث والتفسير والعقائد وغيرها.

ولو رأى ذلك، لكانت له تصانيف كثيرة، وصنف "المسند" وهو ثلاثون ألف حديث، وكان يقول لابنه عبد الله: احتفظ بهذا المسند، فإنه سيكون للناس إماماً. وقال: هذا الكتاب: جمعته وانتقيته من أكثر من سبع مئة ألف وخمسين ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله، ﷺ، فارجعوا إليه. فإن وجدتموه فيه، وإلا فليس بحجة.

وكتب الإمام أحمد "التفسير" وهو مئة وعشرون ألفاً، و"الناسخ والمنسوخ"، و"التاريخ"، و"حديث شعبة"، و"المقدم والمؤخر في القرآن"، و"جوابات القرآن"، و"المناسك الكبير والصغير، وأشياء أخر. وكتاب "الايان"، وكتاب "الأشربة"، وله كتاب "الفرائض".

قال ابن الجوزي: وله - يعني: أبا عبد الله - من المصنفات كتاب "نفي التشبيه" مجلدة، وكتاب "الإمامة" مجلدة صغيرة، وكتاب "الرد على الزنادقة" ثلاثة أجزاء، وكتاب "الزهد" مجلد كبير، وكتاب "الرسالة في الصلاة" قال: وكتاب "فضائل الصحابة" مجلدة.

فالإمام أحمد لم يكره كتابة العلم وإنما كره كتابة الرأي المجرّد قال الكوسج قلت لأحمد: من كره كتابة العلم؟ قال: كرهه قوم كثير، ورخص فيه قوم. قلت: فلو لم يكتب لذهب العلم؟

قال: فلو لا كتابته أي شيء كنا نحن؟ قال إسحاق: كما قال (١).

مقدار حفظه:

قال الإمام أحمد: وكنت أذاكر وكيعاً بحديث الثوري، وذكر مرة شيئاً، فقال: هذا عند هشيم؟ فقلت: لا. وكان ربياً ذكر العشرة أحاديث فأحفظها، فإذا قام، قالوا لي، فأملئها عليهم.

وحدثنا عبد الله بن أحمد، قال لي أبي: خذ أي كتاب شئت من كتب وكيع من المصنف، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك أنا بالكلام.

قال عبد الله بن أحمد: قال لي أبو زرعة: أبوك يحفظ ألف ألف حديث، فقيل له: وما يدريك؟ قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب.

قال الذهبي في السير: فهذه حكاية صحيحة في سعة علم أبي عبد الله، وكانوا يعدون في ذلك المكرر، والأثر، وفتوى التابعي، وما فسر، ونحو ذلك. وإلا فالمتون المرفوعة القوية لا تبلغ عشر معشار ذلك.

وعن أبي زرعة قال: حذرت كتب أحمد يوم مات، فبلغت اثني عشر حملا وعدلا.

وقال السفاريني في غذاء الألباب: في ثمار منتهى العقول في منتهى النقول للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي ما نصه: انتهى الحفظ لابن جرير الطبري فريد في علم التفسير، وكان يحفظ كتابا حمل ثمانين بعيرا.

وحفظ ابن الأنباري في كل جمعة ألف كراس وحفظ ثلاثمائة ألف بيت من الشعر استشهداً للنحو.

وكان الإمام الشافعي يحفظ من مرة أو نظرة. وابن سينا الحكيم حفظ القرآن في ليلة واحدة. وأبو زرعة كان يحفظ ألف ألف حديث. والبخاري حفظ عشرين أي مائة ألف حديث. والكل من بعض محفوظ الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه. انتهى كلام السيوطي.

وذكر غير واحد من الحفاظ منهم ابن حجر العسقلاني أنه لم يحط أحد بسنة المصطفى ﷺ غير الإمام أحمد بن حنبل. وهذه منقبة امتاز بها عن سائر هذه الأمة وعمن مضى، وعمن بقي من الأئمة " انتهى كلام السفاريني.

فقهه بالحديث الذي يرويه وفهمه لمعانيه:

قال ابن أبي حاتم: ثنا أحمد بن سلمة: سمعت إسحاق بن راهويه يقول: كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابنا. وكنا نتذاكر الحديث من طريقين وثلاثة. فيقول يحيى من بينهم: وطريق كذا. فأقول: أليس قد صح هذا بإجماع منا فيقولون: نعم. فأقول: ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيقفون كلهم، إلا أحمد بن حنبل.

وقال إسحاق بن أحمد: سمعت أبا زرعة يقول: ما رأيت مثل أحمد بن حنبل في فنون العلم. وما قام أحد مثل ما قام أحمد به. وقال ابن أبي حاتم: قالوا لأبي زرعة: فإسحاق بن راهويه قال: أحمد بن حنبل أكبر من إسحاق وأفقه. قد رأيت الشيوخ، فما رأيت أحدا أكمل منه. اجتمع فيه زهد وفضل وفقه وأشياء كثيرة.

وكان أحمد يفتي فتوى واسعة في حياة شيوخه^(١) قال عبد الله بن أحمد: سمعت نوح بن حبيب القومسي، يقول: رأيت أحمد بن حنبل في مسجد الخيف سنة ثمان وتسعين، وابن عيينة حي، وهو يفتي فتوى واسعة، فسلمت عليه.

قال فوران: ماتت امرأة لبعض أهل العلم، قال: فجاء يحيى بن معين والدورقي. قال: فلم يجدوا امرأة تغسلها إلا امرأة حائضاً. قال: فجاء أحمد بن حنبل، وهم جلوس، فقال: ما شأنكم؟ فقال أهل المرأة: ليس نجد غاسلة إلا امرأة حائضاً، قال: فقال أحمد بن حنبل: أليس تروون عن النبي ﷺ "يا عائشة، ناوليني الخُمرة". قَالَتْ: إني حَائِضٌ، فَقَالَ: إن حِيضَتِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ" يجوزُ أن تغسلها. قال: فخرجوا وبقوا.

قال نوح بن حبيب النرسي قال رأيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل في مسجد الخيف في سنة ثمان وتسعين ومائة مستنداً إلى المنارة وجاءه أصحاب الحديث وهو مستند فجعل يعلمهم الفقه والحديث ويفتي لنا في المناسك.

(١) وكان شيوخه يقدمونه للصلاة فيهم.

عند يزيد بن هارون، فوهم في شيء، فكلمته، فأخرج كتابه، فوجده كما قلت، فغيره فكان إذا جلس، يقول: يا ابن حنبل، ادن، يا ابن حنبل، ادن ها هنا.

وقال في الموازنة بين شيوخه: وكان ابن مهدي أكثر تصحيحاً من وكيع، ووكيع أكثر خطأ من ابن مهدي، وأقل تصحيحاً، وخالف وكيع عبد الرحمن في نحو من ستين حديثاً. وقال: قلت لعبد الرحمن: إن وكيعاً يخطئ أو يغلط في نحو من ستين حديثاً، يخالفك فيها. قال: فكان عبد الرحمن ريباً حكى هذا عني.

واستدرك على أمير المؤمنين في الحديث في عصره يحيى القطان في أدق الألفاظ قال عبد الله حدثني أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثني عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال: قال رجل من اليهود انطلق بنا إلى هذا النبي قال لا تقل النبي فإنه لو سمعها كان له أربعة أعين وقص الحديث فقالوا نشهد أنك رسول الله ﷺ.

سمعت أبي يقول خالف يحيى بن سعيد غير واحد فقالوا نشهد أنك نبي قال أبي ولو قالوا نشهد أنك رسول الله كانا قد أسلمنا ولكن يحيى أخطأ فيه خطأ قبيحاً^(١).

واستدرك على الامام مالك و الامام الشافعي في الرجال والحديث كثيراً^(٢) قال عبد الله وجدت في كتاب أبي بخط يده قال حدثني محمد بن إدريس الشافعي قال قد روى شريك حديث مجاهد عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة لأمه.

قلنا - أي أحمد - : لا علم لك بأصحابنا أيمن أخو أسامة قتل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين قبل أن يولد مجاهد ولم يبق بعد النبي صلى الله عليه و سلم فيحدث عنه^(٣).

(١) العلل ومعرفة الرجال ٤٢٨٦.

(٢) وهذا لا يطعن في إمامة هؤلاء، فقلنا يسلم أحد من الخطأ في الرجال.

(٣) العلل ومعرفة الرجال ٢٧١٠.

واستدرك على الإمام الأوزاعي قال الإمام أحمد في رواية مهنا: وبعضهم يرويه: متى كُتبت نبياً؟ من الكتابة. إلا أنه قال عنه: "هذا منكر هذا من خطأ الأوزاعي"^(١).

قال الحافظ ابن رجب في معرفة الإمام أحمد بأقوال الفقهاء وفتاويهم: "وقد روي من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه بها وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهها، وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار وأئمة البلدان كما يحيط به معرفته كمالك، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم. وقد عرض عليه عامة علم هؤلاء الأئمة وفتاويهم، فأجاب عنها وجماعة عرضوا عليه مسائل مالك وفتاويه من الموطأ وغيره، فأجاب عنها. وقد نقل ذلك عنه حنبل وغيره. وإسحاق بن منصور عرض عليه عامة مسائل الثوري، فأجاب عنها. وكان أولاً قد كتب كتب أصحاب أبي حنيفة وفهمها وفهم مأخذهم في الفقه ومدركهم، وكان قد ناظر الشافعي وجالسه مدة وأخذ عنه"^(٢).

جمع أقوال الإمام أحمد:

يظن بعض طلبة العلم أن مذهب الإمام أحمد لم يدون إلا في عصر الخلال وهذا خطأ، لأن الخلال جامع أقوال الإمام أحمد أما التدوين فقد حصل في عهد الإمام أحمد وبين يديه إذ كان يسأله طلابه فيجيب عنها وهم يكتبون فلا ينهاهم.

قال الذهبي: "وقد دون عنه كبار تلامذته مسائل وافرة في عدة مجلدات، كالمروزي، والاثرم، وحرث، وابن هانئ، والكوسج، وأبي طالب، وفوران، وبدر المغازلي، وأبي يحيى الناقد، ويوسف بن موسى الحريري، وعبدوس العطار، ومحمد بن موسى بن مشيش،

(١) العلل ومعرفة الرجال ٢٦٨، وقال الخلال: أخبرنا المروزي أنه قال لأبي عبد الله: أتعرف: عن الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي (ﷺ): "متى كنت نبياً؟". قال: هذا منكر، هذا من خطأ الأوزاعي، بخطي، كثيراً على يحيى بن أبي كثير. "المنتخب ٢١.

(٢) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة ٩.

ويعقوب بن بختان، ومهني الشامي، وصالح بن أحمد، وأخيه، وابن عمهما حنبل، وأبي الحارث أحمد بن محمد الصائغ، والفضل بن زياد، وأبي الحسن الميموني، والحسن بن ثواب، وأبي داود السجستاني، وهارون الخمال، والقاضي أحمد بن محمد البرقي، وأيوب بن إسحاق بن سافري، وهارون المستملي، وبشر بن موسى، وأحمد بن القاسم صاحب أبي عبيد، ويعقوب بن العباس الهاشمي، وحبش بن سندي، وأبي الصقر يحيى بن يزداد الوراق، وأبي جعفر محمد بن يحيى الكحال، ومحمد بن حبيب البزاز، ومحمد بن موسى النهري، ومحمد بن أحمد بن واصل المقرئ، وأحمد بن أصرم المزني، وعبدوس الحربي قديم، عنده عن أحمد نحو من عشرة آلاف مسألة لم يحدث بها، وإبراهيم الحربي.

وخلق سوى هؤلاء، ساهم الخلال في أصحاب أبي عبد الله نقلوا المسائل الكثيرة والقليلة.

وقد جمع أبو بكر الخلال سائر ما عند طلاب الإمام أحمد من أقواله، وفتاويه، وكلامه في العلل، والرجال والسنة والفروع، حتى حصل عنده من ذلك ما لا يوصف كثرة.

ورحل إلى النواحي في تحصيله، وكتب عن نحو من مئة نفس من أصحاب الإمام. ثم كتب كثيرا من ذلك عن أصحاب أصحابه، وبعضه عن رجل، عن آخر، عن آخر، عن الإمام أحمد، ثم أخذ في ترتيب ذلك، وتهذيبه، وتبويبه. وألف كتاب "الجامع في علوم الإمام أحمد وأقواله" في بضع عشرة مجلدة، أو أكثر "اهـ".

وفي هذا العصر جمعت أقوال الإمام أحمد في كل العلوم فبلغت أكثر من عشرين مجلداً. فيها آلاف المسائل، فكيف لو أراد الإمام أحمد أن يصنف الكتب ويستدل على أقواله ويرد أقوال غيره؟ لبلغت أضعاف ذلك.

شهادة العلماء له بالإمامة:

الإمام الشافعي:

قال الربيع بن سليمان قال لنا الشافعي أحمد إمام في ثنائي خصال إمام في الحديث إمام في الفقه إمام في اللغة إمام في القرآن إمام في الفقر إمام في الزهد إمام في الورع إمام في السنة^(١).

وقال حرملة: سمعت الشافعي يقول: خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلاً أفضل، ولا أعلم، ولا أفقه، ولا أتقى من أحمد بن حنبل.

وقد اجتمع الإمام أحمد بالإمام الشافعي، وكل منهما أخذ عن الآخر فقد جاء يحيى بن معين يوماً إلى أحمد بن حنبل فبينما هو عنده إذ مر الشافعي على بغلته فوثب أحمد فسلم عليه وتبعه فأبطأ ويحيى جالس فلما جاء قال يحيى يا أبا عبد الله كم هذا فقال أحمد دع هذا عنك إن أردت الفقه فالزم ذنب البغلة.

وقال: "إن فاتك عقل هذا الفتى أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة ما رأيت أفقه في كتاب الله من هذا الفتى القرشي"^(٢).

وقال: كان الشافعي من أفصح الناس وأعلمهم وقد تعلم منه الإمام أحمد الكثير، قال محمد بن مسلم بن واره يقول قدمت من مصر فأتيت أبا عبد الله أحمد بن حنبل أسلم عليه قال كتبت كتب الشافعي؟ قلت لا قال: فرطت، ما علمنا المجمل من المفصل ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوحة حتى جالسنا الشافعي"^(٣).

(١) طبقات الحنابلة ٣/١.

(٢) حلية الأولياء ٩/٩٩.

(٣) حلية الأولياء ٩/٩٧.

وقد استفاد كل منهما من الآخر قال أبو حاتم: أحمد أكبر من الشافعي وإنما أخذ الشافعي معرفة الحديث من أحمد^(١) وأخذ أحمد عنه التفتيق ولغة قريش.

وقال عبد الله سمعت أبي يقول: قال الشافعي: يا أبا عبد الله: إذا صح عندكم الحديث، فأخبرونا حتى نرجع إليه أنتم أعلم بالأخبار الصحاح منا، فإذا كان خبر صحيح، فأعلمني حتى أذهب إليه، كوفيا كان أو بصريا أو شاميا.

وقال المزني: قال لي الشافعي: رأيت ببغداد شابا إذا قال: حدثنا، قال الناس كلهم: صدق.

قلت: ومن هو؟ قال: أحمد بن حنبل.

وقال في علل الحديث لابن أبي حاتم وما استفاده الشافعي من أحمد أكبر قال عبد الله بن أحمد: حدثنا أبي، وذكر عنده الشافعي رحمه الله، فقال: ما استفاد منا أكثر مما استفدنا منه^(٢).

وقال: الفضل جالس أحمد الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي عن أحمد معرفة الحديث وكل شيء في كتاب الزعفراني سفيان بن عيينة إسماعيل بن عليّة بلا حدثنا فهو عن أحمد بن حنبل أخذه.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى في: "البداية والنهاية": "وقد قال الشافعي لأحمد لما اجتمع به في الرحلة الثانية إلى بغداد سنة تسعين ومائة وعمر أحمد إذ ذاك نيف وثلاثون سنة، قال له يا أبا عبد الله إذا صح عندكم الحديث فأعلمني به أذهب إليه حجازيا كان أو شاميا أو عراقيا أو يمينا".

(١) وشهد بذلك: أبو حاتم وأبو زرعة وابن راهويه.

(٢) وقد رواه عبد الله في كتاب العلل والسؤالات ١٠٨٢.

يعني لا يقول بقول فقهاء الحجاز الذين لا يقبلون إلا رواية الحجازيين ويتزلون أحاديث من سواهم منزلة أحاديث أهل الكتاب، وقول الشافعي له هذه المقالة تعظيم لأحمد وإجلال له وأنه عنده بهذه المثابة إذا صحح أو ضعف يرجع إليه. وقد كان الإمام أحمد بهذه المثابة عند الأئمة والعلماء كما سيأتي ثناء الأئمة عليه واعترافهم له بعلو المكانة في العلم والحديث. وقد بعد صيته في زمانه واشتهر اسمه في شيبته في الآفاق". انتهى كلام ابن كثير.

ولقد كانت المودة والمحبة بين الإمامين مشهورة قال الميموني: قال لي القاضي محمد بن محمد بن إدريس الشافعي: قال لي أحمد: أبوك أحد الستة الذين أدعو لهم سحرا. وقال ابن مفلح في الأداب: روي من غير طريق أن الشافعي كتب من مصر كتابا وأعطاه للربيع بن سلمان وقال: اذهب به إلى أبي عبد الله أحمد بن حنبل وأنتي بالجواب، فجاء به إليه، فلما قرأه تغرغرت عيناه بالدموع....

الإمام عبد الرزاق الصنعاني (صاحب المصنف):

وقال عبد الرزاق الصنعاني - : ما رأيت أحدا أفقه ولا أروع من أحمد بن حنبل. قلت الذهبي: قال هذا، وقد رأى مثل الثوري ومالك وابن جريج.

الإمام الحافظ يحيى القطان:

قال يحيى القطان: ما قدم علينا مثل هذين أحمد ويحيى بن معين. وما قدم علي من بغداد أحب إلي من أحمد بن حنبل.

الإمام الحافظ عبد الرحمن بن مهدي^(١):

عمرو بن العباس: سمعت عبد الرحمن بن مهدي، ذكر أصحاب الحديث، فقال:

(١) والصنعاني والقطان وابن مهدي من شيوخ أحمد. وقد تعدت أن لا أنقل إلا أقوال شيوخه وأقرانه دون كلام تلامذته إلا القليل.

أعلمهم بحديث الثوري أحمد بن حنبل. قال: فأقبل أحمد، فقال ابن مهدي: من أراد أن ينظر إلى ما بين كتفي الثوري، فلي نظر إلى هذا.

إمام العلل في الحديث علي بن المديني:

وقال محمد بن عبدويه: سمعت علي بن المديني، يقول: أحمد أفضل عندي من سعيد بن جبير في زمانه، لأنَّ سعيدا كان له نظراء.

وعن ابن المديني، قال: أعز الله الدين بالصديق يوم الردة، وبأحمد يوم المحنة.

وعن ابن المديني، قال: أمرني سيدي أحمد بن حنبل أن لا أحدث إلا من كتاب.

وقال: ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة. وعنه قال: أحمد اليوم حجة الله على خلقه.

الإمام اللغوي الفقيه أبو عبيد القاسم بن سلام:

وقال أبو عبيد القاسم ابن سلام، يقول: انتهى العلم إلى أربعة: أحمد بن حنبل وهو أفقههم فيه، وإلى ابن أبي شيبة وهو أحفظهم له، وإلى علي بن المديني وهو أعلمهم به، وإلى يحيى بن معين وهو أكتبهم له.

وقال أبو عبيد: إني لأتدين بذكر أحمد. ما رأيت رجلا أعلم بالسنة منه.

وقال الميموني: قال لي أبو عبيد: يا أبا الحسن، قد جالست أبا يوسف ومحمد بن الحسن، وأحسبه ذكر يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، ما هبت أحدا ما هبت أحمد بن حنبل^(١).

الحافظ يحيى بن معين:

الطبراني: حدثنا محمد بن الحسين الأنباطي، قال: كنا في مجلس فيه يحيى بن معين،

(١) سير أعلام النبلاء (١١/٣١١)، وحلية الأولياء ١٦٦/٩.

وأبو خيثمة، فجعلوا يثنون على أحمد بن حنبل، فقال رجل: فبعض هذا، فقال يحيى: وكثرة الثناء على أحمد تستنكر! لو جلسنا مجالسنا بالثناء عليه، ما ذكرنا فضائله بكمالها.

وروى عباس، عن ابن معين قال: ما رأيت مثل أحمد.

الإمام ابن راهويه:

قال محمد بن إسحاق بن راهويه: حدثني أبي، قال: قال لي أحمد ابن حنبل: تعال حتى أريك من لم ير مثله، فذهب بي إلى الشافعي، قال أبي: وما رأى الشافعي مثل أحمد بن حنبل. ولولا أحمد وبذل نفسه، لذهب الإسلام - يريد المحنة.

وروي عن إسحاق بن راهويه، قال: أحمد حجة بين الله وبين خلقه.

وقال ابن راهويه، يقول: كنت أجالس أحمد وابن معين، ونتذاكر فأقول: ما فقهه؟ ما تفسيره؟ فيسكتون إلا أحمد.

وقال أحمد بن حفص السعدي سمعت أحمد بن حنبل، يقول: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، وإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً^(١).

الفقيه أبو ثور:

وقال المروزي: حضرت أبا ثور سئل عن مسألة، فقال: قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل شيخنا وإمامنا فيها كذا وكذا.

وقال محمد بن حماد الطهراني: سمعت أبا ثور الفقيه، يقول: أحمد بن حنبل أعلم أو أفقه من الثوري.

ابن أبي شيبه صاحب المصنف:

قال أبو بكر ابن أبي شيبه، يقول: لا يقال لأحمد بن حنبل: من أين قلت؟ لأنه لا يقول شيئاً إلا بأثر بعد تمحيصه وتنقيحه.

إمام النقد عمرو الناقد:

وقال عمرو الناقد: إذا وافقني أحمد بن حنبل على حديث لا أبالي من خالفني.

أبو حاتم الرازي:

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن المديني وأحمد بن حنبل، أيهما أحفظ؟ فقال: كانا في الحفظ متقاربين، وكان أحمد أفقه، إذا رأيت من يجب أحمد، فاعلم أنه صاحب سنة.

أبو زرعة الرازي:

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم، حدثنا أبو زرعة، وقيل له: اختيار أحمد وإسحاق أحب إليك أم قول الشافعي؟ قال: بل اختيار أحمد وإسحاق.

ما أعلم في أصحابنا أسود الرأس أفقه من أحمد بن حنبل، وما رأيت أحداً أجمع منه.

وقال أبو زرعة: أحمد بن حنبل أكبر من إسحاق وأفقه، ما رأيت أحداً أكمل من أحمد.

أبو داود صاحب السنن:

وقال أبو داود: لقيت مائتين من مشايخ العلم فما رأيت مثل أحمد بن حنبل لم يكن يخوض في شيء مما يخوض فيه الناس من أمر الدنيا فإذا ذكر العلم تكلم.

إبراهيم الحربي:

قال إبراهيم الحربي: رأيت أبا عبد الله، كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين.

وقال إبراهيم الحربي: عالم وقته سعيد بن المسيب في زمانه، وسفيان الثوري في زمانه، وأحمد بن حنبل في زمانه.

الإمام أبو الحسن الأشعري:

وأما الإمام الأشعري - إمام متكلمي أهل السنة - فقد كان ينتسب إليه في الأصول ويعظمه تعظيماً كبيراً وهذا ثابت عنه ولا ينكر قال في الإبانة ٢٠: "قولنا الذي نقول به وديانتنا التي ندين بها التمسك بكتاب الله ربنا عز وجل وبسنة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وما روى عن السادة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته - قائلون ولما خالف قوله مخالفون لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل الذي أبان الله به الحق ودفع به الضلال وأوضح به المنهاج وقمع به بدع المبتدعين وزيع الزائغين وشك الشاكين فرحمه الله عليه من إمام مقدم وجليل معظم وكبير مفهم".

ثناء الزهاد والمتصوفة عليه:

قال عبد الله بن أحمد: قال أصحاب بشر الحافي له حين ضرب أبي: لو أنك خرجت فقلت: إني على قول أحمد، فقال: أتريدون أن أقوم مقام الأنبياء؟!

القاسم بن محمد الصائغ: سمعت المروزي، يقول: دخلت على ذي النون السجني، ونحن بالعسكر، فقال: أي شيء حال سيدنا؟ يعني: أحمد بن حنبل.

- وقال الإمام عبد القادر الجيلاني: لا يكون لله ولي إلا على اعتقاد الإمام أحمد بن

حنبل.

وقال الذهبي: كان أحمد عظيم الشأن، رأساً في الحديث، وفي الفقه، وفي التأله. أثنى عليه خلق من خصومه، فما الظن بإخوانه وأقرانه؟! وكان مهيباً في ذات الله. حتى لقال أبو عبيد: ما هبت أحداً في مسألة، ما هبت أحمد بن حنبل.

مرجعية الإمام أحمد بن حنبل للأمة:

لقد كان الإمام أحمد بن حنبل رأس العلماء في عصره ومرجعهم في الفقه والعلل والحديث والعقائد:

قال الطبراني: حدثنا إدريس بن عبد الكريم المقرئ^(١)، قال: رأيت علماءنا مثل الهيثم بن خارجة، ومصعب الزبيري، ويحيى بن معين، وأبي بكر بن أبي شيبة، وأخيه، وعبد الأعلى بن حماد، وابن أبي الشوارب، وعلي بن المديني، والقواريري، وأبي خيثمة، وأبي معمر، والوركاني، وأحمد بن محمد بن أيوب، ومحمد بن بكار، وعمرو الناقد، ويحيى بن أيوب المقابري، وسريج بن يونس، وخلف بن هشام، وأبي الربيع الزهراني، فيمن لا أحصيهم، يعظمون أحمد ويجلونه ويوقرونه ويجلونه ويقصدونه للسلام عليه.

وكان العلماء يعظمونه تعظيماً كبيراً حتى نُقل عن ابن المديني وذو النون المصري وبشر الحافي ومهنا وأبي عبيد والأثرم وأبي داود وأبي ثور ويحيى بن آدم أنهم كانوا يقولون للإمام أحمد: إمامنا وسيدنا وشيخنا.

وعن عبد الله بن أحمد، قال: رأيت كثيراً من العلماء والفقهاء والمحدثين، وبني هاشم وقريش والأنصار، يقبلون أبي، بعضهم يده، وبعضهم رأسه، ويعظمونه تعظيماً لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره. ولم أره يشتهي ذلك.

(١) وهو مقرئ العراق، أبو الحسن البغدادي، قرأ على خلف البزار وغيره. وحدث عن: عاصم بن علي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وتصدر للإقراء، ورحل إليه. تلا عليه: أبو الحسين أحمد بن بويان، وأحمد بن حمدان، والحسن بن سعيد المطوعي، وغيرهم. توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين، وله ثلاث وتسعون سنة. سير أعلام النبلاء ٤٢/٢٧.

وكان فقهاء بغداد يرجعون إليه في المشكلات الصعبة قال حنبل اجتمع فقهاء بغداد إلى أبي عبد الله في ولاية الواثق وشاوروه في ترك الرضا بإمرته وسلطانه فقال: لهم عليكم بالنكرة في قلوبكم ولا تحلحوا يدا من طاعة ولا تشقوا عصا المسلمين ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين وذكر الحديث عن النبي - ﷺ - "إن ضربك فاصبر" أمر بالصبر^(١).

وقد لحق أهل بغداد بالإمام أحمد لما أدخل السجن قال إسماعيل بن حرب أحصي ما رد أحمد بن حنبل حين جيء به إلى العسكر فإذا هو سبعون ألفاً^(٢).

وقال المروزي حين أخذ الإمام أحمد: فخرجت إلى رحبة دار الخليفة فرأيت خلقاً من الناس لا يحصي عددهم إلا الله، والصحف في أيديهم والأقلام والمحابر في أذرعهم فقال لهم المروزي: أي شيء تعملون؟ فقالوا: نتظر ما يقول أحمد فنكتبه.^(٣)

وروي أن الناس اجتمعوا في الدروب والطرقات وأغلقت الأسواق وقت ضرب الإمام أحمد، وكل ذلك يدل على أنه رئيس علماء الأمة في ذلك العصر.

وقال العباس بن محمد الدوري سمعت أبا جعفر الأنباري يقول لما حمل أحمد يراد به المأمون اجتزت فعبرت الفرات إليه فإذا هو في الخان فسلمت عليه فقال يا أبا جعفر تعנית. فقلت: ليس هذا عناء. قال فقلت له: يا هذا أنت اليوم رأس والناس يقتدون بك^(٤) فوالله إن أجبت إلى خلق القرآن ليحيين بإجابتك خلق من خلق الله، وإن أنت لم تجب ليمتنعن خلق من الناس كثير ومع هذا فإن الرجل إن لم يقتلك فإنك تموت، ولا بد

(١) طبقات الحنابلة (١/١٤٥).

(٢) طبقات الحنابلة ١/١٠.

(٣) مناقب الامام أحمد، ابن الجوزي، ص ٤٠٨.

(٤) وقال غيره للإمام أحمد: إن أعين الناس ممدودة إليك.

من الموت فاتق الله ولا تجبهم إلى شيء فجعل أحمد يبكي وهو يقول ما شاء الله ما شاء الله (١).

وكان المحدثون والقراء يخافون أن تحفظ عنهم زلة في حضرة الإمام أحمد بن حنبل أو أن يتكلم فيهم قال عبد الله قال أبي كنا عند وهب بن جرير وكان محمد بن سعيد الترمذي فسألوه أن يقرأ فقال لا أقرأ أو يأمرني أحمد. قال: فلم أفعل قال أبو عبد الرحمن فقلت لمحمد بن سعيد: لم لم تقرأ؟ قال: خفت ألا تعجبه قراءتي فتكون علي وصمة. (٢)

وقد أنكر أحمد على أحد المحدثين دخوله على الأمراء فخاف أن يتركه الناس قال إبراهيم بن أبي طالب: سمعت أحمد بن سعيد الرباطي، يقول: قدمت على أحمد بن حنبل، فجعل لا يرفع رأسه إلي، فقلت: يا أبا عبد الله، إنه يكتب عني بخراسان، وإن عاملتني هذه المعاملة رموا حديثي، قال: يا أحمد بن سعيد، هل بد يوم القيامة من أن يقال: أين عبد الله بن طاهر (٣) وأتباعه؟ فانظر أين تكون منه.

فمرجعية أحمد كانت لأهل العراق وغيرهم (٤) من المسلمين وغير المسلمين. قال يعقوب بن أخي معروف الكرخي قلت: لأبي عبد الله عندنا رجل يهودي قد أسلم وله ابنة قد زوجها من يهودي وقد اجتمع اليهود واجتمع المسلمون على أن يتحاكموا وقد

(١) طبقات الشافعية ٢/ ٣٧.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ٢/ ٣٥٤. ونعجب في هذا العصر كيف يأتي بعض الشيوخ ويردون على الإمام أحمد بن حنبل ويتركون قوله بلا دليل..

(٣) أحد الأمراء.

(٤) يدلنا على مرجعيته في سائر البلاد ما قاله المروزي: قلت لأبي عبد الله: ما أكثر الداعي لك! قال: أخاف أن يكون هذا استدراجا بأي شيء هذا؟ وقلت له: قدم رجل من طرسوس، فقال: كنا في بلاد الروم في الغزو إذا هدأ الليل، رفعوا أصواتهم بالدعاء، ادعوا لأبي عبد الله، وكنا نمد المنجنيق، ونرمي عن أبي عبد الله. ولقد رمي عنه بحجر، والعلج على الحصن مترس بدرقة فذهب برأسه وبالدرقة. قال: فتغير وجه أبي عبد الله، وقال: ليته لا يكون استدراجا. قلت: كلا.

اجتمعوا ورضوا بأن يسألوك هل يجوز أن يزوجها يهودياً^(١) أم لا قال: أبو عبد الله يفرق بينهما هي مسلمة^(٢).

وبعد كل ذلك يأتي في هذا الزمان فئام من طلبة العلم لا يعرفون قدر الإمام أحمد فيردون عليه ويطعنون في قوله ويظنونهم شيخاً من الشيوخ قال إبراهيم الحربي: "يقول الناس أحمد بن حنبل بالتوهم والله ما أعرف لأحد من التابعين عليه مزية ولا أعرف أحدا يقدره قدره ولا نعرف من الإسلام محله ولقد صحبته عشرين سنة صيفا وشتاء وحرا ويردا وليلا ونهارا فما لقيته لقاة في يوم إلا وهو زائد عليه بالأمس ولقد كان يقدم أئمة العلماء من كل بلد وإمام كل مصر فهم بجلالتهم ما دام الرجل خارجاً عن المسجد فإذا دخل المسجد صار غلاماً متعلماً"^(٣).

تواضع الإمام أحمد لطلابه وتدريبه لهم على الفتوى:

يقول أحد طلاب الإمام أحمد محمد بن مسلم: كنا نهاب أن نرد أحمد بن حنبل في الشيء أو نحاجه في شيء من الأشياء يعني لجلالته ولهيبه الإسلام الذي رزقه^(٤). وقال أحد كبار العلماء في عصره أبو عبيد القاسم: ما هبت أحداً في مسألة، ما هبت أحمد بن حنبل.

مع أن الإمام أحمد كان رأس العلماء في عصره، إلا أنه لم يكن عنده جبروت بعض الشيوخ المعاصرين بل كان يتواضع لطلابه ويحثهم على عدم قبول رأيه إلا بعد تقليبه

(١) من اليهود الذين أسلموا على يد الإمام أحمد: يوسف بن موسى العطار الحربي، روى عن إمامنا أشياء: حدث عنه أبو بكر الخلال وأثنى عليه ثناءً حسناً وكان يوسف هذا يهودياً أسلم على يدي أبي عبد الله أحمد بن حنبل وهو حدث فحسن إسلامه ولزم العلم. طبقات الحنابلة (١/٤٢١).

(٢) طبقات الحنابلة (١/٤١٨).

(٣) طبقات الحنابلة ١/٩٢.

(٤) المناقب ٢٧٣.

أحد تلامذته - إسحاق بن بهلول - قد سمي كتابه كتاب الاختلاف - بين الفقهاء - فقال له أحمد: سمه كتاب السعة^(١).

وحضر كبير الزنادقة مجلس أبي عبد الله فقال له إسحاق بن إبراهيم بن هانئ هذا عدو الله كبش الزنادقة فقال أبو عبد الله من أمركم بهذا عمن أخذتم هذا؟! دعوا الناس يأخذون العلم وينصرفون^(٢).

منهجه في الجرح والتعديل مع المخالفين^(٣):

قال أبو حاتم: "حدثت أحمد بن حنبل فيمن شرب النبيذ من محدثي أهل الكوفة وسميت له عددا منهم. فقال: هذه زلاتهم، لا نسقط بزلاتهم عدالتهم"^(٤)

وروى الخطيب البغدادي في تاريخه ٢٦١/١٠ بإسناده عن يعقوب بن يوسف المطوعي قال: كان عبد الرحمن بن صالح الأزدي رافضياً وكان يغشى أحمد بن حنبل فيقربه ويدنيه ف قيل له يا أبا عبد الله عبد الرحمن رافضي فقال سبحان الله رجل أحب قوما من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم تقول له لا تجهم هو ثقة".

وروى عبد الله الحميدي قصة حصلت له مع الإمام أحمد والإمام الشافعي. حيث ذهب الحميدي وأحمد لمجلس الشافعي فقال الحميدي: "فجعلت أتبع ما كان أخطأ فيه.. فقال لي أحمد بن حنبل: أنت لا ترضى أن يكون رجل من قريش يكون له هذه المعرفة وهذا البيان.. تمر مائة مسألة يخطئ خمسا أو عشرا، اترك ما أخطأ وخذ ما أصاب!"^(٥)

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١١٠.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٥٩.

(٣) باختصار.

(٤) المسودة ص ٢٦٥.

(٥) آداب الشافعي ومناقبه للرازي: ص ٤٤.

وهذه أقوال ذهبية من إمام الجرح والتعديل لمن ينسبون أنفسهم اليوم إلى منهج الجرح والتعديل من السلفية المعاصرة. فيطعنون في كل من خالفهم وإلى الله المصير.

إمامة الإمام أحمد بن حنبل في اللغة والقراءات:

من شروط المجتهد المطلق أن يكون عالماً باللغة العربية ومعانيها وأساليبها وأشعار العرب وكلامهم، وقد كان أحمد بن حنبل إماماً في اللغة، وقد شهد له بذلك الإمام الشافعي، قال أحمد فيما رواه عنه محمد بن حبيب: كتبت من العربية أكثر مما كتب أبو عمرو بن العلاء. وكان يسأل عن ألفاظ من اللغة تتعلق بالتفسير والأخبار فيجيب عن ذلك بأوضح جواب وأفصح خطاب^(١). وكان ممن سمع كتاب أبي عبيد القاسم في الغريب منه.

قال المروزي كان أبو عبد الله لا يلحن في الكلام، وقد ناظره أكثر من خمسين شيخاً من شيوخ المعتزلة فلم يلحن في حرف واحد.

وكان الإمام أحمد ينظر في كتب أهل اللغة ويراجعها ويرشد إليها قال أبو بكر المروزي: قال لي ابن أبي حسان الوراق: «طلب مني أبو عبد الله وهو في السجن كتاب حمزة في العربية، فدفعته إليه، فنظر فيه قبل أن يمتحن»^(٢).

وعن محمد بن أبي بشر قال أتيت أحمد بن حنبل في مسألة فقال لي إئت أبا عبيد فإن له بيانا لا تسمعه من غيره. قال فأتيته فشفاني جوابه. ^(٣) وأخبرته بقول أحمد فقال يا ابن أخي ذاك رجل من عمال الله وإنه لكما قيل:

يزينك إما غاب عنك وإن دنا رأيت له زينا يسرك مقبلا

(١) طبقات الحنبلة (١/٨).

(٢) الإبانة لابن بطه ٢٤٠٥.

(٣) غاية النهاية ١/٢٨٣.

يعلم هذا الخلق ما شذ عنهم
 ويخشن في ذات الإله إذا رأى
 من الأدب المعهود كهفا ومعقلا
 مضيا لأهل الحق لا يسأم البلا
 وإخوانه الأذنون كل موفق
 بصير بأمر الله يسمو الى العلا^(١)
 ومن أساتذة الإمام أحمد في اللغة^(٢):

الأول: أبو عمرو الشيباني: فقد كان الإمام أحمد يكتب عنه ويسأله ويناقش رأيه في اللغة فقد سأله في معنى أخنع قال: "سألت أبا عمرو الشيباني عن قوله ﷺ: "أخنع اسم عند الله يوم القيامة رجل تسمى بملك الأملاك" فقال: أوضع اسم.

وفي حديث "لا إغرار في الصلاة ولا تسليم" قال عبالله: سألت أبي عن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ لا إغرار في الصلاة ولا تسليم". فقال أبي: أبو عمرو الشيباني أنكراها بالألف يقول: لا غرار في صلاة أي لا تخرج منها وأنت تظن أنها كاملة حتى لا تكون في شك حتى تكون على الكمال واليقين. قال أبي: أن ينصرف منها ولا يدري أمها أم لا، ينصرف وهو على إغرار منها كذا هو عندي^(٣).

الثاني: الإمام الشافعي: فقد جالس أحمد الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي عن أحمد معرفة الحديث. وقد شهد الشافعي لأحمد بإمامته في اللغة، وشهد أحمد للشافعي بما هو أعلى من ذلك فقال: الشافعي فيلسوف في اللغة. قال أحمد قال الشافعي: أنا قرأت على مالك فكانت تعجبه قراءتي. قال أحمد لابنه: لأنه كان فصيحاً^(٤).

(١) معرفة القراء الكبار ١/١٧٣.

(٢) فيها وجدته بعد التفتيش.

(٣) مسائل عبد الله ١٦٠٢، ١/٤٤٣.

(٤) العلل ومعرفة الرجال ١٠٥٤.

ومن علماء اللغة الذين كان الإمام أحمد ينقل رأيهم الأصمعي فقد استدل به في تفسير جزيرة العرب في حديث "لا يبقى دينان بجزيرة العرب"، فقال: تفسيره ما لم تكن به فارس والروم وقال الأصمعي كل ما كان دون أطراف الشام^(١).

وكان يناقش أقوال أهل اللغة مناقشة عالم باللغة فيرد على أبي عبيد والأصمعي بعض الأقوال كتفسيرهما للعقيقة فيرجح أنها مأخوذة من القطع قال ابن عبد البر في الاستذكار: (وأما العقيقة في اللغة فذكر أبو عبيد عن الأصمعي وغيره أن أصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي، قال وإنما سميت الشاة التي تذبح عنه عقيقة لأنه يخلق رأس الصبي عند الذبح ولهذا قيل أميطوا عنه الأذى يعني بذلك الأذى الشعر، وذكر شواهد من الشعر على هذا قد ذكرناها في التمهيد. وأنكر أحمد بن حنبل تفسير أبي عبيد هذا وما ذكره في ذلك عن الأصمعي وغيره وقال إنها العقيقة الذبح نفسه وهو قطع الأوداج والحلقوم، قال: ومنه قيل للقاطع رحمه في أبيه وأمه عاق)^(٢).

وقد فسر أحمد الكثير من الغريب نقلها عنه طلابه منها:

- فسر القرن بمئة سنة واستدل بقول النبي: "يعيش هذا الغلام قرنا" قال فعاش مائة سنة^(٣).

- وفي حديث ابن عمر ما رأيت أحدا بعد النبي كان أسود من معاوية قال أحمد: تفسيره أسخى منه.

قال أبو بكر الخلال وقد روى هذا التفسير عن أحمد بن حنبل غير واحد ثقة.

- وسئل عن معنى السيد فقال: السيد الحليم والسيد المعطي.

وسئل عن حديث ابن مسعود: "كفى بالمعك ظلماً" قال: المعك المطل.

(١) مسائل عبد الله ١٦٠٩.

(٢) الاستذكار ٣١٤/٥.

(٣) مستدرک الحاكم ٥٤٥/٤ برقم ٨٥٢٤.

وقال: الدوحة: الشجرة العظيمة.

وقال عبد الله: سمعت أبي يقول حكم عبد الله فيه بجفرة يعني في اليربوع قال أبي: الجفر الصغير من الغنم.

وقال: سمعت أبي يقول في حديث ابن عباس لا يجوز العوراء ولا العجفاء ولا الجداء ولا الجرباء قال أبي: الجداء التي يبس ضرعها والعجفاء المهزولة.

وقال: سمعت أبي يقول كل خلفه حامل، وبنت مخاض التي أمها تمخض بغيرها، وبنت لبون التي أمها ترضع غيرها، والحقة التي قد استحقت أن يحمل عليها الفحل فتحمل.

وقال في قوله عليه السلام " والمرأة تموت بجمع " قال هي التي تموت في النفاس.

وقال صالح: وسألته عن قوله: "الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي" (١)

فقال المرة السوي الذي ليس به علة يقوى أن يعتدل لأن النبي عليه السلام قال لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب فقد يكون قويا لا يتوجه للكسب (٢).

وقال عبد الله سألت أبي عن نهى النبي - ﷺ - عن بيع المجبر؟ فقال يعني ما في الأرحام.

وقال عبد الله أيضاً سئل أبي عن حبل الحبلبة (٣)؟ قال التي في بطنها إذا وضعت وتحمل. نهى النبي ﷺ عنه لأنه غرر يقول: نتاج الجنين.

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١٦٤/٢ برقم ٦٥٣٠، وأبو داود في السنن ٣٧/٢ برقم ١٦٣٦،

والترمذي ٤٢/٣ برقم ٦٥٢.

(٢) مسائل صالح ٢٧٨.

(٣) مسند الإمام أحمد ٥٦/١ برقم ٣٩٤، والبخاري في الصحيح ٧٥٣/٢ برقم ٢٠٣٦ عن عبد الله ابن

عمر رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلبة وكان يبيعا يتبايعه أهل الجاهلية وكان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها.

وقال حرب الكرماني قلت: لأحمد ما تفسير لا تقضية في ميراث إلا ما حمل القسم قال إن كان شيئاً إن قسم أضر بالورثة مثل الحمام وغير ذلك مما لا يمكن قسمه^(١).

وقد سئل عن حديث النبي ﷺ: "أمرت بقرية تأكل القرى"^(٢) تفسيره والله أعلم بفتح القرى فتحت مكة بالمدينة وما حول المدينة بها لا أنها تأكلها أكلاً إنما تفتح القرى بالمدينة.^(٣)

وهذا دليل على أن الإمام أحمد يقول بالمجاز. قال القاضي أبو يعلى: نص الإمام أحمد على أن المجاز في القرآن. فقال في قوله تعالى (إنا نحن نحيمي ونميت) و (نعلم) و(منتقمون) هذا من مجاز اللغة يقول الرجل: (إنا سنجري عليك رزقك)^(٤). اهـ

إمامته في القراءات والتفسير:

أما إمامته في القراءات فقد ذكر ابن الجزري في غاية النهاية أن الإمام أحمد كان صاحب قراءة وكان له اختيار في القراءات قال ابن الجزري: "أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي ثقة مشهور مسند، قرأ باختيار خلف على إدريس بن عبد الكريم عنه وروى اختيار أحمد بن حنبل عن عبد الله بن أحمد عنه كذا ذكره الهذلي"^(٥).

وقد ذكر ابن الجزري شيوخ أحمد في القراءة: "أخذ القراءة عرضاً فيما ذكره أبو القاسم الهذلي عن يحيى بن آدم وعبيد بن عقيل وإسماعيل بن جعفر وعبد الرحمن بن

(١) انظر: طبقات الحنابلة ١/٨.

(٢) مسند الإمام أحمد ٢/٢٣٧ برقم ٧٢٣١، صحيح البخاري ٢/٦٦٢ برقم ١٧٧٢، وصحيح مسلم

٢/١٠٠٦ برقم ٤٨٨.

(٣) مسائل عبد الله ١٦١٠.

(٤) وسيأتي تفصيل ذلك.

(٥) غاية النهاية ١/١٨.

قلوقا، وعندي أنه إنما روى الحروف، روى القراءة عنه عرضاً ابنه عبد الله ذكر ذلك الهنلي في كامله، وذكر له في كتابه الكامل اختياراً في القراءة" (١).

وقد كان الإمام أحمد عارفاً بالقراءات المتواترة وغيرها قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي أي القراء أحب إليك؟ قال قراءة أهل المدينة، قلت فإن لم تكن قال قراءة عاصم (٢).

وقال: قراءة أبي عمرو أحب القراءات إلي، هي قراءة الفصحاء.

وقال: أكره من قراءة حمزة الهمز الشديد والإضجاع (٣).

وسئل عن الهمز في القراءة فقال: الكوفيون أصحاب همز وقريش لا تهمز. (٤)

وإمامته في القرآن والتفسير تحتاج لدراسة خاصة، ولكن قال أبو الحسين بن المنادي صنف أحمد في القرآن التفسير وهو مائة وعشرون ألف رواية - وكان ينقل منه ابن تيمية أحياناً - والناسخ والمنسوخ والمقدم والمؤخر في كتاب الله تعالى وجواب القرآن وغير ذلك. وقال عبد الله بن أحمد كان أبي يقرأ القرآن في كل أسبوع ختمتين إحداهما بالليل والأخرى بالنهار. وقد ختم إمامنا أحمد القرآن في ليلة بمكة مصلياً به (٥).

ومن ينظر إلى مسائل أحمد يدرك معرفته الواسعة والدقيقة للقرآن ولتفسيره ولعلومه. وليس هذا موضع التفصيل.

الشعر عند الإمام أحمد بن حنبل:

وقد كتب الإمام أحمد الشعر وقاله. قال الخلال عن علي بن الحسن بن هارون قال:

(١) غاية النهاية ٤٨/١.

(٢) النشر لابن الجزري ١/١٣٣.

(٣) معرفة القراء الكبار، الذهبي ١/٢١٦.

(٤) طبقات الحنابلة ١/٩٢.

(٥) طبقات الحنابلة ١/٩٠.

قلت لعبد الله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الله إيش كتب من شعر المغازي؟ قال ما هجا المسلمون المشركين ولم يكتب هجاء المشركين للمسلمين^(١).

وقال الكوسج لأبي عبد الله: ما يكره من الشعر؟ قال: «الهجاء والرقيق الذي يتشبه بالنساء، وأما الكلام الجاهلي فما أنفعه، قال رسول الله ﷺ: إن من الشعر لحكمة^(٢)».

وسأله عن الخبر (لأن يمتلى جوف أحدكم قيحا خير من أن يمتلى شعرا)^(٣) فتلكاً فذكر له قول النضر: لم تمتلى أجوافنا لأن فيها القرآن وغيره، وهذا كان في الجاهلية فأما اليوم فلا، فاستحسن ذلك.

وكان أئمة اللغة يلتقون بالإمام أحمد ويستفيدون منه قال إمام الكوفيين في النحو واللغة أحمد بن يحيى بن زيد أبو العباس النحوي الشيباني الملقب بشعلب:

أحببت أن أرى أحمد بن حنبل فصرت إليه فلما دخلت عليه قال لي: فيم تنظر؟ قلت: في النحو والعربية فأنشدني أبو عبد الله أحمد بن حنبل:

إذا ما خلوت الدهر يوماً فلا تقل	خلوت ولكن قل: علي رقيب
ولا تحسبن الله يغفل ما مضى	ولا أن ما تخفي عليه يغيب
لهونا عن الأيام حتى تابعت	ذنوب على آثاره من ذنوب
فيا ليت أن الله يغفر ما مضى	وياذن في توباتنا فتوب ^(٤)

(١) السنة للخلال ٢٠٨.

(٢) الأمر بالمعروف للخلال ٢٨٢.

(٣) مسند الإمام أحمد ٣٩/٢ برقم ٧٩٧٥، صحيح مسلم ٤/١٧٦٩ برقم ٢٢٥٨.

(٤) طبقات الحنابلة ١/٨١.

معرفة بالطب:

وللإمام أحمد معرفة بالطب، وأقواله تدل على ذلك قال أبو ثابت الخطاب: تزوجت امرأة فكنت إذا أردت أن أدنو منها أنزلت فوصفت ذلك لإنسان طيب فقال لي احتقن. فأتيت أحمد بن حنبل فسألته قلت: إيش ترى؟ قال: احتقن.

وقال الإمام: الأرز إن أكل في أول الطعام أشبع فإن أكل في آخر الطعام هضم.

وقال له رجل إني منذ خمس عشرة سنة قد ولع بي إبليس وربيا وجدت وسوسة أتفكر في الله عز وجل. فقال لعلك كنت تدمن الصوم؟ أفطر وكل دسما وجالس القصاص.

ونقل الشالنجي عنه: لو كان به شبق يخاف منه تشقق أنثيه جامع - أي في الصيام - وقضى ولا يكفر. لأنه سيسبب ضرراً لجسده.

المحنة:

لقد عاش الإمام أحمد فتنة الدين وفتنة الدنيا على مدى أكثر من عشرين سنة ولكنه لم يتلبس منها بشيء، وقد حاول الخلفاء معه بكل حيلة حتى يستميلوه بالترغيب والترهيب فلم يقبل أن يجلس معهم ولا أن يراهم.

وقد غضب عليه ثلاث من الخلفاء - المأمون والمعتصم والواثق - فسجنوه وجلدوه ليوافقهم في بدعتهم فلم يقبل ثم منعه من التحديث وأمروه بالخروج من بغداد، مع ملاحظته ومراقبة بيته وتمتيشه مراراً. ومع ذلك لم يرضخ لهم، ولم يأخذ بالتقية^(١) فرحة الله عليه ورضي عنه.

وخبر المحنة طويل أفردته الحافظ عبد الغني المقدسي وغيره بمؤلف ولكن

(١) كان يقول إذا أجب العالم تقية كيف سيتضح الحق للناس.

خلاصته: أن المأمون وهو الخليفة أحب علوم الفلسفة وقرب المعتزلة إليه فاستجلب كتب الأوائل، وعرب حكمة اليونان، وأبغض السنة وأهل الحديث، ثم زين له شيوخ المعتزلة القول بخلق القرآن، وهو عنوان عريض لأمر أخرى: هي التعطيل والرفض والتلاعب بآيات الله تعالى ورد السنن بشبهات العقول.

وآل به الحال إلى أن حمل الأمة على القول بخلق القرآن، وامتنح العلماء وهددهم وحذرهم، فاستجاب أكثرهم إلا قلة قليلة.

قال صالح بن أحمد: سمعت أبي، يقول: لما دخلنا على إسحاق بن إبراهيم للمحنة، قرأ علينا كتاب المأمون، فكان فيما قرئ علينا: (ليس كمثله شيء) و(هو خالق كل شيء). فقلت - أي أحمد - : (وهو السميع البصير) قال صالح: ثم امتحن القوم، ووجه بمن امتنع إلى الحبس، فأجاب القوم جميعاً غير أربعة: أبي، ومحمد بن نوح، والقواريري، والحسن بن حماد سجادة.

ثم أجاب هذان، وبقي أبي^(١) ومحمد في الحبس أياماً، ثم جاء كتاب من طرسوس بحملها مقيدين.

وكان المأمون قد أقسم أن يقطع الإمام أحمد إرباً إلا أنه مات قبل وصول الإمام أحمد قال السبكي: "وكان المأمون قد كتب وصية تطول حكايتها ضمنها تحريض الخليفة بعده على حمل الخلق على القول بخلق القرآن ثم توفي.. واستقل أمير المؤمنين المعتصم بالخلافة، فكان من سعادة المأمون موته قبل أن يحضر أحمد بن حنبل إلى بين يديه فلم يكن ضربه على يديه"^(٢).

وقال الفضل بن زياد، سمعت أحمد بن حنبل يقول: أول يوم امتحنه إسحاق، لما

(١) وكان المأمون يتعمد تأجيل امتحان الإمام أحمد حتى يضعف إذا ما رأى العلماء الذين أجابوا.

(٢) طبقات الشافعية ٤٣/٢.

ضربه وتعذيبه في عهد المعتصم:

وقد توعد المعتصم بجلده حتى الموت فقد قال أحد أمراء السجن لأحمد: يا أحمد إنها والله نفسك، إنه لا يقتلك بالسيف، إنه قد آلى، إن لم تجبه، أن يضربك ضرباً بعد ضرب، وأن يقتلك في موضع لا يرى فيه شمس ولا قمر.

وقال صالح: قال أبي: ولما جيء بالسياط، نظر إليها المعتصم، فقال: اتوني بغيرها، ثم قال للجلادين: تقدموا، فجعل يتقدم إلي الرجل منهم، فيضربني سوطين، فيقول له: شد، قطع الله يدك! ثم يتنحى ويتقدم آخر، فيضربني سوطين، وهو يقول في كل ذلك: شد، قطع الله يدك! فلما ضربت سبعة عشر سوطاً.

وقال بعضهم: يا أمير المؤمنين، دمه في عنقي، اقتله، وجعلوا يقولون: يا أمير المؤمنين، أنت صائم، وأنت في الشمس قائم! فقال لي: ويحك يا أحمد، ما تقول؟ فأقول: أعطوني شيئاً من كتاب الله أو سنة رسول الله أقول به.

فرجع وجلس.

وقال للجلاد: تقدم، وأوجع، قطع الله يدك، ثم قام الثانية،

وجعل يقول: ويحك يا أحمد. أجبني.

فجعلوا يقبلون علي، ويقولون: يا أحمد، إمامك على رأسك قائم! فذهب عقلي، ثم أفقت بعد، فإذا الأقياد قد أطلقت عني.

فقال لي رجل ممن حضر: كبيناك على وجهك، وطرحنا على ظهرك بارية ودسناك!

قال أبي: فما شعرت بذلك، وأتوني بسويق، وقالوا: اشرب وتقياً، فقلت: لا أفطر.

وكان مكثه في السجن منذ أخذ إلى أن ضرب وخلي عنه، ثمانية وعشرين شهراً.

وقد أطلق المعتصم الإمام أحمد خوفاً من خروج العامة عليه، قال الذهبي: كأنه

خاف - أي الخليفة - أن يموت من الضرب، فتخرج عليه العامة. ولو خرج عليه عامة بغداد لربما عجز عنهم.

محنة الواثق:

قال حنبل: لم يزل أبو عبد الله بعد أن برئ من الضرب يحضر الجمعة والجماعة، ويحدث ويفتي، حتى مات المعتصم، وولي ابنه الواثق، فأظهر ما أظهر من المحنة والميل إلى أحمد بن أبي دواد وأصحابه.

فلما اشتد الأمر على أهل بغداد، وأظهرت القضاة المحنة بخلق القرآن، وفرق بين فضل الأنماطي وبين امرأته، وبين أبي صالح وبين امرأته، كان أبو عبد الله يشهد الجمعة، ويعيد الصلاة إذا رجع، ويقول: تؤتى الجمعة لفضلها، والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة.

قال: فيينا نحن في أيام الواثق، إذ جاء يعقوب ليلا برسالة الأمير إسحاق بن إبراهيم إلى أبي عبد الله: يقول لك الأمير: إن أمير المؤمنين قد ذكرك، فلا يجتمعن إليك أحد، ولا تساكني بأرض ولا مدينة أنا فيها، فاذهب حيث شئت من أرض الله.

قال: فاختنى أبو عبد الله بقية حياة الواثق.

وكانت تلك الفتنة، وقتل أحمد بن نصر الخزاعي ولم يزل أبو عبد الله مختفيا في البيت لا يخرج إلى صلاة ولا إلى غيرها حتى هلك الواثق.

نهاية فتنة القول بخلق القرآن:

قال حنبل: ولي المتوكل جعفر، فأظهر الله السنة، وفرج عن الناس، وكان أبو عبد الله يحدثنا ويحدث أصحابه في أيام المتوكل.

فانتهدت بذلك فتنة الدين بالنسبة للإمام أحمد وبدأت فتنة الدنيا والمال والجاه فردها

كلها ورفض أن يتقرب منه المتوكل ورفض كل هداياه ورفض أن تكون له المرجعية العلمية الأولى في الدولة.

قوة الإمام أحمد في المناظرات:

كثير من طلبة العلم لا يفرقون بين المخاصمة والمناظرة وقد حذر الإمام أحمد من الأولى وأجاز الثانية. قال العباس بن غالب الهمداني قلت لأحمد بن حنبل: يا أبا عبد الله أكون في المجلس ليس فيه من يعرف السنة غيري فيتكلم مبتدع فيه أرد عليه؟ فقال: لا تنصب نفسك لهذا أخبره بالسنة ولا تخاصم، فأعدت عليه القول فقال: ما أراك إلا مخاصماً! ^(١) كما كان يحذر من المراء والجدال في القرآن.

أما المناظرة لإحقاق الحق فكثير من طلبة العلم يظن أن الإمام أحمد كان يحرم المناظرة على نفسه وعلى طلبته وهذا باطل، بل كان الإمام أحمد ممن يناظر العلماء والفقهاء والمحدثين وأهل البدع ويرد عليهم بالحجة والبرهان ^(٢) فقد صنف الإمام أحمد كتاباً في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول كما نقل ابن مفلح الحنبلي في الآداب الشرعية. وسئل الإمام أحمد: "ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلّى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى. قال: فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل".

وكان الإمام أحمد يناظر الفقهاء والمحدثين كالإمام الشافعي، قال أحمد في رواية صالح وحنبل: كلمت الشافعي في هذه المسألة، يعني أن الواهب ليس له الرجوع فيما وهب، لقوله عليه السلام: العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه، فقال الشافعي - وكان

(١) طبقات الحنابلة ١/٢٣٦.

(٢) وكان يدرّب طلابه على المناظرة كما مر معنا.

يرى أن له الرجوع - : ليس بمحرم على الكلب أن يعود في قيئه قال أحمد: فقلت له: فقد قال النبي ﷺ: «ليس لنا مثل السوء»، فسكت، يعني الشافعي. (١)

وكان الإمام أحمد يناظر يحيى بن آدم، قال الأثرم، حدثني بعض من كان مع أبي عبد الله، أنهم كانوا يجتمعون عند يحيى بن آدم، فيتشغلون عن الحديث بمناظرة أحمد يحيى بن آدم، ويرتفع الصوت بينهما، وكان يحيى بن آدم واحد أهل زمانه في الفقه. وناظر أحمد بن حنبل فقيه مصر أحمد بن صالح حين دخل دخل بغداد (٢).

وناظر فقهاء بغداد حين أرادوا الخروج على الخليفة وأطال في مناظرتهم بالحجج والبراهين.

وكان يناظر أهل البدع. قال الميموني: سمعت أبا عبد الله يناظر خالد بن خدش يعني في القدر (٣).

وقال الإمام أحمد: سألتني عن هذه المسألة - أي الفطرة - إنسان بمكة وكان قدريا فلما قلت له كأي ألقمته حجرا (٤).

(١) ومما يقوي ذلك أقوال السادة الشافعية في المسألة. قال الماوردي في الحاوي ٧/ ١٣٦٦: (قال الشافعي - رحمه الله تعالى - : "ولو اتصل حديث طاوس "لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب إلا لو ولد فيما يهب لولده" لقلت به، ولم أورد واهبا غيره وهب. قال الماوردي: وهذا صحيح، والحديث متصل، وليس لواهب أقبض ما وهب أن يرجع فيه إلا أن يكون والدا فيجوز له الرجوع، فأما من سواه فلا رجوع له سواء كان أجنبيا أو ذارحم...".

ولعل سيدنا الإمام الشافعي سكت في المسألة لعدم اتصال الأثر عنده. قال الماوردي: "وهذا نص لم يكن متصلاً عند الشافعي، وقد ثبت اتصاله، وبهذا يخص ما استدلل به من عموم الخبر الأول...". وانظر: البيهقي في السنن الكبرى ٦/ ١٧٩، وفي معرفة السنن ١٠/ ٢٧١.

(٢) طبقات الشافعية ٧/ ٢.

(٣) السنة للخلال ٣/ ٥٤٩.

(٤) السنة ٣/ ٥٣٥.

وناظر المحدثين الذين أنكروا إمامة علي بن أبي طالب ورد على من يطعن في خلافته بسبب دماء طلحة والزبير. روى ابن أبي يعلى في الطبقات عن وريزة بن محمد الحمصي قال: دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل حين أظهر الترييع بعلي رضي الله عنه فقلت له: يا أبا عبد الله إن هذا لظعن على طلحة والزبير فقال: بئسما ما قلت: وما نحن و حرب القوم وذكرها فقلت: أصلحك الله إنها ذكرناها حين ربعت بعلي وأوجبت له الخلافة وما يجب للأئمة قبله.

فقال لي: وما ينعني من ذلك؟ قال: قلت: حديث ابن عمر فقال لي: عمر خير من ابنه قد رضي عليا للخلافة على المسلمين وأدخله في الشورى وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه قد سمي نفسه أمير المؤمنين فأقول أنا ليس للمؤمنين بأمر فانصرفت عنه^(١).

مناظرة المعتزلة:

أشهر المناظرات للإمام أحمد كانت في محنة خلق القرآن حيث ناظر فيها كل شيوخ المعتزلة من البغداديين والبصريين حتى كان يناظر في جلسة واحدة خمسين واحداً منهم، مع وجود الجلاد فوق رأسه والأغلال في قدميه مع منعه من الطعام والشراب. وكان يغلبهم بما معه من القرآن والأحاديث ومعرفة الأسانيد وكلام السلف ومعرفة اللغة، إلا إذا تكلموا في الفلسفة فكان لا يجيب.

قال المروزي: قال لي الإمام أحمد بن حنبل: مكثت ثلاثة أيام يناظرونني. قلت: فكان يدخل إليك بالطعام؟ قال: لا. قلت: فكنت تأكل شيئاً؟ قال: مكثت يومين لا أطعم شيئاً ومكثت يومين لا أشرب شيئاً. ومكثت ثلاثة أيام يناظرونني بين يديه وقد جمعوا علي نحواً من خمسين بصرياً وغير ذلك من المناظرين وفيهم الشافعي الأعمى.

(١) وروى مثل ذلك الخلال عن عبد الملك الميموني في السنة (٤٢٦/٢).

فقلت له: كلهم يناظرونك بالليل؟ قال: نعم كل ليلة وكان فيهم الغلام غسان قاضي الكوفة.

قلت له: كانوا كلهم يكلمونك؟ قال: نعم هذا يتكلم من ههنا وهذا يحتاج من ههنا^(١). وكانوا يلغطون ويضحكون... قال أحمد: وكان يتكلم هذا، فأرد عليه. ويتكلم هذا، فأرد عليه، فإذا انقطع الرجل منهم، اعترض ابن أبي دواد، فيقول: يا أمير المؤمنين، هو والله، ضال مضل مبتدع!

وكان منهج الإمام أحمد في مناظرتهم يتلخص في أمور هي:

أولاً: عدم الاحتجاج بظاهر القرآن فقط لأنه حمال أوجه ولأن السنة مبينة للقرآن. قال الإمام: قال رجل منهم - منكرًا - : يا أحمد، أراك تذكر الحديث وتنتحله، فقلت: ما تقول في قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَّاتِ﴾ [النساء: ١١]؟ قال: خص الله بها المؤمنين.

قلت: ما تقول: إن كان قاتلا أو عبدا؟ فسكت، وإنما احتججت عليهم بهذا، لأنهم كانوا يحتجون بظاهر القرآن. فحيث قال لي: أراك تنتحل الحديث، احتججت بالقرآن، يعني: وإن السنة خصصت القاتل والعبد، فأخرجتهما من العموم.

قلت: وهذا النص عن الإمام أحمد دليل قطعي في أنه لا يؤخذ بظاهر القرآن فقط بل لا بد من فهم سياق النص ومعرفة الأخبار والآثار في تفسيره.

ثانياً: الاحتجاج بالأحاديث الصحيحة فقط ورد الأحاديث الشاذة والمنكرة التي استدلت بها المعتزلة.

قال الإمام: وذكر بعضهم حديث عمران بن حصين "إن الله خلق الذكر"، فقلت:

هذا خطأ، حدثنا غير واحد: "إن الله كتب الذكر" واحتجوا بحديث ابن مسعود: "ما خلق الله من جنة ولا نار ولا سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي".

فقلت: إنها وقع الخلق على الجنة والنار والسماء والأرض، ولم يقع على القرآن.

فقال بعضهم: حديث خباب: "يا هتاه، تقرب إلى الله بما استطعت، فإنك لن تتقرب إليه بشئ أحب إليه من كلامه" فقلت: هكذا هو.

ثالثاً: الاستدلال بقواعد العقول الصحيحة. - قال الإمام أحمد: قيل لي يومئذ: كان الله ولا قرآن. فقلت له: كان الله ولا علم! فأمسك! ولو زعم غير ذلك أن الله كان ولا علم لكفر بالله.

رابعاً: السكوت عن الكلام الفلسفي الذي كان يتحدث به المعتزلة وعدم الاعتداد

به.

قال الإمام: وجعل برغوث يقول: قال الجبري: كذا وكذا، كلام هو الكفر بالله. وأخذ يقول: الجسم وكذا...

فجعلت أقول: ما أدري ما هذا، إلا أني أعلم أنه أحد صمد لا شبه له ولا عدل، وهو كما وصف نفسه، فسكت.

سادساً: الاستدلال بمعاني اللغة الصحيحة وتأويل ما يحتاج تأويله: قال الإمام: قد احتجوا عليه بقولهم: أليس قد قال الله تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا﴾ [الزخرف: ٣] أفيكون مجعولا إلا مخلوقا؟ فقلت: فقد قال تعالى: ﴿جَعَلْنَاهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥] أفخلقهم؟ قال: فسكت.

- وقال الإمام: فقال بعضهم: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ﴾ [الانبياء: ٢] أفيكون محدث إلا مخلوقا؟ فقلت: قال الله: ﴿صَّ وَالْقُرْءَانَ ذِي الذِّكْرِ﴾ [ص: ١] فالذكر هو القرآن، وتلك ليس فيها ألف ولا م.

وقال في الرد على الجهمية حين استدلوا بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُوكَ اللَّهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾ [النساء: ١٧١]: "وتفسير روح الله إنما معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله كما يقال عبد الله وسماء الله وأرض الله" (١).

خامساً: كان الإمام أحمد يستخدم أسلوب التقرير مع من يستحقه. فكان لا يكلم ابن أبي دؤاد وهو زعيم الفتنة ويقول: لست أعرفه من أهل العلم فأكلمه!، وكان ينكر عليهم الاستدلال بالأحاديث فقد كانوا يروون عن أبي السليل عن عبد الله بن رباح.. فيقول الإمام: وما يدريك أنت من أبو السليل؟ ومن عبد الله بن رباح؟ وما لك ولهذا. وكان يظهر جهلهم بالقرآن فيقول: يا أمير المؤمنين إن هؤلاء لا علم لهم بالقرآن ولا بالناسخ والمنسوخ ولا بالعام والخاص (٢).

- سابعاً: وكان من أسلوب الإمام أحمد الوصول معهم إلى مسلمة قال: فقلت له بين يدي الرئيس اجتمعت أنا وأنت أنه كلام وقلت: إنه مخلوق فهاتوا الحجة من كتاب الله أو من السنة، فما أنكر ابن أبي دؤاد ولا أصحابه أنه كلام (٣).

ولقد كانت حجج الإمام أحمد قوية ومتمينة تدل على سرعة بديته وقوة ذاكرته ورسوخ قدمه، فقد أرادوا تقرير الإمام أحمد فقالوا: أتجد في كتاب الله أن هذا البساط الذي نحن عليه مخلوق؟ فقال: نعم قال الله عز وجل: (ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثاً ومتاعاً إلى حين) قال أحمد: فكأنني ألقمته حجراً (٤).

- قال الإمام: فقال لي بعضهم: أليس قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦]؟

(١) الرد على الزنادقة ٣٢.

(٢) الإبانة ٢/ ٢٥٨.

(٣) الإبانة ٢/ ٢٥٢.

(٤) الإبانة ٢/ ٢٥٤.

قال حنبل: ولما طالت علة أبي عبد الله، كان المتوكل يبعث بابين ماسويه المتطبب، فيصف له الأدوية، فلا يتعالج. وقال ابن ماسويه: ليست بأحمد علة، إنما هو من قلة الطعام والصيام والعبادة.

وقال صالح:... واشترينا له حنوطا، وفرغ من غسله، وكفناه، وحضر نحو مئة من بني هاشم، ونحن نكفنه. وجعلوا يقبلون جبهته حتى رفعناه على السرير.

وعن حنبل، قال: أعطى بعض ولد الفضل بن الربيع أبا عبد الله، وهو في الحبس ثلاث شعرات، فقال: هذه من شعر النبي، ﷺ، فأوصى أبو عبد الله عند موته أن يجعل على كل عين شعرة، وشعرة على لسانه. ففعل ذلك به عند موته.

جنازته:

قال عبد الله: صلى على أبي محمد بن عبد الله بن طاهر، غلبنا على الصلاة عليه، وقد كنا صلينا عليه نحن والهاشميون في الدار. قال صالح: لم يحضر أبي وقت غسله غريب، فأردنا أن نكفنه، فغلبنا عليه بنو هاشم، وجعلوا يبكون عليه، ويأتون بأولادهم فيكبونهم عليه ويقبلونه، ووضعناه على السرير، وشددنا بالعمائم. ومكث الناس ما شاء الله، يأتون، فيصلون على القبر.

وقال الخلال: سمعت عبد الوهاب الوراق، يقول: ما بلغنا أن جمعا في الجاهلية ولا الإسلام مثله - يعني: من شهد الجنازة - حتى بلغنا أن الموضع مسح وحزر على الصحيح، فإذا هو نحو من ألف ألف.

من أقواله وحكمه ووصاياها:

قال علي بن المديني: ودَّعتُ أحمد بن حنبل، فقلت له: توصيني بشيء؟ قال: "نعم، اجعل التقوى زادك، وانصب الآخرة أمامك"^(١).

وعن سعيد بن يعقوب قال: كتب إلي أحمد: من أحمد بن محمد إلى سعيد بن يعقوب، أما بعد، فإن الدنيا داء والسلطان داء، والعالم طيب. فإذا رأيت الطبيب يجر الداء إلى نفسه فاحذره، السلام عليك.

وقال أبو طالب أن أبا عبد الله قال له رجل كيف يرق قلبي قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم.

وقال إبراهيم الحربي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: إن أحببت أن يدوم الله لك على ما تحب فدم له على ما يجب.

وقال عبد الله بن الإمام: قلت لأبي يوما: أوصني يا أبت. فقال: "يا بني! انو الخير، فإنك لا تزال بخير ما نويت الخير."^(١) وقال: ما شبهت الشباب إلا بشئ كان في كمي فسقط.

وعن علوان بن الحسين: سمعت عبد الله بن أحمد، قال: سئل أبي: لم لا تصحب الناس؟ قال: لوحشة الفراق.

ومن كتاب السنة للخلال فقال أخبرني أحمد بن الصباح الكندي بالقلزم قال سألت أحمد بن حنبل كم بيننا وبين عرش ربنا قال دعوة مسلم يجيب الله دعوته.

أما الزاهد الحقيقي فقد سئل أحمد سئل الزاهد يكون زاهدا ومعه مائة دينار؟ قال نعم على شريطة إذا زادت لم يفرح، وإذا نقصت لم يحزن.

وقال أبو الحارث سمعت أبا عبد الله يقول إنما العلم مواهب يؤتاه الله من أحب من خلقه وليس يناله أحد بالحسب ولو كان بالحسب كان أولى الناس به أهل بيت رسول الله ﷺ.

قال وبلغني أن أحمد قال لسفيان حب الرياسة أعجب إلى الرجل من الذهب والفضة ومن أحب الرياسة طلب عيوب الناس أو عاب الناس أو نحو هذا^(١).
وعن معاذ بن المثني العبدي قال: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: أصول الإيمان ثلاثة: دالٌّ، ودليلٌ، ومستدلٌّ. فالدال: الله تبارك وتعالى، والدليل: القرآن، والمستدل: المؤمن. فمن طعن على حرف من القرآن فقد طعن على الله تعالى وعلى كتابه وعلى رسوله ﷺ.
وقال: الفقر أشرف من الغنى، فإن الصبر عليه مرارة وانزعاجه أعظم حالاً من الشكر.

وقال عثمان بن زائدة: قلت لأحمد: العافية عشرة أجزاء؛ تسعة منها في التغافل قال: "العافية عشرة أجزاء كلها في التغافل"^(٢).

وقد روي عن أحمد أنه سُئِلَ عن التوكُّل، فقال: قطعُ الاستشراقِ باليأسِ من الخلقِ، فسُئِلَ عن الحجّةِ في ذلك، فقال: قولُ إبراهيمَ عليه السلامُ لما عرضَ له جبريلُ وهو يُرمَى في النارِ، فقال له: ألك حاجة، فقال: أمّا إليك فلا.

من أدعيته ومناجاته:

قال البيهقي: وفي حكاية أبي الفضل التميمي عن أحمد: وكان يدعو في السجود: اللهم من كان من هذه الأمة على غير الحق وهو يظن أنه على الحق فردّه إلى الحق ليكون من أهل الحق.

وكان يقول: اللهم إن قبلت عن عصاة أمة محمد ﷺ فداء فاجعلني فداء لهم.

وكان الإمام أحمد يدعو ويقول: اللهم كما صنّت وجهي عن السُّجودِ لغيرك فصنّه عن المسألة لغيرك.

(١) الآداب الشرعية ٢ / ٢٣٠.

(٢) الآداب الشرعية لابن مفلح ٢ / ١٦٢.

وقال اللالكائي في كرامات الأولياء عن القاسم بن الحسين الوراق يقول: يروى عن أحمد بن حنبل أن رجلاً أراد الخروج إلى طرسوس فقال: أوصني. قل يا دليل الحيارى دلني على طريق الصادقين واجعلني من عبادك الصالحين. قال فخرج الرجل وأصابه شدة وانقطع من أصحابه فدعا بهذا الدعاء فلحق بأصحابه فجاء إلى أحمد وأخبره فقال له أحمد اكنمها علي.

الكتب المصنفة في سيرة الإمام أحمد ومناقبه:

لن أستطيع الإحاطة في سيرة الإمام أحمد وعلومه في هذا المختصر ولذلك سأشير إلى الكتب التي تخصصت في الحديث عنه^(١):

- "محنة أحمد بن حنبل" لابنه صالح ت سنة (٢٦٦ هـ) وهو أكبر أولاده. مطبوع.
- "محنة أحمد بن حنبل" لابن عمه وتلميذه: حنبل بن إسحاق ت سنة (٢٧٣ هـ) مطبوع عام (١٤٠٣ هـ) بمصر.
- "فضائل أحمد" لابن أبي حاتم ت سنة (٣٢٧ هـ).
- "مناقب الإمام أحمد" للطبراني سليمان بن أحمد ت سنة (٣٦٠ هـ).
- "مناقب الإمام أحمد" للإمام البيهقي الشافعي الصغير ت سنة (٤٥٨ هـ).
- "فضائل أحمد" للقاضي أبي يعلى ت سنة (٤٥٩ هـ).
- "مناقب الإمام أحمد" للخطيب البغدادي ت سنة (٤٦٣ هـ) ذكره في آخر ترجمته له من "تاريخه: ٤/٤٢٣".
- "مناقب - سيرة - الإمام أحمد" لشيخ الإسلام الهروي ت سنة (٤٨١ هـ).
- "مناقب الإمام أحمد" ليحيى بن عبد الوهاب، ابن منده ت سنة (٥١١ هـ).

(١) مأخوذ من المدخل المفصل ١/٤٢٩ بتصرف، وتركت بعضها، فهي أكثر من ثلاثين كتاباً.

- "مناقب الإمام أحمد" في مجلد. لأبي منصور السلامي محمد بن ناصر البغدادي
ت سنة (٥٥٠ هـ).

- "مناقب الإمام أحمد" لابن الجوزي ت سنة (٥٩٧ هـ) مطبوع. وهو أوسعها
وأفضلها.

- "جمل الرغائب من كتاب المناقب لابن الجوزي" لزكي الدين عبد الله بن محمد
الخرجي المكي، من علماء القرن السابع، له نسخة خطية في مكتبه الموسوعة الكويتية
برقم/٢٥٨.

- "محنة الإمام أحمد" في ثلاثة أجزاء للحافظ عبد الغني المقدسي ت سنة (٦٠٠ هـ)
مطبوع في مجلد.

- "قصيدة في مدح الإمام أحمد" وهي طويلة للطوفي^(١) ت سنة (٧١٦ هـ).

- "منافع الإمام أحمد" لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن النقيب، الشهير بابن
رجب ت سنة (٧٩٥ هـ).

- "الجواهر المحصل في مناقب الإمام أحمد بن حنبل" للسعدي الحنبلي ت سنة
(٩٠٠ هـ) مطبوع.

وقد أفرد ترجمته عدد من المعاصرين بكتب مطبوعة منها:

- "أحمد بن حنبل: حياته وعصره" لأبي زهرة، ت سنة (١٣٩٤ هـ).

- "أحمد بن حنبل بين محنة الدين ومحنة الدنيا" لأحمد الدومي. وهو من الكتب
المؤثرة الماتعة.

(١) إن كان المقصود القصيدة التي في مدح الإمام أحمد وأصحابه فهي للصرري الشهيد وليس
للصرري الطوفي، فالأول متصوف وشاعر حنبلي والثاني أصولي متكلم حنبلي.

المبحث الثاني

في مزايا الفقه الحنبلي^(١)

هذا مبحث مهم، لكن لا بد للباحث فيه من التجرد من الهوى والعصبيّة، وما يمكن أن يسمى بلسان العصر الحديث باسم: "السلبية الفكرية" فلا يبالغ في الدعوى بأن المذهب - الفلاني - تميز بكذا، وكذا، فضلاً عن أن تكون في أصلها مجرد دعوى، ولا تسلب مزايا المذاهب الأخرى، لكنه الاستقراء بأمانة، وعدل، فمن مزاياه^(٢):

- "فقه الدليل": هذا المذهب بحق: قبلة لمدرسة النص^(٣)؛ إذ يجد الناظر في كتب: "المسائل عن الإمام أحمد" حشداً مهماً من أدلة الكتاب، والسنة، وأقوال الصحابة - رضي الله عنهم - وفتاواهم.

وهذا يدل على تميز "فقه الإمام أحمد، بالاعتماد على الدليل، وعدم الالتفات إلى غيره ما وجد إليه سبيلاً.

ولكن هذا لا يعني الجمود على ظاهر النص بل لقد قال أبو زهرة بأن المذهب الحنبلي قد فتح باب الاجتهاد على مصراعيه، فتخرج منه كثير من المجتهدين عبر العصور كان لهم التأثير العظيم في الأمة.

كثرة المسائل العلمية والعملية:

لظهور هذه الميزة في فقهه: "فقه الدليل" كثر كلام الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - في

(١) هذا مبحث مأخوذ من المدخل المفصل لبكر أبي زيد، مع بعض التصرف والزيادة.

(٢) تحدثت عن أصول المذهب في فصل الفقه.

(٣) هذا القول عليه كلام فإن كان يقصد بمدرسة النص الجمود على الظاهر وترك القياس والاستصلاح والاستحسان والأخذ بالحديث دون جمع الروايات في الباب فهذا باطل.

المسائل العلمية والعملية، ثم كلامه - رحمه الله تعالى - في المسائل العلمية - أي الاعتقادية الخيرية - أكثر من غيره من الأئمة المشهورين فإن كلامهم أكثر ما يوجد في: "المسائل العملية".

وكلامه في المسائل العملية في جميع الأبواب محفوظ إلى اليوم وقد تصل مسائله إلى أكثر من عشرة آلاف مسألة.

مفردات المذهب الحنبلي:

نقل المنقور الحنبلي في "الفواكه العديدة في المسائل المفيدة" عن العلامة يوسف بن عبد الهادي الحنبلي قوله: فإذا حقق الإنسان النظر وجد مذهب أحمد مخالفاً لمذهب الشافعي في أكثر من عشرة آلاف مسألة بل وأكثر من ذلك^(١) وهذا القاضي عز الدين صنف في المفردات المخالفة للمذاهب كتابه المشهور الذي فيه أكثر من ثلاثة آلاف مسألة".

وقال الذهبي: "والقول بأن مذهب الإمام أحمد ليس فيه مفردات تنكيت من المتعصبة على أنه لا حاجة لمذهب الإمام أحمد لأنه داخل في غيره".

البعد عن الفقه التقديري في المذهب:

أي الفروع التي يشتغل الفقيه بفرضها، ثم التوليد منها بتقدير وقوعها، ثم بفرض الحكم الفقهي لها.

ومن نظر في أجوبة الإمام أحمد خرج بنماذج كثيرة يزجر فيها السائلين عنها، وقد ساق جملة منها ابن مفلح الحنبلي في كتابه: "الآداب الشرعية: ٢ / ٧٦ - ٨٠".

وهي أكثر ما تكون في أحكام العبادات، والرق، والأيمان والنذور والنكاح، ومنه: "لو نكح الخنثى نفسه فولد: هل يرث ولده بالأبوة، أو الأمومة، أو بهما...".

(١) وقد ألف في ذلك شيخ الأزهر الشيخ العلامة الفقيه المتكلم أحمد الدمنهوري الحنبلي المذهب.

أقول: كان الإمام أحمد يجيب عن المسائل المحتملة الوقوع أما المسائل الافتراضية التي لا تقع فكان يرشد طلابه إلى تركها.

التيسير في الأحكام من العبادات والمعاملات والشروط والنكاح وغيرها:

تميز مذهب الإمام أحمد في: "أبواب الطهارة" بالقول بطهارة بول وروث مأكول اللحم، ولولا هذا لضاق الأمر، وكثر الحرج، لاسيما على الدائس، والحالب. وبالقول بالمسح على الجوربين، والجورب لباس القدمين، لعامة أهل العصر، على مدار العام.

تميز مذهب الإمام أحمد بأن الأصل في العقود والشروط هو "الصحة"، وهذا يفتح حرية المتعاقدين في إبرام العقود، والشروط، بناء على هذا الأصل، وتستمر في التوسع ما لم تصادم نصًّا.

وهذا تمسك ونزوع إلى الأصل الشرعي: التيسير، ورفع الحرج، ومن مذهبه: صحة البيع بالمعاطاة. وصحة بيع التقسيط^(١) وصحة المزارعة والمساقاة.

وتميز مذهبه في: أبواب النكاح بأن "الخلع" فسخ لا طلاق؛ لذا فلا ينقص به عدد الطلاق، وفي هذا تضيق لدائرة الفراق.

وبأن للزوجة اشتراط أن لا يتزوج الرجل عليها وأن لا يخرجها من قريتها أو بيتها. وبأن للخاطب أن ينظر ما يظهر عادة من المرأة إذا أراد خطبتها، وبأن وجه المرأة في الصحيح من المذهب ليس بعورة.

ومن نظر في "كتب المفردات" في المذهب، رأى فيها من التيسير ورفع الحرج - مما يلتقي مع مقاصد الشريعة، لا يناهض نصوصها - الخير الكثير.

(١) قد قال العلامة أبو زهرة في كتابه عن الإمام أحمد بأن هذا البيع لا يصح على مذهب من المذاهب إلا مذهب الحنابلة.

وفي هذا دفع للمهاترة العصرية نحو المذاهب، بنسبتها إلى ركوب الصَّعب والدَّلُول في أصولها، وفروعها، والعدول عن التيسير ورفع الحرج: و: "سُكِّتَبْ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ" (١).

وقال المنقور النجدي الحنبلي (ت ١١٢٥هـ) في "الفواكه العديدة في المسائل المفيدة" ص ٥٢: "وأنت إذا نظرت إلى مذهب أحمد في مسائل كثيرة وجدته وسطاً بين المذاهب وأنا أذكر لك بعض مسائل مما تدعو حاجة الناس إليه من مذهب الإمام أحمد، وبعض مسائله مما ذهب إليه أحمد وسطاً بين المذاهب.

فأما القسم الأول: فمنه أن مذهب أحمد:

- القول بطهارة بول جميع الحيوانات المأكولة باللحم وروثها كالغنم والبقر والإبل والخنزير والدجاج والأوز وغير ذلك. وهذا مما تعم به البلوى، ولولا مذهب أحمد لضاق الأمر على الناس وعسر عليهم الأمر، فإن البقر لا يسلم الزرع زمن دواسه من بوله عليه ويعسر غسل ذلك. وكذا أن الحليب قل أن يسلم من البعر وآثار البول. فمذهب أحمد فسحة ورخصة للناس. (ولقد أخذ بهذه الرخصة القاضي أبو الطيب الشافعي).

- ومن ذلك أن مذهبه أن مني الآدمي ومني ما يؤكل لحمه طاهر وهذا أيضاً فيه رخصة.

- وفي وضع المصلي يديه في الصلاة حال القراءة وسع فيه الإمام أحمد فأجاز تحت السرة وفوقها.

وفي نزوله إلى السجود فتح الإمام أحمد باب التيسير، وكذلك في الاستفتاح. - ومن ذلك جواز المسح على الجورب والعمامة وفيه أيضاً رخصة.

- ومن ذلك صحة البيع بالمعاطاة. - ومن ذلك عدم وقوع الطلاق من السكران. -

(١) انتهى كلام أبي زيد مع التصرف والزيادة.

ومنه أن الكافر إذا مات حكم بإسلام من لم يبلغ من ولده. - ومنه جواز الاستمناء باليد ونحوها لمن خاف العنت وهي رخصة عظيمة جليلة، وكذلك المرأة بشيء..

- ومنه جواز وقف المشاع. - ومنه جواز بيع الوقف والمناقلة به إذا تعطلت منافعه وبيع المسجد ونقله إذا تعطل نفعه أو لم ينتفع به أو ضاق بأهله. - ومنه فسخ النكاح لعدم النفقة والوطء.

- ومنه ثبوت خيار الشرط أكثر من ثلاثة أيام^(١).

- ومنه جواز الأكل من الزرع والثمار التي لا حائط دونها ولا ناظر لمن مرّ بها.

إلى غير ذلك من المسائل التي فيها النفع العام لسائر المسلمين. وأما المسائل التي مذهبه فيها وسط بين المذاهب مثل:

- مس المرأة، فمذهب الشافعي ينقض مطلقاً بشهوة وبغيرها ومذهب أبي حنيفة لا ينقض مطلقاً بشهوة وبغيرها ومذهب أحمد إن كان بشهوة نقض وإلا فلا. وهو مذهب الإمام مالك. - والبسملة عند الحنفية لا يقرؤها مطلقاً^(٢) وعند الشافعية يقرؤها وجوباً جهراً ومذهب أحمد يقرؤها^(٣) استحباباً سرّاً^(٤).

- وفي قراءة المأموم خلف الإمام وسط بين الحنفية والشافعية فيقرأ إذا لم يسمع ولا يقرأ إذا سمع الإمام.

(١) ذكر أبو زهرة أن خيار الشرط يميزه الحنابلة حتى في عقد النكاح.

(٢) فيه نظر.

(٣) ويجوز في المذهب الجهر بها أحياناً كما قال ابن تيمية.

(٤) انتهى من مجموع المنقور بتصرف يسير، ثم قال: ومن ذلك مسائل كثيرة مذهبه فيها أضيق المذاهب وأشد المذاهب.... ثم ذكر بعض الأمثلة وغالبها في العبادات مثل وجوب المضمضة والاستنشاق ومسح جميع الرأس والترتيب والموالة في الوضوء ووجوب الترتيب في قضاء الفوائت. ومذهبه فيها الأخذ بالأحوط مع الدليل.

المبحث الثالث

رد الشبهات عن الإمام أحمد والحنابلة

لا يوجد مذهب من المذاهب إلا ورُمي بشبهة فإما أن تكون شبهة صحيحة وإما أن تكون خاطئة مفتراة، والمذهب الحنبلي بسبب تميزه وانتشاره في القرون السابقة خاصة في العراق والشام ونجد رماه مخالفوه من المذاهب الأخرى بشبهات عديدة أهمها:

١- أن الإمام أحمد محدث وليس فقيهاً، وأن المذهب يخلو من الاجتهاد الفقهي.

٢- عدم اعتداد بعض العلماء كالطبري وابن عبد البر بفقهِ الإمام أحمد.

٣- قلة أتباع الإمام أحمد بن حنبل.

٤- أن الإمام أحمد والحنابلة من المجسمة والمشبهة.

٥- أن الإمام أحمد من النواصب الذين يبغضون آل البيت عليهم السلام. (١)

الشبهة الأولى: شبهة أن الإمام أحمد محدث وليس بفيقيه:

ولترك العلامة أبو زهرة يرد على ابن خلدون هذه الشبهة، فقد قال في كتابه "ابن

حنبل" ص ٣٥٢:

(قال فيلسوف التاريخ الإسلامي ابن خلدون في مذهب أحمد من حيث قلة أتباعه في البلاد الإسلامية: "فأما مذهب أحمد فمقلده قليل لبعده عن الاجتهاد وأصالته في معاضدة الرواية والأخبار بعضها ببعض" وترى من هذا أن فيلسوف المؤرخين

(١) وهي شبهة يطلقها الشيعة ضد المذاهب السنية كلها.

يضرب على نعمة الذين أنكروا على أحمد وصفا لاجتهاد وعدوه من علماء الحديث لا من الفقهاء. لهذا الاعتبار فهو وإن كان لا يخرج من زمرة الفقهاء يصف فقهه بأن الاجتهاد فيه قليل وأنه يغلب عليه الرواية والأخبار....

وقد ذكرنا أن هذه القضية غير مسلمة وبيننا أن أحمد رضي الله عنه كان فقيهاً وكان مجتهداً وكان اجتهاده مبنياً على أسس سليمة من السنة المروية والآثار الصحاح الثابتة من أقضية الصحابة والتابعين فكان يني على ما علم من أخبار ويقيس عليها.... وعلى ذلك نقرر أن ابن خلدون لم ينصف أحمد عندما أشار بقلة اجتهاده وكثرة رواياته ليفهم أنه كان محدثاً أكثر مما كان فقيهاً أو فقهه فقه رواية لا فقه دراية).

أقول: ومن ينظر في مسائل الإمام أحمد يدرك بكل إنصاف فقهه الواسع وفهمه الدقيق قال العلامة الأصولي الفقيه ابن عقيل: من عجب ما سمعته عن هؤلاء الأحداث الجهال أنهم يقولون: أحمد ليس بفقيه، لكنه محدث. قال: وهذا غاية الجهل؛ لأن له اختيارات بناها على الأحاديث بناء لا يعرفه أكثرهم، وربما زاد على كبارهم. ثم قال: ولقد كانت نواذر أحمد نواذر بالغة في الفهم إلى أقصى طبقة. ومن هذا فقهه واختياراته لا يحسن بالمنصف أن يغض منه في هذا العلم وما يقصد هذا إلا مبتدع قد تمزق فؤاده من خمول كلمته وانتشار علم أحمد حتى إن أكثر العلماء يقولون أصلي أصل أحمد وفرعي فرع فلان فحسبك ممن يرضى به في الأصول قدوة.

وقال الذهبي: أحسبهم يظنون أنه كان محدثاً وبس، بل يتخلون عنه من بابة محدثي زماننا، والله لقد بلغ في الفقه خاصة رتبة الليث، ومالك، والشافعي، وأبي يوسف، وفي الزهد والورع رتبة الفضل، وإبراهيم بن أدهم، وفي الحفظ رتبة شعبة، ويحيى القطان، وابن المديني، ولكن الجاهل لا يعلم رتبة نفسه، فكيف يعرف رتبة غيره^(١).

الشبهة الثانية: عدم اعتداد بعض العلماء كالطبري وابن عبد البر بفقهِ الإمام أحمد:

لقد أكثر المخالفون من الاحتجاج بالطبري وابن عبد البر في عدم اعتدادهما بفقهِ الإمام أحمد، ولنفرض صحة هذا النقل عنهما وأنها صرحا بأن أحمد ليس فقيهاً - مع أي لم أجد ذلك عنهما -

فالطبري حين سئل عن عدم اعتداده بفقهِ الإمام أحمد قال: لم أجد له أصحاباً ينقلون فقهِه. فخلاف الطبري كان مع الحنابلة المعاصرين له لا مع الإمام أحمد - لأن الطبري له قول يعظم فيه الإمام أحمد تعظيماً كبيراً كما سيأتي -

قال بكر أبو زيد في المدخل المفصل ٣٦٦/١: (قال ابن الأثير^(١)): "ف قيل له - أي ابن جرير - في ذلك فقال: لم يكن فقيهاً وإنما كان محدثاً، فاشتد ذلك على الحنابلة، وكانوا لا يُحْصُونَ كثرة ببغداد، فشغبوا عليه، وقالوا ما أرادوا...".

أقول: لنفرض أن هذا هو السبب، فإن اعتذار ابن جرير - رحمه الله تعالى - في عدم ذكر الإمام أحمد في كتابه اختلاف الفقهاء، واضح، أنه لا يريد نفي كون الإمام أحمد فقيهاً وإنما يريد نفي كونه فقيهاً متبوعاً؛ فابن جرير ولد سنة (٢٢٤ هـ) في حياة الإمام أحمد المتوفى سنة (٢٤١ هـ) ثم توفي ابن جرير سنة (٣١٠ هـ) ومذهب الإمام أحمد لم يتكون إقراء فروعاً في هذه الفترة، فكان في طور رواية تلامذته له، وجمع الخلال له، المتوفى سنة (٣١١ هـ) أي بعد ابن جرير بعام واحد، وأول مختصر في فقهِه كان من تأليف الحِرَقِي المتوفى سن (٣٣٤ هـ)، فصار بدء إقرائه في الكتابات كما في تلقن القاضي أبي يعلى له،

(١) ولا يعتمد على ابن الأثير فيما ينقله عن الحنابلة لتعصبه عليهم وقد وضحت بعض الدراسات الحديثة ذلك. من ذلك دراسة الدكتور خالد كبير علال في مجلة الفسطاط. قال: "يتبين أن المؤرخ ابن الأثير لم يكن حيادياً مُنصفاً في كل مواقفه من الحنابلة".

وعلى يد أبي يعلى، المتوفى سنة (٤٥٨ هـ) الذي تولى القضاء وشيخه الحسن بن حامد، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ) بدأ ظهور المذهب، وتكونه، وتكاثر أتباعه، والاشتغال في تهذيبه، وتدوين المتون والأصول، وكل هذا بعد وفاة الإمام ابن جرير بزمن كما هو ظاهر، فرحم الله ابن جرير ما أبره حينما قال: "أما أحمد فلا يعد خلفه، فقالوا له، فقد ذكره العلماء في الاختلاف، فقال: ما رأيته رُوي عنه، ولا رأيت له أصحاباً يعول عليهم^(١)" انتهى.

أي يعول عليهم في التمدد الفروع كما جرى عليه أتباع الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي؛ لتقدمهم عليه في الرتبة الزمانية، ثم صار التمدد بمذهب أحمد في مرحلة زمانية متأخرة عن وفاة ابن جرير على ما بينته.

وهذا من الواضح بمكان مكين لمن تأمله، لكن ما فهم الأصحاب كلامه ومراده فوقع ما وقع. والله الأمر من قبل ومن بعد) اهـ.

هذا وقد ردّ شيخ الشافعية ابن سريج على الطبري - وهو معاصر له - وذكر أننا لو سلمنا بأن أحمد محدث، فإن الفقه لا يقوم إلا على معرفة الأحاديث والآثار فكيف يكون الفقيه فقيهاً بلا حديث! قال الطبراني: كنا في مجلس بشر بن موسى يعني ابن صالح الأسدي ومعنا أبو العباس بن سريج الفقيه القاضي - شيخ الشافعية - فخاضوا في ذكر محمد بن جرير الطبري وأنه لم يدخل ذكر أحمد بن حنبل في كتابه الذي ألفه في اختلاف الفقهاء، فقال أبو العباس بن سريج: وهل أصول الفقه إلا ما كان يحسنه أحمد بن حنبل؟ حفظ آثار رسول الله ﷺ والمعرفة بسنته واختلاف الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

قال السفاريني في غذاء الألباب: "لم يبق بعدما ذكره ابن سريج رحمه الله تعالى سوى القياس والرأي، وإنما يرجع إليه حيث لا نص، وأحمد رضي الله عنه قد أحاط علمه بالمقول عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، فهو أجدر الأئمة بالصواب والله أعلم.

(١) قال القاضي أبو يعلى: كنت أقول ما لأهل المذاهب يذكرون الخلاف مع خصومهم ولا يذكرون أحمد ثم عذرتهم إذ ليس لنا تعليقة في الفقه.

ونحن والشافعية والمالكية متفقون على أنه لا يذهب إلى القياس مع وجود النص، وإن اختلفا في الاحتجاج بأقوال الصحابة حيث لا يعارضها نص، ولا مثلها فمذهبنا اتباع المنقول، وتقديم خبر الرسول، وأقوال الصحابة الفحول بالشروط المذكورة في الأصول على القياس والمعقول."

الإمام الطبري يعظم الإمام أحمد:

لقد وجدت للطبري قولاً مسنداً عن الثقات في تبجيل الإمام أحمد فهو الإمام المتبع وفي اتباعه الرشد والهدى كما قال.

فقد روى عنه الإمام اللالكائي بإسناد صحيح قال: (عن محمد بن جرير الطبري قال وأما القول في ألفاظ العباد بالقرآن فلا أثر فيه نعلمه عن صحابي مضى ولا عن تابعي قفا، إلا عن من في قوله الشفا والغناء وفي اتباعه الرشد والهدى ومن يقوم لدينا مقام الأئمة الأولى أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل فإن أبا اسماعيل الترمذي حدثني قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول اللفظية جهمية قال الله تعالى حتى يسمع كلام الله ممن يسمع.

قال ابن جرير وسمعت جماعة من أصحابنا لا أحفظ أسماءهم يحكون عنه - أي عن أحمد - أنه كان يقول من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع.

قال ابن جرير ولا قول عندنا في ذلك يجوز أن نقوله غير قوله إذ لم يكن لنا إمام نأتم به سواه وفيه الكفاية والمقنع وهو الإمام المتبع^(١).

وبذلك ينتهي الخلاف حول الإمام الطبري، وتبين الحقائق المسندة ويتضح أن

الروايات التاريخية غير مسندة ولا صحيحة، وهذا لا ينفي وجود خلاف بين الطبري ومعاصريه من الحنابلة بل والحنفية وأهل الحديث.

ابن عبد البر والإمام أحمد:

ألف ابن عبد البر كتابه "الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء" وخصصه لترجمة الأئمة الثلاثة: أبي حنيفة ومالك والشافعي،^(١) فظن بعض طلبة العلم أن سبب ذلك هو عدم اعتداده بفقهِه أحمد، وهذا غير صحيح لأن كتاب الانتقاء كتاب مختصر، أما في كتبه المطولة كالاستذكار فقد أثنى على الإمام أحمد ووجدته ينقل رأي أحمد في أغلب المسائل ويثني عليه بالفقه والحديث والإمامة.

وهذه بعض أقوال ابن عبد البر في الاستذكار:

- "وسئل أحمد بن حنبل وهو إمام أهل الحديث والمقدم في معرفة علل النقل فيه عن الصلاة على الجنابة في المسجد فقال لا بأس بذلك"^(٢).

- وقال: "وحسبك بأحمد إمامة في الحديث وعلما بصحيحه من سقيمه"^(٣)

ووصفه في مواضع أخرى بالاجتهاد وأخذه بالقياس وأنه من الأئمة الذين دارت عليهم الفتوى.

بل حتى في كتابه الانتقاء ص ١٠٧ يذكر الإمام أحمد فيقول: "كان محلّه من العلم والحديث ما لا خفاء به وكان إمام الناس في الحديث... وكان من أعلم الناس بحديث الرسول ﷺ وله اختيار في الفقه على مذهب أهل الحديث وهو إمامهم".

(١) والكتاب لا يدل على أنه في الفقه بل في بيان الفضائل.

(٢) ٤٦/٣.

(٣) ١٩٥/٨.

وقال الشريف أبو محمد بن علي الكتاني في كتابه وصف المحلى: "ومن ذلك كتاب الحافظ ابن عبد البر الأندلسي: الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء"، وقد يذكر فقه من جاء بعد الثلاثة إلى منتصف القرن الخامس "قلت أي الكتاني: والتحقيق أن أحمد إمام في الحديث والفقه معاً وإن كان غلب عليه الأثر لشدة تعلقه بآثار الحبيب المصطفى صلوات ربي وسلامه عليه، وقد شهد له بالفقه والإمامة فيه شيخه الشافعي، رحمة الله عليهم أجمعين."

الشبهة الثالثة: قلة أتباع الإمام أحمد بن حنبل:

قال أبو زهرة - وهو عالم غير حنبلي - : "ولقد أخطأ ابن خلدون مرة ثانية عندما حكم بأن قلة التابعين له سببها قلة اجتهاده فإن هذه القضية في ذاتها غير سليمة فإن العامة لا يختارون من يقلدون اختياراً منشؤه الموازنة بين الأدلة ومعرفة مقدار فقه الفقيه فما كان تقليد عامة أهل مصر أو الشام للشافعي منشؤه الموازنة الصحيحة بين مقدار اجتهاد الشافعي واجتهاد غيره، وكذلك يقال في مالك وأبي حنيفة. إنها كثرة المقلدين وقتلهم ترجع إلى أمور سياسية أو اجتماعية سهلت نشر المذهب أو صعبت ذلك....."

وإذا كان مذهب أحمد لم ينتشر كغيره من المذاهب فذلك لملاسات لم يكن مقدار اجتهاده ذا تأثير فيها وما كان لمثل ابن خلدون أن يقحم مقدار الاجتهاد في ذلك المقام. وقال أبو زهرة في ص ٣٩٢: "وهنا يثار سؤال لم كانت هذه القلة؟ ولقد أثار الباحثون ذلك السؤال وتصدوا للإجابة عنه. وقد أجاب ابن خلدون عنه فقال: "فأما مذهب أحمد فمقلده قليل لبعده مذهب عن الاجتهاد وأصالته في معاضدة الرواية والأخبار بعضها ببعض وأكثرهم بالشام والعراق من بغداد ونواحيها وهم أكثر الناس حفظاً للسنن ورواية للحديث".

قال أبو زهرة: وإن ذلك لا يصلح تعليلاً لهذه العلة لأن الأصل غير صحيح فليس

وقد ذكر أحمد تيمور باشا في كتابه عن المذاهب الأربعة ص ٩٦: أن ربع بلاد الشام كانت على المذهب الحنبلي، وأن المذهب الثاني في فلسطين هو الحنبلي بعد الشافعي.

وقد غلب المذهب الحنبلي على الديار النجدية وأثمر فيها ثمرات ندية، فتخرج منهم فقهاء كبار حفظوا المذهب ونشروه بعد اندثار. قال أحمد تيمور ص ٩١: "ولم نعلم بغلبته على ناحية إلا على البلاد النجدية الآن وعلى بغداد في القرن الرابع".

وقد وجدت أن بعض المدن والأقاليم كانت حنبلية تاريخياً هي:

بغداد فقد كانت حنبلية في معظمها كما ذكر المؤرخون، وإقليم نجد كله إلى اليوم بحمد الله ومدينة الزبير قرب البصرة - وكثر فيها الحنابلة بعد هروبهم من نجد والأحساء - والصالحية ودوما في الشام وحران في الشام وجيلان في بلاد فارس والسوس بالقرب من خوزستان والري.

وبعض الإمارات في الخليج العربي تقضي بالمذهب الحنبلي هي مدينة الشارقة ومدينة رأس الخيمة بالإمارات، وإمارة قطر.

وقرى المدن الفلسطينية في الخليل ونابلس - مثل رامين وسفارين وجماعين (منها ال قدامة) وكفر قدوم وحجة (منها الحجاوي صاحب الإقناع) وكفر اللبد (منها اللبدي صاحب حاشية اللبدي على نيل المآرب) ومدينة طور كرم (منها مرعي الكرمي) وشويكة ومردا والعسكر -

وقد زارني في مسجدي رجل فاضل قبل مدة من أهل مادما (بالميم) من قرى نابلس وكان يعظم الإمام أحمد، ومما ذكر لي أن قرى نابلس معظمها تفتي على مذهب الإمام ابن حنبل إلى عصرنا الحالي^(١).

(١) وزارني بعض طلبة العلم الأجانب ممن أسلموا في الغرب وتحنلوا.

نسأل الله أن يعيد علينا بلادنا سالمة غانمة وأن يجتمع كل المسلمين فيها على اختلاف مذاهبهم ومشاربهم.

وإني أذكر منازعة علمية بين شيخنا عبد القادر العاني رحمه الله وأحد الطلبة وكان شافعيًا حول مذهب ابن عبد السلام هل هو مالكي أم شافعي؟ فقال الطالب بعد المناقشة - متعصباً - المهم أنه شافعي فقال الشيخ رضي الله عنه المهم أنه مسلم! فالمهم أن نكون اليوم مسلمين نتبع الحق حيث كان فما يخطط لهذه الأمة كلها خطير.

الشبهة الرابعة: أن الإمام أحمد والحنابلة من المجسمة والمشبهة.

من أشهر الافتراءات التي افتري بها على الحنابلة أنهم مجسمة مشبهة، والرد على ذلك يحتاج إلى صفحات وصفحات، ولكن نقول:

لم يكن عند الحنابلة سوى إثبات الأحاديث الصحيحة كما جاءت بلا زيادة أو نقصان مع تنزيه الله تعالى عن كل ما يقتضيه الحس من الجوارح والحدّ والمكان وحلول الحوادث فيه.

وهذا يشترك فيه كل أهل الحديث من المذاهب الأخرى من الشافعية والمالكية والحنفية.

ولا يعني هذا أنه لم ينتسب للمذهب بعض المجسمة^(١) ولكنهم قلة لا يمثلون المذهب بل وجود المجسمة في المذاهب الأخرى أكثر من وجودهم في الحنابلة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (المشبهة والمجسمة في غير أصحاب الإمام أحمد أكثر منهم فيهم، هؤلاء أصناف الأكراد كلهم شافعية وفيهم من التشبيه والتجسيم ما لا يوجد في صنف آخر. وأهل جيلان فيهم شافعية وحنبلية. قلت: وأما الحنبلية المحضة فليس فيهم من

(١) مثل: الأهوازي وهو من السالمية وليس حنبلياً، ومثل غيره ممن وصفهم الحنابلة بقلة العلم.

ذلك ما في غيرهم.. والكرامية المجسمة كلهم حنيفة... وأول من قال إن الله جسم هشام بن الحكم الرافضي^(١)^(٢).

وأقوال الحنابلة في نفي التجسيم والتشبيه كثيرة^(٣):

- قال الإمام أحمد: إنها الأسماء مأخوذة بالشريعة واللغة، وأهل اللغة وضعوا هذا الاسم على كل ذي طول وعرض وسمك وتركيب وصورة وتأليف والله تعالى خارج عن ذلك كله فلم يجوز أن يسمى جسماً لخروجه عن معنى الجسمية، ولم يجيء في الشريعة ذلك فبطل^(٤)^(٥) اهـ.

ونقل ابن حمدان في نهاية المبتدئين ص ٣٠ عن أحمد (تكفير من قال عن الله جسم لا كالأجسام).

وفي طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى ص ٤٩٩: (قال الوالد السعيد - أبو يعلى - : فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام وأعطاه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال: فهو كافر لأنه غير عارف بالله عز وجل لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات وإذا لم يعرف الله سبحانه: وجب أن يكون كافراً) اهـ.

وقال العلامة مرعي الكرمي في أقاويل الثقات ص ٦٤: (ومن العجب أن أئمتنا الحنابلة يقولون بمذهب السلف ويصفون الله بها وصف به نفسه وبها وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ومع ذلك فتجد من لا يحتاط في دينه

(١) والشيعنة الأوائل عندهم من التجسيم شيء غير يسير.

(٢) مجموع الفتاوى ٣/ ١٨٦.

(٣) ستأتي في باب العقائد بالتفصيل.

(٤) وللإمام أحمد كتاب في نفي التشبيه.

(٥) انظر كتاب اعتقاد الإمام المجلد لأبي عبد الله أحمد بن حنبل للتمييز ٢٩٨.

بن أحمد بن حنبل قال: كنت بين يدي أبي جالسا ذات يوم فجاءت طائفة من الكرخيين فذكروا خلافة أبي بكر وخلافة عمر بن الخطاب وخلافة عثمان بن عفان رضي الله عنهم فأكثروا وذكروا خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وزادوا فطالوا فرفع أبي رأسه إليهم فقال: يا هؤلاء قد أكثرتم القول في علي والخلافة على أن الخلافة لم تزين عليا بل علي زينها قال: السيارى فحدثت بهذا الحديث بعض الشيعة فقال لي: قد أخرجت نصف ما كان في قلبي على أحمد بن حنبل من البغض^(١).

بل أثبت الإمام أحمد مناقب لعلي قد يعتبرها بعضهم غلواً فجعله قسيم النار. روى ابن أبي يعلى عن محمد بن منصور يقول كنا عند أحمد بن حنبل فقال له رجل: يا أبا عبد الله ما تقول في هذا الحديث الذي يروى أن علياً قال: "أنا قسيم النار"؟ فقال: وما تنكرون منذ أليس روينا أن النبي ﷺ قال لعلي: "لا يجبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق" قلنا بلى قال: فأين المؤمن قلنا في الجنة قال: وأين المنافق قلنا في النار قال: فعلي قسيم النار^(٢).

وقال: من لم يربح بعلي ابن أبي الطالب في الخلافة فلا تكلموه ولا تناكحوه^(٣).

وكان يقدم قول علي في كثير من المسائل على قول الصحابة إذا اختلفوا فقال أحمد في الأمر المختلف فيه عن رسول الله ﷺ ولم يعلم ناسخه من منسوخه، نصير في ذلك إلى قول علي: نأخذ بالذي هو أهدى وأبقى^(٤).

ووجدت بعض المسائل قدم أحمد فيها قول علي على قول عمر وعائشة رضي الله عنهم أجمعين، فهل بعد كل ذلك يكون ناصبياً مبغضاً لآل بيت رسول الله! وكيف يكون

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٨٥. ونحن في هذا العصر بحاجة إلى إظهار مثل هذه الأقوال لدرء الفتن بين المسلمين.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٣١٧.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤٥.

(٤) العدة ٣/ ١٠٤٢.

المبحث الرابع أعلام الحنابلة وأوطانهم

علماء الحنابلة كثر، تُرجم لما يقرب خمسة آلاف حنبلي، ومنهم أعلام للأمة كلها، فيكفي أن أربعة من أصحاب كتب الحديث الستة من الحنابلة وهم: أبو داود والنسائي ومسلم وابن ماجه.

ويكفي أن إمام متكلمي أهل السنة الإمام الأشعري قد انتسب إليه، قال ابن تيمية في "الفتاوى الكبرى ٦/ ٦٥٩": "لا ريب أن الأشعرية إنما تعلموا الكتاب والسنة من أتباع الإمام أحمد ونحوه بالبصرة وبغداد فإن الأشعري أخذ السنة بالبصرة عن زكريا بن يحيى الساجي وهو من علماء أهل الحديث المتبعين لأحمد".

وأن كثيراً من أئمة التصوف انتسبوا إليه ومنهم: ذو النون المصري، وابن الأعرابي والإمام الجنيد^(١)، سهل التستري، الإمام عبد القادر الجيلاني، وأبو عمرو القرشي.

وأن تقي الدين بن تيمية وابن قيم الجوزية وابن الجوزي وابن قدامة والحافظ عبد الغني المقدسي والضياء المقدسي وابن أبي الدنيا والطبراني وابن شاهين وابن رجب والذهبي وابن عقييل والطوفي وابن مفلح والمرداوي والسفاريني قد انتسبوا إليه أيضاً.

وكان منهم من تولى قضاء بغداد ومكة والمدينة والقدس ومصر وغزة والرملة والخليل وحمص^(٢) وحلب والصالحية في دمشق وبعلبك وحران وأصبهان. ومنهم من تولى مشيخة الأزهر. ومنهم من تولى إمامة الحرمين.

(١) نسبه ابن أبي يعلى إلى الحنابلة في الطبقات.

(٢) أول قاض حنبلي لحمص هو محمد بن خالد بن موسى، المعروف بابن زهرة الحمصي الحنبلي، وهو أول حنبلي ولي قضاء حمص، وكان أبوه خالد شافعيًا فيقال إن شخصاً رأى النبي ﷺ فقال له: إن خالدًا ولد له ولد حنبلي فاتفق أنه كان ولد له هذا فشغله لما كبر بمذهب الحنبلية. إنباء الغمر لابن حجر: ٨/ ١٣٤.

ويكفي أن منهم كبار علماء أهل اللغة والقراءات مثل: ثعلب^(١) وابن نفطويه والزجاج^(٢) وغلّام ثعلب وابن الأنباري وأبو البقاء العكبري^(٣) والفرزدقي^(٤) وابن هشام - وكان شافعياً ثم حنبلياً -^(٥) وابن الخشاب^(٦).

ومن القراء: أبو بكر بن مجاهد^(٧) وهو أول من سبغ القراءات السبعة وهو شيخ الصنعة، وسبط أبي منصور الخياط المقرئ صاحب كتاب المبهج.

والكتب العمدة في معرفة طبقات علماء الحنبلة من لدن الإمام أحمد، المتوفى سنة (٢٤١ هـ) - رحمه الله تعالى - حتى قرب نهاية القرن الثالث عشر وهي:

"طبقات الحنبلة" للخلال، المتوفى سنة (٣١١ هـ). وعليه بنى القاضي أبو الحسين

(١) على مذهب الكوفيين في النحو، والذي لاحظته أن أكثر الكوفيين النحويين على مذهب الإمام أحمد.

(٢) كان يقول: اللهم احشرنى على مذهب أحمد بن حنبل. بغية الوعاة ١/ ٣١١.

(٣) هو عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين الإمام محب الدين البغدادي سأله جماعة من الشافعية أن يتقل إلى مذهب الشافعي، ويعطوه تدريس النحو بالنظامية، فقال: لو أقمتوني وصيتم على الذهب حتى وارثتموني ما رجعت عن مذهبي. له إعراب القرآن، إعراب الحديث، إعراب الشواذ، التفسير، شرح الفصيح، شرح الحماسة، شرح المقامات، شرح خطب ابن نباتة. بغية الوعاة ١/ ٤٨٣

(٤) نسبة إلى جده الفرزدق الشاعر، له كتب في التفسير والنحو والعروض مات سنة تسع وسبعين وأربعمئة.. بغية النحاة ٢/ ٩٥.

(٥) وهو جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف هشام الأنصاري الحنبلي النحوي العلامة، وتفقه للشافعي ثم حنبلياً فحفظ مختصر الخرقى في دون أربعة أشهر وذلك قبل موته بخمس سنين، وأتقن العربية، قال ابن خلدون وما زلنا ونحن بالمغرب نسمع أنه ظهر بمصر عالم بالعربية يقال له ابن هشام أنحى من سيويه، صنف مغنى اللبيب عن كتب الأعراب وغيره.

(٦) هو عبد الله بن أحمد بن الخشاب، أبو محمد النحوي. كان أعلم أهل زمانه بالنحو سأله شخص وعنده جماعة من الحنبلة: أعندك كتاب الجبال؟ فقال: يا أبله؛ أما تراهم حولي! بغية الوعاة ١/ ٤٧٦.

(٧) نسبة السبكي في طبقاته للشافعية وهو غير صحيح لأن أكثر شيوخه من الحنبلة ولأنه كان يفتح الصلاة بالحمد لا بالبسملة.

الفراء ابن أبي يعلى النصف الأول من كتابه، وهو "الطبقات" لابن أبي يعلى، المتوفى سنة (٥٢٦ هـ)، ونصفه الثاني في تراجم تلامذة تلاميذ الإمام أحمد فمن بعدهم، حتى ختم علماء طبقة المتقدمين بالحسن بن حامد، المتوفى سنة (٤٠٣ هـ)، وبدأ ببعض أعيان طبقة المتوسطين من رئيسهم والده أبي يعلى.

و"ذيل الطبقات"، لابن رجب، المتوفى سنة (٧٩٥ هـ)، وهي تبدأ بتراجم طبقة المتوسطين بدءاً من تلاميذ القاضي أبي يعلى رئيس طبقة المتوسطين، وبالتحديد من وفيات سنة (٤٦٠ هـ) وحتى وفيات سنة (٧٥١ هـ).

ثم الذيل من حيث وقف ابن رجب إلى قرب تمام القرن الثالث عشر، لابن حميد، المتوفى سنة (١٢٩٥ هـ) في كتابه: "السحب الوابلة...".

وما سوى هذه الثلاثة: اختصار، أو مع إضافة في معلومات عن المترجم له، أو إضافة تراجم إليها، وقد مضى ذكرها مفصلاً وقد طبع من الكتب المفردة في تراجم علماء الحنابلة: "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى، وفيه: (٧٠٦) ترجمة. و"مختصره" لابن سرور المعروف بلقب: "الجنة". و"ذيله" لابن رجب، وفيه (٥٥٢) ترجمة. و"المقصد الأرشد" لابن مفلح، وفيه: (١٣١٥) ترجمة. و"الجواهر المنضد" لابن عبد الهادي، وفيه: (٢١١) ترجمة. و"المنهج الأحمد" للعلمي. ومختصره له: (الدر المنضد)، وفيه (١٩٤) ترجمة. وذيله: "النتع الأكمل" للغزي الشافعي، وفيه: (١٩٤) ترجمة. والذيل على ابن رجب لابن حميد النجدي ثم المكي: "السحب الوابلة" وفيه: (٨٤٣) ترجمة.

و"مختصر طبقات الحنابلة" للشطي. و"الفتح الجلي في القضاء الحنبلي" له. و"مشاهير علماء نجد" و"علماء نجد خلال ستة قرون". وفيه: (٣٣٨) ترجمة.

فهذه ثلاثة عشر كتاباً فيها نحو ستة آلاف ترجمة بالمكرر وبغير المكرر فيها نحو أربعة آلاف علم من أصحاب الإمام أحمد وتلاميذه، ومن المتمذهبين بمذهبه^(١).

ولو أردت أن أترجم لأعلام الحنابلة لطال بنا الأمر، ولكن من أراد معرفتهم فليرجع لكتب الطبقات وإلى المدخل المفصل لبكر أبي زيد ففيه أبحاث جيدة.

آفاق الحنابلة وأوطانهم:

تكون المذهب الحنبلي في بغداد، محل مولد الإمام أحمد، سنة (١٦٤ هـ) ووفاته فيها سنة (٢٤١ هـ)، وعنهما انتشر في أنحاء العراق، خاصة في الزبير ولم ينتشر خارج العراق إلا في القرن الرابع فما بعد، إذ خرج المذهب إلى الشام، وهو قاعدة الحنابلة الثانية، في فلسطين، وأعمالها: رامين، ووادي الشعير وجنين، وجب جنين ومردا، وقصبتها: نابلس، وطور كرم من قرى نابلس، والنسبة إليها: كرمي، ومن عملها أيضا: شويكة، وسفارين، والخريش، وعنتبا، وكفر لبد، وكفر قدوم، وحجة، وطرابلس، ومن عملها: جبة.

وفي دمشق، وأعمالها خاصة: أزرع، ودوما، والرحبية، والضمير والصالحية، وقاسيون، وبيت لهما، وفي حلب، وحماه، وحمص، وبعلبك ومنها: قرية فصة، وهوران، وحران، والشويك. وفي القرن السادس فما بعد دخل المذهب مصر.

وكان له وجود وانتشار في بلاد العجم: إقليم الديلم، والرحاب، وبالسوس من إقليم خوزستان، وفي الأفغان. وفي مروذ، وأمد، وآمل، وأصبهان، وهراة، وهمدان.

وفي جزيرة العرب: في نجد - وهي قاعدته الثالثة - وفي الحجاز والأحساء، وقطر والبحرين، والإمارات العربية، وعمان، والكويت وللمذهب وجود في جوبوتي، وأرتريا.

وكانت عواصم قوته، وانتشاره في حقب زمانية متتابعة، في بغداد أولاً، ثم في الشام في المقدس وفلسطين، ودمشق وأعمالها، ثم صار له شأن في مصر بالقاهرة، ثم تحولت قاعدته العريضة في نجد قلب جزيرة العرب منذ القرن الحادي عشر تقريبا حتى الآن^(١).

المبحث الخامس

منزلة تقي الدين بن تيمية في المذهب

تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية أحد علماء الحنابلة المجتهدين وأحد شيوخ الإسلام المجاهدين، كان فقيهاً أصولياً مفسراً محدثاً تقياً، له مؤلفات ورسائل كثيرة. ولد في عاشر ربيع الأول سنة ٦٦١هـ. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في ترجمته: "أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد ابن تيمية الحراي، ثم الدمشقي، الإمام الفقيه، المجتهد المحدث، الحافظ المفسر، الأصولي الزاهد. تقي الدين أبو العباس، شيخ الإسلام وعلم الأعلام، وشهرته تغني عن الإطناب"^(١)

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "ونفقه وتمهر وتميز وتقدم وصنف ودرس وأفتى وفاق الأقران وصار عجباً في سرعة الاستحضار وقوة الجنان والتوسع في المنقول والمعقول والإطالة على مذاهب السلف والخلف"^(٢).

وقد انقسم الناس فيه إلى قسمين محب غالٍ، ومبغض قالٍ. فكلاهما قد بالغ في موقفه منه.

أما أعداؤه فقد ذموا وأنكروا عليه فقهه وعلمه واجتهاده وطعنوا في شخصه وورعه، فقالوا بأنه تعلم العقيدة من أحد اليهود، وأنه كان يكد للإسلام وأهله. وأنه يقول بأن الله على صورة شاب أمرد، وأنه يقول بتناسخ الأرواح، وأنه من النواصب، وأنه

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٣٠٧.

(٢) الدرر الكامنة ١/١٦٩.

كان من المنافقين لطمعته في علي وفاطمة رضي الله عنهما. وأنه كان متزوجاً من جنية. وأنه خالف الإجماع في كثير من المسائل^(١).

وأما أتباعه وأنصاره فيقدمون كلامه على كلام أئمة الإسلام حتى الإمام أحمد بن حنبل. ويرون أن كل علماء الإسلام يؤخذ منهم ويرد عليهم إلا ابن تيمية فهو خاتمة المجتهدين وأوحد المحققين، ولذلك غالى بعضهم حتى وصل إلى القول بأن ابن تيمية معصوم - لا لأنه نبي ولكن لأنه سار على منهج صحيح! - ولذلك أخذوا يدافعون عن شذوذه العقدية والفقهية.

وأما من أنصفه وعرف قدره بلا إفراط ولا تفريط فهم قلة على رأسهم أئمة الحنابلة كالمرداوي والذهبي وابن رجب وابن النجار الفتوحى والبهوتي والسفاريني وأئمة المذاهب الأخرى كابن حجر العسقلاني والسبكي والعيني الحنفي والمزي وابن كثير، فالقول الصحيح فيه: أنه عالم فقيه له دراية كبيرة بالأحاديث ومعرفة واسعة بأقوال الفقهاء وكل ما رمي به من افتراءات كالقول بأنه تعلم العقيدة من أحد اليهود، وأنه كان يكدد للإسلام وأهله. وأنه يقول بأن الله على صورة شاب أمرد وأنه يقول بتناسخ الأرواح، وأنه من النواصب لطمعته في علي وفاطمة رضي الله عنهما. وأنه كان متزوجاً من جنية. فكله كذب وافتراء عليه.

ولكن لا يعني ذلك أن كل كلامه صحيح، فله شذوذات عقدية وفقهية^(٢) لم يقل

(١) وقد رد على معظم هذه الافتراءات الشيخ نعمان بن محمود الألويسي في جلاء العينين في محاكمة الأحمدين.

(٢) وله أقوال تلقفها من غير أهل السنة في العقائد والفروع كعدم وقوع الطلاق في الحيض والطلاق بالثلاث، وكقوله بقاء النار والقدم النوعي وإمكان أن يكون الله محلاً للحوادث فهذا لم يقل به أهل السنة. ومنها ما خالف فيه الإمام أحمد كإنكار التوسل والمجاز وإطلاق لفظ الحد والجسم على الله. وسيأتي بيانها.

ومنهم من ينسبه إلى النفاق لقوله في علي ما تقدم ولقوله إنه كان مخذولاً حيث ما توجه وإنه حاول الخلافة مراراً فلم ينلها وإنما قاتل للرئاسة لا للديانة، ولقوله إنه كان يحب الرئاسة. وإن عثمان كان يحب المال، ولقوله أبو بكر أسلم شيخاً يدري ما يقول وعلي أسلم صبياً والصبي لا يصح إسلامه على قول... ونسبه قوم إلى أنه يسعى في الإمامة الكبرى... وكان إذا حوقق وألزم يقول لم أرد هذا إنما أردت كذا فيذكر احتمالاً بعيداً^(١) اهـ

هل كلام ابن تيمية هو المقدم عند الحنابلة؟

كثير من طلبة العلم يأخذون مذهب الحنابلة من اختيارات ابن تيمية وكتبه وهذا خطأ علمي ومنهجي لأسباب:

الأول: إن ابن تيمية لم يكن يلتزم مذهب الإمام أحمد في فتاويه بل كان يجتهد بحسب ما يراه قال الذهبي عنه في معجم شيوخه: "وبرع في الحديث وحفظه، فقلّ من يحفظ ما يحفظه من الحديث، معزواً إلى أصوله وصحابته، مع شدة استحضاره له وقت إقامة للدليل. وفاق الناس في معرفة الفقه، واختلاف المذاهب، وفتاوى الصحابة والتابعين، بحيث إنه إذا أفتى لم يلتزم بمذهب، بل يقوم بما دليله عنده"^(٢). وقد توسع ابن تيمية بأصول وقواعد لم يتوسع بها الإمام أحمد مثل: قاعدة سد الذرائع، كما ضيق في (١) أما كلامه في اليد والوجه والإصبع على الحقيقة فمشهور عنه موجود في كتبه-وليس هذا قول الإمام أحمد كما سيأتي- كذلك كلامه في الاستغاثة. أما كلامه في علي وعثمان فلا أظنه يصح. ولكن ذكر ابن حجر أن ابن تيمية قد بالغ في الرد على الشيعة حتى أوقعه ذلك في إنكار بعض فضائل علي. فقال: "إنه تحامل في مواضع عديدة ورد أحاديث موجودة-لعلي-"انظر الدرر الكامنة ١٨٨/٢". كما أنّه بالغ في الرد على الأشاعرة من أهل السنة حتى نسبهم إلى التعطيل والتجهّم. فقد كان من طريقته أنه يرد على لازم القول لا على القول نفسه، وكان من طريقته أنه يرد على قول الطائفة المبتدعة بقول الطائفة المناقضة لها، فيرد على الراضة بقول الناصبة، وعلى الجهمية بقول المجسمة.

تيمية بأصول وقواعد لم يتوسع بها الامام أحمد مثل: قاعدة سد الذرائع، كما ضيق في أصول لم يضيق فيها الامام أحمد مثل: العمل بالحديث الضعيف.

وليس كثرة الكلام دليلاً على أن المتكلم أعلم من غيره، قال ابن رجب: "وكذلك المصنفون في سائر الكلام، وفي الفقه من فقهاء الطوائف: يطيلون الكلام في كل مسألة إطالة مفرطة جداً. ولم يتكلم أئمتهم في تلك المسائل بتقريرها وكلامهم فيها. هل يجوز أن يعتقد بذلك فضلهم على أئمة الإسلام، مثل: سعيد بن المسيب، والحسن، وعطاء، والنخعي، والثوري، والليث، والأوزاعي، ومالك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، ونحوهم. بل التابعون المتسعون في المقال أكثر من الصحابة بكثير. فهل يعتقد مسلم أن التابعين أعلم من علماء الصحابة"^(١).

الثاني: إن كتب الحنابلة المعتمدة والمحرة - في الفقه والعقيدة - موجودة ومنتشرة وفيها من المسائل المرتبة ما لا يوجد في فتاوى ابن تيمية واختياراته. قال العلامة عبد الوهاب بن فيروز شيخ الحنابلة في عصره: "اعلم أن الأصحاب رحمهم الله تعالى قد بينوا المذهب الأحمد أتم بيان، وأوضحوه، فلا مجال بعد ذلك فيه لذي لسان إما: بتصريح، أو إيماء أو منطوق، أو مفهوم، أو قياس، أو تخريج، وفي كل المذكورات حجة لمن سلك من الرشاد المحجة"^(٢).

الثالث: إن أقوال الإمام أحمد بن حنبل في المسائل أكثر دقة وأكثر شمولاً لأبواب الفقه وأكثر اتباعاً للنصوص من أقوال ابن تيمية. قال الحافظ ابن رجب عن فقه أحمد في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة ص ٧: "ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذه ومداركة فيه، علم قوة فهمه واستنباطه. ولدقة كلامه في ذلك ربما صعب فهمه على كثير

(١) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ص ١٥.

(٢) رسالة جواز الحركة في الصلاة الملحقة بحاشيته على الروض المربع، ص: ٥٤٥.

من أئمة أهل التصانيف ممن هو على مذهبه، فيعدلون عن مأخذه الدقيقة إلى مأخذ آخر ضعيفة يتلقونها عن غير أهل مذهبه، ويقع بسبب ذلك خلل كثير في فهم كلامه وحمله على غير محامله. ولا يحتاج الطالب لمذهبه إلا إلى إمعان وفهم كلامه. وقد روى من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب، وكيف لا ولم يكن مسألة سبق للصحابة والتابعين ومن بعدهم فيها كلام إلا وقد علمه وأحاط علمه به وفهم مأخذ تلك المسألة وفقهها، وكذلك كلام عامة فقهاء الأمصار وأئمة البلدان - كما يحيط به معرفته - كمالك، والأوزاعي، والثوري، وغيرهم. وقد عرض عليه عامة علم هؤلاء الأئمة وفتاويهم "اهـ.

الرابع: إن شروط الاجتهاد توفرت في الإمام أحمد بلا منازع حتى صار مرجعية لأهل عصره، بخلاف ابن تيمية رحمه الله فلم يتوفر فيه ما توفر في أحمد. فقد كان الإمام أحمد من القرون الثلاثة الأولى وكان يحفظ ألف ألف حديث، وشهد له فقهاء عصره بالإمامة في الفقه والعلم والحديث والقرآن والتفسير واللغة والزهد والورع والسنة.

الخامس: إن أئمة الحنابلة لم ينصوا على أن ابن تيمية هو من يؤخذ منه المذهب فقط وأنه هو المرجح للأقوال في المذهب. ولكنهم كانوا يحكون أقواله كما يحكون أقوال أئمة المذهب كأبي يعلى وابن حامد وابن الجوزي وابن عقيل والمجد ابن تيمية والشيخ عبد القادر وابن حمدان والطوفي وابن تميم وابن عبدوس وابن رجب وابن مفلح.

فلم يكن قول ابن تيمية في المرتبة الأولى ولا الثانية ولا الثالثة في المذهب، بل مراتب العلماء في أخذ المذهب هي^(١): الموفق ابن قدامة صاحب الكافي والمغني، ثم المجد ابن تيمية صاحب المحرر وهو جد تقي الدين، ثم - إن اختلفا - ابن مفلح صاحب الفروع ثم ابن رجب صاحب القواعد الفقهية. ثم تقي الدين ابن تيمية بشرط أن يوافق أحد شيوخ المذهب - الموفق أو المجد -.

(١) في المرتبة الأولى طبعاً هو الإمام أحمد إذا نص على قول. ولكن كلامنا فيما إذا اختلف المذهب.

قال العلامة المرادوي - وهو من أئمة الحنابلة الذين نقحوا المذهب - في الإنصاف ١٨/١: "وإن كان الترجيح مختلفا بين الأصحاب في مسائل متجاذبة المآخذ فالاعتماد في معرفة المذهب من ذلك على ما قاله المصنف - ابن قدامة - والمجد - ابن تيمية الجد - والشارح وصاحب الفروع - لابن مفلح - والقواعد الفقهية - لابن رجب - والوجيز والرعائتين - لابن حمدان - والنظم والخلاصة والشيخ تقي الدين وابن عبدوس في تذكرته فإنهم هذبوا كلام المتقدمين ومهدوا قواعد المذهب بيقين.

فإن اختلفوا فالمذهب ما قدمه صاحب الفروع فيه في معظم مسائله.

فإن أطلق الخلاف أو كان من غير المعظم الذي قدمه فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان أعني المصنف والمجد أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياريه وهذا ليس على إطلاقه وإنما هو في الغالب فإن اختلفا فالمذهب مع من وافقه صاحب القواعد الفقهية أو الشيخ تقي الدين وإلا فالمصنف لا سيما إن كان في الكافي ثم المجد) اهـ كلام المرادوي.

هل أخذ الحنابلة بكل ما قال به ابن تيمية؟

لم يأخذ الحنابلة بانفرادات ابن تيمية وإن كانوا يذكرونها في كتبهم، بل من الحنابلة من أنكر عليه شذوذاته الفقهية والعقدية. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وطوائف من أئمة أهل الحديث وحفاظهم وفقهائهم: كانوا يحبون الشيخ ويعظمونه، ولم يكونوا يجبون له التوغل مع أهل الكلام ولا الفلاسفة، كما هو طريق أئمة أهل الحديث المتقدمين، كالشافعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد ونحوهم، وكذلك كثير من العلماء من الفقهاء والمحدثين والصالحين كرهوا له التفرد ببعض شذوذ المسائل التي أنكرها السلف على من شذ بها، حتى إن بعض قضاة العدل من أصحابنا - الحنابلة - منعه من الإفتاء ببعض ذلك"^(١).

(١) الذيل لابن رجب ٢/٣١٤.

وما نريده في هذا العصر^(١) هو أن ندرك أن ابن تيمية كان من البشر أولاً وأنه عالم من العلماء ثانياً فلا داعي للتعصب له ولأقواله فقوله ليس حجة. ولا داعي لتقصه والظعن فيه.

الذهبي يخالف شيخه ابن تيمية في مسائل أصلية وفرعية:

هذا حكم كبار طلابه عليه قال الذهبي: "وكان قوَّالاً بالحق، نهَاءً عن المنكر، لا تأخذه في الله لومة لائم، ذا سطوة وإقدام، وعدم مداراة الأغيار. ومن خالطه وعرفه؛ قد ينسبني إلى التقصير في وصفه، ومن نابذه وخالفه؛ ينسبني إلى التغالي فيه، وليس الأمر كذلك. مع أنني لا أعتقد فيه العصمة، كلا فإنه مع سعة علمه، وفرط شجاعته، وسيلان ذهنه، وتعظيمه لحرمان الدين، بشرُّ من البشر"^(٢).

وقال: "وأنا لا أعتقد فيه عصمة بل أنا مخالف له في مسائل أصلية وفرعية فإنه كان مع سعة علمه وفرط شجاعته وسيلان ذهنه وتعظيمه لحرمان الدين بشراً من البشر"^(٣) وقال الذهبي في زغل العلم^(٤) محذراً من الدخول في الفلسفة التي دخل فيها ابن تيمية في آخر حياته: "فإن برعت في الأصول وتوابعها من المنطق والحكمة والفلسفة

(١) لا يعقل في هذا العصر أن نبقي مختلفين حول شخصيات معينة في تاريخ الإسلام. والإسلام كله في خطر.

(٢) وذكر الذهبي أن سبب إنكار العلماء عليه هو إطلاقه لعبارات أحجم عنها الأولون والآخرون فقال: "... وأمر لم يسبق إليها، وأطلق عبارات أحجم عنها الأولون والآخرون وهابوا، وجسر هو عليها، حتى قام عليه خلق من علماء مصر والشام قياماً لا مزيد عليه، وبدعوه وناظروه وكابروه".

(٣) الدرر الكامنة ١/ ١٧٦.

(٤) يذكر بعض المؤرخين رسالة وجهها الذهبي لابن تيمية تسمى الرسالة الذهبية لا أراها تصح. أما زغل العلم فهو ثابت عن الذهبي. وقد اطلعت على رسالة لأحدهم بعنوان أضواء على الرسالة المنسوبة إلى الحافظ الذهبي ينكر فيها الرسالة الذهبية ولكنه لم يستطع إنكار زغل العلم فهو ثابت عنه بلا شك.

الحافظ ابن رجب الحنبلي لا يتابع ابن تيمية:

كان ابن رجب ممن يتابع ابن تيمية في مسألة الطلاق ثم ترك ذلك فنافره التيميون. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: "ونقم عليه إفتاؤه بمقالات ابن تيمية، ثم أظهر الرجوع عن ذلك فنافره التيميون فلم يكن مع هؤلاء ولا مع هؤلاء، وكان قد ترك الإفتاء بأخرة"^(١).

وهذا العلامة عبد الله القدومي الحنبلي ينص على مخالفة ابن تيمية للمذهب فقال في درء المثلث: "والْحَاصِلُ: أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ تَقِي الدِّينِ بِنِ تَيْمِيَةَ - فِي الطَّلَاقِ بِالثَّلَاثِ - لَا تَصَحُّ نِسْبَتُهُ لِمَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِذَلِكَ".

المسائل التي خالف فيها ابن تيمية الإمام أحمد والحنابلة^(٢):

- ١ - إطلاق ألفاظ على الله لم ترد في الكتاب والسنة كالقول بأن الله حداً وعدم إنكار التجسيم والتشبيه. والقول بأن الله محل للحوادث.
- القول بفناء النار^(٣).
- القول بالقدم النوعي^(٤).
- إنكار المجاز. وقد ذكر ابن عبد الهادي المبرد مذهب الإمام أحمد والحنابلة وأن ابن تيمية شذ عنه.

(١) إنباء الغمر لابن حجر ٣/ ١٧٦.

(٢) وسيأتي التفصيل في كل مسألة. ولم أذكر الاعتراضات على ابن تيمية إلا بما اعترض عليه أئمة الحنابلة. مع يقيني بأنه أحد المجتهدين في تاريخ الإسلام.

(٣) وقد وضع الإمام السفاريني. ومن قبله الإمام مرعي الكرمي الحنبلي - عقيدة الحنابلة في القدم النوعي وفناء النار وبين أن رأي ابن تيمية ليس رأي الحنابلة.

(٤) وقد خالف الألباني رأي ابن تيمية في فناء النار والقدم النوعي وفي تصحيح أحاديث وتضعيفها.

الحنابلة على أنه لا يتابع فيها. فمن ادعى أنه حنبلي المذهب فليس له القول بها كما قالت به هذه الفرقة المذكورة عن جهل وانطماس بصيرة... " اهـ

وقال الشيخ محمد بن عبد الرحمن آل إسماعيل الحنبلي^(١) في كتابه اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية ص ١٦: "واختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يستأنس بها ففيها المقبول وفيها المردود رحمه الله فهو ليس معصوماً عن الخطأ ولا يمكن أن يدعى فيه العصمة".

يُعدُّ ابن تيمية لأنَّه مجتهد ولا يعذر أتباعه:

ختاماً أقول: نحن لا ننكر اجتهاد ابن تيمية رحمه الله ولكن ننكر تقليده على أنه مذهب الحنابلة، وننكر تقليده في منهجه لمن لم يصل مرتبته من الأدعياء اليوم. وهذا كلام منصف لا يعجب أتباعه ولا أعداءه.

وللإمام الحافظ ابن رجب الحنبلي كلام عظيم في هذا المقام حيث قال:

"وها هنا أمر خفي ينبغي التفطن له، وهو: أن كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولاً مرجوحاً ويكون مجتهداً فيه مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطؤه فيه ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في هذه الدرجة، لأنه قد لا ينتصر لهذا القول إلا لكون متبوعه قد قاله، بحيث لو أنه قد قاله غيره من أئمة الدين لما قبله، ولا انتصر له ولا إلى من يوافقه، ولا عادى من خلفه، ولا هو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق وإن أخطأ في اجتهاد وأما هذا التابع فقد شاب انتصاره لما يظنه الحق إرادة علو متبوعه وظهور كلمته، وأنه لا ينسب إلى الخطأ، وهذه دسياسة تقدر في قصد الانتصار للحق فافهم هذا فإنه مهم عظيم، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم"^(٢).

(١) وهو من علماء الحنابلة في السعودية.

(٢) جامع العلوم والحكم للإمام ابن رجب الحنبلي حديث رقم ٣٥، ص ٢٨٩.

المبحث السادس

علماء الحنابلة يردون على السلفية المعاصرة

لقد رفض كبار علماء الحنابلة غلو الطائفة النجدية، وتبرؤوا منها وقطعوا صلة هذه الطائفة بالمذهب الحنبلي وعقيدته^(١).

وإن كنا نرى أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله كان صادقاً في دعوته الإصلاحية - وقد اتهم بتهم كثيرة منها الصحيح ومنها الباطل^(٢) - ولكن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه موافقاً لشرعه بلا إفراط ولا تفريط فالسنة بين الغالي والجافي.

ومع أننا نرى أن بعض العوام قد أتوا بأفعال منكرة - تشبه أفعال الجاهلية - إلا أن دعوة الشيخ ابن عبد الوهاب كانت دعوة سطحية - تشبه دعوة الحرورية الخوارج^(٣) - فقد بالغت في تصوير الأمور والحكم على الشيء فرع عن تصوره، وجعلت الآيات التي نزلت في الكفار في المسلمين المتوسلين الزائرين، فلا يعقل أن يصف مشايخه بأنهم على غير التوحيد وأن يصف إحدى المدن ويثني عليها بقوله: ليس عندهم مشاهد ولا أسياد، فحكم لها بصحة التوحيد لهذا السبب فقط وحكم على غيرها بالشرك إذا وجد فيها

(١) وهذا دليل على أنني لست أول من كتب في بيان الاختلاف بين الحنابلة والسلفية المعاصرة الوهابية.

(٢) منها أنه ادعى النبوة لنفسه ومنها ما حكاه بعض المستشرقين من إتيانه لبعض الفواحش والكبائر، فهذا كله كذب وافتراء على ابن عبد الوهاب.

(٣) وإن أهل السنة عبر التاريخ حكموا على الخوارج بالنظر إلى طريقتهم أولاً لا بالنظر إلى عقيدتهم العامة، فإنهم قد يعتقدون بعض عقائد أهل السنة ولا يدخلهم ذلك في أهل السنة.

القباب^(١). وأن بعض تلامذته حكموا بالكفر على أحد العلماء لتنزيه الله عن الجسمية^(٢). وما يتبع ذلك من استباحة دمه وماله.

فهل كانت هذه طريقة الإمام المجل أحمد بن حنبل بل هل كفر ابن تيمية المتوسلين والزائرين للمشاهد - تكفيراً يستحل دماءهم -؟! والسنة تصرح أن من شذ شذ في النار وأن يد الله مع الجماعة وأن الشيطان مع من خالف الجماعة فمن أراد بحبوحه الجنة فليلتزم الجماعة وهم السواد الأعظم أهل السنة. وقد تقدم قول الأثرم في الرد على من انتسب إلى الإمام أحمد ثم خالفه فقال: "وقد ظننت أن آخرين يلتمسون الشهرة ويحبون أن يذكروا وقد ذكر قبلهم قوم بألوان من البدع فافتضحوا ولأن يكون الرجل تابعا في الخير خير من أن يكون رأسا في الشر... وقال النبي - ﷺ - "البركة مع أكابرهم"، وقال ابن مسعود "لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم... وإن أبا عبد الله وإن كان قريبا موته فقد تقدمت إمامته ولم يخلف فيكم شبهة"^(٣).

ولذلك حارب أهل السنة ومعهم كبار أئمة الحنابلة هذه الحركة التي تكفر المسلمين بسبب مسألة التوسل والزيارة ومسألة تنزيه الله تعالى عن سمات الأجسام والمخلوقات، وقد أنكرت البيوت والأسر العلمية الحنبلية في الشام وفلسطين ونجد والأحساء والعراق هذه الحركة وردوا عليها ردوداً بليغة، وقد ذكرت أكثر من عشرة بيوت علمية حنبلية عارضت الحركة الوهابية^(٤)، وأكثر من ثلاثين عالماً حنبلياً ردوا عليها

(١) وقد كانت القباب في عصر الإمام أحمد فلم ينكرها ولم يكفر زائرها وسيأتي بيان ذلك.

(٢) سيأتي كل هذا موثقاً من كتبهم.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٦٨.

(٤) وإن أتباع هذه الحركة يتفاخرون بهذا اللقب قال أحد شيوخهم في الدرر السنية ١٦/ ٤٥٢: نعم نحن وهابية حنفية... ومن هاضنا أو غاظنا بمغيظة.

ردوداً صريحة^(١)، وذكرت غيرهم من علماء الحنابلة الذين لم يوافقوهم على دعوتهم ولم يشاركوهم القضاء والولاية ولكن لم تنقل لنا ردود مباشرة عليهم.

وهذه تراجم للعلماء الحنابلة الذين ردوا على السلفية المعاصرة^(٢):

١ - فأول من رد عليهم من الحنابلة هو الشيخ القاضي سليمان بن عبد الوهاب التميمي النجدي المتوفى « ١٢٠٨ هـ » وهو أخو محمد عبد الوهاب، وهو فقيه حنبلي من قضاة نجد ومن علمائهم ويصفه ابن بشر النجدي في عنوان المجد بأنه عالم فقيه قاض له معرفة ودراية. وله رسالة في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب سماها "فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب" سميت فيها بعد "الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية"، وهي مطبوعة. وقد قرظها له العلامة محمد بن سليمان الكردي شيخ الشافعية بمكة وهو شيخ محمد بن عبد الوهاب^(٣).

وكانت عداوته لهم جهرية ثم لما قوي سلطانهم صارت سرية. فاستمر سليمان في مراسلة البلدان والأشخاص محرصاً وراداً على دعوة أخيه، ويبدو أنها لاقت بعض الاستجابة، لا سيما في العينة التي تُعد أهم المدن في نجد في ذلك الوقت فثاروا عليه

(١) من الملاحظ أن ابن حميد وابن الشطي الحنبلين لم يترجما لابن عبد الوهاب ولا لأتباعه وأولاده في طبقات الحنابلة، و مع أي أرى أن الأمانة التاريخية تقتضي ذكرهم ثم ذكر ما لهم وما عليهم. إلا أن صنيعهم هذا له دلالة كبيرة. ويوجد في مختصر طبقات الحنابلة المطبوع للشطي ترجمة لابن عبد الوهاب وهي من إدخال المحقق في متن الكتاب وليست منه وهو صنيع قبيح، وكان الواجب فعل ذلك في الحواشي أو في ملحق الكتاب لا التلاعب بالمتن وتحريفه.

(٢) رجعت في تراجم هؤلاء إلى السحب الوابلة للعلامة ابن حميد ومختصر طبقات الحنابلة للشطي، وعلماء نجد لابن بسام.

(٣) من مشايخ ابن عبد الوهاب الذين ردوا عليه: الشيخ محمد بن سليمان مفتي الشافعية في مكة والشيخ محمد بن عبد اللطيف الأحسائي شيخ الشافعية في الأحساء. ويحكي ابن حميد في السحب (ص ٢٧٥) أن والده عبد الوهاب وهو من فقهاء الحنابلة كان يحذر منه إلا أن ذلك يحتاج إلى تحقيق.

وقتلوا بعض تلامذته كسليمان بن خويطر سنة ١١٦٧، لأنه نشر كتب سليمان بن عبد الوهاب في العيينة. ثم قاموا بوضعه تحت الإقامة الجبرية إلى أن مات.

قال ابن لعبون في تاريخه لنجد ١: ١٦٣. "وفي سنة تسعين بعد المائة والألف وفد أهل الزلفى ومنيخ على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعبد العزيز بن محمد ومعهم سليمان بن عبد الوهاب وقد استقدمه أخوه محمد وعبد العزيز كرهاً وأزموه السكن في الدرعية وقاموا بما ينوبه من النفقة حتى توفاه الله فيها" ونقله ابن بسام في علماء نجد ٢/ ٣٥٠ ووافق.

ويزعم السلفية الوهابية أن سليمان بن عبد الوهاب تاب عن معتقده وتراجع عن عداوته ولفقوا عنه رسالة في ذلك رواها عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ بعد أكثر من قرن من وفاة سليمان، وقد أبطل ابن بسام صحتها وهو العالم المدقق في تاريخ نجد والموالي لدعوتهم قال في علماء نجد ٢/ ٣٥٤: "فإني أرجح أنه لم يرجع عن معتقده الذي يراه وأن هذه الرسالة... ليست نسبتها إليه صحيحة، فقد نسبت إليه إما لغرض حسن الظن به وإبعاد المسبة عن أبنائه العلماء الصالحين أو لغرض الرد على أعداء الدعوة الذين نفروا عنها..." ورجح ذلك من أربعة وجوه انظرها علماء نجد ٢/ ٣٥٥.

وقد أخذ على أخيه محمد أمور منها الخروج على جماعة المسلمين وادعاء الاجتهاد وتكفير المسلمين بالشبه حيث قال سليمان في رسالته: «وجعل الله اقتفاء أثر هذه الأمة واجباً على كل أحد بقوله تعالى: (ومن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً)، وجعل إجماعهم حجة قاطعة لا يجوز لأحد الخروج عنه».

ورد عليه في مسألة الاجتهاد والاستبداد بالرأي فيما يفهمه، وعدم عرضه على العلماء ثم - تكفير من يخالف اجتهاده هذا.

قال سليمان: «فإن اليوم ابتلي الناس بمن ينتسب إلى الكتاب والسنة، ويستنبط من

علومهما، ولا يبالي من خالفه، وإذا طلبت منه أن يعرض كلامه على أهل العلم؛ لم يفعل، بل يوجب على الناس الأخذ بقوله، وبمفهومه، ومن خالفه فهو عنده كافر، هذا وهو لم يكن فيه خصلة واحدة من خصال أهل الاجتهاد، ولا والله عشر واحدة، ومع هذا راج كلامه على كثير من الجهال، فإننا لله وإنا إليه راجعون».

ولقد بلغت ردود سليمان على أخيه مبلغاً عظيماً حيث صار يتقلها أهل عصره في الرد عليهم.

٢- ومنهم الشيخ الفقيه محمد بن أحمد بن علي بن سحيم^(١):

وقد مدحه ابن فيروز. و ذكر ابن حميد أن له ردا على محمد بن عبد الوهاب. وهو عالم مشهور بين علماء عصره، فلما أرسل ابن عبد الوهاب رسالة لعلماء عصره يدعوهم لطريقته، ألف القباني كتاباً في الرد على هذه الرسالة، سماه (فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبد الوهاب)، فأرسل ابن سحيم رسالة إلى علماء الأمصار تحريضاً لهم على حركة ابن عبد الوهاب، ويظهر من هذا الكتاب شدة إلحاح ابن سحيم على أولئك العلماء من أجل مناهضة الشيخ ودعوته فلما قدمت رسالة ابن سحيم وتكرر طلبه سنة ١١٥٧هـ، كتب عندئذ - القباني - كتاباً آخر هو اختصار للكتاب السابق وزيادة - كما قاله القباني -، ومما يؤيد أن الكتاب الذي هو جواب على رسالة ابن سحيم مغاير للكتاب الأول (فصل الخطاب)، أن القباني - يكرر كثيراً (وذكرنا في فصل الخطاب..)^(٢).

٣- ومن المعارضين للحركة الوهابية الشيخ الفقيه سليمان بن محمد بن سحيم بن أحمد بن سحيم الحنبلي النجدي «١١٨١ - ١٢٣٠ هـ» وهو من فقهاء أهل الرياض

(١) انظر: السحب الوابلة، ص ١١٤٥.

(٢) دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، عبد العزيز بن محمد ص ٥٠، مما يضحك أن صاحب هذا الكتاب يسمي لتعصبه كل العلماء الذين ردوا على ابن عبد الوهاب بالمطوعة!

وكان والده فقيهاً أيضاً، ومن مخالفي محمد عبد الوهاب، وهو من قبيلة عنزة وكان فقيهاً حنبلياً فاضلاً، خرج إلى بلدة الزبير بعد استيلاء الوهابية على الرياض ومات هناك، كفره محمد بن عبد الوهاب.

وله رسالة في الرد على هذه الطائفة^(١) وقال عن ابن عبد الوهاب: «ومن لم يوافق في كل ما قال ويشهد أن ذلك حق، يقطع بكفره، ومن وافقه وصدقه في كل ما قال، قال أنت موحد ولو كان فاسقاً محضاً..»^(٢). وسيأتي ذكر ولده.

وهو من عناه ابن عبد الوهاب وأفحش بقوله: "وقفت على أوراق بخط ولد ابن سحيم يريد أن يصد بها الناس عن دين الإسلام وشهادة أن لا إله إلا الله فأردت أن أنبه على ما فيها من الكفر الصريح وسب دين الإسلام.. " تاريخ ابن غنام. فانظر إلى هذا الغلو والظلم لهذا العالم الكبير أيعقل أن يسبّ عالم فقيه دين الإسلام ويكفر صراحة! وهو من قال فيه في إحدى رسائله: "لكن البهيم (سليمان بن سحيم) لا يفهم معنى العبادة"^(٣).

٤ - ومن رد عليهم من الحنابلة العلامة الشيخ الفقيه محمد بن عبد الرحمن ابن عفالق الحنبلي (١١٠٠) - ١١٦٤هـ. في كتابه تهكم المقلّدين بمن ادعى تجديد الدين "رد فيه على ابن عبد الوهاب في كل مسألة من المسائل التي ابتدعتها. أما عن ترجمته فهو محمد بن عبد الرحمن بن عفالق الأحسائي الحنبلي أحد أكبر علماء الحنابلة في عصره بل هو مرجع الحنابلة في أسانيدهم^(٤).

(١) انظر: حاشية السحب الوابلة لأبي زيد ١١٤٥، وذكرها ابن غنام في تاريخ نجد (٢/ ٨٩).

(٢) فصل الخطاب في رد ضلالات ابن عبد الوهاب، ق ١٦٥.

(٣) مجموعة مؤلفات ابن عبد الوهاب ٥ / ٩٠، ٩١.

(٤) وقد أطلال الشيخ ابن حميد في ترجمته في السحب الوابلة ص ٩٢٧، وعلماء نجد ٣/ ٨١٨.

وقد قال في كتابه "تهكم المقلدين في من ادعى تجديد الدين" وهو مخطوط ويظهر منه أنه رسالة وجهها لابن عبد الوهاب:

فقد وَقَفْتُ على القواعد التي بَنَيْتَ عليها مذهبك، ووصلت إليّ بخط يدك، فوجدتك قد ارْتَقَيْتَ فيها مُرْتَقَى صَعْباً، وِعِراً، حَزْناً، شَتَمْتَ به الأئمة، وسببت به أعلام الأمة، وهدمت به قواعد الملة المحمية، ثَلَبْتَ به جميع الأمة المحمدية، حتى، والأئمة الأربعة، ومن قلدتهم وارْتَقَيْتَ فيه إلى الجزم بزيف أصحاب رسول الله إلى يومنا هذا.

وسأبين لك إن شاء الله تعالى [عن] مضمون قواعدك بياناً واضحاً، يشترك في معرفته العامي والفقهاء، والجاهل البسيط والعالم النبيه، وأحْبَبْتُ قبل ذلك أن أُقَدِّمَ سُؤْلك عن ما هو معلوم مقرر عند كثير من العلماء المتأخرين، الذين رَتَّبُوا المذاهب وحرَّروها، وصنَّفُوا فيها تصانيف، فيها مُعْظَمُ اشْتِغَالِ النَّاسِ اليوم، ومع عِلْمِهِم بِجميع ما أسألك عنه لم يلحقوا بالذين مِنْ قبلهم، والذين قبلهم أيضاً لم يلحقوا مِنْ قبلهم، وهَلُمَّ جِراً.

حتى إن أحدهم مع رُسُوخِ علمه، وقوة مَكْنَتِهِ، وعِلْمِهِ بِجميع ما أسألك عنه، يقول: حَظَيْتُ برؤية فلان، ومَشَيْتُ تحت رِكَابِهِ؛ وبعضه يقول: رأيت من لا أصلح أن أقدم لهم مَدَاسَهُمْ... ويا للعجب وهذا الأدمي يتكلم على الغوغاء بلسان الاجتهاد، ويدعي الاستنباط.... "اهـ" (١).

ومع أن محمد عبد الوهاب كان قد تحالف مع أمير العيينة ابن معمر لكن ابن عفالق أرسل برسالة علمية قوية دفعت ابن معمر للتخلي عن محمد ابن عبد الوهاب ونصرته، وهذا يدل على ما يتمتع به ابن عفالق من قوة حجة وعلم.

(١) وهي رسالة مخطوطة، في مكتبة الجامعة الملكية في تبونجن بألمانيا، وقد تضمنت هذه الرسالة أسئلة تعجيزية تهكمية، وقد قصد بها ابن عفالق الطعن والتوهين في محمد بن عبد الوهاب، والاستخفاف به.

وقد تحدى ابن عفالق ابن عبد الوهاب في العلوم البلاغية فلم يجبه. قال ابن بسام قال عنه: "فعادى الدعوة وكتب إلى الشيخ محمد رسالة يتحداه فيها بأن يبين له ما تحتوي عليه سورة العاديات من المجاز والاستعارة والكناية وغيرها من العلوم البلاغية.."^(١). وذكر ذلك علوي بن الحداد.

ونلاحظ أن ابن عفالق من أوائل من ذكر أن نجد هي موطن الفتن، حيث ينعي على الوهابيين بأن موطنهم هو نجد - قرن الشيطان - وأنهم من بقايا فتنة مسيلمة الكذاب، يقول ابن عفالق في رسالته لابن معمر: (وفي فضل أهل الشام واليمن والحرمين وفارس ما يعرفه من له أدنى معرفة بالأحاديث وأما أنتم يا أهل اليمامة ففي الحديث الصحيح عندكم يطلع قرن الشيطان، وأنتم لا تزالون في شر من كذابكم إلى يوم القيامة. إن في ذلك لعبرة لأولي الأبصار).

ويقول: (فبماذا يجاوبون من هذه حالته ودعواه، أيدينون بالرجعة ويقولون هذا مسيلمة قد ظهر بوادي حنيفة، فإن النبي ﷺ قال في الحديث المشهور أنهم لا يزالون في فتنة من كذابهم إلى يوم القيامة..)^(٢).

(١) في علماء نجد ٦ / ٤٠.

(٢) رسالة ابن عفالق لابن معمر ق ٤٩. جواب ابن عفالق على رسالة ابن معمر، ق ٥٦. ممن ذكر ذلك سليمان بن عبد الوهاب وجعله الدليل على بطلان دعوة أخيه، وهو أن موطنه بلاد المشرق، بلاد مسيلمة الكذاب، فيقول:

(وما يدل على بطلان مذهبكم ما في (الصحيحين) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (رأس الكفر نحو المشرق).... فلو علم أن بلاد المشرق خصوصاً نجد بلاد مسيلمة أنها تصير دار الإيمان، وأن الطائفة المنصورة تكون بها.. وأن الحرمين الشريفين واليمن تكون بلاد كفر تعبد فيها الأوثان، وتجب الهجرة منها، لأخبر بذلك، ولدعى لأهل المشرق خصوصاً نجد، ولدعى على الحرمين واليمن وتبرأ منهم، إذ لم يكن إلا ضد ذلك، فإنه ﷺ عم المشرق، وخص نجد بأن منها يطلع قرن الشيطان). فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب، ص ٤٤، ٤٥. ويزعم عثمان بن منصور =

سبحان الله! هذا هو الشرك عندهم الصلاة على النبي ﷺ وتوقيره وتنزيهه الله عن الجسمية وصفات الحدث.

وقد افترى عليه بعضهم - كعادتهم مع كل من خالفهم - وادعوا أنه سرق مخطوطات كثيرة من دمشق وجاء بخبر لا برهان فيه فقال: "وقد أيد كلام الشيخ محمد ما قاله العلامة عبد القادر بن محمد بدران في كتابه "منادمة الأطلال" حينما ذكر مقر الحنابلة بصالحية دمشق مدرسة ابن أبي عمر فقال: "وقد كان بها خزانة كتب لا نظير لها فلعبت بها أيدي المختلسين إلى أن أتى بعض الطلبة النجديين فسرق منها خمسة أحمال جمل من الكتب وفر بها"^(١). وكلام ابن بدران لا يذكر الفاعل ويبعد أن يكون الفقيه المويسي لأنه تلميذ الإمام السفاريني في دمشق ولأنه حين خرج من دمشق خرج بمعرفة أهل الفقه والعلم ووصاه شيخه السفاريني بوصية - كما هي عادة العلماء مع طلابهم - ذكرها ابن بسام نفسه.

٦ - فقيه أهل الجمعة القاضي على سدير الشيخ عبد الله بن أحمد بن سحيم الحنبلي «١١٧٥هـ» فقيه أهل الجمعة بالقصيم كان فقيها حنبلياً وقاضياً لبلدان سدير كلها، كان يعارض غلو الوهابية في التكفير. قال مؤلف كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص ٣٧: "وهو من بيت آل سحيم الذي يضم أكثر من خصم حارب الدعوة السلفية".

وصفه ابن بسام بأنه عمدة مقاطعة سدير في التدريس والإفتاء والتعليم. ثم قال: "والمترجم على ما قرأنا من تواريخ نجد وما دار حول دعوة الشيخ محمد رحمه الله هو أخف عشرته معادة ومجابهة للدعوة السلفية والمذكور من بيت علم كبير في نجد..."^(٢) وذكر في موضع آخر أن الإمام المويسي الحنبلي قد أثر فيه.

(١) علماء نجد، ص ٣٦٦..

(٢) علماء نجد ٤/ ٣٠.

لأمر مولاه قام في نصر الدين وقمع أهل العارض المارقين حتى بذل عليه طاغيتهم - يقصد ابن عبد الوهاب - خمسمائة أحراراً ممن يقتله وتسوروا عليه بيته ليلاً فلم يمكنهم الله منه.. " (١).

وللعلامة ابن فيروز معرفة كبيرة بالمذاهب الأربعة، واشتهر ذلك في عصره قال الشيخ علوي الحداد: " والله ذرّ الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز الحنبلي لما قام مجتهداً ابتغاء مرضاة الله في إطفاء بدعة هذا الخبيث، كلما رأى وجهاً لبعض أهل المذاهب الأربعة تبع ذلك الوجه لما كان يعمله أو يقوله ابن عبد الوهاب البدعي وذلك لأجل إظهار المخالفة" (٢).

ولا ينكر السلفية المعاصرة علمه وفقهه وفضله. قال ابن بسام في علماء نجد ٤٢١/٥: "إننا لا ننكر ما بلغه الشيخ محمد بن فيروز من سعة العلم وقوة الحفظ وكثرة الاطلاع ولا ننكر أنه بلغ من الشهرة والزعامة مبلغاً بعيداً وصل به إلى مكاتبه السلطان محمود خان وأن السلطان كان يقدره ويعتقد فيه، وأنه قام بالتعليم والتدريس بجد ونشاط وهمة حتى تخرجت عليه الأفواج العديدة من العلماء الكبار، كل هذا صحيح وأكثر من أيضاً وإنما الذي ننكره ونأخذ عليه معاداته الشديدة للشيخ محمد بن عبد الوهاب....".

وقد وصف ابن حميد فرار ابن فيروز وأتباعه من بطش أتباع ابن عبد الوهاب فقال: "... فلما رأى هذا منهم وهم في شوكة وصوله وفتك وسيي وأمرهم في ازدياد وعرف أنهم يأخذون الأحساء فلم يطب له المقام بها وارتحل بأهله وأولاده ومن يعز عليه إلى البصرة وتبعه تلامذته فسافروا دفعات برا وبحرا مع غاية الخوف والوجل فسلمهم

(١) السحب الوايلة ٩٧٩.

(٢) مصباح الظلام في رد شبه البدعي النجدي ص ٩٣.

١٣ - ومنهم العلامة عبد الله بن داود الزيري الحنبلي (ت ١٢٢٥هـ) وهو تلميذ لابن فيروز وابنه، مهر في الفقه والأصول والعربية والفرائض، وله كتاب: الصواعق والرمود في الرد على ابن سعود^(١).

قال العلامة علوي بن أحمد الحداد في كتابه في رد شبه البدعي النجدي ص ٤ :
"كتب عليه تقاريط أئمة من علماء البصرة وبغداد وحلب والأحساء وغيرهم تأييداً له وثناء عليه... ومن أراد أن تقر عينه فعليه به أي بكتاب الصواعق والرمود للشيخ العلامة البحر الفهامة عفيف الدين عبد الله بن داود الحنبلي فما أظنك تجد مثله حاكياً عن خبره".

وقد نقل عنه الحداد كثيراً وذكر أنه من أجمع الكتب وأن محمد بن بشير قاضي رأس الخيمة قد اختصره. وقد ذكر البسام أنه مخطوط في المكتبة الشرقية بـ(بتنا) في الهند رقم ١٢٣٨.

وقد مدح محمد بن محمد القادري هذا الكتاب وبالغ في الإطراء، والتبجيل لمؤلفه، فقال:

"وهو كتاب مخزون بالعجائب، ومشحون بالغرائب، عظيم النفع، جليل الشأن، واضح البرهان، لا نعرف كتاباً في هذا النمط أشرف منه وأعظم، ولا أنفس منه وأتم، من شأنه أن يكتب سطره بالنور على حدود الحور... وكان التصدي لإبطالها فرض كفاية على علماء المسلمين، لئلا يغتر بها عوام المؤمنين، ويصير الوزر عليهم أجمعين"^(٢).

١٤ - ومنهم الفقيه العلامة محمد بن علي بن سلوم (١٢٤٦هـ) من فقهاء الحنابلة وقد فر إلى البصرة من الوهابية مع شيخه ابن فيروز الأحسائي. وهو معارض

(١) ذكره ابن حميد في السحب الوابلة ٢/٦٢٠، علماء نجد ٤/١١٤، معجم مؤلفات الحنابلة: ٦/٥٣.

(٢) رسالة صغيرة في الرد على الوهابية، توجد في قسم المخطوطات بجامعة الملك سعود. ٧ ورقات.

١٧ - ولقد عارضهم شيخ الحنابلة في دمشق العلامة الشيخ حسن الشطي. وقد أرسل الشيخ محمد بن عبد الوهاب برسالة في معتقده إلى علامة الحنابلة في الشام ليحصل على تقريره فرفض الشيخ الشطي بل تبرأ من عقائد النجدية ولعن معتقدها. قال حفيده مصطفى الشطي ص ١٠ "وقد صرح بمثل هذه الترهات والضلالات رئيسهم ابن عبد الوهاب الشيخ النجدي الذي كان هو السبب في زيغ عقائد عامتهم في ضمن رسالة كبيرة أرسلها للجد التقي العالم الورع مرجع الحنابلة في وقته حال حياته المرحوم الشيخ حسن الشطي لينظر فيها ويقرظ عليها. وفي ذلك الوقت كان في مرض شديد فلم يتيسر له رد مقالاتها بالتفصيل فكتب في آخرها بخطه المنور ما ملخصه: "قد اطلعت على هذه الرسالة المشتملة على مسائل شرعية متعلقة بأمر ارتكبتها بعض الناس جهلاً لا توجب الكفر أصلاً وبعضها ربما يكون حسناً عند التأمل وقد أكفرهم بفعلها ابن عبد الوهاب محرر هذه الرسالة وحكم بحل دمائهم وأموالهم بمفاهيم تخيلها من ظواهر النصوص الشرعية منبأة عن جهله وتوغله وسوء ظنه بالمؤمنين. فلعنة الله على من اعتقد هذا الاعتقاد فإن من كفر مؤمناً فقد كفر". النقول الشرعية لحفيده^(١).

(١) قال صاحب كتاب دعاوى المناوئين في الدفاع عن ابن عبد الوهاب: "وعرف حسن بن عمر الشطي (ت ١٢٧٤هـ) من الشام بعدائه وبغضه للدعوة السلفية، كما هو صريح كتابته التي سطرها تذيلاً على رسالتي (إثبات الصفات) ورسالة "مشاجرة بين أهل مكة وأهل نجد" فقد رمى صاحب الدعوة بادعاء النبوة، والتمثيل في صفات الله، كما ألصق به فرية تكفير المسلمين، وغيرها من الأكاذيب والدعاوى الباطلة مع أنه قد كتب هذا التذيل - القبيح - بعد اطلاعه وقراءته لرسائل أئمة الدعوة. ويزعم حسن بن عمر الشطي في تذييله الذي كتبه في نهاية (رسالة إثبات الصفات)، حيث يذكر من صفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (تكفير المسلمين واعتقاده حل دمائهم وأموالهم وسي ذراريمهم). ويورد الشطي في تذييله - الآخر - الذي كتبه في خاتمة (رسالة في مشاجرة بين أهل مكة وأهل نجد) أن هذه الرسالة - كما يزعم - (مدارها على تكفير المسلمين وحل دمائهم وأموالهم) نقلاً عن كتاب دعاوى المناوئين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ١٩٩.

١٨ - ومنهم الشيخ أحمد بن حسن بن رشيد العفالقني الأحسائي الشهير بالحنبلي ١٢٥٧ هـ ربه العلامة ابن فيروز وأقرأه العلوم النقلية والعقلية حتى برع في الكل. (١)

وذكر ابن حميد أن الأحسائي لما قويت حركة سعود هرب إلى المدينة وصار له شهرة كبيرة وأخذ يكتب السلطان عبد الحميد لإنقاذ الحجاز فلم يقدروا على ذلك، ثم وقعت المدينة بأيدهم وقربه سعود إليه لاحتياجه لأمثاله، فهو المقدم في مذهب الإمام أحمد، وصانعهم وداهنهم ليدفع عن أهل المدينة من بطشهم كان يقول: "الله يعلم أن هذا جل مقصودي من مداخلتهم" (٢).

وحاول الإصلاح بين سعود والباشا ثم انتقل إلى مصر وصار شيخ الحنابلة في الأزهر (٣).

١٩ - قاضي الزبير الشيخ الفقيه إبراهيم بن ناصر بن جديد الزبيري الحنبلي ١٢٣٢ هـ: تتلمذ على مشايخ الزبير والشام، ومنهم العلامة الأصولي الفقيه أحمد البعلي، والعلامة ابن فيروز. (٤)

قال ابن بسام: "في وقته بدأت جيوش آل سعود تمتد لنشر الدعوة السلفية إلى أطراف العراق فاهتم ببناء سور بلد الزبير وأشرف على بنائه، وقد فرغ منه عام ١٢١١ هـ وكان هو رئيس الوفد الذين ذهبوا إلى بغداد لمقابلة والي بغداد سليمان باشا فقابلوه وبينوا

(١) السحب الوابلية، ١٢٦.

(٢) السحب الوابلية، ١٢٩.

(٣) وتفرد ابن بشر في (عنوان المجد ١/ ٤٢١) بذكر رواية أن الباشا عذبه وقلع أسنانه. وفي ذلك نظر لأنه كان معظماً له كثيراً حتى أعطاه الرواتب الجزيلة وعينه مفتياً للحنابلة ومدرساً لأولاده. والله أعلم بحقيقة الحال فأنا شاك في موافقة الأحسائي أو معارضته لابن عبد الوهاب. ولكن الذي يظهر أنه كان يصانعهم كما نقل تلميذه كما سيأتي.

(٤) السحب الوابلية، ٧٣.

له أهمية بلد الزبير وأنه ثغر صحراوي لنصره خاصة وللعراق عامة مما حدا بالوالي إلى بناء سور عليه.. " (١).

أح عليه أهل الزبير بالقضاء فنزل على رغبتهم وقبله وباشره بدون مرتب وهو أول قاض تولى قضاء الزبير وقد وليه في حدود سنة ١٢١١هـ... و صار هو المدرس العام والخاص للعامة في الوعظ والإرشاد وللتلاميذ في العلوم الشرعية والعربية. فنع الله به أهل بلده وما حوله من البلدان (٢).

٢٠ - الشيخ الفقيه عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عدوان الرزني الحنظلي الحنبلي ١١٧٩هـ. من أصحاب ابن فيروز وتلامذته قال عنه: "له رسالة في الوقف ردّ بها على مبتدع العارض، وله نظم جيد في التوحيد على نهج السلف أوله: برب البرايا أستعين وأبتدي" وهو نظم للواسطية (٣). قال ابن بسام: "وقد رأيت له رسالة تقع في نحو ثمانين كراسات من القطع الصغير خطية رد بها على الشيخ محمد بن عبد الوهاب وعلى دعوته وقد أقذع في هذا الرد وتهجم على الشيخ محمد بن عبد الوهاب ورجال الدعوة".

٢١ - العالم القاضي صالح بن محمد بن عبد الله الصائغ العنيزي النجدي الحنبلي ١١٨٤هـ، قال ابن حميد: "ولد في عنيزة ونشأ بها وقرأ على علامتها الشيخ عبد الله بن أحمد بن عضيبي ومهر في الفقه وأفتى ودرس وأجاب عن مسائل عديدة بأجوبة سديدة. ورأيت له جواباً على قصيدة العلامة السيد محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني في مدح محمد بن عبد الوهاب رد عليه فيها أوله:

(١) علماء نجد ١/٤٢٥.

(٢) علماء نجد ١/٤٢٥.

(٣) السحب الوابلة ٥٤٠. علماء نجد: ٣/٤٠٦. وانظر إلى استعانته بالله فهل هؤلاء العلماء من عباد القبور والأموات؟ وهل يصح قول أتباع ابن عبد الوهاب فيهم؟! والغريب أن هؤلاء العلماء يصفهم أتباع ابن عبد الوهاب اليوم بحسن الاعتقاد وحسن السيرة.

وعظمه علماء بغداد واستفادوا منه فصار شيخ العصر. وقد ألف كتابه المسمى "مطالع السعود بطيب أخبار الوالي داود" في الرد عليهم. وقد اختصره أمين بن حسن الحلواني المدني (ت ١٣١٦ هـ).

٢٤ - العلامة الشيخ عبد الله بن أحمد بن محمد بن عضيب الناصري التميمي الحنبلي ت ١١٦١ هـ.

قال ابن بسام في علماء نجد ٤/٤٢: "هو الفقيه الكبير والعالم الخبير... مهر في الفقه والفرائض مهارة كلية" وكان قاضياً على عنيزة ١١١٥ هـ. وله عدة رسائل منها رسالة في تحريم الدخان اسمها الأفعى.

كان عالماً كبيراً في مذهب أحمد قال ابن حميد: "وصار يتبع الغرباء من سائر الأجناس ويقرأ على من وجد أي فن عنده حتى يستفيد منه حتى إني رأيت كتب شرح التهذيب في المنطق وكتب عليه هوامش تدل على أنه قرأ فيه".

وهو معاصر للشيخ عبد الوهاب والد محمد صاحب الدعوة وكان بينهما مباحثات ومجادلات يحكمان فيها شيخ الحنبلة في دمشق الشيخ محمد أبا المواهب وقد ذكر ابن حميد قصة تدل على ترجيح أبي المواهب قول المترجم على قول عبد الوهاب.

وكان عالماً راسخاً عرض عليه ابن عبد الوهاب عقيدته فلم يوافقها ولكن لم يُنقل لنا أنه كتب رداً عليه. قال ابن بسام علماء نجد ٤/٤٦: "كما أن المترجم أدرك دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وكتبه الشيخ وشرح له دعوته في بعض رسائله المنشورة في تاريخ ابن غنام إلا أننا لم نجد اتفاقاً ولا منافرة بينهما، ولعل ذلك راجع إلى أن المترجم توفي في أوائل الدعوة السلفية".

ومن القرائن على عدم موافقته للدعوة أن أكثر تلامذته لم يدخلوا في الدعوة منهم عبد الله بن أحمد بن إسماعيل وصالح الصائغ - الذي رد على الصنعاني رداً شديداً - وحميدان بن تركي.

٢٧ - الشيخ العلامة حميدان بن تركي بن حميدان الحنبلي ١٢٠٣ هـ: وكان يلقب بشيخ الاسلام.

تلمذ على العلامة عبد الله بن عضيبي، فكان هو مرجع تلاميذ شيخه وعمدة الحنابلة في المدينة المنورة. (١)

وقد كاتبه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في عقيدته ولكنه لم يرتح لها، ثم هاجر إلى المدينة المنورة إلى أن مات (٢).

٢٨ - مفتي مدينة الزبير العلامة عبد المحسن بن علي بن شارح الأشيقر الحنبلي ١١٨٧ هـ - أول قاض حنبلي في الكويت -، له كتاب في الرد على الوهابية. (٣)

قال عنه ابن فيروز: "له ملكة تامة في علم الفقه والفرائض والحساب ومن العربية ما يحتاج إليه وله تأليف رد به على طاغية العارض - أي ابن عبد الوهاب - وانتقاه من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.. " (٤).

٢٩ - ولقد عارضهم العلامة الشيخ محمد بن عبد الله النجدي المشهور بابن حميد المتوفى سنة ١٢٩٥ هـ مفتي الحنابلة في مكة، ولم يترجم لمحمد بن الوهاب ولا لأحد من أتباعه في السحب الوابلية، وهذا دليل على أنه لا يراهم من الحنابلة فقال في كتابه "السحب الوابلية على ضرائح الحنابلة" في ترجمة والد محمد بن عبد الوهاب بن سليمان ما نصّه: "وهو والد محمد صاحب الدعوة التي انتشر شررها في الآفاق، لكن بينهما تباين مع أن محمداً لم يتظاهر بالدعوة إلا بعد موت والده، وأخبرني بعض من لقيناه عن بعض أهل

(١) انظر علماء نجد ١٤٦/٢.

(٢) علماء نجد ١٤٦/٢.

(٣) السحب الوابلية ٦٦٩.

(٤) المرجع السابق.

العلم عمّن عاصر الشيخ عبد الوهاب هذا أنه كان غضبان على ولده محمد لكونه لم يرض أن يشتغل بالفقه كأسلافه وأهل جهته ويتفرس فيه أن يحدث منه أمر، فكان يقول للناس: يا ما ترون من محمد من الشر، فقدّر الله أن صار ما صار، وكذلك ابنه سليمان أخو الشيخ محمد كان منافياً له في دعوته ورد عليه ردًا جيدًا بالآيات والآثار لكون المردود عليه لا يقبل سواهما ولا يلتفت إلى كلام عالم متقدمًا أو متأخرًا كائنا من كان غير الشيخ تقي الدين بن تيمية وتلميذه ابن القيم فإنه يرى كلامهما نصًا لا يقبل التأويل ويصول به على الناس وإن كان كلامهما على غير ما يفهم، وسمى الشيخ سليمان رده على أخيه "فصل الخطاب في الرد على محمد بن عبد الوهاب" وسلّمه الله من شره ومكره مع تلك الصولة الهائلة التي أرعبت الأباعد..^(١) ا. هـ. وكتابه مليء بالردود عليهم ومعاداتهم.

وكتب ابن حميد - أيضًا - رسالة تضمنت الدفاع عن أبيات بردة البوصيري، والرد على الشيخ أبي بطين لما ذكر عن أبيات في البردة شركية.

٣٠ - الفقيه العلامة الشيخ عبد الله القدومي الحنبلي النابلسي، عالم الحنابلة بالحجاز والشام المتوفى سنة ١٣٣١ هـ. رد عليه في مسألة الزيارة ومسألة التوسل بالأنبياء والصالحين، وقال: إنه مع مقلديه من الخوارج، في وقد ذكر ذلك في رسالته "الرحلة الحجازية والرياض الأنسية في الحوادث والمسائل".

قال الشيخ العلامة عبد الله بن صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه الرحلة الحجازية (ص/ ١١٦) عن هؤلاء القوم: "إن قيل من أين علم أنهم يكفرون أهل الإسلام؟ قلنا: ذاك أمر لا ينكر ففي كتبهم المطبوعة قديما وحديثا ما لا يحصى وسمع من فلتات ألسنتهم شيء كثير يلقبون أهل الإسلام بعباد القبور ويقولون في سنة كذا زحفت جنود الموحدين على مكة وفر أهلها منها وتفرقوا شذر مذر إلى غير ذلك من

العبارات الصريحة الدلالة. فإنكار ذلك مكابرة. وقد نص كثير من علماء الأمة في كتبهم على ذلك فمن المتأخرين العلامة ابن عابدين في غالب كتبه والشيخ داود البغدادي - الحنبلي - والسيد أحمد زيني الملقب بدحلان وغيرهم من علماء الأمة. ففي رسالة السيد أحمد دحلان ما لفظه: أن محمدا بن عبد الوهاب كان يدعي الانتساب إلى مذهب أحمد كذبا وتسترا وزورا. والإمام أحمد بريء منه ولذلك انتدب كثير من علماء الحنابلة المعاصرين له للرد عليه حتى أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب ألف رسالة في الرد عليه وقد أودعها مباحث شريفة وحججا منيفة وقد راجعتها مرارا عديدة ووقفت فيها على جمل مفيدة سلك فيها الإنصاف وتجنب التعصب والاعتساف فرحمه الله رحمة واسعة آمين" ١. هـ.

٣١ - الشيخ الفقيه العلامة الفرضي مصطفى بن أحمد الشطي الحنبلي، الدمشقي. في النقول الشرعية في الرد على الوهابية: طبع في إستانبول ١٤٠٦ هـ وهي رسالة مختصرة تحدث فيها عن شروط الاجتهاد وعن التوسل والاستغاثة وكرامات الأولياء، وشد الرحال وتقسيم الشرك وتقسيم البدعة وختمها بكلام في التصوف. ومما قاله فيها: "لا شك أن من ادعى ذلك في هذا الزمان فعليه أمانة البهتان كما يقع دعوى ذلك من فرقة شاذة نسبت نفسها للحنابلة من جهة نجد التي يخرج بها قرن الشيطان كما ورد في الحديث حتى إتهم ربا لا يستدلون بالإجماع ولا بالقياس أصلاً بل يقتصرون على الاستدلال بالكتاب والسنة بلا فهم منهم لشيء من الوجوه السابقة ولا معرفة منهم بمبادئ العلوم فضلاً عن مقاصدها وأصولها. ويعلمون أولادهم من إبان نشوتهم هذه الدعوى ويجرؤونهم على الاحتجاجات بظواهر النصوص وترك ما وراء ذلك من جهل ومكابرة. وقال ص ٩: "أما الإجماع فقد انعقد على أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بكبيرة فكيف بمثل ما نحن فيه من نسبة الأشياء لأسبابها. ومنه الاستشفاع والطلب لشيء من الحوائج الأخروية أو الدنيوية من نبي أو ولي أو صالح حي أم ميت مع اعتقاد أن الفعال

هو الله تعالى وأنه خالق السبب والمسبب، وليس لنا أن نحمل فاعل ذلك على اعتقاد موصل للكفر، ولا أن نحكم بكفره بلا سؤال منه عن حقيقة عقيدته بل ليس لنا الفحص والتجسس فإن نسبة الأشياء للأسباب وارد بصرائح النصوص، فالحاكم بالكفر على مثل هؤلاء هو الكافر الخارج عن الإيمان التابع لهواه فإن من كفر مؤمناً فقد كفر". وقد نص الشطي على عدم جواز تكفير المستغيث إن علم منه صحة التوحيد^(١).. وقد أنكر الشيخ الشطي غلو التجديية في التكفير فقال ص ٣٠: "وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور...".

٣٢- الشيخ المفتي محمد جميل الشطي الحنبلي (ت ١٣٧٩هـ) من الشام في كتابه: (الوسيط بين الإفراط والتفريط) وقد انتقد الوهابية مع محاولته التوسط.

ولد بدمشق سنة ١٣٠٠هـ له مؤلفات في الأدب والتاريخ، اشتغل بالقضاء والإفتاء^(٢). ٣٣- ومنهم الشيخ ابن عبد الرزاق الحنبلي في كتابه الجوابات في الزيارة. قال السيد علوي بن الحداد: رأيت جوابات للعلماء الأكابر من المذاهب الأربعة من أهل الحرمين الشريفين، والأحساء وحلب واليمن والبصرة وبغداد وبلدان الإسلام نثراً ونظماً.

٣٤- الشيخ الفقيه إبراهيم بن محمد بن سالم بن ضويان الحنبلي ت ١٣٥٣هـ: اشتهر بالعلم وفاق أقرانه متفنناً في علوم كثيرة وهو شارح دليل الطالب وشرحه مشهور يسمى "منار السبيل في شرح الدليل". قال تلميذه محمد بن رشيد: السبب في قلة تلاميذه والآخذين عنه هو أن الشيخ المترجم ليس من المتحمسين لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب والناس ينفرون ممن لا يتحمس لها" ولموقفه هذا منع من القضاء^(٣).

(١) انظر ص ٩.

(٢) انظر: (النتع الأكمل) ص ٤٣١.

(٣) انظر علماء نجد ١/ ٤٠٤

٣٥- الشيخ الفقيه عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤هـ.

قال ابن بسام: "قرأ على بعض علماء نجد حتى أدرك وصار من أهل العلم المشهورين.. وصار له تلاميذ وأتباع. ونقل عن ابن ضويان بأنه كان علامة وله اطلاع"^(١).

قال ابن بسام بأن عبد الله بن علي كان يحذر من أتباع ابن عبد الوهاب حكومة وأفراداً ويصفهم بالعنف. ونقل عنه ابن مانع أنه كان ناقماً على علماء عصره خصوصاً علماء الرياض لتقديسهم لآل عبد اللطيف بغير علم. وأنكر عليهم تكفيرهم للمسلمين. وله رسالة في الرد على الوهابية بعنوان: "الرد المتيف في الرد على آل عبد اللطيف"^(٢) وهم من آل الشيخ وكان من معارضيهم. فكان هذا سبباً في قتله مع أنه من كبار علماء الحنابلة في عصره.

وقد حاول بعضهم تصوير الخلاف على أنه خلاف سياسي وليس كذلك بل هو خلاف عقدي منهجي. فخلافه في الأساس مع أتباع ابن عبد الوهاب، سببه تكفيرهم لعموم الأمة وغلوهم لآل عبد اللطيف وتقديسهم لقوله بلا علم، وله رسالة مطولة وجهها إلى الأمير محمد بن رشيد تبين موقفه من أتباع ابن عبد الوهاب.

مما جاء فيها قوله^(٣): "وتعرف أن جميع موافقيهم أزود منهم خفة وطيشاناً وعجباً ومذهبهم هذا تمكن في قلوب كثير من الناس وحاصله الحكم على سائر البلاد بالكفر وتحريم السفر إليها، وتكفير من خالفهم لأنه خالف ابن عبد اللطيف ويجسبونه معدن العلم ولا يقول إلا حقاً، والجهل بحره عميق ولا ساحل له وأمرهم هذا ضرره عام ليس هو علينا فقط...".

(١) انظر: ابن بسام ٤/ ٣٢٥. روضة الناظرين ١/ ٣٥١.

(٢) انظر: معجم مؤلفات الحنابلة ٦/ ٢١٢.

(٣) هذه الرسالة ذكرها ابن بسام كاملة في علماء نجد ٥/ ٣٣٢.

وقال رحمه الله: "ولا شك أن هذا الغلو الذي شاع في نجد خطؤه يعرفه كل أحد وأنه لم يسبقهم إليه سابق، وأول من تكلم فيه فيما رأينا أحمد بن عتيق وتبعه ابن عبد اللطيف وحرّموا الأسفار إلى تلك البلاد إلا بشروط يتعذر وجودها. ومع ظهور بطلان هذا القول شرعاً وعقلاً قبله أكثر طلبه العلم في نجد لما دخل في قلوبهم بسبب ترؤس ناس جهال مثل حسن بن حسين وابن عبد اللطيف ناس غلب عليهم الغلو مع قلة العلم، ومع ذلك فيهم الجسارة على تكفير من خالفهم في خرافاتهم مما سترى بعضه في هذه الرسائل إن شاء الله بحيث وصل بهم هذا الغلو إلى الجنون". رحمة الله عليه ما أبصره وأفقهه، وإلى الله المشتكى والملقى^(١).

٣٦ - الشيخ محمد بن إبراهيم بن عريكان الحنبلي توفي بعد ١٢٧١هـ.

تلمذ على عدة مشايخ فلما سمع بالسيد محمد السنوسي شيخ الطريقة السنوسية لازمه سنين عديدة، وكان سفيره في بعض الأمور المهمة إلى السودان. نظم دليل الطالب في الفقه في ثلاثة آلاف بيت^(٢).

٣٧ - الشيخ إبراهيم بن حمد بن جاسر الحنبلي، من علماء بريدة، قال في مشاهير علماء نجد ٧٣/٢: "إبراهيم بن حمد بن جاسر عرض له شبه فاسدة^(٣) وفارق علماء دعوة التوحيد السلفية وانحاز إلى الضد والله أعلم بما مات عليه وبما ختم له به". أخذ عن الشيخ العلامة محمد بن عمر بن عبد العزيز، وأخذ عنه الشيخ عبد الرحمن بن سعدي^(٤).

٣٨ - الشيخ عبد العزيز بن حمد بن عبد الوهاب التميمي باقعة الزمان ولسان ذلك

(١) أما عن طريقة قتله فانظر علماء نجد ٣٣٣/٥ لابن بسام.

(٢) علماء نجد ٤٨٤/٥. والسحب الوابلة.

(٣) أي بحسب عقيدتهم.

(٤) قيل أنه نُفي سنة ١٣٣٨ هـ لموقفه من تكفير الأتراك.

الأوان ولد عام ١١٩٠هـ وقرأ وفاق ولم تدخل في قلبه دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب مع أنه كان جده لأمه^(١).

٣٩ - العلامة إبراهيم بن عبدالله بن يوسف الوائلي الحنبلي، انتهت إليه رئاسة المذهب في الحجاز، توفي عام ١١٨٩هـ ولم يدخل في الدعوة الوهابية.

٤٠ - الشيخ عبدالله بن منصور الوائلي ولد عام ١٢٠٠هـ، وكام أبوه أمير القصيم ثم عنيزة. نصبه أهلها إماماً وخطيباً ثم وشى به أتباع الأمير تركي بن سعود عنده وعند قضائه بأنه ينكر عليهم ولا يعتقد فيهم العلم خاصة آل الشيخ، واكن يرجع في المشكلات الفقهية الى شيخه العلامة ابن سلوم وهو من أعدائهم فعزلوه ووبخوه، توفي في مكة ١٢٥١هـ^(٢).

هؤلاء هم علماء الحنابلة الذين عارضوا الدعوة الوهابية وتبرؤوا منها مع أنهم تعرضوا بسبب ذلك للتكفير والطرده والقتل، وهذا ديدن الطوائف المبتدعة الشدة والتكفير^(٣).

وإذا بحثنا في شيوخ هؤلاء وتلامذتهم نجد أنه مع أنهم لم يردوا صراحة على أتباع ابن عبد الوهاب إلا أنهم لم يؤيدوا حركتهم، نعرف ذلك في أن أكثرهم هاجر إلى الزبير أو إلى الحجاز ومنهم من امتنع عن تولي المناصب. وقد وجدت منهم الكثير لكن يكفي من ذكرتهم.

(١) تراجم لتأخري الحنابلة ٩٨

(٢) السحب ٦٤١/٢، تراجم متأخري الحنابلة ٩٤

(٣) وهذا ليس ادعاءً بل قد فعلوا ذلك مع ابن فيروز وطلابه وفعلوه مع عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤هـ وفعلوا ذلك مع الشيخ مريد بن أحمد التميمي الحنبلي «١١٧١هـ» وهو أحد كبار علماء نجد، وقد قتلوه في مدينة رغبة لمخالفته لهم. ومع سليمان خويطر تلميذ سليمان بن عبد الوهاب وناشر رسائله، وفعلوا مع المويبي ذلك إذ أحرقوا شجره ووضعوا سليمان تحت الإقامة الجبرية حتى مات. وكل هؤلاء من علماء الحنابلة.

لقد تبين لنا بعد كل هذه النقول أن أكثر الحنابلة المعاصرين للدعوة - ممن لم يتقرب للأمرء والسلاطين - كانوا رافضين لعقائد الوهابية ومنهجهم، بعد أن أشيع زوراً وبهتاناً أن من رفض الدعوة الوهابية هم الصوفية والأشاعرة فقط.

وتبين لنا بعد دراسة تاريخ نجد وعلما نجد أن كبار العلماء والمفتين والقضاة خالفوا الحركة الوهابية وحاربوها، وأن من أيدها هم تلامذة ابن عبد الوهاب وأبناؤه وتلامذتهم، ولم يوافقهم إلا من صانعهم أو من اغتر بالمنصب والرسم.

ولم يكن الحنابلة هم وحدهم من عارضوا هذه الدعوة بل شاركهم في ذلك كبار العلماء من الحنفية والشافعية والمالكية والزيدية ومنهم:

- الإمام الصنعاني المتوفى سنة ١١٨٢هـ، صاحب سبل السلام. - ومنهم العلامة ابن عابدين الحنفي. قال الإمام الجليل وخاتم الحنفيين وإمامهم ابن عابدين الحنفي في ردّ المحتار رد المحتار على الدر المختار (٤ / ٢٦٢): "... كما وقع في زماننا في أتباع محمد بن عبد الوهاب الذين خرجوا من نجد وتغلبوا على الحرمين، وكانوا ينتحلون مذهب الحنابلة^(١)، لكنهم اعتقدوا أنهم هم المسلمون وأن من خالف اعتقادهم مشركون، واستباحوا بذلك قتل أهل السنة قتل علماءهم.. " ا. هـ.

- ومنهم العلامة الصاوي المالكي في حاشيته على تفسير الجلالين، في تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حَزْبَهُ﴾ [فاطر: ٦].

- ومنهم مفتي الشافعية السيد أحمد بن زيني دحلان. في كتابه الدرر السنية في الردّ على الوهابية المتوفى سنة ١٣٠٤هـ، مطبوع.

وقد رد عليهم عشرات العلماء من أقطار العالم الإسلامي إلا أن ما له وقع في

(١) لقد انتسب الوهابية للإمام أحمد لإخفاء بدعهم وغلوهم: وكان العلماء يعرفون ذلك. وقد ذكر الحداد ذلك في كتابه ١٠٦.

النفوس أكثر من غيره هو ردود الحنابلة لأنهم بذلك قطعوا الصلة بينهم وبين مذهب الإمام الميجل أحمد بن حنبل، وهذا غاية هذا الكتاب فلسنا نكفرهم ولا نخرجهم من الملة أو السنة - فأخراج الناس من السنة شديد كما قال إمامنا، ولكننا نكر انتسابهم إلى الحنابلة.

الدفاع عن علماء الحنابلة الذين عارضوا السلفية المعاصرة:

وجدت بعد البحث في كتب تاريخ نجد وطبقات الحنابلة أن أتباع هذه الحركة قد طعنوا في العلماء المعارضين بأمور منها:

الجهل بعقيدة التوحيد: وهذا يُرد بأن هؤلاء العلماء هم مراجع الحنابلة وشيوخهم فكيف يكونون على عقيدة باطلة؟ وهم يتبعون الإمام أحمد بن حنبل بالأدلة؟ فإن ضلوا فقد ضل من قبلهم.

والثاني: الحسد وحب الرئاسة: ويُرد بأن أكثر المذكورين قد تعفوا عن المناصب والمراكز فأى رياسة يطلبونها؟! وأي حسد عندهم وهم أعلى مكانة وأجل قدرا في نفوس الحنابلة من ابن عبد الوهاب وأتباعه. وهم لم يعارضوا هذه الحركة إلا لعلمهم بالفتن التي سثيرها بسبب بعدها عن منهج الإمام أحمد.

والثالث: أنهم لا يردون على الوهابية بالحجج والبراهين بل بالقصص المكذوبة والدجل وهذا كنا نصدقه إلى فترة قريبة، ولكن بعد البحث تبين لنا أنه صحيح وكله موثق من كتبهم^(١).

فإن قالوا: نحن لسنا حنابلة ولا نلتزم مذهبا بعينه، قلنا: فلم تنتسبون للإمام أحمد بن حنبل؟ أتستراً على ما عندكم؟ وقد قال ابن أبي يعلى عن الإمام أحمد: "أنه ما أحبه أحد

(١) سأذكر بعض ذلك في مبحث التكفير.

إما محب صادق وإما عدو منافق إلا وانتفت عنه الظنون وأضيفت إليه السنن ولا انزوى عنه رفضا وأظهر له عنادا وبغضا إلا واتفقت الألسن على ضلالته وسفه في عقله وجهالته. وقد قدمنا قول الشافعي من أبغض أحمد بن حنبل فقد كفر^(١).

فإن قالوا ومن منا انتسب للإمام أحمد؟ قلنا كثر:

أولهم محمد بن عبد الوهاب رحمه الله حيث قال في رسالته لأهل مكة: "فنحن - والله الحمد - متبعون لا مبتدعون، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل"^(٢).

ومنهم الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب قال لما دخلوا مكة: "ونحن أيضا في الفروع، على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلد أحد الأئمة الأربعة، دون غيرهم، لعدم ضبط مذاهب الغير، الراضية، والزيدية، والإمامية، ونحوهم، ولا نقرهم ظاهرا على شيء من مذاهبهم الفاسدة، بل نجبرهم على تقليد أحد الأئمة الأربعة"^(٣).

وقال: "وأما مذهبننا: فمذهب الإمام أحمد بن حنبل، إمام أهل السنة، ولا ننكر على أهل المذاهب الأربعة"^(٤).

وقال الشيخ محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ في رسالته إلى أهل اليمن: "وأما مذهبننا، فمذهب الإمام أحمد بن حنبل، إمام أهل السنة، في الفروع، والأحكام، ولا ندعي الاجتهاد"^(٥).

(١) طبقات الحنابلة ١/١٣.

(٢) الدرر السنية ١/٥٧.

(٣) الدرر السنية ١/٢٢٧.

(٤) الدرر السنية ١/٢٤٥.

(٥) الدرر السنية ١/٥٧٧.

فانتسابكم للإمام أحمد ادعاء تكذبه أقوال هذا الإمام المبجل، ومحبتكم للإمام أحمد باللسان فقط لا تجدي ولا تنفع فعليكم العودة إلى مذهبه حقا. وقد قال الأثرم: أحمد بن حنبل ستر من الله على أصحابه فينبغي لأصحاب أحمد أن يتقوا الله ولا يعصوه مخافة أن يعيروا بأحمد بن حنبل^(١).

الفصل الثاني

العقائد بين الحنابلة والسلفية المعاصرة

المبحث الأول: العقل والفطرة

المبحث الثاني: التقليد في العقائد

المبحث الثالث: حكم تعلم علم الكلام

المبحث الرابع: الحكم بالتكفير على المسلمين

المبحث الخامس: إخراج الجماعات والمذاهب من أهل السنة

المبحث السادس: بين الأشاعرة والحنابلة

المبحث السابع: التنزيه والتأويل والتفويض عند الحنابلة

المبحث الثامن: إثبات العلو والجمعة عند الحنابلة

المبحث التاسع: عدم قبول الروايات الضعيفة والواهية في العقائد

المبحث العاشر: المقام المحمود لسيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه

المبحث الحادي عشر: فناء النار

المبحث الثاني عشر: الاستعانة بغير الله تعالى

المبحث الثالث عشر: ولد النبي وأهل الفترة

المبحث الرابع عشر: مسائل في كلام الله تعالى عند الحنابلة

المبحث الخامس عشر: مسائل في الصحابة وبنو أمية

المبحث السادس عشر: الإمام المهدي

المبحث الأول العقل والفطرة

مكانة العقل:

اختلفت آراء المذاهب في العقل ومكانته فمنهم من أعلى من قيمته حتى جعله حاكماً على الشرع وقدمه عليه ومنهم من ألغى دوره وعمله وسار خلف التقليد أو أخذ بالخرافات والأساطير. وتوسط قوم فذهبوا إلى أن الله ميز الإنسان بالعقل للتفكير والتدبر إلا أن العقل المرعي تبع وموافق للنقل الشرعي^(١). وهم جمهور أهل السنة والجماعة.

حقيقة العقل^(٢):

أما عن حقيقة العقل فقد قال العلامة السفاريني الحنبلي في شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب:

والعقل هو العلم بصفات الأشياء من حسنها وقبحها وكما لها ونقصانها، أو العلم بخير الخيرين، أو شر الشرين، أو مطلق الأمور لقوة بها يكون التمييز بين القبيح والحسن، والحق أنه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية، وابتداء وجوده عند اجتنان الولد، ثم لا يزال ينمو إلى أن يكمل عند البلوغ.

قال في القاموس وقال في شرح مختصر التحرير: العقل ما يحصل به الميز وهو غريزة

(١) انظر عقيدة ابن حمدان ٤٢.

(٢) وكلامنا هنا عند الحنابلة

نصا ليس بمكتسب، بل خلقه الله تعالى يفارق به الإنسان البهيمية، ويستعد به لقبول العلم وتدبير الصنائع الفكرية، فكأنه نور يقذف في القلب كالعلم الضروري. وقال الحسن بن علي البربهاري من أئمة أصحابنا: ليس بجوهر ولا عرض ولا اكتساب، وإنما هو فضل من الله تعالى. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: هذا يقتضي أنه القوة المدركة كما دل عليه كلام الإمام أحمد، وهو بعض العلوم الضرورية عند أصحابنا والأكثر^(١).

وقال ابن الجوزي في كتابه ذم الهوى: "اختلف الناس في ماهية العقل اختلافاً كثيراً، فقال قوم هو ضرب من العلوم الضرورية، وقال آخرون هو غريزة يتأتى معها درك العلوم... وقال الحارث المحاسبي هو نور، وبهذا قال أبو الحسن التميمي من أصحابنا، وروى إبراهيم الحربي عن أحمد أنه قال: العقل غريزة. وقد روى عن المحاسبي أيضاً مثله، والتحقيق في هذا أن يقال العقل غريزة كأنها نور يقذف في القلب فيستعد لإدراك الأشياء فيعلم جواز الجائزات واستحالة المستحيلات ويتلمح عواقب الأمور، وذلك النور يقل ويكثر وإذا قوى ذلك النور قمع بملاحظة العواقب".

فضل العقل:

قال العلامة ابن الجوزي الحنبلي في كتاب ذم الهوى: "إنما تتبين فضيلة الشيء بثمرته وفائده وقد عرفت ثمرة العقل وفائده فإنه هو الذي دل على الإله وأمر بطاعته وامتنال أمره وثبت معجزات الرسل وأمر بطاعتهم وتلمح العواقب فاعتبرها فراقبها وعمل بمقتضى مصالحها وقاوم الهوى فرد غربه وأدرك الأمور الغامضة ودبر على استخدام المخلوقات فاستخدمها وحث على الفضائل ونهى عن الرذائل وشد أسر الحزم وقوى أزر العزم واستجلب ما يزين ونفى ما يشين فإذا ترك وسلطانه أسر فضول الهوى فحصرها في حبس المنع وكفى بهذه الأوصاف فضيلة".

(١) شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب ٣٦٧/٢.

وقد روي في فضل العقل عن السلف آثار عديدة^(١) منها:

ما روي عن معاذ بن جبل قال: "لو أن العاقل أمسى وأصبح وله ذنوب بعدد الرمل كان وشيكا بالنجاة والسلامة والتخلص منها ولو أن الجاهل أمسى وأصبح وله من الحسنات وأعمال البر عدد الرمل لكان وشيكا ألا يسلم له منها مثقال ذرة، قيل وكيف ذلك قال لأن العاقل إذا زل تدارك ذلك بالتوبة والعقل الذي قسم له، والجاهل إنما هو بمنزله الذي يبني ويهدم فيأتيه من جهله ما يفسد صالح عمله".

وقال الحسن: "ما يتم دين الرجل حتى يتم عقله وما أودع الله امرأ عقلا إلا استنقذه به يوما".

وقيل لعطاء بن أبي رباح: "ما أفضل ما أعطى الإنسان قال العقل عن الله تعالى"

وروى ابن أبي الدنيا الحنبلي في كتابه فضل العقل عن مجاهد في تفسير: ﴿أُولَى

الْأَيْدَى وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥] قال: الأيدي القوة والأبصار العقل.

وروى عن وكيع بن الجراح يقول: العاقل من عقل الله عز وجل أمره وليس من عقل تدبير دنياه.

استدلال الإمام أحمد بقواعد العقول:

وقد عرف الإمام أحمد مكانة العقل وأخذ به في مواضعه واستدل بقواعد العقول في مناظراته للجهمية: قال أحمد وقلنا هو شيء فقالوا هو شيء لا كالأشياء فقلنا إن الشيء الذي لا كالأشياء قد عرف أهل العقل أنه لا شيء، فعند ذلك تبين للناس أنهم لا يؤمنون بشيء^(٢).

(١) قال ابن الجوزي: "المنقول عن رسول الله ﷺ في فضل العقل كثير إلا أنه بعيد الثبوت فلنقتصر على هذا القدر منه". وكل هذه الآثار رواها ابن أبي الدنيا الحنبلي في كتابه فضل العقل.

(٢) الرد على الزنادقة ٢٠.

قال ابن مفلح: "وقد صنّف الإمام أحمد رحمه الله ورضي عنه كتاباً في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول"^(١).

العقل لا يوجب ولا يحرم ولا يشرع من دون الله:

اتفق أهل السنة - من الحنابلة والأشاعرة والماتريدية - على أن العقل لا يوجب ولا يحرم ولا يثبت به شرع، قال السفاريني: "العقل لا يوجب ولا يحرم"^(٢)، وهذا مذهب أهل السنة"^(٣).

قال آل تيمية في المسودة: "العقل لا يحسن ولا يقبح ولا يحظر ولا يوجب في قول أكثر أصحابنا القاضي وابن عقيل وهو مقتضى أصولنا وبه قالت الأشعرية"^(٤) ولا أثر لتحسين العقل وتقبيحه عند أكثر الحنابلة - وهو مذهب الأشاعرة - قال أبو يعلى في المعتمد، ص ٢١: "ولا مجال للعقل في تحسين شيء من المحسنات ولا تقبيح شيء من المقبحات... وإنما يعلم ذلك من جهة الرسل الصادقين من قبل الله تعالى". ومما قاله أبو يعلى: "ولا يتوصل بالعقول إلى الحسن والقبيح وإنما نعلم بها الصحيح من الفاسد"^(٥). ولعل هذا توسط جيد في المسألة"^(٦).

وقال العلامة ابن حمدان: "والعقل المرعي تبع وموافق للنقل الشرعي، فلا حسن ولا قبح ولا شكر ولا مدح ولا ذم ولا أمر ولا نهي ولا نختبر إباحتها إلا بالشرع، ولا

(١) الآداب الشرعية ١/٢٢٧.

(٢) هذا متفق عليه بين أهل السنة، ويتفرع عنه مسألة التحسين والتقبيح وفيها خلاف بين الأشاعرة والماتريدية والحنابلة.

(٣) لوامع الأنوار البهية ١/١١٣.

(٤) المسودة ٤٧٣، على أن تقي الدين قد اختلف رأيه بعد ذلك في المسألة.

(٥) المعتمد ٢٧٩.

(٦) وقد ذهب أبو يعلى إلى أن قواعد العقول لا تتغير. ص ٢٧٩.

حكم لعقل في عين قبل ورود الشرع"^(١).

وذهب آخرون من الحنبلة إلى أن العقل يحسن ويقبح - وهو مذهب الماتريديّة - قال ابن حمدان: "وقال التميمي وأبو الخطاب: العقل يحسن ويقبح مطلقاً، وقيل: إن له ذلك قبل الشرع"^(٢).

ولم أجد رواية عن الإمام أحمد في ذلك، وأظن أن الأفضل فك التلازم وهو ما فعله تقي الدين ابن تيمية وأخذ به العلامة السفاريني.

هل الفطرة دليل مستقل؟

الفطرة هي القوة العاقلة في النفس بحيث تدرك أن وجودها مفتقر إلى موجد أعظم منها وهي ما تسمى بالعلم الاضطراري لا الاكتسابي.

قال شيخنا الشيخ سعيد فودة^(٣): "فهذه هي الفطرة التي فطر الناس عليها، من حيث العلوم الكامنة في النفس الإنسانية، لا علوم حاصلة فيها بالفعل"^(٤) وهذا يعني أن الفطرة هي العلم الاضطراري الكامن في العقل وبالتالي فهي ترجع إلى العقل، وليست دليلاً مستقلاً بذاتها، ولو كان كل البشر مفظورين على شرع الله لدخل فيهم من فقد عقله كالمجانين. فالفطرة ترجع في أساسها إلى العقل. بدليل قوله: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾ [النحل: ٧٨].

(١) نهاية المبتدئين ٤٢.

(٢) نهاية المبتدئين ص ٤٢.

(٣) وهو من أعلم المعاصرين في علم الكلام والمنطق والفلسفة، إن لم يكن أعلمهم مطلقاً. له كتب عديدة ومفيدة، ورأيه في المسائل الكلامية والفلسفية دقيق وعميق يظهر ذلك من خلال رأيه في ثلاث شخصيات علمية هي: ابن تيمية وابن عربي الصوفي وابن رشد الفيلسوف. وله صولات وجولات مع أتباع كل واحد منهم.

(٤) بحث له مختصر في الفطرة.

مخالفة السلفية المعاصرة لتفسير الإمام أحمد في الفطرة:

وكثيراً ما يستدل دعاة السلفية المعاصرة بالحديث النبوي "كل مولود يولد على الفطرة"^(١) ويفسرونه على خلاف تفسير الإمام أحمد، وقد فسره الإمام أحمد بن حنبل بما كُتب على العبد من السعادة والشقاء. روى الخلال في السنة بإسناد صحيح عن الإمام: قال الفطرة التي فطر الله عز وجل العباد عليها من الشقاء والسعادة^(٢). وسئل أبو عبد الله عن كل مولود يولد على الفطرة، قال على الشقاء والسعادة قال يرجع على ما خلق^(٣). فأين هذا التفسير من تفسيرهم!

ونحن لا ننكر الفطرة - سيما وأن لها وقعاً في نفوس السامعين - ولكن ننكر أن تكون منفصلة عن دليل العقل. والعقل لا يوجب شيئاً من الشرائع فهو كاشف فقط لا موجب.

فالإنسان يوقن بفطرته بوجود الخالق الصانع ولكن ذلك بسبب بديهيات العقل. ومما يقوي ذلك ما رواه إبراهيم الحربي عن أحمد أنه قال العقل غريزة، العقل غريزة والحكمة فطنة والعلم سماع والرغبة في الدنيا هوى والزهد فيها عفاف.^(٤) فهذه الغريزة هي ما سماها بعضهم بالفطرة. قال ابن الجوزي في ذم الهوى: "والتحقيق في هذا أن يقال العقل غريزة كأنها نور يقذف في القلب فيستعد لإدراك الأشياء فيعلم جواز الجائزات واستحالة المستحيلات ويتلمح عواقب الأمور".

(١) مسند الإمام أحمد ٢/٢٣٣ برقم ٧١٨١، صحيح البخاري ١/٤٦٥ برقم ١٣١٩. صحيح مسلم ٤/٢٠٤٧ برقم ٢٦٥٨.

(٢) السنة للخلال ٣/٥٣٤.

(٣) المرجع نفسه. وقد سئل هل الفطرة هي الدين؟ فلم يجب بذلك وقال: إنه على الفطرة الأولى. أحكام أهل الملل ١/٧٧.

(٤) شرح منظومة ابن عبد القوي في الآداب ٢/٣٦٧. والمسودة لآل تيمية ١/٥٥٦. وقال تقي الدين بعده: "والغرائز في القوى".

المبحث الثاني التقليد في العقائد

إن مما أفسد عقائد الفرق والطوائف هو التقليد للشيوخ وتقديس أقوالهم، قال الإمام أحمد: "من ضيق علم الرجل أن يقلد في اعتقاده الرجال"^(١). وإن ما نراه في هذه الفرقة من تقديس لأقوال مشايخهم، والغلو في نصرتها هو سبب من أسباب ضلالها وضلال غيرها من الفرق، قال ابن الجوزي: "التقليد للأكابر أفسد العقائد، ولا ينبغي أن يناظر بأسماء الرجال، إنما ينبغي أن يتبع الدليل".

وقال ابن عقيل: من أكبر الآفات: الإلف لمقالة من سلف، أو السكون إلى قول معظم في النفس لا بدليل، فهو أعظم حائل عن الحق، وبلوى تجب معالجتها."^(٢).

ومما تقرر عند أهل السنة ومنهم الحنابلة أن الواجب على المكلف النظر الموصل إلى المعرفة اليقينية، أي حرمة التقليد في العقائد فإنه من ضيق علم الرجل. وهذا مما عكسه السلفية المعاصرة فعندهم الأصل في العقائد التقليد ويستنكرون أقوال أهل السنة. والأصل في الفقه عند السلفية المعاصرة إنكار التقليد - وله بحث آخر - والأصل عندنا العكس تماماً^(٣).

وفي التقليد إبطال منفعة العقل وتقديس للشيوخ بغير حق وعدم تثبيت في العقيدة^(٤) قال ابن الجوزي في تلبس إبليس: "اعلم أن المقلد على غير ثقة فيما قلده فيه،

(١) تلبس إبليس ١٠١.

(٢) من كتاب شرح الكوكب المنير.

(٣) قال ابن قدامة في روضة الناظر: والتقليد هو قبول قول الغير من غير حجة.

(٤) وهذا منتشر حقيقة في كل الفرق الإسلامية كالشيعية والصوفية والسلفية.

وفي التقليد إبطال منفعة العقل لأنه إنما خلق للتأمل والتدبر وقبيح بمن أعطى شمعة يستضيء بها أن يطفئها ويمشي في الظلمة واعلم أن عموم أصحاب المذاهب يعظم في قلوبهم الشخص فيتبعون قوله من غير تدبر بما قال وهذا عين الضلال لأن النظر ينبغي أن يكون إلى القول لا إلى القائل كما قال علي رضي الله عنه للحارث بن حوط وقد قال له: أتظن أنا نظن أن طلحة والزبير كانا على باطل؟ فقال له يا حارث إنه ملبوس عليك إن الحق لا يعرف بالرجال اعرف الحق تعرف أهله" (١).

ولقد ذهب الحنابلة إلى عدم صحة التقليد في أصول الدين كمعرفة الله تعالى، ووحدانيته، وصحة الرسالة، ونحوها. نص على ذلك الإمام أحمد وأبو يعلى وابن عقيل وابن الجوزي وابن قدامة والطوفي وابن حمدان وابن النجار وآل تيمية في المسودة وغيرهم.

فقال العلامة ابن حمدان في صفة الفتوى - وهو من انتهت إليه معرفة المذهب أصولاً وفروعاً: (لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا إثباته بدليل ظني لأنه لا يحصل بهما فلا يجوز التقليد في معرفة الله تعالى وتوحيده وصفاته ولا في نبوة رسله وتصديقهم فيما أتوا به وغير ذلك مما يشترك في وجوب معرفته كل مكلف قبل النظر في المعجزة وثبوت النبوة بها قاله القاضي أبو يعلى وأصحابه كلهم كأبي الخطاب وابن عقيل وغيرهما وابن الجوزي وسائر المتميزين منا ومن غيرنا وهو المشهور المنصور عند الأصحاب وغيرهم" (٢).

وقال في المسودة لآل تيمية: "قال أحمد أنه لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا يثبت إلا بدليل قطعي ويجوز التقليد فيما يطلب فيه الظن وإثباته بدليل ظني ولا اجتهاد في القطعي" (٣).

(١) صفحة ١٠١.

(٢) صفة الفتوى ص ٥١. وقاله كذلك في نهاية المتدئين.

(٣) المسودة ٤٥٨.

جازم ولا تحصل بتقليد، لجواز كذب المخبر، واستحالة حصوله. كمن قلد في حدوث العالم، وكمن قلد في قدمه.

- إنه قد لا يستدل على وجود الخالق إلا بالعقل الذي يشترك فيه المكلفون فيصير كل مكلف مجتهداً في ذلك لا اشتراكهم في العقل الذي تعرف به هذه الأشياء وغيرها فلم يجز لبعضهم تقليد بعض كالعلماء الذين لا يجوز لبعضهم تقليد بعض لا اشتراكهم في آلة الاجتهاد^(١).

- وقد قال ابن مسعود ألا لا يقلدن أحدكم دينه رجلاً إن آمن وإن كفر كفر. وقال: لا يكن أحدكم إمعة يقول إنما أنا رجل من الناس إن ضلوا ضللت وإن اهتدوا اهتديت ألا لا يوطنن نفسه إن كفر الناس أن يكفر.^(٢)

وجوب معرفة الله بالنظر والاستدلال:

ذهب جمهور أهل السنة ومنهم الحنابلة إلى وجوب معرفة الله بالنظر والاستدلال وهو أول واجب على المكلف القادر قال ممدد المذهب أبو يعلى: "وأول ما أوجب الله على خلقه العقلاء النظر والاستدلال المؤديين إلى معرفة الله سبحانه وتعالى، لأن من لا يعرف الله تعالى لا يمكنه أن يتقرب إليه... ولكنه ليس بالمشاهد لنا ولا بالمعلوم ضرورة فوجب أن نعلمه بالنظر والاستدلال إليه". وقال قبل ذلك: "النظر الصحيح يثمر العلم وهو نظر القلب الذي هو الاعتبار والتأمل في الدليل طلباً لدلوله... والدلالة على صحة النظر وفساد التقليد..."^(٣) وذكر بعض الآيات التي ذكرناها.

وقال عثمان النجدي في نجاة الخلف ص ١٣: "تجب معرفة الله تعالى شرعاً بالنظر في الموجود والوجود على كل مكلف قادر وهو أول واجب له تعالى".

(١) هذا من كلام ابن حمدان في صفة الفتوى ص ٥١.

(٢) انظر: صفة الفتوى ص ٥١، وما بعدها.

(٣) مختصر المعتمد صفحة ٢٠.

وقال العلامة السفاريني الحنبلي في منظومته:

أول واجب على العبيد = معرفة الإله بالتسديد^(١) وقد يقول جمهور السلفية المعاصرة: أول واجب هو الشهادتان. وهذا من أعجب العجب لأنهم بذلك صاروا على مذهب الإرجاء فلا يستقيم قولهم هذا مع قول الحنابلة: الإيمان اعتقاد وقول وعمل - لأن القول لا بد معه من الاعتقاد، والاعتقاد لا بد فيه من اليقين، واليقين لا بد فيه من النظر الموصل إلى المعرفة الجازمة. وهم قد جعلوا الإيمان بمجرد نطق الشهادتين.

ثم إن الشهادتين لا بد أن تأتي بحقيقتها لا تقليداً أو شكاً أو حكاية عن الغير. فمن حكى الشهادتين تقليداً للمسلمين وحكاية عنهم لا يصير مسلماً بالإجماع! فعرف من ذلك أن النظر الموصل إلى اليقين سابق للشهادتين. ولا يشترط أن يعبر عن يقينه بعبارات المتكلمين، كما أننا لا نكفر من لم ينظر في التوحيد والعقائد بل هو مؤمن.

وقد أنكر أبو الفرج صدقة بن الحسين البغدادي الحنبلي المتكلم هذا القول - أي عدم وجوب النظر^(٢) - قال في كتابه محجة الساري في معرفة الباري - وهو على طريقة المتكلمين - : "وهنا مزلة أقدام لبعض أصحابنا الحنابلة، لأنهم إذا سئلوا مطلقاً عن معرفة الله وقيل لهم بم يعرف الله قالوا بالشرع من غير فصل بين الوجوب والحصول، قال وقد نبهتهم على هذا غير مرة فما هبوا من رقدتهم ولا انتبهوا من سنتهم"^(٣).

ولقد فارق جمهور الحنابلة جماعة من أهل الحديث والظاهرية في حرمة النظر

(١) جاء أحد مشايخ السلفية المعاصرة وهو صالح الفوزان لينتقد هذا الكلام فقال: "والصواب: أول واجب على العبيد عبادة الله" ولكن كيف تقبل عبادة الله تعالى دون أن تكون مبنية على معرفته سبحانه؟! فكيف يكون موحداً من عبد الله تعالى وهو جاهل به؟ وهذا هو الإرجاء من حيث لا يدري!!

(٢) الذي قال به الحشوية والظاهرية وبعض الحنابلة.

(٣) نقله ابن تيمية في درء التعارض (٨/٢٥).

ووجوب التقليد في العقائد، فردوا عليهم. قال ابن النجار في الكوكب المنير: (ويحرم التقليد في معرفة الله سبحانه وتعالى وفي التوحيد والرسالة عند أحمد والأكثر، وذكره أبو الخطاب عن عامة العلماء، وذكر غيره أنه قول الجمهور... وذهب قوم من أهل الحديث، وأهل الظاهر إلى أن حجج العقول باطلة، والنظر حرام، والتقليد واجب، وقال أبو الخطاب: القياس العقلي والاستدلال: طريق لإثبات الأحكام العقلية. نص عليه الإمام أحمد وبه قال عامة الفقهاء. قلت: كلام أحمد في الاحتجاج بأدلة عقلية كثير، وقد ذكر كثيرا في كتابه "الرد على الزنادقة والجهمية"، فمذهب أحمد: القول بالقياس العقلي والشعري) اهـ. وهذا مما يدل على أن الظاهرية وبعض المحدثين فرقة تحالف الحنابلة في العقائد.

فإن قال قائل: فالعوام لا يعرفون الدليل فكيف توجب عليهم النظر في العقائد؟ فنقول كما قال ابن الجوزي ورد على هذا السؤال فقال: "الجواب إن دليل الاعتقاد ظاهر على ما أشرنا إليه في ذكر الدهرية ومثل ذلك لا يخفى على عاقل." (١)

وقد نظم السفاريني هذه العقيدة فقال في منظومته:

وكل ما يطلب فيه الجزم	فمنع تقليد بذاك حتم
لأنه لا يكتفى بالظن	لذي الحجى في قول أهل الفن
وقيل يكفي الجزم إجماعا بما	يطلب فيه عند بعض العلماء
فالجازمون من عوام البشر	فمسلمون عند أهل الأثر

ثم قال في الشرح: "قال علماؤنا وغيرهم يحرم التقليد في معرفة الله تعالى، وفي التوحيد والرسالة، وكذا في أركان الإسلام الخمسة، ونحوها مما تواتر واشتهر، عند

بل لقد جعل من أصوله كلام الصحابة فقال: "ودخل علم علماء الصحابة بذلك، فإنه كلام وأصول وعقائد، وإن لم يكن يسمى في ذلك الزمان بهذا الاسم حيث كان متعلقاً بجميع العقائد بقدر الطاقة البشرية"^(١).

وهذا ما خفي على كثير ممن يدرسون علم الكلام فإنهم يجمدون على ما سطره الأولون، ولا يدركون بأن علم الكلام مما يتطور ويتغير بحسب الأزمنة وبحسب ظهور العقائد الضالة، وأن المتكلم إن لم يقدر على دفع كلام أهل الإلحاد والشبهات في عصره فليس متكلماً ولو حفظ الطوابع والمقاصد والمواقف.

حكمه عند الحنابلة:

الحنابلة كغيرهم من أهل السنة يقسمون علم الكلام إلى مذموم وهو المشحون بالفلسفة والإلحاد والأباطيل وهو غير مشروع، ومحمود وهو المستند إلى النقل والعقل وهو مشروع لرد شبهات أهل الضلالة.

قال ابن حمدان الحنبلي في صفة الفتوى: "وعلم الكلام المذموم هو أصول الدين إذا تكلم فيه بالمعقول المحض أو المخالف للمنقول الصريح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط والعقل الموافق له فهو أصول الدين وطريقة أهل السنة وعلم السنة وأهلها". وقد رأى ابن حمدان أن علم الكلام يكون للضرورة وللرد على الطوائف الضالة وقد نقل عن الإمام أحمد قوله: "لست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيء إلا ما كان في كتاب الله أو سنة رسوله. وقال أحمد: كنا نؤمر بالسكوت فلما دعينا إلى الكلام تكلمنا. قال ابن حمدان: يعني زمن المحنة للضرورة في دفع شبههم".

أقول: وهذا هو حكمه عند السادة الأشاعرة، وقد نقل ابن حمدان قول الإمام الغزالي: الخوض في الكلام حرام لكثرة الآفة فيه إلا لرجل وقعت له شبهة ليست تزول بكلام قريب وعظي ولا بحديث نقلي فيجوز أن يكون القول المرتب الكلامي رافعاً

شبهته... أو لرجل كامل العقل راسخ القدم في الدين ثابت الإيمان كأنوار اليقين يريد أن يحصل هذا العلم ليداوي به مريضاً إذا وقعت له شبهة ويفحم به مبتدعاً إذا نبغ، وليحرس به معتقده إذا قصد مبتدع أن يغويه، فتعلم ذلك لهذا الغرض فرض كفاية، وتعلم قدر ما يزيل الشك والشبهة في حق المشكك فرض عين إذا لم يمكن إعادة اعتقاده المجزوم بطريق آخر سواه فمن وقعت له شبهة جاز جوابه إذا أمن عليه وعلى غيره من التشويش".

ولقد ذهب جمع من علماء المذهب إلى جواز تعلم علم الكلام: منهم ابن حامد والتميمي والقاضي أبو يعلى الحفيد والسفاريني - وجعله فرض عين على كل نبيه - وابن حمدان والبهوتي وجعلوه الصحيح من المذهب.

قال يوسف بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول: "وذهب ابن حامد والقاضي - أبو يعلى - والتميمي وغيرهم إلى أنه مشروع ونصَّ عليه أحمد".

واستدل هؤلاء بأقوال الإمام أحمد منها:

- سُئل الإمام أحمد: " ترى للرجل أن يشتغل بالصوم والصلاة ويسكت عن الكلام في أهل البدع؟ فكلح وجهه وقال: إذا هو صام وصلى واعتزل الناس أليس إنما هو لنفسه؟ قلت: بلى قال: فإذا تكلم كان له ولغيره يتكلم أفضل"^(١).

- أن الإمام أحمد كان قد ناظر المعتزلة والجهمية وقطعهم ولا يكون هذا إلا لمن برع في النقل والعقل معاً.

- وقد صنف الإمام أحمد كتاباً في الرد على الزنادقة والقدرية في متشابه القرآن وغيره واحتج فيه بدلائل العقول كما نقل ابن مفلح الحنبلي في الآداب الشرعية.

(١) طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٤، الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧.

قال ابن مفلح: (ووجدت في كتاب لولد ولد القاضي أبي يعلى ذكر فيه خلافاً في المذهب وكلام أحمد في ذلك قال والصحيح في المذهب أن علم الكلام مشروع مأمور به وتجوز المناظرة فيه والمحاجة لأهل البدع ووضع الكتب في الرد عليهم وإلى ذلك ذهب أئمة التحقيق القاضي والتميمي في جماعة المحققين وتمسكوا في ذلك). وقال: (وما تمسك به الأولون من قول أحمد فهو منسوخ^(١)) قال أحمد في رواية حنبل قد كنا نأمر بالسكوت فلما دعينا إلى أمر ما كان بد لنا أن ندفع ذلك ونبين من أمره ما ينتفي عنه ما قالوه ثم استدل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وبأنه قد ثبت عن رسله الجدال ولأن بعض اختلافهم حق وبعضه باطل ولا سبيل إلى التمييز بينهما إلا بالنظر فعلمت صحته^(٢).

ولقد اعتبر البهوتي أن استعمال العقل والنقل هي طريقة الإمام أحمد و ابن تيمية قال الإمام البهوتي: " .. قوله: فالحرمة - كعلم الكلام - قال ابن حمدان في آداب المفتي والمستفتي: وعلم الكلام المذموم هو أصول الدين إذا تكلّم فيه بالمعقول المحض، أو المخالف للمنعقول الصريح الصحيح، فإن تكلم فيه بالنقل فقط، أو بالنقل والعقل الموافقه له فهو (أصل) الدين، وطريقة أهل السنة.

وهذا معنى كلام الشيخ تقي الدين .. قلت: وكلام بن حمدان كالجمع بين القولين، وهو أولى من النسخ، ويؤيده رواية المروزي " ... أ. هـ^(٣).

توجيه كلام الإمام أحمد والسلف في ذم الكلام:

وقد يسأل سائل: فما هو توجيه الأقوال المروية عن السلف في ذم الكلام؟ يجيب

(١) قلت: والذي ذهب إليه ابن حمدان من الجمع بين القولين أولى من ادعاء النسخ.

(٢) الآداب الشرعية ١/ ٢٢٧.

(٣) حاشية الإمام البهوتي على الإقناع (١/ ٤٥٩ ط. الرشد).

المبحث الرابع الحكم بالتكفير على المسلمين

لم يكن الإمام أحمد بن حنبل جريئاً على تكفير المسلمين كما يفعل أكثر السلفية المعاصرة، بل كان يتورع عن تكفير الفرق الأخرى كالشيعية والمرجئة والخوارج والمعتزلة^(١)، فما نقول اليوم فيمن يكفرهم - ويستحل دماءهم - ويكفر معهم بقية أهل السنة والجماعة من الأشاعرة والماتريدية والصوفية؟

بِمَ يدخل الإنسان في الإسلام عند الإمام أحمد بن حنبل؟

روى الخلال عن الإمام أحمد قال: "إذا قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقد دخل في الإسلام"^(٢).

وقال الحافظ ابن رجب: "فإن الكافر إذا أتى بالشهادتين على وجه الإسلام كالذي يجيء ليسلم، فتعرض عليه الشهادتان فيقولهما، فإنه يصير مسلماً بغير خلاف"^(٣).

ولا يشترط أن يتبرأ الإنسان من الشرك عند الإمام أحمد وأصحابه، فقد سئل عن نصراني أسلم هل يجب أن يقول: برئت من النصرانية وتركت ديني؟ فقال أحمد: سبحان الله لقد قال النبي ﷺ لرجل: "قل أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله" فأسلم بذلك^(٤).

(١) لكنه يكفر الغلاة والمجتهدين منهم.

(٢) أحكام أهل الملل ٢/٣٧٣.

(٣) فتح الباري ٣/٤٤٣.

(٤) أحكام أهل الملل ٢/٣٧٤.

وقد جعل أحمد اشتراط البراءة من الشرك قول أهل الرأي وذمه. فكيف يشترط السلفية المعاصرة على المسلمين البراءة مما يروونه شركاً وهو في الأصل ليس صحيحاً عند إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل.

عقيدة المؤمن من أهل السنة والجماعة كما يراها الإمام أحمد:

وقد لخص الإمام أحمد أصول عقيدة المؤمن من أهل السنة فذكر ما هو ضروري وترك التنقيح فيما ليس كذلك فقال: "صفة المؤمن من أهل السنة والجماعة من يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله. وأقر بجميع ما أتت به الأنبياء والرسول وعقد عليه على ما أظهر ولم يشك في إيمانه. ولم يكفر أحداً من أهل التوحيد بذنب وأرجأ ما غاب عنه من الأمور إلى الله عز وجل وفوض أمره إلى الله عز وجل... وعلم أن كل شيء بقضاء الله وقدره والخير والشر جميعاً. ورجا لمحسن أمة محمد - ﷺ - وتخوف على مسيئتهم ولم ينزل أحداً من أمة محمد جنة ولا ناراً.. وعرف حق السلف الذين اختارهم الله لصحبة نبيه.. وحدث بفضائلهم وأمسك عما شجر بينهم.. ولا تقاتل في فتنة والزم بيتك. والإيمان بعذاب القبر والإيمان بمنكر ونكير والإيمان بالحوض والشفاعة والإيمان أن أهل الجنة يرون ربهم تبارك وتعالى والإيمان أن الموحدين يخرجون من النار بعد ما امتحسوا كما جاءت الأحاديث في هذه الأشياء عن النبي - ﷺ - تؤمن بتصديقها ولا تضرب لها الأمثال"^(١). فمن أتى بهذه الأمور واعتقدتها كان مؤمناً سنياً حنبلياً أثرياً.

معرفة الإمام أحمد بالمذاهب والتفصيل في الحكم عليها

إن من أهم شروط من يفتي بتكفير الفرق والمذاهب والجماعات المعرفة الدقيقة

(١) طبقات الحنابلة ١/٢٩٣ بتصرف واختصار.

بأقوالهم ولا تكفي المعرفة الإجمالية لأن التكفير أمره خطير قال رسول الله: (أيما رجل قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما)^(١).

وإن الإمام أحمد كان عارفاً بالمذاهب في عصره معرفة دقيقة ولذلك كان حكمه عليها حكماً تفصيلياً، فقد سئل عن المرجى من هو؟ فقال: «من قال: إن الإيمان قول»^(٢)

أما معرفته بالرافضة فقال عبد الله بن أحمد قال قلت لأبي من الرافضة؟ قال الذي يشتم ويسبّ أبا بكر وعمر رحمهما الله^(٣). وقد فصل الإمام أحمد بن حنبل في بعض فرق الشيعة فذكر منهم المنصورية والسبئية والزيدية والخشبية وقال: يتحلون حب آل محمد ﷺ وكذبوا بل هم المبعضون لآل محمد ﷺ دون الناس إنما الشيعة لآل محمد المتقون أهل السنة والأثر من كانوا وحيث كانوا الذين يحبون آل محمد ﷺ وجميع أصحاب محمد ﷺ^(٤).

ومعرفته بالقدرية فقال أبو بكر المروزي قال سمعت أبا عبد الله يقول: القدرية أشد اجتهدادا من المعتزلة^(٥).

وقال عبد الله بن أحمد قال "سمعت أبي وسأله علي بن الجهم عن قال بالقدر يكون كافراً؟ فقال أبي إذا جحد العلم إذا قال الله جل وعز لم يكن عالماً حتى خلق عالماً فجحد علم الله عز وجل كافر، قال وسمعت أبي يقول إذا قال الرجل العلم مخلوق فهو كافر لأنه يزعم أنه لم يكن له علم حتى خلقه"^(٦) أما حكمه على اللفظية فقد قال

(١) مسند الإمام أحمد ١١٢/٢ برقم ٥٩١٤، صحيح البخاري ٥/٢٢٦٤ برقم ٥٧٥٣، صحيح مسلم ٧٩/١ برقم ١١١.

(٢) الشريعة للأجري ١٣٨/١.

(٣) إسناده صحيح. السنة ٤٩٣/٣.

(٤) انظر: طبقات الحنابلة (١/٣٣)، وصدق إمامنا رضي الله عنه.

(٥) السنة ٥٢٨/٣.

(٦) المصدر السابق.

محمد بن إسحاق الصغاني، سمعت فوران صاحب أحمد،. قلت: فاللفظية تعدهم يا أبا عبد الله في جملة الجهمية؟ فقال: لا. الجهمية الذين قالوا: القرآن مخلوق" (١).

وسئل عن الحرورية والمارقة يكفرون؟ قال: اعفني من هذا وقل كما جاء فيهم الحديث (٢).

فانظر إلى اعتدال الإمام أحمد في حكمه على الفرق الأخرى، وانظر إلى إدراكه لأقوالهم ومذاهبهم. فقد امتنع الإمام أحمد عن تكفير المرجئة (٣) مع أنه ضللهم في قولهم أن العمل ليس ركناً في الإيمان فعن إسماعيل بن سعيد قال: سألت أحمد هل تخاف أن يدخل الكفر على من قال الإيمان قول بلا عمل؟ فقال لا يكفرون بذلك (٤). ولم يمنع الإمام أحمد من الدعاء لهم (٥) قال أبو بكر المروزي قيل لأبي عبد الله المرجئة يقولون الإيمان قول فأدعو لهم؟ قال: أدعو لهم بالصلاح (٦).

وقال ابن تيمية: "وأما السلف والأئمة فلم يتنازعوا في عدم تكفير "المرجئة" و"الشيعة" المفضلة ونحو ذلك ولم تختلف نصوص أحمد في أنه لا يكفر هؤلاء وإن كان من أصحابه من حكى في تكفير جميع أهل البدع - من هؤلاء وغيرهم - خلافا عنه أو في مذهبه حتى أطلق بعضهم تخليد هؤلاء وغيرهم وهذا غلط على مذهبه وعلى الشريعة. ومنهم من لم يكفر أحدا من هؤلاء إلحاقاً لأهل البدع بأهل المعاصي قالوا: فكما أن من

(١) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٤١ وهذه رواية تدل على كذب رواية تكفيرهم.

(٢) السنة للخلال.

(٣) مع أنه قد روي عن السلف التحذير الشديد منهم والتكفير الصريح لهم قال الزهري: «ما ابتدعت في الإسلام بدعة أضر على الملة من هذه يعني: أهل الإرجاء. عن سعيد بن جبير قال: مثل المرجئة مثل الصابئين. وعن شريك قال: "هم أحببت قوم وحسبك بالرافضة خبثاً ولكن المرجئة يكذبون على الله عز وجل" الشريعة للأجري.

(٤) السنة للخلال ٣/ ٥٧٤.

(٥) كما منع بعض شيوخ السلفية المعاصرة من الدعاء لبعض المسلمين المخالفين.

(٦) المصدر السابق.

أصول أهل السنة والجماعة أنهم لا يكفرون أحدا بذنوب فكذا لا يكفرون أحدا ببدعة^(١).

فنستنتج من كل هذه الروايات شروط التكفير عند أحمد وهي:

- ١ - إنكار ما هو مجمع عليه ٢ - عدم وجود تأويل قريب للقول ٣ - إقامة الحجة وانتفاء الموانع ٤ - التفصيل في الحكم وعدم التعميم ٥ - إلزام ألفاظ السنة في الحكم.
- ومن مذهب أحمد أن الكفر يقع بالقول والعمل والاعتقاد.

علماء الحنابلة والتكفير:

وقد سار علماء الحنابلة على هذا المنهج، فقد روى عبد الله بن إمامنا في السنة عن الإمام سفيان الثوري يقول من صلى إلى هذه القبلة فهو عندنا مؤمن والناس عندنا مؤمنون بالإقرار والمواريث والمناحة والحدود والذبائح والنسك ولهم ذنوب وخطايا الله حسيبهم إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم ولا ندري ما هم عند الله عز وجل^(٢).

وقال ابن الجوزي في كتابه السرّ المصون: "رأيت جماعة من العلماء أقدموا على تكفير المتأولين من أهل القبلة وإنما ينبغي أن يقطع بالكفر على من خالف إجماع الأمة ولم يحتمل حاله تأويلا. وأقبح حالا من هؤلاء المكفرين قوم من المتكلمين كفروا عوام المسلمين وزعموا أن من لا يعرف العقيدة بأدلتها المحررة فهو كافر، وهذا مخالف للشريعة فإنها حكمت بإسلام أجلاف العرب والجهال"^(٣).

وقال الإمام الموفق ابن قدامة: "ولا ننزل أحداً من أهل القبلة جنة ولا نارا إلا من نزله رسول الله ﷺ، لكننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنوب ولا نخرجه عن الإسلام بعمل"^(٤).

(١) مجموع الفتاوى ٣ / ٣٥١.

(٢) السنة لعبد الله ١ / ٣٧٧.

(٣) الفروع ٦ / ٤٨٨.

(٤) لمعة الاعتقاد ١٧٠.

وقد رد ابن قدامة على بعض الحنابلة فيمن حكموا بالكفر على بعض المسلمين وذكر أنه لا يجوز التكفير إلا بإنكار ما هو معلوم من الدين بالضرورة^(١).

ومذهب أحمد عدم تكفير القدرية والخوارج وبعض فرق الشيعة، قال ابن تيمية: "ولكن المقصود هنا أن مذاهب الأئمة مبنية على هذا التفصيل بين النوع والعين، ولهذا حكى طائفة عنهم الخلاف في ذلك ولم يفهموا غور قولهم، فطائفة تحكي عن أحمد في تكفير أهل البدع روايتين مطلقا حتى تجعل الخلاف في تكفير المرجئة والشيعة المفضلة لعلي، وربما رجحت التكفير والتخليد في النار وليس هذا مذهب أحمد ولا غيره من أئمة الإسلام، بل لا يختلف قوله أنه لا يكفر المرجئة الذين يقولون: الإيذان قول بلا عمل، ولا يكفر من يفضل عليا على عثمان بل نصوصه صريحة بالامتناع من تكفير الخوارج والقدرية وغيرهم. وإنما كان يكفر الجهمية المنكرين لأساء الله وصفاته"^(٢).

والقاعدة العامة في التكفير هي عدم تكفير أحد من أهل القبلة إلا إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة وبعد إقامة الحجة عليه وإعلامه بها^(٣)، وبعد كل ذلك لا يجوز

(١) انظر: شرح مختصر الروضة للطوفي.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٤٩/٢٣.

(٣) قال الإمام تقي الدين ابن تيمية: "ومع هذا فالإمام أحمد رحمه الله تعالى ترحم عليهم. أي الأمراء من الجهمية - واستغفر لهم لعلمه بأنهم لمن يبين لهم أنهم مكذبون للرسول ولا جاحدون لما جاء به ولكن تأولوا فأخطئوا وقلدوا من قال لهم ذلك. وكذلك الشافعي لما قال لحفص الفرد حين قال: القرآن مخلوق: كفرت بالله العظيم. بين له أن هذا القول كفر ولم يحكم بردة حفص بمجرد ذلك؛ لأنه لم يتبين له الحجة التي يكفر بها ولو اعتقد أنه مرتد لسعى في قتله وقد صرح في كتبه بقبول شهادة أهل الأهواء والصلاة خلفهم. وكذلك قال مالك رحمه الله والشافعي وأحمد في القدري: إن جحد علم الله كفر ولفظ بعضهم ناظروا القدرية بالعلم فإن أقروا به خصموا وإن جحدوه كفروا" مجموع الفتاوى ٣٤٩/٢٣.

(وقد خرج هذا المعنى من حديث ابن عمر، وأبي هريرة - أيضا - وفي المعنى - أيضا - حديث ابن مسعود، عن النبي ﷺ) قال: " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " وقد خرجه البخاري في موضع آخر. و كذلك قوله (ﷺ): " لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. وقوله من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما " و للعلماء في هذه الأحاديث وما أشبهها مسالك متعددة: منهم: من حملها على من فعل ذلك مستحلا لذلك.

وقد حمل مالك حديث: " من قال لأخيه: يا كافر " على الحرورية المعتقدين لكفر المسلمين بالذنوب. نقله عنه أشهب وكذلك حمل إسحاق بن راهوية حديث " من أتى حائضا أو امرأة في دبرها فقد كفر " على المستحل لذلك. نقله عنه حرب وإسحاق الكوسج. ومنهم من يحملها على التغليظ والكفر الذي لا ينقل عن الملة - كما تقدم عن ابن عباس وعطاء. ونقل إسماعيل الشالنجي عن أحمد - وذكر له قول ابن عباس المتقدم وسأله: ما هذا الكفر؟ - قال أحمد: هو كفر لا ينقل عن الملة مثل الإيثار بعضه دون بعض، فكذلك الكفر حتى يجيء من ذلك أمر لا يختلف فيه.

قال محمد بن نصر المروزي: . واختلف من قال من أهل الحديث أن مرتكب الكبائر مسلم وليس بمؤمن هل يسمى كافرا كفرا لا ينقل عن الملة كما قال عطاء: كفر دون كفر، وقال ابن عباس وطاوس: كفر لا ينقل عن الملة؟ على قولين لهم. قال: وهما مذهبان في الجملة محكيان عن أحمد بن حنبل في موافقيه من أهل الحديث. قلت: قد أنكر أحمد في رواية المروزي ما روي عن عبد الله بن عمرو أن شارب الخمر يسمى كافرا ولم يثبت عنه؛ مع أنه قد روي عنه من وجوه كثيرة وبعضها إسناده حسن، وروي عنه مرفوعا.

وكذلك أنكر القاضي أبو يعلى جواز إطلاق كفر النعمة على أهل الكبائر، ونصب

الخلافاً في ذلك مع الزيدية من الشيعة، والإباضية من الخوارج. ورواية إسماعيل الشالنجي عن أحمد قد توافق ذلك. فمن هنا حكى محمد بن نصر عن أحمد في ذلك مذهبين.

والذي ذكره القاضي أبو عبد الله بن حامد شيخ القاضي أبو يعلى عن أحمد جواز إطلاق الكفر والشرك على بعض الذنوب التي لا تخرج عن الملة، وقد حكاها عن أحمد.

وقد روي عن جابر بن عبد الله أنه سئل: هل كنتم تسمون شيئاً من الذنوب: الكفر أو الشرك؟ قال: معاذ الله؛ ولكننا نقول مذنبين. خرجه محمد بن نصر وغيره. وكان عمار ينهى أن يقال لأهل الشام الذين قاتلوهم بصفين: كفروا وقال: قولوا فسقوا. قولوا ظلموا. وهذا قول ابن مبارك وغيره من الأئمة) اهـ كلام ابن رجب بتصرف يسير.

تقسيم التوحيد:

تعتمد السلفية المعاصرة في تكفيرهم للمسلمين على تقسيم التوحيد إلى ثلاثة أقسام: الربوبية والألوهية والأسماء والصفات. ومن لم يتحقق بها على مرادهم فهو مشرك غير موحد.

وهذه من المسائل المحدثنة المتدعة في العقائد التي غالت بها السلفية المعاصرة. ولم تكن موجودة في القرون الثلاثة الأولى.

ونسألهم عدة أسئلة تبين بطلان ما ذهبوا إليه:

هل قال الإمام أحمد بهذا التقسيم الثلاثي؟ أليس هذا ابتداءً في دين الله وخروجاً عن طريقته؟

هل من قال بالتوسل فقد أنكر توحيد الألوهية؟ وهل المسلمون عبدوا النبي ﷺ حين توسلوا به أو زاروا قبره الشريف^(١)؟

(١) سيأتي بحث كامل في التوسل والتبرك عند الإمام أحمد والحنابلة.

ما قلت يا أبا عبد الله؟ قال: قلت: تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ وتؤمن بالبعث والجنة والنار^(١).

وبذلك نعلم أن الدخول في الإسلام يكون بهذه الأصول وليس بالتقسيمات المحدثه، فقولهم في التقسيم يلزم منه لوازم باطلة منها:

- إن المشركين يدخلون الجنة لأنهم موحدون.
- إن المشركين لا يعذبون في قبورهم لأنهم يُسألون عن ربهم لا إلههم.
- إن المتوسلين بذات النبي ﷺ كفار تستباح دماؤهم وأموالهم.
- إن في قولهم هذا عقيدة المرجئة من ناحية وعقيدة الخوارج من ناحية أخرى.
- إننا لو قلنا بهذا التقسيم فهم أول الخارجين من التوحيد لأنهم يثبتون تأثيراً للأحياء من دون الله تعالى، ويفرقون بين الطلب بين الحي والميت بناءً على ذلك. وأهل السنة لا يثبتون تأثيراً إلا بقدره الله وإرادته. ويرون أن للنبي ﷺ كرامات.
- وهم ألدوا في صفات الله فلم ينفوا عنه الجوارح والأبغاض والجسمية.
- هذا كله يثبت بطلان التقسيم للتوحيد.

ولا مانع من تسمية توحيد الربوبية بالتوحيد النظري وتوحيد الألوهية بالتوحيد العملي، فهذا أمر صحيح لمن فهم كلام الإمام أحمد، فإن الإيمان عنده قول وفعل واعتقاد، وتارك العمل عنده يخرج من دائرة الإيمان ولكنه يبقى في دائرة الإسلام فلا يكفر، كذلك من أتى بناقض عملي في التوحيد^(٢) إنما يبقى في دائرة الإسلام^(٣).

(١) أحكام أهل الملل ٢/٣٧٦.

(٢) للإمام الصنعاني كلام قريب من هذا الكلام في التفصيل بين شرك الاعتقاد وشرك العمل.

(٣) قال ابن رجب: "قال أحمد في رواية الشالنجي في مرتكب الكبائر: يخرج من الإيمان ويقع في الإسلام.."

رد العلامة سليمان بن عبد الوهاب الحنبلي على تسرع الوهابية في التكفير:

قال الشيخ العلامة سليمان بن عبد الوهاب التميمي الحنبلي في الرد على أخيه محمد بن عبد الوهاب: «ولتعلموا أن هذه الأمور التي تكفرون بها، وتخرجون المسلم بها من الإسلام، ليست كما زعمتم أنه الشرك الأكبر، شرك المشركين، الذين كذبوا جميع الرسل في الأصلين، وإنما هذه الأفعال التي تكفرون بها من فروع هذا الشرك، ولهذا من قال من العلماء أنها شرك، وسماها شركاً: عدّها في الشرك الأصغر، ومنهم من لم يسمها شركاً وذكرها في المحرمات، ومنهم من عدّها بعضها في المكروهات، كما هو مذكور في مواضعه من كتب أهل العلم، من طلبه وجده». وقال: "إن فاعل الشرك لا يكفر حتى تقام عليه الحجة التي يكفر تاركها، وأن الحجة لا تقوم إلا بالإجماع القطعي لا الظني، وأن الذي يقيم الحجة الإمام أو نائبه... وأن المسلم المقر بالرسول إذا استند إلى نوع شبهة تخفى على مثله: لا يكفر، وأن مذهب أهل السنة التحاشي عن تكفير من انتسب إلى الإسلام... وأنّ المكفرين هم أهل الأهواء والبدع، وأن الجهل عذرٌ عن الكفر، وكذلك الشبهة، ولو كانت ضعيفة» انتهى من كتابه الصواعق الإلهية في الرد على الوهابية.

وبين أن هؤلاء الذين يكفّرهم أتباع ابن عبد الوهاب مسلمون مؤمنون، عقائدهم هي عقائد أهل السنة والجماعة، فكيف يطالبونهم بالبراءة مما يرونه شركاً كالتوسل والزيارة.

العلامة الشطي الحنبلي ينكر غلو الوهابية في التكفير^(١):

لقد أنكر العلامة الشطي غلو النجدية في التكفير فقال: "وهذه المسألة^(٢) مما تغالى وغلط فيها الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور، وقد

(١) سننقل أقوالهم بعد صفحات.

(٢) أي التوسل والاستغاثة.

الكتابين كفار مع جهلهم، قال: والصحيح لا كفر، لأن أحمد رحمه الله أجاز الرواية عن الحرورية والخوارج" (١).

وقال تقي الدين ابن تيمية في جواز الصلاة خلف المخالفين: "ومع أن أحمد ابتلى بهم وهو أشهر الأئمة بالإمامة في السنة ومع هذا فلم تختلف نصوصه أنه تصلى الجمعة خلف الجهمي والقدري والرافضي وليس لأحد أن يدع الجمعة لبدعة في الإمام" (٢).

وقد جعل شيخ الحنابلة المجد ابن تيمية - الجد - تفضيل علي على سائر الصحابة من البدع الخفيفة لا توجب تكفيراً ولا تفسيقاً فقال في المحرر: الصحيح أن كل بدعة لا توجب الكفر لا يفسق المقلد فيها لخفتها، مثل من يفضل علياً على سائر الصحابة" (٣). ولكن عند الإمام أحمد من كفر الصحابة وحكم بردتهم فهو كافر. أما من يسب بعضهم دون أن يكفره فيفسق.

ولم يستحل الإمام أحمد دماء الشيعة والرافضة مع أنهم على ضلالة فقد قال فيمن سب الصحابة: أما القتل فأجبن عنه ولكن أضربه ضرباً نكالا (٤). أقول ذلك لدرء الفتن والقتل بين المسلمين لا لتهوين ضلالات الشيعة.

ولم أجد نصاً عن الإمام أحمد في استباحة دم أحد من أهل الضلالة والبدع (٥) إلا ما كان نحو بابك الخرمي (٦).

(١) الفروع ٦/٤٨٨، والإنصاف ١٢/٤٧.

(٢) الفتاوى المصرية ١/٦٢.

(٣) الفروع ٦/٤٨٩. ثم نقل عن ابن هانئ في الصلاة خلف من يقدم علياً على أبي بكر وعمر قال أحمد: إن كان جاهلاً لا علم له أرجو أن لا يكون به بأس.

(٤) فتاوى الإمام السبكي ٢/٥٨٠. وفي رواية أن من يسب صحابياً يجلد عشر جلدات، هذا حكمه عند أحمد.

(٥) مع أنه كان له الكلمة المسموعة في المسلمين.

(٦) وهو أحد الذين قاموا بفتنة عظيمة في بغداد قتل فيها الذرية واستباح النساء. سئل الإمام أحمد عن غزو =

تقي الدين ابن تيمية وتكفير فرق الشيعة:

الشيخ ابن تيمية مشى على منهج إمامنا المجلد الإمام أحمد بن حنبل - ودار حول كلامه - في تفصيل القول في تكفير فرق الشيعة فهو يفصل في تكفير الرافضة بين الغلاة وغيرهم. فأما الغلاة كالإسماعيلية فهم أكفر من اليهود والنصارى عنده، وأما الاثني عشرية ونحوها فلا يكفرهم بإطلاق.

ومما ينبغي أن يعلم في هذا المقام^(١): أن الشيعة ليسوا على مرتبة واحدة في دينهم، ولهذا السبب تعددت الأحكام الصادرة عليهم من العلماء والأئمة.

وحاصل ما ينتهي إليه الحكم على الشيعة هو أن يقال: إن الشيعة على ثلاثة أقسام: قسم كافر بالإجماع، ومن هؤلاء: الشيعة الإسماعيلية والنصيرية والقرامطة، والغلاة في علي رضي الله عنه - المؤهلين له - وقسم غير كافر بالإجماع، ومن هؤلاء: الشيعة المفضلة، وقسم وقع فيه خلاف بين العلماء، ومن هؤلاء: الاثني عشرية. وهذا التقسيم هو الذي يدل عليه كلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه لما ذكر الفرق التي أجمع الأئمة على عدم كفرهم ذكر منهم الشيعة المفضلة، وكذلك كرر كثيرا أن الإسماعيلية والنصيرية والقرامطة، وغيرهم من غلاة الشيعة كفار بالإجماع^(٢)، وذكر في مواطن من كتبه أن العلماء لهم في الرافضة قولان، هما روايتان عن الإمام أحمد^(٣).

وهذا التقسيم الثلاثي استعمله ابن تيمية في بيانه لحكم الفرق المنتسبة للإسلام، فالفرق عنده لا تخرج عن هذه الأقسام الثلاثة.

(١) هذا الكلام مأخوذ بتصريف من بحث مختصر بعنوان: تحرير موقف ابن تيمية في حكم الرافضة، لسلطان العميري. وهو بحث جيد.

(٢) انظر: منهاج السنة (٣/٤٥٢) و(٥/١٢٣٣٧).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣/٥٦) والصارم المسلول (٥٦٧-٥٧١).

وإنما غلط جبريل في الرسالة فهذا لاشك في كفره. بل لا شك في كفر من توقف في تكفيره، وكذلك من زعم منهم أن القرآن نقص منه آيات وكتمت، أو زعم أن له تأويلات باطنية تسقط الأعمال المشروعة، ونحو ذلك، وهؤلاء يسمون القرامطة والباطنية، ومنهم التناسخية، وهؤلاء لا خلاف في كفرهم. وأما من سبهم سباً لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير ولا يحكم بكفره بمجرد ذلك.

وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من العلماء. وأما من لعن وقبح مطلقاً، فهذا محل الخلاف فيهم، لتردد الأمر بين لعن الغيظ ولعن الاعتقاد. وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضع عشرة نفساً أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب أيضاً في كفره، فإنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم والثناء عليهم. بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين فإن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق وأن هذه الأمة التي هي: ﴿كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفاراً أو فساقاً، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم وأن سابقي هذه الأمة هم شرارها. وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام^(١).

ابن القيم: غلط الشيعة في مسائل الصحابة لا يلزم تبديعهم في كل المسائل.

قال ابن القيم في الصواعق المرسله عن الشيعة: "ففي القوم فقهاء وأصحاب علم ونظر في اجتهاد وإن كانوا مخطئين مبتدعين في أمر الصحابة فلا يوجب ذلك الحكم عليهم كلهم بالكذب والجهل وقد روى أصحاب الصحيح عن جماعة من الشيعة وحملوا

(١) الصارم المسلول (١١٠٨-١١١٢). إلى هنا ينتهي الاقتباس من بحث: تحرير موقف ابن تيمية في حكم الرافضة.

حديثهم واحتج به المسلمون ولم يزل الفقهاء ينقلون خلافهم ويبحثون معهم والقوم وإن أخطأوا في بعض المواضع لم يلزم من ذلك أن يكون جميع ما قالوه خطأ".

وقال في تهذيب السنن: "رواية أهل البدع مقبولة، فكم في الصحيح من رواية الشيعة الغلاة، والقدرية، والخوارج، والمرجئة، وغيرهم...؛ إذ مجرد كونهم شيعة لا يوجب رد حديثهم".

المبحث الخامس

إخراج الجماعات والمذاهب من أهل السنة

كثيراً ما نسمع من السلفية المعاصرة إخراج المذاهب السنية كالأشاعرة والماتريدية والصوفية والحنفية والجماعات المعاصرة كالإخوان والتبليغ^(١) من أهل السنة والجماعة^(٢). ويزعمون أن ذلك طريقة الإمام أحمد، وهذا افتراء عليه:

قال الإمام أحمد: إخراج الناس من السنة شديد^(٣). وقال أبو جعفر: يا أبا عبد الله من قال أبو بكر وعمر - أي قال بتفضيلهما ثم توقف - هو عندك من أهل السنة؟ قال لا توقفني هكذا، كيف نصنع بأهل الكوفة^(٤)؟

وروى الخلال عن أبي بكر الأحول المشكاني قال: فما تقول فيمن لم يثبت خلافة علي؟ قال بسس القول هذا، قلت يكون من أهل السنة؟ قال ما أجتري أن أخرجه من السنة تأول فأخطأ^(٥).

ويؤخذ من هذا أنه لا يجوز إخراج المسلمين من السنة بسبب أمور فرعية ومشتبهة، كما يؤخذ منه أن من قدم علياً كأهل الكوفة لا يخرج من أهل السنة عند الإمام

(١) لأنهم يرون أن هذه الجماعات امتداد للأشاعرة والماتريدية.

(٢) انظر: فتاوى ابن عثيمين وابن باز والألباني والمدخلي. فإنهم لا يتورعون عن إخراج هؤلاء من أهل السنة والجماعة وكأنهم هم وحدهم أهل السنة.

(٣) السنة للخلال ٢/٣٧٣.

(٤) السنة للخلال ٢/٣٧٣ أي إذا قلنا بهذا حكماً بخروج أهل الكوفة من أهل السنة لأنهم يقدمون علياً.

(٥) السنة ٢/٤٢٨.

أحمد مع أن المعتمد عنده هو الترتيب المعروف. وأن من تأول فأخطأ لا نسرع في إخراجه من أهل السنة.

كما لم يكن من منهج الإمام أحمد تكفير المسلمين بسبب زلاتهم مهما كانت كبيرة قال أبو حاتم حدثت أحمد بن حنبل فيمن شرب النبيذ من محدثي أهل الكوفة وسميت له عددا منهم فقال: هذه زلات لهم لا نسقط بزلاتهم عدالتهم^(١).

ولم يكن من منهجه الطعن في المخالفين والقدرح فيهم وقد مرت قصة الرافضي الذي كان يزور الإمام أحمد فأنكره الناس فقال الإمام أحمد: سبحان الله رجل أحب قوما من أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم نقول له لا تحبهم هو ثقة^(٢).

الأشاعرة والماثرية من أهل السنة والجماعة:

أما الأشاعرة والماثرية فهما مدرستان من مدارس أهل السنة العقديّة كان لهما الدور الأكبر عبر التاريخ في الدفاع عن عقائد الإسلام - في مشارق الأرض ومغاربها - ولا ينكر ذلك عاقل، وقد ظهر أبو الحسن الأشعري وأبو منصور الماتريدي في أواخر القرن الثالث فأقاما البراهين والأدلة العقلية والكلامية على عقائد أهل السنة الحقة السنيّة، وأبطلا عقائد المعتزلة والشيعة والخوارج والمجسمة والملاحدة والنصارى وغيرهم من الفرق عقيدة عقيدة، حتى قيل: أبطل الله عقيدة المعتزلة بأحمد بن حنبل والأشعري، ولقد كان أكثر علماء السنة موافقاً على هذا المنهج الذي جمع بين النقل والعقل^(٣).

(١) المسودة لآل تيمية ١/ ٢٦٥.

(٢) تاريخ بغداد ١٠/ ٢٦١.

(٣) انظر: كتب الأشاعرة المعاصرة التي تعرض عقائدهم وتدافع عنها مثل: كتاب الإدلي في عقائد الأشاعرة، وكتاب الغالبي في رده على الحوالي، وكتب شيخنا العلامة سعيد فودة.

"إن طوائف أهل السنة ثلاث: أشاعرة وحنابلة وماتريدية"^(١).

وقال الشيخ العلامة أحمد بن عبد الله المرادوي الحنبلي (من علماء القرن الثالث عشر) في شرحه على لامية ابن تيمية ١٨٢: "هذه العقيدة مما اتفق عليها الأئمة الأربعة رضي الله عنهم، ومن حكى عنهم مقالات السلف ممن تقدم ذكره، فكل منهم على حق. وإن كان قد وقع الخلاف بين الشيخ أبي الحسن الأشعري شيخ أهل السنة من الشافعية وغيرهم، وبين الإمام أبي حنيفة في آخر من مسائل أصول الدين، لكنها يسيرة لا تقتضي تكفيراً ولا تبديعاً"^(٢).

فإن قلت بأن التعدد ينافي لفظ الفرقة الواحدة في الحديث "ستفترق أمتي بضعا وسبعين فرقة كلهم في النار إلا فرقة واحدة"^(٣) نقول: بأن المراد الاتفاق في الأصول مع موافقتها للكتاب والسنة وهذا لم يكن إلا لأهل السنة - الأشاعرة والماتريدية والأثرية - ولا ضير باختلافهم في الفروع فقد اختلف الصحابة وسلف الأمة في ذلك ولم يخرجهم ذلك من الفرقة الناجية.

وقد أجاب العلامة عبد الله بن عودة صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه: "المنهج الأحمد في درء المثالب التي تنمى لمذهب الإمام أحمد" عن شبهة التعدد فقال: "وهذا لا شبهة فيه، فإن هذه الفرق الثلاث هم المعبر عنهم بـ(أهل السنة والجماعة)، وهم أهل الظهور في جميع الأعصار والأمصار، وهم الطائفة المنصورة، وهم السواد الأعظم" انتهى، وقال: "فإن قلت: إن لفظ الحديث يُنافي التعدد، لأنه لا يَصْدُقُ قُ إلا على فرقة واحدة، والمذكورون ثلاث فرَقٍ!؟"

(١) العين والأثر في عقائد أهل الأثر ٥٣.

(٢) شرحه على لامية ابن تيمية ١٨٢.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن أبي هريرة ٣٣٢/٢ وعن أنس ١٢٠/٣، والترمذي ٢٥/٥ وقال: "وفي الباب عن سعد وعبد الله بن عمرو وعوف بن مالك، حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح".

قال أبو يعلى في المعتمد ونقله ابنه في الطبقات: (وقد أجمع علماء أهل الحديث والأشعرية منهم على قبول هذه الأحاديث فمنهم من أقرها على ما جاءت وهم أصحاب الحديث ومنهم من تأولها وهم الأشعرية وتأويلهم إياها قبول منهم لها، إذ لو كانت عندهم باطلة لا طرحوها كما اطرحوها سائر الأخبار الباطلة. وقد روى عن النبي - ﷺ - أنه قال: "أمّتي لا تجتمع على خطأ ولا ضلالة")^(١).

فهذا هو موقف الحنبلة المثبت بالبراهين والأدلة فأين هذا القول من قول شيوخ السلفية المعاصرة بأن كلام العلامة السفاريني شيخ الحنبلة كان مصانعة للأشاعرة في زمانه! فقولهم عار عن الصحة بل عن العقلانية بل هو اتهام له بالنفاق في العقيدة^(٢)!

أقوال علماء الحنبلة المعاصرين في الأشاعرة:

ولقد تابع - أبا يعلى - على دخول الأشاعرة في أهل الحديث علامة الكويت في القرن العشرين خلف الدحيان الحنبلي. فقال في تعليقه على شرح السفاريني: "الأشاعرة والماتريدية لم يردوا الأحاديث ولا أهملوها فيما فوضوها وإما أولوها وكل منهم أهل حديث، وحينئذ فالثلاث فرقة واحدة، ولاقتفائهم الأخبار وانتحالهم الآثار، بخلاف باقي الفرق فإنهم حكموا العقول، وخالفوا المنقول فهم أهل بدعة وضلالة ومخالفة وجهالة"^(٣).

وهذا قول لا مجاملة فيه لأحد ولا مدهانة بل هو الحق فإن أكثر شراح الحديث هم من الأشاعرة فكيف لا يكونون من أهل الحديث.

(١) طبقات الحنبلة ٢/ ٢١٠، وأبو يعلى كان مخالفاً للأشاعرة وقد حاربوه كذلك ولكن لم يمنعه ذلك من الإنصاف والاعتدال.

(٢) وإن كانوا متبعين للشيخ ابن تيمية فسننقل أقواله قريباً.

(٣) تبصير القانع ٧٥.

فانظر إلى كلام كبار أئمة الحنابلة الذين تتلمذ النجدية على كتبهم، وانظر إلى كلام السلفية المعاصرة في تضليل الأشاعرة وإخراجهم من أهل السنة.

وقد وضح أحد علماء الحنابلة في العصر الحالي موقف الحنابلة من الأشعرية وهو الشيخ العلامة صالح الأسمرى فقال في فتوى مشهورة له: "فقد قرر السادة الحنابلة أن الطائفة الأشعرية وكذا الماتريدية ضمن طوائف أهل السنة والجماعة الموعودة بالنجاة". اهـ.

فهذا منهج الإمام أحمد والحنابلة التورع في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وعدم إخراج المخالفين في المسائل الجزئية - في الاعتقاد أو الفقه - من أهل السنة، فإن كان لا بد فلا بد من التفصيل الدقيق مع الدليل القطعي.

قال الإمام الذهبي: "رأيت للأشعري كلمة أعجبتني وهي ثابتة رواها البيهقي، سمعت أبا حازم العبدوي، سمعت زاهر بن أحمد السرخسي يقول: لما قرب حضور أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد، دعاني فأتيته، فقال: أشهد علي أي لا أكفر أحدا من أهل القبلة، لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات.

قلت: وبنحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: "أنا لا أكفر أحداً من الأمة، ويقول: قال النبي - ﷺ - : (لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن) فمن لازم الصلوات بوضوء فهو مسلم"^(١).

أقوال السلفية الوهابية في التكفير:

بعد كل هذه النقولات عن ساداتنا الحنابلة، لننقل الآن طائفة من أقوال السلفية الوهابية في التكفير لتقارن بينها وبين كلام الإمام أحمد والحنابلة:

(١) سير أعلام النبلاء ٢٩ / ٨٤.

وفي رسالة إلى الشيخ سليمان بن سحيم الحنبلي^(١) قال: (نذكر لك أنك أنت وأباك مصرحون بالكفر والشرك والنفاق! ... أنت وأبوك مجتهدان في عداوة هذا الدين ليلاً ونهاراً... أنك رجل معاند ضال على علم مختار الكفر على الإسلام.. وهذا كتابكم فيه كفركم)^(٢) اهـ.

وقال في تكفير علماء الحنابلة: (فأما ابن عبد اللطيف وابن عفالق وابن مطلق فسبابة للتوحيد!... وابن فيروز هو أقربهم إلى الإسلام!)^(٣).

وقال: (بل العبارة صريحة واضحة في تكفير مثل ابن فيروز^(٤) وصالح بن عبد الله وأمثالهما كفرةً ظاهراً ينقل عن الملة فضلاً عن غيرهما)^(٥) أهـ.

ثم لم يكتف ابن عبد الوهاب بتكفير معاصريه بل تناول لتكفير مشايخه فقال في رسالة إلى قاضي الدرعية الشيخ عبد الله بن عيسى^(٦): (وأنا ذلك الوقت لا أعرف معنى (لا إله إلا الله) ولا أعرف دين الإسلام، قبل هذا الخير الذي من الله به، وكذلك مشايخي ما منهم رجل عرف ذلك.

فمن زعم من علماء "العارض" أنه عرف معنى (لا إله إلا الله) أو عرف معنى الإسلام قبل هذا الوقت، أو زعم عن مشايخه أن أحداً عرف ذلك، فقد كذب وافترى ولبس على الناس ومدح نفسه بما ليس فيه"^(٧).

(١) وهو ممن عارضه بقوة.

(٢) في الدرر السنية ٣١ / ١٠.

(٣) الدرر السنية ٧٨ / ١٠.

(٤) وهو شيخ الحنابلة في عصره وتقدم ذكره.

(٥) الدرر السنية ٦٣ / ١٠.

(٦) وهو عالم حنبلي كبير.

(٧) في الدرر السنية الدرر السنية ٥١ / ١٠، وكذلك في (تاريخ نجد) لابن غنام ٣١٠.

٢- ثم يمتد التكفير حتى يصل إلى عوام المسلمين فيقول عمن يلقبون بالأسياد من آل البيت بأنهم أرباب من دون الله ومن يلقبهم بذلك مشرك: (لم يريدوا أن الله هو الخالق الرازق المدبر فإنهم يعلمون أن ذلك لله وحده كما قدمت لك، وإنما يعنون بالله ما يعني المشركون في زماننا بلفظ السيد!)^(١).

ومراد ابن عبد الوهاب أن الناس في زمانه يعتقدون في السادة ما يعتقد كفار قريش في الأصنام التي يسمونها الآلهة وهذا فهم ما سبقه إليه أحد من المسلمين^(٢).

كما أن الشيخ ابن عبد الوهاب عفا الله عنه بالغ في تصوير الأمور وجاء بأشياء تفرد بها، فيصف صنماً موجوداً على قبر الشيخ عبد القادر وأن هناك من يعبده فيقول: "ولا تكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما لأجل جهلهم وعدم من ينبههم"^(٣). ولا ندري أين هو هذا الصنم الموجود على قبر عبد القادر؟ وما هو؟ أم أنه رآه وحده دون سائر المسلمين؟ وإن كان يقصد بالصنم

(١) كشف الشبهات ص ١١، ولاحظ أن كل هذه الكتب هي من كتبهم ومراجعهم المعتمدة والمنشورة. وقال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب عن أبيات البردة: "فليتأمل من نصح نفسه هذه الأبيات ومعناها، ومن فتن بها من العباد، ومن يدعى أنه من العلماء واختاروا تلاوتها على تلاوة القرآن.. فمن عرف هذه المسألة وعرف البردة، ومن فتن بها عرف غربة الإسلام". الدرر السنية ٤/ ٢٩٤.

(٢) من الأمور التي فهمها ابن عبد الوهاب برأيه تعليقه لقتل أمير الدرعية ابن معمر يقول ابن بشر: (فلما سلم من الصلاة قام إليه من ذكرنا فقتلوه. عنوان المجد ١/ ٢٣، ثم هدموا قصره وأفتوا العيينة فقال معللاً: "إن الله سبحانه وتعالى قد صبَّ غضبه على العيينة وأهلها، وأفناهم تطهيراً لذنوبهم، وغضباً على ما قاله حاكم العيينة: عثمان بن معمر، فقد قيل لحاكم العيينة بأن الجرادة آتت إلى بلادنا، ونحن نخشى أن يأكل الجرادة زراعتنا، فأجاب حاكم العيينة قائلاً ساخرأً من الجرادة: سنُخرج على الجرادة دجاجنا فتأكله، وبهذا غضب الله سبحانه لسخرية الحاكم بالجرادة... عنوان المجد ٢/ ١١٧. ومؤلفه من طلاب الشيخ ابن عبد الوهاب.

(٣) الفتاوى والمسائل ٣/ ١١، ولكنه قال قبل ذلك: "ونكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر" ٣/ ٩.

القبة وما شابهها، فليست القبة صنماً ولا عبدها المسلمون، وقد وُجدت القباب والمشاهد في عصر الإمام أحمد بن حنبل - ومن قبله - فلم ينكرها ولم يكفر أهلها^(١).

ثم زاد على ذلك بادعاء أن أكثر أهل الحجاز ونجد منكرون للبعث فقال: (ومعلوم أن أهل أرضنا وأرض الحجاز الذي ينكر البعث فيهم أكثر ممن يقر به).^(٢)

فهذا تكفير واضح للمسلمين وهو يقصد التكفير المخرج من الملة، وهذا التكفير يترتب عليه أمور خطيرة وكبيرة من إباحة الدم والمال وسبي الذرية ومنع التوارث وغير ذلك من الأمور الكبرى^(٣).

هل انتشر الشرك والكفر في نجد والجزيرة العربية في عصر الدعوة الوهابية؟

إن المؤرخين المستقلين يثبتون أن إقليم نجد كان إقليمياً ينتشر فيه العلم والفقهاء وموطناً لعلماء أجلاء أكثرهم كان يتحلى بالورع والصلاح بعيداً عن الشرك والكفر قال المؤرخ الدكتور عبد الله العثيمين^(٤):

(المصادر المتوافرة بين أيدينا غير متفقة في وصفها للحالة التي كان عليها النجديون من حيث العقيدة والقيام بأركان الإسلام خلال الفترة التي يتناولها هذا البحث، فالمصادر المؤيدة لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب تعطي صورة قاتمة لتلك الحالة، لكن بعضها

(١) سيأتي لذلك مبحث مستقل في الفقه عن بناء القباب والمشاهد.

(٢) الدرر السنوية ١٠/٤٣. وهي في رسائله الشخصية ص ٢٣٥.

(٣) ثم يأتي أتباعه وينفون كل هذا التكفير الصارخ، وهذا مثال واحد يقول صاحب كتاب "فصل الخطاب في بيان عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب" في مقدمته مدافعاً عنه: "وهل كان الشيخ يأمر كل من ينخدع بدعوته كما زعموا أن يتقدم إليه بالبيعة ويوجب قتل من رفض البيعة؟ أكان الشيخ يبيح دماء وأموال من يرفض دعوته؟" فانظر إلى هذا التلبس مع أنه زعم أنه قرأ كل رسائل ابن عبد الوهاب!

(٤) مقالة منشورة بمجلة "الدارة" (العدد ٣ السنة ٤) بعنوان: "نجد منذ القرن العاشر الهجري".

يختلف عن البعض الآخر في المدى الذي يصل إليه قتام هذه الصورة). إلى أن قال: "لكن بعض المصادر تبرز نجداً موطناً لعلماء أجلاء أكثرهم كان يتحلى بالورع والصلاح، كما أنها تصور غالبية سكانها من الحضرة - على الأقل - متمسكة بأحكام الإسلام، منفذة لواجباته وسننه، والأشعار التي قيلت في تلك الفترة لا تحتوي على ما يخالف العقيدة الإسلامية الصحيحة أو يتنافى مع أحكام الإسلام العامة، بل إن تلك الأشعار تبرز تمسك قائلها بعقيدتهم والتزامهم بإسلامهم، وتوضح أن المجتمع الذي عاشوا فيه كان مجتمعاً مستقيماً في أكثر تصرفاته.

ثم قال (ومن المقارنة بين المصادر المختلفة يبدو أن الحالة الدينية التي كانت سائدة في نجد آنذاك لم تكن بالصورة التي أظهرتها بها بعض المصادر المؤيدة لدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب الإصلاحية).

انتهى كلامه^(١).

انتقال عدوى التكفير إلى أتباع ابن عبد الوهاب:

وقد انتقلت عدوى التكفير إلى طلاب ابن عبد الوهاب ومريديه وأولاده، فهذه رسالة أرسلها اثنان من طلابه هما محمد بن غيهب ومحمد بن عيدان إلى فقيه حريملاء العلامة عبد الله المويسي الحنبلي، غالياً فيها وحكماً بالشرك على المسلمين من غير دليل ولا برهان فقالا: "ويكفيك عن التطويل أنّ الشرك بالله يُحطّب به على منابرههم ومن ذلك قول ابن الكهمري: اللهم صل على سيدنا وولينا وملجأنا منجانا معاذنا ملاذنا"^(٢)، وكذلك تعطيل الصفات في خطب الطيبي فيشهد أن الله لا جسم ولا عرض ولا جوهر"^(٣).

(١) وقد ذكر هذه الحقيقة أيضاً في كتاب "الشيخ محمد بن عبد الوهاب - حياته وفكره" ٢١-٢٢.

(٢) أهذا هو الشرك عندهم!

(٣) علماء نجد ٤/٣٦٨. مما قاله المويسي في إحدى رسائله لابن عبد الوهاب: "أما قولك إن التوحيد جاء به =

ثم قالوا بتكفير المصريين والأتراك العثمانيين. قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ: (العاقل يدور مع الحق أينما دار، وقاتل الدولة - يعني المصرية الكافرة - والأتراك، والإفرنج وسائر الكفار، من أعظم الذخائر المنجية من النار...)^(١).

وقال عبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ:

(وهؤلاء الذين قاموا في عداوة أهل التوحيد، واستنصروا بالكفار عليكم - يعني الجيش التركي والمصري - وأدخلوهم إلى بلاد نجد، وعادوا التوحيد وأهله أشد العداوة وهم الرشيد ومن انضم إليهم من أعوانهم، لا يشك في كفرهم، ووجوب قتالهم على المسلمين إلا من لم يشم روائح الدين، أو صاحب نفاق، أو شك في هذه الدعوة الإسلامية...)^(٢).

وفي رسالة أخرى في الدرر السنية من عبد الله بن عبد اللطيف، وعبد العزيز بن محمد، وحسن بن حسين، ومحمد بن محمود، وعبد الله بن محمد الخرجي، وسعد بن حمد بن عتيق، إلى من يراه من إخواننا أهل الفرع يقولون فيها: "فتفهمون ما من الله به على عموم المسلمين، وعلينا وعليكم خاصة، من ظهور الدعوة الإسلامية في هذه الأوطان، وإزالة الشرك وشعائره، وذلك بدعوة الشيخ وأنصاره، رحمهم الله تعالى، وعرفتم بالإسلام، وسميتم به من بين سائر أهل الأديان... وقد عرفتم ما يتعين علينا وعليكم، من الحظ على الجهاد، والقيام فيه، ودفع من سعى في هتك حرمتهم، ودينهم"^(٣).

= الرسول ﷺ وأنتم تنقضونه فلقد أخطأت ما صدر منا وإنما ينقض ما كتبه أنت توحيداً من تلقاء نفسك من تكفير المسلمين واستباحة دمايهم وأموالهم بلا برهان من الله ورسوله ﷺ وما هي إلا طريقة الخوراج.... " علماء نجد ٤ / ٣٦٤.

(١) الدرر السنية ٢٣ / ٩، وقد رد عليهم الشيخ الفقيه عبد الله بن علي بن عمرو آل رشيد الحنبلي ت ١٣٢٤ هـ وقد تقدم ذلك.

(٢) الدرر السنية ٨٣ / ٩.

(٣) ٨٧ / ٩ (٣).

ثم تبع هذا التكفير استباحة دماء المسلمين بغير حق وهذه فتوى خطيرة لعبد الله بن عبد اللطيف آل الشيخ، لا يُعرف مثلها عن أحد من علماء أهل السنة المتبعين فقال: "من قال لا إله إلا الله حال الحرب يقتل ولا يتوقف عنه كما فعل أسامة بن زيد لأن صاحب أسامة لم يقلها قبل ذلك وهم يقولونها قبل ذلك"^(١).

وهم لا يعتذرون عن قتل المسلمين بل يوصون به أتباعهم فقد جاء في إحدى رسائلهم: "وأما ما ذكرت: إنا نقتل الكفار، فهذا أمر ما نتعذر عنه، ولم نستخف فيه، ونزيد في ذلك إن شاء الله، ونوصي به أبناءنا من بعدنا، وأبناءؤنا يوصون به أبناءهم من بعدهم، كما قال الصحابي: على الجهاد ما بقينا أبدا. ونرغم أنوف الكفار، ونسفك دماءهم، ونغنم أموالهم بحول الله وقوته"^(٢).

وقال: "وما ذكرت من جهة الحرمين الشريفين، الحمد لله على فضله وكرمه، حمدا كثيرا كما ينبغي أن يحمده، وعز جلاله، لما كان أهل الحرمين آيين عن الإسلام! وممتنعين عن الانقياد لأمر الله ورسوله، ومقيمين على مثل ما أنت عليه اليوم من الشرك والضلال والفساد، وجب علينا الجهاد بحمد الله فيما يزيل ذلك عن حرم الله وحرم رسوله ﷺ"^(٣).
ثم قال: "ولا لنا دأب إلا الجهاد، ولا لنا مأكلا إلا من أموال الكفار!"^(٤).

(١) (٢٣٩/٩).

(٢) الدرر السنية ٢٨٠/٩.

(٣) والشرك عند حرم رسول الله ﷺ المقصود منه عندهم هو وجود القباب والمشاهد على القبور، وهذا أمر كان منذ القرون الأولى وكان في عصر الامام أحمد فلم ينكره ولم يكفر فاعله. وسيأتي بيانه في مبحث الفقه.

(٤) المصدر نفسه. مع ملاحظة أن الكفار والمشركين في رسائلهم يقصدون بهم أهل الإسلام المخالفين لهم، وملاحظة أن جهادهم لم يكن إلا ضد المسلمين ولم يسجل لهم التاريخ جهادا واحداً ضد الصليبيين واليهود. وانظر عدم قبولهم بالصلح مع المسلمين، الدرر السنية ٢٩١/٩.

كل هذه النقول من كتبهم ورسائلهم المعتبرة تجعلنا: نعيد النظر في كلامهم أنهم لا يكفرون أحداً من المسلمين الموحدين^(١)، وكل هذه النقول تثبت ما تناقله العلماء عن أتباع هذه الحركة.

هل السلفية الوهابية من الخوارج؟

وأنا متوقف في جواب هذا السؤال إلى الآن ولكن إذا ثبت أنهم يكفرون العلماء المخالفين لهم في المسائل الخلافية ثبت كونهم من الخوارج^(٢) كما وصفهم بذلك أكثر علماء الحنابلة ومنهم: العلامة ابن فيروز وابن عفالق والموسي وابن سلوم وعبد العزيز الناصري والشطي والعلامة القدومي.

وإذا ثبت كون أوائلهم من الخوارج - بنص كبار علماء الحنابلة - فمن الأفضل أن نذكر أشهر سمات الخوارج ونذكر رأي إمامنا المبجل أحمد بن حنبل فيهم حتى نكون على بينة وبصيرة:

قال الخلال أخبرني حرب بن إسماعيل الكرمانى أن أبا عبد الله قال: الخوارج قوم سوء لا أعلم في الأرض قوماً شرّاً منهم. وقال: صح الحديث فيهم عن النبي ومن عشرة وجوه^(٣).

من صفات الخوارج^(٤):

- الاجتهاد في العبادة والتشدد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتمويه على

(١) ويقصدون من وافقهم في اعتقادهم.

(٢) على أن كثيراً منهم بعد احتكاكهم بأهل السنة قد صاروا على عقيدة مقبولة.

(٣) السنة للخلال ١ / ١٤٥. وما يقوله بعض شيوخ السلفية المعاصرة أن الخوارج أخف الفرق ابتداءً في الدين.

(٤) ولا يعني هذا أن هذه الصفات هي كلها صفات السلفية المعاصرة.

المسلمين واستباحة دمائهم. قال سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل: "وأما الخوارج فمرقوا من الدين وفارقوا الملة وشردوا عن الإسلام وشذوا عن الجماعة فضلوا عن السبيل والهدى وخرجوا على السلطان وسلوا السيف على الأمة واستحلوا دماءهم وأموالهم وعادوا من خالفهم إلا من قال بقولهم وكان على مثل قولهم ورأيهم وثبت معهم في بيت ضلالتهم... "(١).

وقال الإمام الآجري الحنبلي: "لم يختلف العلماء قديماً وحديثاً أن الخوارج قوم سوء، عصاة لله عز وجل ولرسوله ﷺ، وإن صلوا وصاموا، واجتهدوا في العبادة، فليس ذلك بنافع لهم، وإن أظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس ذلك بنافع لهم، لأنهم قوم يتأولون القرآن على ما يهون، ويموهون على المسلمين. وقد حذرنا الله عز وجل منهم، وحذرنا النبي ﷺ، وحذرناهم الخلفاء الراشدون بعده، وحذرناهم الصحابة رضي الله عنهم ومن تبعهم بإحسان رحمة الله تعالى عليهم.

والخوارج هم الشراة الأنجاس الأرجاس، ومن كان على مذهبهم من سائر الخوارج، يتوارثون هذا المذهب قديماً وحديثاً، ويخرجون على الأئمة والأمراء ويستحلون قتل المسلمين.

وأول قرن طلع منهم على عهد رسول الله ﷺ.. "(٢).

- ومن صفاتهم القديمة والمعاصرة أنهم لا يرون الخلافة في قریش. قال الإمام أحمد بن حنبل: "ولا يرون للسلطان عليهم طاعة ولا لقریش عليهم خلافة وأشياء كثيرة يخالفون عليها الإسلام وأهله وكفى بقوم ضلالة أن يكون هذا رأيهم ومذهبهم ودينهم وليسوا من الإسلام في شيء"(٣).

(١) طبقات الحنابلة (١/٣٤).

(٢) الشريعة ١/١٩.

(٣) طبقات الحنابلة (١/٣٤).

يحكم بغير الحق قالوا: قد كفر. ومن كفر عدل بربه، فقد أشرك، فهؤلاء الأئمة مشركون، فيخرجون فيفعلون ما رأيت، لأنهم يتأولون هذه الآية" (١).

- ومن صفاتهم إظهار الصلاح والورع، فعن ابن عباس رضي الله عنهما - وذكر له الخوارج، واجتهادهم وصلاتهم - فقال رضي الله عنه: ليسوا هم بأشد اجتهاداً من اليهود والنصارى، وهم على ضلالة (٢).

ثم قال الآجري الحنبلي في التحذير من اجتهادهم وعلومهم: "فلا ينبغي لمن رأى اجتهاد خارجي قد خرج على إمام، عادلاً كان الإمام أم جائراً، فخرج وجمع جماعة وسل سيفه، واستحل قتال المسلمين، فلا ينبغي له أن يغتر بقراءته للقرآن، ولا بطول قيامه في الصلاة، ولا بدوام صيامه، ولا بحسن ألفاظه في العلم إذا كان مذهبه مذهب الخوارج. وقد روي عن رسول الله ﷺ فيما قلته أخبار لا يدفعها كثير من علماء المسلمين، بل لعله لا يختلف في العلم بها جميع أئمة المسلمين" (٣).

- ومن صفاتهم أنهم يظنون أنهم أفضل الناس. فعن أنس بن مالك قال: كان فينا شاب ذو عبادة وزهد، فوصفناه للنبي ﷺ، وسميناه باسمه، فلم يعرفه، فبينما نحن كذلك إذ أقبل، فقلنا: يا رسول الله، هو ذا، فقال ﷺ: إني لأرى على وجهه سفعة من شيطان، فجاء فسلم على القوم، فردوا السلام، فقال له رسول الله ﷺ: أجعلت في نفسك أن ليس في القوم أحد خيراً منك؟ فقال: نعم... (٤).

- ومن صفات الخوارج أنهم يقتلون المسلمين ويتركون المشركين (٥) - أخرج أبو

(١) الشريعة ٢٤ / ١.

(٢) رواه الآجري في الشريعة ٢٤ / ١.

(٣) الشريعة ٢٥ / ١.

(٤) الشريعة ٢٧ / ١.

(٥) انظر في ذلك عنوان المجد (١ / ١٤٨) سنة ١٢٢٥ هـ.

كلما خرج قرن قطع أكثر من عشرين مرة، حتى يخرج في عراضهم الدجال^(١). وروي كذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً.

وقد وصف السادة الحنابلة - بعد كل هذه الأدلة - هذه الطائفة بالخوارج فهذا ما قاله الشيخ القاضي عبد الله بن عيسى الموسي الحنبلي في إحدى رسائله لابن عبد الوهاب: "أما قولك إن التوحيد جاء به الرسول ﷺ وأنتم تنقضونه فلقد أخطأت ما صدر منا وإنما ينقض ما كتبت أنت توحيدها من تلقاء نفسك من تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم بلا برهان من الله ورسوله ﷺ وما هي إلا طريقة الخوارج...." ^(٢).

وما قاله الشيخ العلامة عبد الله بن صوفان القدومي الحنبلي رحمه الله تعالى في كتابه: "الرحلة الحجازية" عن هؤلاء القوم: "فإن قيل من أين علم أنهم يكفرون أهل الإسلام؟ قلنا: ذلك أمر لا ينكر ففي كتبهم المطبوعة قديماً وحديثاً ما لا يحصى وسمع من فلتات ألسنتهم شيء كثير يلقيون أهل الإسلام بعباد القبور^(٣)... وقد نص كثير من علماء الأمة في كتبهم على ذلك فمن المتأخرين العلامة ابن عابدين في غالب كتبه والشيخ داود البغدادي - الحنبلي - والسيد أحمد زيني الملقب بدحلان وغيرهم من علماء الأمة. ففي رسالة السيد أحمد دحلان ما لفظه: أن محمداً بن عبد الوهاب كان يدعي الانتساب إلى مذهب أحمد كذبا وتسترا وزوراً والإمام أحمد بريء منه، ولذلك انتدب كثير من علماء الحنابلة المعاصرين له^(٤) للرد عليه"^(٥). هـ

(١) ابن ماجه في (السنن) ٦١/١ رقم ١٧٤. والإمام أحمد في المسند ٨٤/٢ برقم ٥٥٦٢. وقوله (عراضهم). جمع عرض بمعنى الجيش العظيم.

(٢) علماء نجد ٤/٣٦٤.

(٣) تجميد هذه الأوصاف للمسلمين في كتبهم المعاصرة كفتاوى اللجنة الدائمة.

(٤) ذكرت من المعارضين له أكثر من ثلاثين عالماً حنبلياً.

(٥) الرحلة الحجازية (ص/١١٦).

ولكن ليكن شيوخ أهل السنة على حذر من وصف المجاهدين بالخوارج فإن هذا محادة لله ولرسوله ولشريعته، وسينتقم الله منهم.

الإرجاء:

مما يميز طائفة السلفية المعاصرة التناقض وعدم الاتفاق حتى في الأصول^(١)، فعلى الرغم أن منهم من هو على منهج الخوارج إلا أن منهم كذلك من هو على منهج الإرجاء^(٢). لا نريد التفصيل كثيراً في هذا المبحث ولكن نريد التحذير من أقوال مرجئة السلفية الذين أباحوا المنكرات للسلطين بدعوى أنه لا يضر مع الإيمان معصية^(٣) وقللوا من قيمة العمل بدعوى أن العمل خارج من مسمى الإيمان، ونسبوا أقوالهم للإمام أحمد.

وهذه أمور قد اختلف فيها المسلمون ولكن الثابت عن أحمد ذم المرجئة وإنكار قولهم، فعنده رحمه الله الإيمان في اصطلاح الشرع^(٤) اعتقاد وإقرار وعمل. فمن ترك العمل خرج من دائرة الإيمان وبقي في دائرة الإسلام. وهو يفرق بين الإيمان والإسلام.

ولذلك فهو وسط بين الخوارج الذين كفروا بالذنب وبين المرجئة الذين أخرجوا العمل عن الإيمان فأباحوا المحرمات.

قال ابن البنا الحنبلي: "وأما المرجئة فقال أحمد: هم الذين يقولون من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وفعل سائر المعاصي لم يدخل النار أصلاً"^(٥).

وقال سفيان بن عيينة - رحمه الله - "المرجئة أوجبوا الجنة لمن شهد أن لا إله إلا الله مصراً بقلبه على ترك الفرائض وسموا ترك الفرائض ذنباً".

(١) وهذا لا نجده عند السادة الحنابلة.

(٢) وبين الفرقتين اليوم معارك كثيرة، وكل يدعي وصلاً بلبلى.

(٣) هذا قياس في العقائد وهو ضلال عظيم ومن ذلك قياس الشيعة والمشبهة.

(٤) أما في اللغة فهو التصديق.

(٥) أصول السنة لابن البنا ٨٩.

قال حنبل: حدثنا الحمدي قال: "وأخبرت أن أناسا يقولون: من أقر بالصلاة والزكاة والصوم والحج ولم يفعل من ذلك شيئاً حتى يموت، ويصلي مستدبراً القبلة حتى يموت فهو مؤمن ما لم يكن جاحداً، إذا علم أن تركه ذلك فيه إيمانه وكان مقراً بالفرائض واستقبال القبلة، فقلت: هذا الكفر الصراح وخلاف كتاب الله وسنة رسوله وعلماء المسلمين. قال تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ﴾ [البينة: ٥]."

وقال حنبل سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول: من قال هذا فقد كفر بالله ورد عليه أمره وعلى الرسول ما جاء به عن الله^(١).

قلت: فانظر عدد من يقول بهذا اليوم ممن ينتسب زورا وهبتانا إلى السلف، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

كلام ابن رجب في الإرجاء:

قال في فتح الباري: (وأما هذه الخمس - أركان الإسلام - فإذا زالت كلها سقطت البنيان ولم يثبت بعد زوالها وكذلك إن زال منها الركن الأعظم وهو الشهادتان، وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادهما ولا يجتمع معهما. وأما زوال الأربع البواقي: فاختلف العلماء هل يزول الاسم بزوالها أو بزوال واحد منها؟ أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها فيزول بترك الصلاة دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة.

وفي ذلك اختلاف مشهور، وهذه الأقوال كلها محكية عن الإمام أحمد وكثير من علماء أهل الحديث يرى تكفير تارك الصلاة.

وحكاة إسحاق بن راهويه إجماعاً منهم حتى إنه جعل قول من قال: لا يكفر بترك

(١) رواه اللالكائي ٩٥٧/٥ والخلال ٣/٥٨٧.

نقول الإيمان قول وعمل، وهو يقولون: الإيمان قول ولا عمل
ونقول: الإيمان يزيد وينقص، وهم يقولون: لا يزيد ولا ينقص.
ونحن نقول: النفاق، وهم يقولون: لا نفاق^١.

وقال الإمام أحمد - في رواية هانيء وسئل: ما يقول فيمن لا يخاف النفاق على نفسه؟ - فقال: ومن يأمن على نفسه النفاق؟

ويقع الكفر بالقول والعمل والاعتقاد قال ابن رجب: "فإن الحديث يدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرا وهو قتال المسلمين، فدل على أن بعض الأعمال يسمى كفرا وبعضها يسمى إيمانا".

وإني أرى أن بعض أقوال المرجئة تسربت الى عقائد شيوخ السنة المعاصرين من حيث لا يدرون ومنها:

١ - القول بأن من قال لا إله إلا الله دخل الجنة وعصم ماله ودمه. وهذا رده الامام أحمد والزهري والضحاك وقالوا بأن هذا قبل أن تفرض الفرائض.

٢ - القول بأننا لا نكفر احدا من اهل القبلة مطلقا. وقد رده أحمد وقال تارك الصلاة كافر.

٣ - القول بأننا نكفر الفعل لا الفاعل.

٤ - القول بأننا لا نكفر إلا بالقول لا بالعمل. وهذا رده أئمة الحديث والحنابلة.

ولقد اعتمدت العلمانية الليبرالية على هذه الأقوال المبتدعة ولذلك وقعت هذه الفرقة الجديدة بالكفر الصريح، وهم يظنون أنهم يجددون الدين، وهل تجديد الدين يكون بإزالة رسومه وشعائره!

(١) قال ابن تيمية: "والأصل الذي منه نشأ النزاع اعتقاد من اعتقد أن من كان مؤمناً لم يكن معه شيء من الكفر والنفاق، وظن بعضهم أن هذا إجماع، كما ذكر الأشعري أن هذا إجماع، فهذا كان أصل الإرجاء".

السنة والجماعة والحديث، وهم يعدون من أهل السنة والجماعة عند النظر إلى مثل المعتزلة والرافضة وغيرهم، بل هم أهل السنة والجماعة في البلاد التي يكون أهل البدع فيها هم المعتزلة والرافضة ونحوهم^(١)...

وكان يزكي ويشني على جميع السادة الأشاعرة فيقول: (ثم إنه ما من هؤلاء [الأشاعرة] إلا من له في الإسلام مساع مشكورة وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع والانتصار لكثير من أهل السنة والدين ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق وعدل وإنصاف...)^(٢).

الحافظ ابن عساكر^(٣) يرى اتفاق الأشاعرة والحنابلة:

قال أبو القاسم بن عساكر رحمه الله بعد أن عرض عقيدة الأشعري: (فتأملوا رحمكم الله هذا الاعتقاد ما أوضحه وأبينه واعترفوا بفضل هذا الإمام العالم الذي شرحه وبينه وانظروا سهولة لفظه فما أفصحه وأبينه وكونوا ممن قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨] وتبينوا فضل أبي الحسن واعرفوا إنصافه واسمعوا وصفه لأحمد بالفضل واعترافه لتعلموا أنها كانا في الاعتقاد متفقين وفي أصول الدين ومذهب السنة غير مفترقين. ولم تزل الحنابلة ببغداد في قديم الدهر على ممر الأوقات تعترض بالأشعرية على أصحاب البدع لأنهم المتكلمون من أهل الإثبات فمن تكلم في الرد على مبتدع فبلسان الأشعرية يتكلم ومن حقق منهم في الأصول في مسألة فمنهم يتعلم فلم يزالوا كذلك حتى حدث الاختلاف في زمن أبي نصر القشيري ووزارة النظام ووقع بينهم الانحراف من بعضهم من بعض لانحلال النظام)^(٤).

(١) "نقض التأسيس" لابن تيمية [ج ٢/ ص: ٨٧].

(٢) "درء التعارض" لابن تيمية [ج ٢/ ص: ١٠٢ و ١٠٣].

(٣) وهو محدث عصره صاحب تاريخ دمشق.

(٤) تبين كذب المفتري ١٦٣.

وقال: "وعلى الجملة فلم يزل في الحنابلة طائفة تغلو في السنة وتدخل فيها لا يعينها حبا للحقوق في الفتنة ولا عار على أحمد رحمه الله من صنعهم وليس يتفق على ذلك رأي جميعهم ولهذا قال أبو حفص بن شاهين - وهو حنبلي - : رجلا صالحان بليا بأصحاب سوء جعفر بن محمد - الصادق - وأحمد بن حنبل" (١).

أما عن العلاقة بين المذهبين فقد كانت علاقة قوية. قال ابن عساكر في تبين كذب المفترى ١٧١: "لم أزل أسمع ممن يوثق به أنه - أي الباقلاني - كان صديقاً للتمييين سلف أبي محمد رزق الله بن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث... وكان بينهم وبين صاحبه - أي الأشعري - أبي عبد الله بن مجاهد وصاحب صاحبه أبي بكر بن الطيب من الواصلة والمؤاكلة".

وقال كذلك: (لما قدم القاضي أبو بكر الأشعري - الباقلاني المالكي - بغداد دعاه الشيخ أبو الحسن التميمي الحنبلي رحمها الله إمام عصره في مذهبه وشيخ مصره في رهطه... وكان أبو الحسن التميمي الحنبلي يقول لأصحابه: تمسكوا بهذا الرجل فليس للسننة عنه غنى أبداً) (٢)!

وكان التميمي قد حضر يوم وفاة الباقلاني المالكي حافياً مع إخوته وأصحابه وأمر أن ينادى بين يدي جنازته: هذا ناصر السنة والدين هذا إمام المسلمين هذا الذي كان يذب عن الشريعة ألسنة المخالفين هذا الذي ألف سبعين ألف ورقة رداً على الملحدين!. وقعد للعزاء ثلاثة أيام فلم يبرح وكان يزور تربته كل يوم جمعة في الدار (٣)!

(١) المرجع نفسه.

(٢) تبين كذب المفترى لابن عساكر ٢٢١.

(٣) المصدر نفسه. قارن بين علاقة الحنابلة بالأشاعرة عبر التاريخ وبين علاقة السلفية المعاصرة بالأشاعرة حيث حث بعضهم إلى إشهار السلاح في وجه أهل السنة الأشاعرة. يقول عبد الله محمد الغنيان في شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري (ج ١ / ١٩): "وقد انتسب إلى الأشعري أكثر العالم الإسلامي =

ومما لا بد من ذكره أن بعض الأشاعرة - كالإمام الباقلاني^(١) - كانوا ينتسبون للحنبلة، وبعض الحنبلة كانوا يميلون للأشاعرة كعلماء التميميين الحنبلة وأبي الخطاب الكلوذاني^(٢) وهو من مجتهدى المذهب.

انتساب الإمام الأشعري إلى الإمام أحمد بن حنبل:

لقد انتسب الأشعري في الأصول إلى الإمام أحمد بن حنبل وأثنى عليه ثناء كبيراً، وقدمه على الأئمة، لأن أحمد أكثر الأئمة وأشهرهم كلاماً في مسائل العقائد.

قال الإمام الأشعري رحمه الله في مقدمة الإبانة: (وديانتنا التي بها ندين التمسك بكتاب الله وسنة نبيه وما روي عن الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ونحن بذلك معتصمون وبها كان عليه الإمام أحمد بن حنبل نضر الله وجهه ورفع درجته وأجزل مثوبته قائلون.. لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل.. فرحمة الله عليه من إمام مقدم وكبير مفهم وعلى جميع أئمة المسلمين).

= اليوم من أتباع المذاهب الأربعة، وهم يعتمدون على تأويل نصوص الصفات تأويلاً يصل أحياناً إلى التحريف، وأحياناً يكون تأويلاً بعيداً جداً، وقد امتلأت الدنيا بكتب هذا المذهب، وادعى أصحابها أنهم أهل السنة، ونسبوا من آمن بالنصوص على ظاهرها إلى التشبيه والتجسيم. هذا ولا بد لعلماء الإسلام - ورثة رسول الله من مقاومة هذه التيارات الجارفة، على حسب ما تقتضيه الحال، من مناظرات، أو بالتأليف، وبيان الحق بالبراهين العقلية والنقلية، وقد يصل الأمر أحياناً إلى شهر السلاح" فغوثك يا الله! من هذه الفتاوى المضلة.

(١) قال ابن تيمية: "وكان منتسباً إلى الإمام أحمد وأهل السنة وأهل الحديث والسلف مع انتسابه إلى مالك والشافعي وغيرهما من الأئمة حتى كان يكتب في بعض أجوبته محمد بن الطيب الحنبلي وكان بينه وبين أبي الحسن التميمي وأهل بيته وغيرهم من التميميين من الموالاة والمصافاة ما هو معروف كما تقدم ذكر ذلك ولهذا غلب على التميميين موافقته في أصوله" درء التعارض ٢/ ١٠٠

(٢) قال ابن عساكر: "وقد ظهر أثر بركة تلك الصحبة على أعقابهم حتى نسب إلى مذهبه أبو الخطاب الكلوذاني من أصحابهم وهذا تلميذ أبي الخطاب أحمد الحربي يجبر بصحة ما ذكرته". تبين كذب المفتري ٣٩٠.

وحين خاف الأشعري على نفسه اختبأ في دار شيخ الحنابلة التميمي. كما ذكر ابن الجوزي في المنتظم^(١).

ويذكر ابن تيمية أيضاً أن الأشعري أخذ مذهب أهل الحديث والسنة من شيخه المشهور زكريا بن يحيى الساجي وهو يتنسب للحنابلة. قال ابن تيمية: "لا ريب أن الأشعرية إنما تعلموا الكتاب والسنة من أتباع الإمام أحمد ونحوه بالبصرة وبغداد، فإن الأشعري أخذ السنة بالبصرة عن زكريا بن يحيى الساجي وهو من علماء أهل الحديث المتبعين لأحمد ونحوه، ثم لما قدم بغداد أخذ ممن كان بها"^(٢).

هل تصح قصة الأهوازي السالمي عن أبي الحسن الأشعري؟

مما روي في كتب التاريخ - بلا إسناد صحيح - قصة لقاء الإمام الأشعري بشيخ الحنابلة البرهاري.

قال الأهوازي السالمي: "وسمعت أبا عبد الله الحمزاني يقول: لما دخل الأشعري إلى بغداد جاء إلى البرهاري فجعل يقول رددت على الجبائي وعلي ابن هاشم ونقضت عليهم وعلى اليهود والنصارى وعلى المجوس فقلت وقالوا وأكثر الكلام في ذلك فلم سكت قال البرهاري: ما أدري مما قلت قليلا ولا كثيرا ما نعرف إلا ما قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل فخرج من عنده وصنف كتاب الإبانة فلم يقبلوه منه ولم يظهر ببغداد إلى أن خرج منها"^(٣).

(١) بعد كل هذه الحقائق تدرك غلط ابن عبد الهادي المبرد في جمعه كتاب في مثالب الإمام الأشعري كنه كذب وافتراء، وقد أخذه من كتاب الأهوازي وهو سالمي وليس حنبلياً -

(٢) الفتاوى الكبرى ٦/ ٦٥٩.

(٣) انظر: طبقات الحنابلة ١٦/ ٢، ولم يذكرها الذهبي إلا بصيغة التمریض كما في العبر (٢/ ٢٨٨)، وفي "السیر" (٥/ ٩٠) حينما صدرها بقوله: "فقيل: إن الأشعري لما قدم بغداد..."، وذكر الحكاية.

وهذه القصة تفرد بروايتها الأهوازي عن أبي عبد الله الحراني، ولا بد أن نعرف حال كل منهما، لأن الإسناد من الدين:

- أما الحراني: فهو أبو عبد الله الحراني حكى عن أبي الحسن الأشعري قصة رجوعه عن الاعتزال أخرجها بن عساكر في أوائل كتابه. ثم قال: الحراني مجهول^(١). وقد تفرد بقصة لقاء الأشعري والبرهاري، ولو حصل هذا اللقاء المزعوم لرأيت كبار تلامذة الحنابلة يذكرونه.

قال ابن عساكر "وما حكاه - أي الأهوازي - عن أبي عبد الله الحراني الذي يثني عليه فما لا يصغي ذو لب إليه وثنأؤه على الحراني غير مقبول وكيف يقبل ثناء مثله على رجل مجهول"^(٢).

- أما الأهوازي: فهو الحسن بن علي بن إبراهيم بن يزداد، أبو علي الأهوازي المقرئ، ولد سنة اثنتين وستين وثلاثمائة^(٣).

حاله من حيث الرواية: سئل اللالكائي عنه فقال: لو سلم من الروايات في القراءات^(٤).

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي عنه: كذاب في الحديث والقراءات جميعاً^(٥).

(١) انظر: لسان الميزان لابن حجر ٧/ ٧٤، رقم الترجمة ٧١٩، وتبين كذب المقرئ ١/ ٤٠.
(٢) تبين كذب المقرئ ٣٨١. ومن شكك في هذه الرواية خالد بن قاسم الراددي في تحقيقه لـ "شرح السنة" للبرهاري.

(٣) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي ١/ ٥١٢، ترجمة رقم ١٩١٦، ولسان الميزان لابن حجر ٢/ ٢٣٩.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) المرجع نفسه.

وقال ابن عساكر في تبين كذب المفترى: لا يستبعدن جاهل كذب الأهوازي فيما أورده من تلك الحكايات فقد كان من أكذب الناس فيما يدعى من الروايات في القراءات^(١).

حاله من حيث الاعتقاد: هو سالمى مجسم يقول بالحلول ويروي الموضوعات في العقائد قال الذهبي: "وصنف كتابا في الصفات لو لم يجمعه لكان خيرا له، فإنه أتى فيه بموضوعات وفضائح، وكان يحط على الأشعري، وجمع تأليفا في ثلثه"^(٢).

وقال ابن عساكر جمع كتابا سماه شرح البيان في عقود أهل الإيمان أودعه أحاديث منكرة كحديث إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل فأجراها حتى عرقت ثم خلق نفسه من ذلك العرق، وغير ذلك مما لا يجوز أن يروى ولا يحل أن يعتقد وكان مذهبه مذهب السالمية يقول بالظاهر ويتمسك بالأحاديث الضعيفة لتقوية مذهبه وحديث اجراء الخيل موضوع^(٣).

وهو من السالمية بلا شك وليس من الحنابلة في الاعتقاد قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولهذا تكلم أبو القاسم بن عساكر في أبي علي الأهوازي لما صنف هذا مثالب أبي الحسن الأشعري وهذا مناقبه وكان أبو علي الأهوازي من السالمية فنسبهم طائفة إلى الحلول"^(٤). ا. هـ.

رد ابن تيمية والذهبي على اقتراءات الأهوازي:

وقد دافع ابن تيمية عن أبي الحسن الأشعري ورد على الأهوازي السالمى المجسم،

(١) المرجع نفسه.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) لسان الميزان لابن حجر ٢/ ٢٣٩.

(٤) مجموع الفتاوى ٥/ ٤٨٤، ٥/ ١٢٤.

وصاحب صاحبه أبي بكر بن الطيب من المواصلة والمواكلة ما يدل على كثرة الاختلاق من الأهوازي والتكذيب" (١).

وقال: "وحكاية الأهوازي عن البرهاري مما يقع في صحتها التماري" (٢).

وقد جعل الذهبي رؤوس الأشاعرة - كالأشعري والرازي (٣) - من المجددين قال السبكي في طبقات الشافعية ٢٦/٣: "وكان شيخنا الذهبي يقول الذي أعتقه في حديث يبعث الله من يجدد أن من للجمع لا للمفرد، ويقول مثلاً على رأس الثلاثمائة ابن سريج في الفقه والأشعري في أصول الدين والنسائي في الحديث وعلى الستائة مثلاً الحافظ عبد الغنى في الحديث والإمام فخر الدين في الكلام ونحو هذا".

وهذا شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري الهروي يمدح طريقة الأشاعرة فيقول:

كُنْ إِذَا مَا حَادَ عَن حَدِّ الْهُدَى أَشْعَرِي الرَّأْيِ شَيْطَانِ الْبَشَرِ
شَافِعِي الشَّرْعِ، سَنِّي الْحُلَى حَنْبَلِي الْعَقْدِ، صَوْفِي السَّيْرِ (٤)

ويستمر هذا التمازج بين المذهبين فنجد تأثراً كبيراً بينهما، ونجد من الأشاعرة من ينصر رأي الحنابلة ونجد من الحنابلة من ينصر رأي الأشاعرة، بلا إنكار.

ومن الكتب المهمة في إظهار التوافق بين المذهبين رسالة "أسس الاتفاق

(١) تبين كذب المفتري ٣٩٠.

(٢) تبين كذب المفتري ٣٩٠ وقد نقل ابن تيمية هذا الكلام ولم ينتقده. الفتاوى الكبرى ٦/٦٥٩.

(٣) للباحث رسالة ماجستير في منهج الإمام الرازي في تفسير آيات الأحكام في جامعة العلوم الإسلامية.

(٤) الذيل على طبقات الحنابلة ٥٨/١.

وأعادوا إلى الناس المباحث الفلسفية الضيقة التي قد يكون لها فائدة في القرون السابقة، واتهموا الأشاعرة بكل صغيرة وكبيرة، وما ذلك إلا لقلة علمهم بأقوال الأشاعرة والحنابلة معاً.

ومن أهم الكتب التي ردت الشبهات عن مذهب الأشاعرة:

- منهج الأشاعرة في العقيدة بين الحقائق والأوهام، للشيخ محمد صالح بن أحمد الغرسي.
- وكتاب الشيخ الإدلي (عقائد الأشاعرة في حوارٍ هادئٍ مع شُبهاتِ المناوئين)^(١)
- وكتاب الشيخ غيث الغالبي (درر الألفاظ العوالي في الرد على الموجان والحوالي).
- وكتاب شيخنا الشيخ الأستاذ سعيد فودة عقيدة أهل السنة والجماعة.

(١) من أقوى الكتب التي ردت على سفر الحوالي.

المبحث السابع

التفويض والتأويل والتنزيه عند الحنابلة

إنَّ أشهر المسائل المختلف فيها بين المذاهب مسألة التأويل والتفويض. فما هو التأويل؟ وما هو التفويض؟ وهل كان الحنابلة يؤولون؟ وما هي تأويلاتهم؟

مقدمات في التأويل والتفويض

أولاً: التفويض:

التفويض لغة: هو اتكال شيء على آخر ورده إليه، قال ابن منظور: (فَوَّضَ إِلَيْهِ الأَمْرَ: صَيَّرَهُ إِلَيْهِ وجعله الحاكم فيه. وفي حديث الدعاء: فوضت أمري إليك، أي: رددته إليك. يقال: فوض أمره إليه إذا رده إليه وجعله الحاكم فيه)^(١).

والتفويض اصطلاحاً: رد المعنى القطعي لآيات الصفات التي يفهم منها التجسيم والتشبيه إلى الله تعالى مع الاعتقاد بأنه ليس كمثلته شيء.^(٢)

قال الإمام النووي في توضيح هذا المذهب عند شرح أحاديث الصفات:

(اعلم أن لأهل العلم في أحاديث الصفات وآيات الصفات قولين:

أحدهما: وهو مذهب معظم السلف أو كلهم أنه لا يتكلم في معناها بل يقولون يجب علينا أن نؤمن بها ونعتقد لها معنى يليق بجلال الله تعالى وعظمته مع اعتقادنا الجازم

(١) لسان العرب (٧/٢١٠).

(٢) انظر: القول التام في إثبات التفويض مذهباً للسلف الكرام ٨٠، لسيف العصري، وهو كتاب مفيد ونافع.

أن الله تعالى ليس كمثل شيء وأنه منزّه عن التجسّم والانتقال والتحيز في جهة وعن سائر صفات المخلوق، وهذا القول هو مذهب جماعة من المتكلمين واختاره جماعة من محققيهم وهو أسلم.

والقول الثاني: وهو مذهب معظم المتكلمين أنها تتأول على ما يليق بها على حسب مواقعها وإنّما يسوغ تأويلها لمن كان من أهله بأن يكون عارفا بلسان العرب وقواعد الأصول والفروع ذا رياضة في العلم^(١) ونسبه إلى الإمام مالك والأوزاعي فقال: "هو مذهب أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكى هنا عن مالك والأوزاعي أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها، فعلى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين أحدهما تأويل مالك بن أنس وغيره معناه تنزل رحمته وأمره وملائكته"^(٢).

تفويض الإمام أحمد بن حنبل:

والتفويض المروي عن الإمام أحمد يختلف عن التفويض المحدث الموجود عند السلفية المعاصرة^(٣) فتفويض الإمام أحمد لبعض النصوص هو إثبات صحتها ثم تسليمها من غير التحدث في معانيها.

قال: "نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى، ولا نرد منها شيئاً ونعلم أن ما جاء به الرسول حق إذا كانت بأسانيد صحاح، ولا نرد على رسول الله قوله ولا يوصف الله تعالى بأكثر مما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله بلا حد ولا غاية ليس كمثل شيء وهو السميع البصير، ولا يبلغ الواصفون صفته وصفاته منه ولا تتعدى القرآن والحديث فنقول كما قال ونصفه كما وصف نفسه ولا نتعدى ذلك، نؤمن بالقرآن كله محكمه

(١) شرح مسلم للنووي (٣/١٩).

(٢) شرح مسلم ٣٦/٦.

(٣) والذي لم يقل به أحد قبل ابن تيمية، كما ستعرف.

ومتشابهه ولا نزيل عنه صفة من صفاته لشناعة شنعت^(١). وقال في رواية المروزي: أحاديث الصفات تمر كما جاءت. وسئل قبل موته بثلاثة أيام عن أخبار الصفات: تمر كما جاءت وأتعجب من الإنكار لها. فهذا هو التفويض المحض الصحيح الذي لا غبار عليه ولا كلام فيه مع نفي لوازم التشبيه كالحذ والغاية.

فكان الإمام أحمد يثبت النصوص كما هي فلم يقل: لله صفة الوجه وصفة الإصبع وصفة الساق وصفة الهرولة وصفة الظل فهذا كلام مبتدع لا دليل عليه مطلقاً. ولا يوجد رواية صحيحة عن الإمام أحمد تثبت هذه الصفات بهذا الكلام بل هذا كلام محدث في أصول الدين.

وقال: ونحن نؤمن بالأحاديث في هذا ونقرها، ونمرها كما جاءت بلا كيف ولا معنى إلا على ما وصف به نفسه تعالى، نسأل الله السلامة في الدنيا والآخرة، ونعوذ بالله من الزلل، والارتباب والشك إنه على كل شيء قدير^(٢).

- قال ابن حمدان في التفويض: "وقال أحمد: أحاديث الصفات تمر كما جاءت من غير بحث على معانيها وتخالف ما خطر في خاطر عند سماعها ونفي التشبيه عن الله تعالى عند ذكرها مع تصديق النبي ص، والإيمان بها وكلما يعقل ويتصور فهو تكييف وتشبيه وهو محال"^(٣).

فهل أخطأ الإمام أحمد في كل هذه النقول وأصاب السلفية المعاصرة!

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية ١٣٢، ذم التأويل ٢٢. ولم يفسر ابن قدامة قول أحمد: "ولا كيف ولا معنى" كما فسرتة السلفية المعاصرة.

(٢) الإبانة لابن بطة ٥٨/٣. وذكر هذه الروايات أبو يعلى في إبطال التأويلات وابن قدامة في ذم التأويل. ولم يقولوا بتفويض التيمية.

(٣) نهاية المبتدئين ص ٣٥.

التفويض عند الذهبي وابن كثير وابن رجب وأبي يعلى وابن قدامة ومرعي الكرمي والسفاريني هو تفويض المعنى والكيف:

لقد لخص ابن كثير رضي الله عنه مذهب السلف بقوله: "إنها مذهب السلف الصالح في هذا المقام: مالك والأوزعي والثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحق بن راهويه، وغيرهم من أئمة المسلمين قديماً وحديثاً هو إمرارها كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير)^(١)."

وبين الذهبي أن التفويض هو تفويض المعنى فقال: "من أقرّ بذلك - أي الاستواء - تصديقاً لكتاب الله ولأحاديث رسول الله ﷺ وآمن به مفوضاً معناه إلى الله ورسوله ولم يخض في التأويل ولا عمق فهو المسلم المتبع...."^(٢)

وقال: "فقولنا في ذلك وبابه: الإقرار، والإمرار، وتفويض معناه إلى قائله الصادق المعصوم"^(٣).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وقد سُئِلَ عنه حماد بنُ زيد، فقال هو في مكانه يقربُ من خلقه كما يشاء. ومراده أن نزوله ليس هو انتقال من مكانٍ إلى مكانٍ كنزول المخلوقين.... فلهذا اتفقَ السلفُ الصالحُ على إمرارِ هذهِ النصوصِ كما جاءت من غير زيادةٍ ولا نقصٍ، وما أشكلَ فهمُهُ منها، وقصرَ العقلُ عن إدراكِهِ وُكِلَ إلى عالمه"^(٤).

وقال: "والصواب ما عليه السلف الصالح من إمرار آيات الصفات وأحاديثها كما

(١) تفسير ابن كثير ٢/ ٢٦٩.

(٢) سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٧٤).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/ ١٠٥).

(٤) فتح الباري لابن رجب ٢/ ٣٣٤.

جاءت من غير تفسير لها ولا تكييف ولا تمثيل: ولا يصح من أحد منهم خلاف ذلك البتة خصوصاً الإمام أحمد ولا خوض في معانيها ولا ضرب مثل من الأمثال لها"^(١).

كما أن القاضي أبا يعلى يعتقد: "أن الله سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين، وهو التفويض الصحيح عند الحنابلة: "واعتقدوا: أن الباري سبحانه استأثر بعلم حقائق صفاته ومعانيها عن العالمين وفارق بها سائر الموصوفين"^(٢).

وقال ابن قدامة في عقيدته: (وما أشكل من ذلك وجب إثباته لفظاً وترك التعرض لمعناه ونرد علمه إلى قائله ونجعل عهده على ناقله اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين أتى الله عليهم في كتابه المبين)^(٣).

وقال مرعي الكرعي الحنبلي يقول: "إن مذهب السلف هو عدم الخوض في مثل هذا، والسكوت عنه، وتفويض علمه إلى الله تعالى"^(٤).

ونسب هذا التفويض إلى أهل السنة فقال: "وجمهور أهل السنة، منهم السلف وأهل الحديث على الإيمان بها، وتفويض معناها المراد منها إلى الله تعالى، ولا تُفسرها، مع تنزيلها له عن حقيقتها"^(٥).

وقال العلامة السفاريني: "وكل ما أوجب نقصاً أو حدوثاً فالله - تعالى - منزّه عنه حقيقة، فإنه - تعالى - مستحق الكمال الذي لا غاية فوقه، ومذهب السلف عدم الخوض

(١) فضل علم السلف ٤.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/٢٠٧.

(٣) لمعة الاعتقاد ٤٣.

(٤) أقاويل الثقات في ص ٦١.

(٥) ص ٦٥.

في مثل هذا، والسكوت عنه، وتفويض علمه إلى الله - تعالى... فالواجب على الإنسان أن يؤمن بظاهره^(١)، ويكل علمه إلى الله - تعالى. وعلى ذلك مضت أئمة السلف^(٢).

فانظر إلى ابن كثير والذهبي - وهما تلميذان لابن تيمية - وابن رجب وابن قدامة وأبي يعلى والكرمي لم يقولوا بتفويض الكيف فقط. بل قالوا بتفويض الكيف والمعنى. فهل كل هؤلاء على تفويض الجهمية كما تقول السلفية المعاصرة؟ أم أنهم على عقيدة السلف في التفويض وأن الذي قال بتفويض الكيف فقط مع معرفة المعنى هو الزائغ عن طريقة السلف والحنابلة!

نفي لوازم التجسيم عند الإمام أحمد:

والتفويض عند الإمام أحمد لا يكمل إلا بنفي لوازم التجسيم فقد نفى الإمام أحمد الجسمية والأعضاء والجوارح والحدود والغايات وكل ما يخطر ببال البشر.

وسئل الإمام أحمد رضي الله عنه عن الاستواء فقال: (استوى كما أخبر لا كما يخطر للبشر)^(٣). وقد سئل الإمام أحمد: كم بيننا وبين العرش؟ قال: دعوة مسلم يجيب الله دعوته^(٤).

وهذا عند المجسمة تعطيل لعلو الله وتحريف لآياته.

وأنكر الإمام أحمد على من يصف الله بمعنى من معاني الجسمية واستعمل الاستدلال المنطقي في الرد على المجسمة فقال: "إن الأسماء مأخوذة بالشرعية واللغة،

(١) المقصود هو ظاهر اللفظ لأنه قائل بتفويض المعنى والسكوت عنه.

(٢) لوامع الأنوار ١/ ٩٨.

(٣) ذكره السفاريني في لوامع الأنوار. والإمام الحصني في دفع شبه من شبه وتمرد ونسب ذلك على السيد الجليل أحمد. (ص ١٧).

(٤) الإبانة ٣/ ١٨٧. والطبقات ١/ ٤٠٢.

إثبات الصفات لله يكون بالأدلة القطعية الثبوت والدلالة:

لم يرد عن أحمد أنه يقول بإثبات صفة الإصبع وصفة الساق كما قال متأخرو أهل الحديث^(١) لأن الصفات لا تثبت إلا بالأدلة القطعية الثبوت والدلالة. قال ابن الجوزي: "إنهم أثبتوا لله تعالى صفات، وصفات الحق لا تثبت إلا بما يثبت به الذات من الأدلة القطعية"^(٢).

ثم إن إثبات صفات على هذه الكيفية و بهذه الأدلة غير صحيح لوجود الإجمال والاشتباه والاشتراك، قال الشاطبي رحمه الله تعالى:

"وقد علم العلماء أن كل دليل فيه اشتباه وإشكال ليس بدليل في الحقيقة؛ حتى يتبين معناه ويظهر المراد منه، ويشترط في ذلك أن لا يعارضه أصل قطعي؛ فإذا لم يظهر معناه لإجمال أو اشتراك، أو عارضه قطعي؛ كظهور تشبيه؛ فليس بدليل؛ لأن حقيقة الدليل أن يكون ظاهراً في نفسه، ودالاً على غيره؛ وإلا احتيج إلى دليل عليه؛ فإن دُرَّ الدليل على عدم صحته؛ فأحرى أن لا يكون دليلاً"^(٣).

ولذلك وقع من وقع في أخطاء في الصفات فاعتبر مثل هذه الأمور صفات حقيقية لله تعالى بسبب الإجمال والاشتراك والقياس في العقائد وقد حذر الإمام أحمد من الإجمال والقياس في الفقه فكيف في العقائد؟! فقال: "ينبغي للمتكلم في الفقه أن يجتنب هذين الأصلين المجمل والقياس"^(٤).

(١) وقد حذر ابن رجب في فضل علم السلف من عقائد المحدثين بعد عصر الإمام أحمد لأنهم مالوا إلى القول بالظاهر.

(٢) دفع شبه التشبيه ٦.

(٣) الاعتصام ١ / ٣٢٠ ط المنار بتحقيق محمد رشيد رضا. وكذلك في الموافقات للشاطبي ٤ / ٣٢٤.

(٤) المسودة ٣٦٨، والمقصود القياس المخالف للنصوص.

وقد وقعت السلفية المعاصرة في القياس في العقائد في قولهم: "القول في الصفات كالقول في الذات" و"القول في بعض الصفات كالقول في بعضها الآخر"، فالقياس في أصول الدين لا يجوز^(١)، وهذه قواعد لم ترد في الكتاب ولا في السنة ولا في كلام السلف أهل القرون الثلاثة الأولى. وقد ورد عن الإمام أحمد ما يرد على هذه القواعد.

نقض قاعدة: القول في الصفات كالقول في بعضها الآخر:

ومما يخالف هذه القاعدة تفصيلاً عن الإمام أحمد أنه لا يقول في كل آيات الصفات قولاً واحداً، وهذا لا يجادل فيه حنبلي عالم. فصفات السمع والبصر والكلام والقدرة لا يؤولها بل يأخذها على ظاهرها. والاستواء والنزول يفوضه بلا كيف ولا معنى ولا حد ولا غاية. والإتيان - وغيره - قد ورد عنه تأويله. وكل ذلك إتباعاً للأثار والأخبار وسياق النصوص.

كما أن القول في صفة السمع والبصر ليس كالقول في صفة الكلام. قال أبو الفضل التميمي الحنبلي: "وأن قولنا سميع بصير صفة من لا يشتبه عليه شيء كما قال في كتابه الكريم، ولا تكون رؤية إلا ببصر يعني من المبصرات بغير صفة من لا يغيب عليه ولا عنه شيء شيء، وليس ذلك بمعنى العلم كما يقوله المخالفون، ألا ترى إلى قوله لموسى (إنني معكما أسمع وأرى) قال وقوله تعالى: (وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم) يدل على أن معنى السميع غير معنى العليم"^(٢).

أما صفة الكلام فقد قال في مناظرته مع المعتزلة حين قالوا: "كان الله ولا قرآن" قال أحمد: "كان الله ولا علم". مما يثبت أن قوله في صفة الكلام ليس كقوله في صفة السمع والبصر.

(١) وقاسوا كذلك حين أثبتوا صفة الأصابع فقالوا - قياساً - أن اليد لا تكون إلا بأصابع. وقاسوا كذلك حين قالوا بأن السمع لا يكون إلا بأذن ولكن لا ندري كيفيتها.

(٢) اعتقاد الإمام الميجل صفحة ٣.

فثبت أن هذه القاعدة مبتدعة في العقيدة، ظهرت عند المتأخرين، وهي غير صحيحة على إطلاقها. وعليه فإن الحكم على جمهور الحنابلة وغيرهم بالاضطراب العقدي - بسبب تفريقهم بين بعض الصفات - غير صحيح لبطلان القاعدة السابقة.

التفريق بين تفويض الكيف والمعنى:

إن التفريق بين تفويض الكيف وتفويض المعنى وإثبات كيفية لصفات الله مما لم يتكلم فيه الإمام أحمد بل أقواله تنهى عن الاشتغال بمثل هذا الكلام المحدث وتذمه. حيث قال: "نؤمن بها ونصدق بها ولا كيف ولا معنى ولا نرد شيئاً منها". وقال في رواية أخرى: "بلا حد ولا غاية ولا صفة يبلغها الواصفون".

وقال ابن قدامة: "لأن قولهم آمنا به يدل على نوع تفويض وتسليم لشيء لم يقفوا على معناه سيما إذا اتبعوه"^(١).

فالحنابلة - كما نقلت سابقاً - فوضوا الكيف والمعنى في صفات الله تعالى لاستحالة أن يعقل الانسان ذلك^(٢) لها قال ابن قدامة: "قولهم آمنا به كل من عند ربنا كلام يشعر بالتفويض والتسليم لما لم يعلموه لعلمهم بأنه من عند ربهم، كما أن المحكم المعلوم معناه من عنده"^(٣).

(١) روضة الناظر ٦٨.

(٢) قال أبو الفضل: "وذهب أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى إلى أن عدل الله عز وجل لا يدرك بالعقول فلاجل ذلك كان من جملة على عقله جوره. وشرح بعض أصحابه ذلك فقال لما كان الله سبحانه وتعالى لا يتصور بالعقول ولا يتمثله التمييز وفات العقول دركه ومع ذلك فهو شيء ثابت وما تصور بالعقل فالله بخلافه وكذلك صفاته فمن حمل الربوبية وصفاتها على عقله رجح حسيراً ورام أمراً ممتنعاً عسيراً" صفحة ١١.

(٣) ذم التأويل ٣٨.

وكانت عقيدة القاضي أبي يعلى إمام الحنبلة في عصره في جميع ما وصف الله تعالى به نفسه أو وصفه به رسوله - ﷺ -: أن جميع ذلك صفات الله عز وجل تمر كما جاءت من غير زيادة ولا نقصان وأقروا بالعجز عن إدراك معرفة حقيقة هذا الشأن.

واعتقد أن إثبات صفات الباري سبحانه إنما هو إثبات وجود لا إثبات تحديد لها حقيقة في علمه لم يطلع الباري سبحانه على كنه معرفتها أحداً من إنس ولا جان^(١).

وقد ردّ ابن قدامة على من فوض الكيف فقط مستدلاً بقول الإمام مالك: الاستواء غير مجهول فقال: "وقولهم الاستواء غير مجهول أي غير مجهول الوجود"^(٢) لأن الله تعالى أخبر به وخبره صدق يقينا لا يجوز الشك فيه ولا الارتياب فيه فكان غير مجهول لحصول العلم به. وقد روي في بعض الألفاظ الاستواء معلوم. وقولهم الكيف غير معقول لأنه لم يرد به توقيف ولا سبيل إلى معرفته بغير توقيف"^(٣) فبين أن التفويض عند السلف والحنبلة هو تفويض المعنى والكيف، كما قال أحمد: لا كيف ولا معنى. وقد حكى ابن قدامة الإجماع على ذلك^(٤).

وهذا رد على تفويض التيمية بما لا يدع شكاً أن تفويضهم ليس هو تفويض السلف ولا الحنبلة بل كلامهم في التفويض لغز غير معقول وهو كلام محدث في الدين. فكيف ثبت: اليد والأصابع والوجه والصورة والأعين والساق والهرولة والظل على الظاهر وعلى حقائقها دون نفي الجارحة والجسم والحد ودون القول بالمجاز!

(١) انظر: طبقات الحنبلة ٢/٢٠٧.

(٢) ولم يقل غير مجهول المعنى كما قالت السلفية المعاصرة.

(٣) ذم التأويل ٢٦.

(٤) قال ابن قدامة: "فقد ثبت ما ادعيناه من مذهب السلف رحمة الله عليهم بما نقلناه عنهم جملة وتفصيلاً واعتراف العلماء من أهل النقل كلهم بذلك ولم أعلم عن أحد منهم خلافاً في هذه المسألة".

التفريق بين الصفات والإضافات:

ومما يختلط على السلفية المعاصرة آيات الصفات والإضافات، فهم لا يفرقون بينهما، مع أن الإمام أحمد قد فرق بين ما يعد صفة لله وما يعد إضافة، فقال في الرد على الزنادقة: "وكذب النصارى والجهمية على الله في أمر عيسى وذلك أن الجهمية قالوا: عيسى روح الله وكلمته لأنَّ الكلمة مخلوقة وقالت النصارى عيسى روح الله من ذات الله وكلمته من ذات الله، كأن يقال إن هذه الخرقه من هذا الثوب وقلنا نحن إن عيسى بالكلمة كان وليس عيسى هو الكلمة.

وأما قول الله: روح منه، يقول: من أمره كان الروح فيه كقوله: "وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه"، يقول من أمره، وتفسير روح الله إنها معناها أنها روح بكلمة الله خلقها الله كما يقال عبد الله وسماه الله وأرض الله"^(١).

قال ابن الجوزي: "وقد وقع غلط المصنفين الذين ذكرتهم في سبعة أوجه: أولها: أنهم سموا الأخبار أخبار صفات، وإنما هي إضافات وليس كل مضاف صفة، فإنه قال سبحانه وتعالى: (ونفخت فيه من روحي) وليس لله صفة تسمى روحاً، فقد ابتدع من سمى المضاف صفة"^(٢).

والنص السابق عن أحمد يدل دلالة قطعية على جواز تأويل النصوص المشككة التي يستدل بها الطوائف الضالة وبيان المعنى المراد الموافق للأصول.

التشدد في إثبات اليد والصورة لله كان لإثبات فضيلة آدم لا لإثبات كمال صفات الله:

لقد بحثت عن علة إثبات بعض أهل الحديث لليد والصورة فوجدت أن ذلك

(١) صفحة ٣٣. وانظر إلى كتب السلفية المعاصرة تجد أنهم أثبتوا لله صفة الجنب لقول تعالى: "يا حسرتا على ما فرطت في جنب الله" وصفة النفس والروح وصفة الظل لله والهرولة والمشي.

(٢) دفع شبه التشبيه ص ٧.

كان بسبب طعن الجهمية في فضائل الأنبياء قطعوا في أن إبراهيم خليل الله وأن موسى كلیم الله وأن آدم خلقه الله بيديه وعلى صورته^(١)، فرد أهل الحديث الأوائل بإثبات هذه الأخبار على ظاهرها دفاعاً عن الأنبياء والرسول ونسي بعض المحدثين من المتأخرين هذه العلة.

قال أبو الفضل التميمي ناسباً ذلك للإمام أحمد: "ولو كانت اليد عنده القوة لسقطت فضيلة آدم وثبتت حجة إبليس"^(٢).

ولكن تناسى بعضهم في ردة فعلهم على الجهمية أن الله عزوجل كما خلق آدم بيده خلق الأنعام كذلك فقال: "أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاماً فهم لها مالكون". فهل يجوز تأويل اليد هنا ولا يجوز تأويلها هناك^(٣)! قال ابن الجوزي: "قال ابن قتيبة: "يجوز أن يكون المعنى مما عملناه بقوتنا وقدرتنا، وفي اليد القدرة والقوة على العمل فتستعار اليد فتوضع موضعها هذا مجاز للعرب يحتمله هذا الحرف والله أعلم بما أراد. وقال غيره: ذكر الأيدي ها هنا يدل على انفراده بما خلق، والمعنى لم يشاركنا أحد في إنشائنا... وهذا إجماع أنه لم يرد ها هنا إلا ما ذكرنا"^(٤).

أما إثبات الصورة قال أبو يعلى في إبطال التأويلات: "... لأننا نطلق تسمية الصورة عليه لا كالصور كما أطلقنا تسمية ذات ونفس لا كالدوات والنفوس يبين صحة هذا أن الصورة ليست في حقيقة اللغة عبارة عن التخاطيط وإنما هي عبارة عن حقيقة الشيء،

(١) وأثبت بعض المحدثين عقيدة إثبات النبي على العرش لإثبات فضيلته رداً على الجهمية الذين تنقصوا الأنبياء بصرف النظر عن التجسيم.

(٢) انظر: اعتقاد الامام المجلد للتميمي.

(٣) يفرق بعضهم بين الآيتين بأن الأولى ذكرت بالثنية "بيدي" والثانية بالجمع، فيجوز تأويل الثانية ولا يجوز تأويل الأولى. وهذا تحكم ولم ترد هذه القاعدة عن أحد من أهل اللغة. وقال تعالى: (بل يدها مبسوطتان) وقال: (لا تقدموا بين يدي الله ورسوله).

(٤) زاد المسير ٣٨/٧.

ولهذا يقول عرفني صورة هذا الأمر، ويطلق القول في صورة آدم على صورته سبحانه لا على طريق التشبيه في الجسم والنوع والشكل والطول لأن ذلك مستحيل في صفاته". ثم قال: "وإنما أطلقنا حمل إحدى الصورتين على الأخرى تسمية لورود الشرع بذلك على طريق التعظيم لآدم كما قال تعالى في أزواج النبي: «وأزواجه أمهاتهم» وليس بأمهات في الحقيقة لكن على وجه التعظيم"^(١).

ومفهوم كلام أبي يعلى أن صورة آدم ليست هي صورة الرحمن على الحقيقة وإنما أطلقنا ذلك للتعظيم. وأن معنى الصورة هي حقيقة الشيء.

ثانياً: مفهوم التأويل:

التأويل لغة: هو الرجوع إلى أصل الشيء.

قال الراغب في مفردات القرآن: (التأويل من الأول أي الرجوع إلى الأصل، ومنه: الموئل للموضع الذي يرجع إليه، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المراد منه)^(٢).

وقال الأزهري: (وأما التأويل فقليل من أول يؤول تأويلاً، وثلاثيه: آل يؤول أي: رجع وعاد)^(٣).

فالتأويل يطلق على معانٍ عدة ترجع إلى المعنى الذي ذكرناه.

التأويل اصطلاحاً:

قال الآمدي: (التأويل المقبول الصحيح فهو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتمال له بدليل يعضده)^(٤).

(١) إبطال التأويلات برقم ٦٨.

(٢) المفردات في غريب القرآن (١/٣١).

(٣) تهذيب اللغة (١٥٨٣٢٩).

(٤) الإحكام (٣/٥٩).

والتأويل الذي يأخذ به علماء أهل السنة هو التأويل الصحيح المقبول المشروط بشروطه، ولذلك ذكر الأمدى هذا القيد (الصحيح) في تعريفه لئلا يختلط بالتأويل الفاسد الذي تقول به الطوائف المبتدعة الضالة كالرافضة والقدرية والباطنية.

تعريف التأويل عند الحنبالية:

وهو نفس تعريفه عند الأصوليين، قال ابن قدامة: "والتأويل صرف اللفظ عن الاحتمال الظاهر إلى احتمال مرجوح به لاعتضاده بدليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر، إلا أن الاحتمال يقرب تارة ويبعد أخرى، وقد يكون الاحتمال بعيدا جدا فيحتاج إلى دليل في غاية القوة، وقد يكون قريبا فيكفيه أدنى دليل وقد يتوسط بين الدرجتين فيحتاج دليلا متوسطا"^(١).

وقال الطوفي: «صرف اللفظ عن ظاهره لدليل يصير به المرجوح راجحا»^(٢).

وأجاز الطوفي التأويل لدليل فقال: "فالظواهر الواردة في الكتاب والسنة في صفات الباري جل جلاله، لنا أن نسكت عنها، ولنا أن نتكلم فيها، فإن سكتنا عنها قلنا: تمر كما جاءت، كما نقل عن الإمام أحمد رضي الله عنه وسائر أعيان أئمة السلف، وإن تكلمنا فيها، قلنا: هي على ظواهرها من غير تحريف، ما لم يقم دليل يترجح عليها بالتأويل".

والتأويل في القرآن كثير، قال العلامة مرعي الكرمي: "والتأويل هو أن يراد باللفظ ما يخالف ظاهره أو هو صرف اللفظ عن ظاهره لمعنى آخر وهو في القرآن كثير ومن ذلك آيات الصفات المقدسة وهي من الآيات المتشابهات"^(٣).

وقال العلامة ابن النجار الفتوحى في شرح الكوكب المنير: "والتأويل اصطلاحاً:

(١) روضة الناظر ١٧٨.

(٢) شرح مختصر الروضة ٥٦٢.

(٣) أقاويل التفات ٤٨.

حمل معنى ظاهر اللفظ على معنى محتمل مرجوح. وهذا يشمل التأويل الصحيح والفساد.

ثم خصص التأويل الصحيح بقول: "وزد في الحد لصحيحه أي إن أردت أن تحد التأويل الصحيح - قولك بدليل أي حملة بدليل يصيره أي يصير الحمل راجحاً على مدلوله الظاهر، فيصير حدّ التأويل الصحيح: حمل ظاهر على محتمل مرجوح بدليل يصير راجحاً".

ولذلك فإنّ أهل السنة كلهم يفرقون بين التأويل الصحيح والفساد. قال الزركشي في البرهان: (فأما التأويل المخالف للآية والشرع فمحظور لأنه تأويل الجاهلين مثل تأويل الروافض لقوله تعالى: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] أنها علي وفاطمة ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢] يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما، وكذلك قالوا في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ [البقرة: ٢٠٥] إنه معاوية وغير ذلك^(١).

فالتأويل المقبول لا إنكار عليه إلا ممن لم يفهم لغة العرب ولم يدرك سياق النص. ولم يعرف أقوال الصحابة والتابعين.

التأويل الصحيح هو بمعنى التفسير:

التأويل الصحيح مرادف للتفسير عند علماء السلف الأوائل. قال الليث: (التأويل والتأويل تفسير الكلام الذي تختلف معانيه، ولا يصح إلا ببيان غير لفظه، وأنشد^(٢):

نحن ضربناكم على تنزيله فالיום نضربكم على تأويله

(١) البرهان ٢/١٥٢.

(٢) تهذيب اللغة (١٥/٣٢٩)، لسان العرب ١١/٣٢.

كان تأويله نفس الشيء المخبر به^(١). وتقسيم ابن تيمية هنا غير قطعي لأن كل معاني التأويل ترجع إلى أصل واحد.

التأويل الصحيح لا يخالف دلالة النص ولا يجمد على اللفظ:

التأويل الصحيح لا يخالف ظاهر النص، قال الزبيدي: (والتأويل: ردّ أحد المحتملين إلى ما يطابق الظاهر)^(٢). أي ما يوافق مفهوم النص ومقصوده.

إلا أن موافقة الظاهر لا يعني الجمود على اللفظ دون النظر إلى السياق^(٣) كما تذهب إليه السلفية المعاصرة في بعض النصوص كاهرولة والمشي والساق والظل، بل هو: فهم المعنى المراد للنص بما يوافق السياق وكلام العرب، وقد قال في المسودة: "يجوز تفسيره بمقتضى اللغة ذكره أحمد في مواضع"^(٤).

التأويل الصحيح معمول به من عهد الصحابة:

فهذا التأويل معمول به من عهد الصحابة رضي الله عنهم. قال الأمدى المتكلم الحنبلي الشافعي: (وإذا عرف معنى التأويل فهو مقبول معمول به إذا تحقق بشرطه، ولم يزل علماء الأمصار في كل عصر من عهد الصحابة رضي الله عنهم إلى زمننا عاملين به من غير تكبر)^(٥). ومن تأويلات السلف:

تأويل ابن عباس والضحاك الإتيان بإتيان الأمر^(٦) وتأويل الحسن المجيء بمجيء الأمر والقضاء^(٧).

(١) مجموع الفتاوى ٢٨٩/١٣.

(٢) تاج العروس ٣٢٣/١٣.

(٣) قال ابن تيمية في تعريفه السابق للتأويل: "تفسير الكلام وبيان معناه، سواء وافق ظاهره أو خالفه".

(٤) المسودة لآل تيمية ١٥٨، وسيأتي بتوسع.

(٥) الإحكام (٦٠/٣).

(٦) ذكره القرطبي في تفسيره ١٢٩/٧.

(٧) تفسير الإمام البغوي ٤٥٤/٤.

أسباب خطأ من وقع في التشبيه والتجسيم:

قال العلامة ابن الجوزي في دفع شبه التشبيه:

وقد وقع غلط المصنفين الذين ذكرتهم في سبعة أوجه: أولها: أنهم سموا الأخبار أخبار صفات، وإنما هي إضافات وليس كل مضاف صفة، فإنه قال سبحانه وتعالى: (ونفخت فيه من روحي) وليس لله صفة تسمى روحا، فقد ابتدع من سمى المضاف صفة.

والثاني: أنهم قالوا: هذه الأحاديث من المتشابه الذي لا يعلمه إلا الله تعالى. ثم قالوا: نحملها على ظواهرها، فواعجبا! ما لا يعلمه إلا الله أي ظاهر له...؟! وهل ظاهر الاستواء إلا القعود، وظاهر النزول إلا الانتقال.

والثالث: أنهم أثبتوا لله تعالى صفات، وصفات الحق لا تثبت إلا بما يثبت به الذات من الأدلة القطعية...

والرابع: أنهم لم يفرقوا في الأحاديث بين خبر مشهور كقوله: "ينزل إلى السماء الدنيا"، وبين حديث لا يصح كقوله: "رأيت ربي في أحسن صورة" بل أثبتوا بهذا صفة وهذا صفة.

والخامس: أنهم لم يفرقوا بين حديث مرفوع إلى النبي - ﷺ - وبين حديث موقوف على صحابي أو تابعي، فأثبتوا بهذا ما أثبتوا بهذا. والسادس: أنهم تأولوا بعض الألفاظ في موضع ولم يتأولوها في موضع آخر كقوله: "من أتاني يمشي أتيته هرولة". قالوا: هذا ضرب مثل للإنعام. وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال: "إذا كان يوم القيامة جاء الله يمشي" فقالوا: نحمله على ظاهره... قلت: فواعجبا! ممن تأول حديث رسول الله ﷺ ولا يتأول كلام عمر بن عبد العزيز.

الدارمي قال الذهبي: وفي كتابه بحوث عجيبة مع المريسي يبالغ فيها في الإثبات والسكوت عنها أشبه بمنهج السلف في القديم والحديث^(١).

وقد كفر أبو يعلى المجسمة وألف في ذلك حيث قال: "فمن اعتقد أن الله سبحانه جسم من الأجسام وأعطاه حقيقة الجسم من التأليف والانتقال: فهو كافر لأنه غير عارف بالله عز وجل لأن الله سبحانه يستحيل وصفه بهذه الصفات، وإذا لم يعرف الله سبحانه: وجب أن يكون كافراً^(٢).."

وقال كذلك في المعتمد ص ٢٥٦: "ويجب العلم بأن علياً لم يكن إنهماً خلافاً لهم في قولهم إن علياً كان إنهماً، والدلالة عليه أن الإله لا يكون إلا قديماً، والقديم لا يجوز عليه الانتقال من مكان إلى مكان ولا التجزؤ ولا الانقسام لأن جواز ذلك يدل على حدوثه وقد علم ضرورة أن علياً كان جسماً من الأجسام ينتقل من مكان إلى مكان فاستحال أن يكون قديماً^(٣)".

وقال العلامة المفسر ابن عادل الحنبلي في تفسيره اللباب في ذم المجسمة:

فصل في الرد على شبهة المجسمة:

تمسكت المَجَسِّمَةُ في إثبات الأَعْضَاءِ لله - تعالى - بهذه الآية، وسائر الآيات المُنَاسِبَةِ. كقوله تعالى: ﴿وَبَيَّنَّا وَجْهَ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] والجواب: أن قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] يقتضي الوَحْدَانِيَّةَ النَّامَّةَ، وذلك يُنَافِي التَّركيبَ من الأَعْضَاءِ

(١) العلو ١٩٤. أقول: ويؤخذ من كلام الذهبي أنه ليس كل ما تكلم به المحدثون كان صحيحاً مقبولاً، بل من عقائدهم ما هو مردود، ولا نأخذ إلا بما ورد الدليل عليه وترك فضول الكلام والألفاظ التي فرقت الأمة.

(٢) انظر: طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠. وانظر كتابه: المعتمد ص ٢٧١.

(٣) أقول: ومن يستدل بمثل هذا الكلام العالي يستحيل أن يتكلم بكلام التجسيم الذي نسه إليه مخالفوه.

والأجزاء، فثبت أنه لا بُدَّ من التَّأويل، وهو من وجهين: أحدهما: قوله: «يُرِيدُونَ وَجْهَهُ»، أي: يريدونه إلا أنهم يذكرون [لفظ الوجه للتعظيم كما يقال: هذا وجه الرأى، وهذا وجه الدليل الثاني: [أنَّ من أَحَبَّ ذاتاً أَحَبَّ أن يرى وَجْهَهُ، فَرؤيةِ الوَجْهِ من لوازمِ المحبَّة، فلهذا السَّبَبِ جعل الوجه كِنَايَةً عن المَحَبَّةِ، وطلب الرضى.

والثاني: أن المراد بالوجه القَصْدُ والنِّيَّةُ؛ كقول الشاعر:

أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ذَنْبًا لَسْتُ أَحْصِيَهُ رَبَّ الْعِبَادِ إِلَيْهِ الْوَجْهُ وَالْعَمَلُ

وقال: "إنه تعالى ليس بجِسْمٍ؛ لأنَّ الجسم لا ينفك عن الحركَةِ والسُّكُونِ وهما مُحَدَّثَانِ، وما لا ينفك عن المُحَدَّثِ فَهُوَ مُحَدَّثٌ، ولأنَّ كُلَّ جسم فهو مُتَنَاهٍ في المِقْدَارِ، وكلَّ ما كان متناهياً في المقدار فهو محدثٌ، ولأنَّ كُلَّ جسم فهو مؤلَّفٌ من الأجزاء، وكلَّ ما كان كذلك افتقر إلى ما يؤلِّفه وَيُرَكِّبُهُ، وكلَّ ما كان كذلك فهو مُحَدَّثٌ، فثبت بهذه الوجوه أنَّه يمتنع كونه تعالى جِسْماً، فيمتنع أن يكون عَضْواً جُسْماً^(١) وشبهات المجسمة والحشوية كثيرة - ومركبة - نرد عليها في أثناء هذه المباحث.

يجوز صرف اللفظ عن ظاهره عند ابن تيمية:

لا يجوز ذم كل التأويل عند ابن تيمية لأن فيه ما هو مقبول جار على القواعد والأصول، كما يجوز صرف اللفظ عن ظاهره. قال في مجموع الفتاوى ٦/٢١:

"وقد تقدم أنا لا نذم كل ما يسمى تأويلاً مما فيه كفاية وإنما نذم تحريف الكلم عن مواضعه ومخالفة الكتاب والسنة والقول في القرآن بالرأى، ويجوز باتفاق المسلمين أن تفسر إحدى الآيتين بظاهر الأخرى ويصرف الكلام عن ظاهره؛ إذ لا محذور في ذلك عند أحد من أهل السنة وإن سمي تأويلاً وصرفاً عن الظاهر فذلك لدلالة القرآن عليه ولموافقة السنة والسلف عليه؛ لأنه تفسير القرآن بالقرآن؛ ليس تفسيراً له بالرأى.

(١) اللباب في علوم الكتاب ٧/٤٢٨.

والمحذور إنما هو صرف القرآن عن فحواه بغير دلالة من الله ورسوله والسابقين كما تقدم. وللإمام أحمد - رحمه الله تعالى - رسالة في هذا النوع وهو ذكر الآيات التي يقال: بينها معارضة وبيان الجمع بينها وإن كان فيه مخالفة لما يظهر من إحدى الآيتين أو حمل إحداها على المجاز. وكلامه في هذا أكثر من كلام غيره من الأئمة المشهورين؛ فإن كلام غيره أكثر ما يوجد في المسائل العملية وأما المسائل العلمية فقليل. وكلام الإمام أحمد كثير في المسائل العلمية والعملية لقيام الدليل من القرآن والسنة على ذلك ومن قال: إن مذهبه نفي ذلك فقد افترى عليه والله أعلم.

وقال: "لأن من المعاني التي قد تسمى تأويلاً ما هو صحيح منقول عن بعض السلف".

فالمذموم عند ابن تيمية هو القول في القرآن بالرأي و صرف القرآن عن فحواه بغير دليل، ولم يقل: صرف القرآن عن ظاهره، لأنه قد يصرف النص عن ظاهره لمعنى آخر محتمل ولا محذور في ذلك عند أهل السنة كما قال. وقد أكد على أن القول بالمجاز هو قول الإمام أحمد وأن من نفى ذلك عنه فقد افترى عليه.

وهذا الكلام هو كلام ابن تيمية المحكم وما سواه قد كان يقوله في إبطال حجج الخصوم فكان يتعصب عليهم، فيظن القارئ أن مذهبه هو ما تكلم به أمام الخصوم^(١).

القاعدة العامة في التأويل عند الحنبلة:

لقد وضع أئمة الحنبلة ضابطاً في التأويل يحل كثيراً من الإشكالات. والقاعدة العامة في ذلك حرمة التأويل إلا بدليل مروي عن السلف. أو لضرورة كأن تنتشر الشبهات حول صفات الله بسبب تأويلات الفرق الضالة - الباطنية والظاهرية - فيجب عندها على العلماء تفسيرها بما يوافق الكتاب والسنة كما فعل الإمام أحمد.

(١) وقد نقل ابن النجار في شرح الكوكب المنير عن ابن مفلح أن إنكار ابن تيمية كان للتأويل المذموم.

وتأول أحمد قول النبي ﷺ "الحجر الأسود يمين الله في الأرض" (١) ونحوه (٢) اهـ. ومن هذا الكلام يتضح أن كلام الغزالي في إثبات التأويل عن الإمام أحمد كلام صحيح، أثبتته أئمة الحنبلة أنفسهم قبل مجيء ابن تيمية.

وقال ابن قدامة: "ثم لو كان تأويلاً فما نحن تأولنا وإنما السلف رحمة الله عليهم الذي ثبت صوابهم ووجب اتباعهم هم الذين تأولوه فإن ابن عباس والضحاك ومالكاً وسفيان وكثيراً من العلماء قالوا في قوله وهو معكم أي علمه" (٣).

وهذا يعني قبول تفسير ابن عباس للساق وقبول تأويل الإمام مالك للنزول، لأنه لا فارق بين هذه وتلك.

- وقال الإمام عبد الباقي المواهبي الحنبلي في العين والأثر في عقائد أهل الأثر: "فيحرم تأويل ما يتعلق به تعالى وتفسيره كآية الاستواء وحديث النزول وغير ذلك من آيات الصفات إلا بصادر عن النبي ﷺ أو بعض الصحابة، وهذا مذهب السلف قاطبة، فلا نقول في التنزيه كقول المعطلة، بل ثبت ولا نحرف. نصف ولا نكيف" (٤) اهـ.

وقد سار الحنبلة على هذه القاعدة الذهبية وإن لم يصرح بعضهم بها تصريحاً مفصلاً. فإنك لا تجد حنبلياً إلا وهو يؤول بعض الآيات والأخبار ومن هؤلاء أبو يعلى وابن تيمية (٥).

(١) قال العجلوني: "رواه الطبراني في معجمه وأبو عبيد القاسم بن سلام عن ابن عباس رضي الله عنهما رفعه... وله شواهد فالحديث حسن". كشف الخفا ١/ ٣٤٩.

(٢) نهاية المتبتدين ص (٣٥). وقد قال كذلك البلباني في مختصر نهاية المتبتدين.

(٣) ذم التأويل ٤٥.

(٤) ص ٣٤.

(٥) الغريب أن بعض شيوخ النجدية قد قال بهذه القاعدة ولكنهم اضطربوا في تطبيقها قال في الدرر السنية ١٥٦/٣: "ويعرف أن هذا الاعتقاد، الذي حكيناه عن شيخنا: محمد بن عبد الوهاب، وأتباعه، هو =

وبعد هذه النقولات ندرك أن من نسب حرمة التأويل مطلقاً إلى الحنبلة قد أخطأ في فهم المذهب وفي معرفة أقواله. وقد أردت بهذه النقولات إثبات القاعدة فقط أما تأويلات الحنبلة فهي كثيرة سأذكرها لاحقاً.

وإن كان الحنبلة يقولون بالتأويل لبعض الآيات فهم بلا شك يقولون بوقوع المجاز^(١) في القرآن واللغة وهذه بعض أقوالهم:

قول الحنبلة بالمجاز:

لقد ثبت عن الإمام أحمد القول بالمجاز وسماه باسمه، وتبعه أكثر الحنبلة على ذلك وهو المعتمد في المذهب، قال ابن النجار الفتوح الحنبلي في شرح الكوكب المنير: "المجاز واقع في اللغة عند الجمهور. واحتج على ذلك بالأسد للشجاع، والحمار للبليد، وقامت الحرب على ساق.

وهو أي المجاز في الحديث وفي القرآن لقوله تعالى: "تجري من تحتها الأنهار" و"الحج أشهر معلومات"، "واخفض لهما جناح الذل" و"اشتعل الرأس شيباً"، "وجزاء سيئة سيئة مثلها"، "الله يستهزئ بهم"، وغير ذلك كثير. وهذا الصحيح عند الإمام أحمد رضي الله تعالى عنه. وأكثر أصحابه. قال القاضي: نص الإمام أحمد على أن المجاز في القرآن. فقال في قوله تعالى: "إنا نحن نحيي ونميت" و"نعلم" و"منتقمون" هذا من مجاز اللغة يقول الرجل: إنا سنجري عليك رزقك). اهـ

وقد أثبت ابن تيمية هذا القول عن الإمام أحمد فقال: "وللإمام أحمد - رحمه الله

= الاعتقاد الحق، الذي دل عليه الكتاب والسنة، وكلام الصحابة، وسائر الأمة. فنحن لا نصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله؛ لا نتجاوز القرآن، والحديث، وما تأوله السابقون الأولون تأولناه، وما أمسكوا عنه أمسكنا عنه؛ ونعلم أن الله سبحانه، ليس كمثل شيء، لا في ذاته، ولا في صفاته، ولا في أفعاله...". وفي هذا دليل على أخذهم بالتأويل.

(١) نازع بعضهم في التسمية لا في حقيقته كما سيأتي.

تعالى - رسالة في هذا النوع وهو ذكر الآيات التي يقال: بينها معارضة وبيان الجمع بينها وإن كان فيه مخالفة لما يظهر من إحدى الآيتين أو حمل إحداها على المجاز... ومن قال: إن مذهبه نفي ذلك فقد افترى عليه والله أعلم"^(١).

وقال الإمام يوسف بن حسن ابن المبرد الحنبلي في شرح غاية السؤل، ص ١١٦: (والمجاز واقع عند الأكثر، خلافاً لأبي العباس ابن تيمية والأستاذ وغيرهما... وهو في القرآن عند أكثر أصحابنا وغيرهم، قال أحمد: في قوله تعالى "إنا نحن" هذان مجاز للغة)^(٢). وقد نسب المرادوي القول بالمجاز إلى الأئمة الأربعة فقال في التحرير: (عند الأربعة وغيرهم: المجاز واقع، وخالف الأستاذ، والشيخ - ابن تيمية -^(٣)، وجمع، وردوه إلى المتواطئ، وعلى الأول ليس المجاز بأغلب في الأصح. وهو في القرآن عند أحمد، وأكثر أصحابه، والأكثر)^(٤).

وقد تكلم الإمام بأساليب المجاز فقد قال في رسالة الصلاة: "فاعلموا رحمكم الله أن العبد إذا خرج من منزله يريد المسجد إنما يأتي الله^(٥) الجبار الواحد القهار العزيز الغفار وإن كان لا يغيب عن الله حيث كان ولا يعزب عنه تبارك وتعالى مثقال حبة من خردل ولا أصغر من ذلك ولا أكبر...".

وقال أبو العباس محمد بن أحمد بن الصلت سمعت عبد الرحمن المتطبب يعرف بطبيب السنة يقول دخلت على أحمد بن حنبل أعوده فقلت: كيف تجددك؟ فقال: أحمد الله إليك أنا بعين الله^(٦).

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ٢١.

(٢) وقاله كذلك في كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول ١١٩.

(٣) وهذا دليل على أن الحنبلة لا يأخذون بشذوذات ابن تيمية.

(٤) ص ٩١، طبعة دار البصائر. انظر كذلك: المرادوي في التحرير و ابن عقيل في الواضح وأبو الخطاب في التمهيد والقاضي في العدة وغيرهم.

(٥) فهل يعتقد الإمام أحمد أن الله موجود في المسجد، أم كان يتحدث بالمجازات والكنائيات!

(٦) طبقات الحنبلة ١/ ٢٠٨.

وقال ابن النجار الفتوحى في شرح الكوكب المنير: "كصفات الله تعالى" أي كآيات الصفات وأخبارها. فاشتبه المراد منها على الناس. فلذلك قال قوم: بظاهرة فشبها وجسموا، وتأول قوم: فحرفوا وعطلوا. وتوسط قوم: فسلموا، وهم أهل السنة وأئمة السلف الصالح.

وقد انتقد ابن غنيمه من أئمة الحنابلة القول بالحمل على الظاهر كقول للسلف لأن الحمل على الظاهر يفضي إلى التشبيه، وأما مذهب السلف فهو إمرارها كما جاءت^(١) فقال: "وحملها على الظاهر يوجب التشبيه فلم يبق إلا التأويل أو حملها على ما جاءت لا على الظاهر"^(٢) فقد أثبت التأويل والتفويض مذهباً للسلف والحنابلة.

بعض الحنابلة أنكر تسمية المجاز لا حقيقته:

ذكر ابن رجب أن بعض الحنابلة الذين أنكروا المجاز إنما أنكروا التسمية فقط لا وجوده في اللغة، والسبب عندهم أن المجاز تسمية محدثة، ومن تعلق به هم المعتزلة الجهمية للوصول إلى تحريف الآيات فقال: "إن طائفة من أصحابنا وغيرهم نفوا وقوع المجاز في القرآن، ولكن لا يعلم منهم من نفى المجاز في اللغة، كقول أبي إسحاق الإسفراييني. ولكن قد يسمع بعض صالحهم^(٣) إنكار المجاز في القرآن، فيعتقد إنكاره مطلقاً. ويؤيد ذلك: أن المتبادر إلى فهم أكثر الناس من لفظ الحقيقة والمجاز: المعاني والحقائق دون الألفاظ.

فإذا قيل: إن هذا مجاز فهموا أنه ليس تحته معنى، ولا له حقيقة، فينكرون ذلك، وينفرون منه. ومن أنكروا المجاز من العلماء فقد ينكر إطلاق اسم المجاز لثلاثيهم هذا المعنى الفاسد، ويصير ذريعة لمن يريد جحد حقائق الكتاب والسنة ومدلولاتها.

(١) وهذا فارق دقيق اشتبه على الكثير من الباحثين.

(٢) المسودة ٢٢٤.

(٣) أي ليسوا من المحققين في هذه المسائل.

ويقول: غالب من تكلم بالحقيقة والمجاز هم المعتزلة ونحوهم من أهل البدع، وتطرفوا بذلك إلى تحريف الكلم عن مواضعه، فيمنع من التسمية بالمجاز، ويجعل جميع الألفاظ حقائق...^(١).

وهذا ما لم تدركه السلفية المعاصرة حين أثبتوا الوجه والأصابع والساق والهرولة والظل على الحقيقة! مع أن الحقيقة عند محققي الحنابلة قد تكون هي المعنى المجازي.

إنكار الذهبي للقول بأن الصفات تحمل على الحقيقة:

لقد علق الذهبي على عقيدة الكرجي فقال في كتابه العلو: "قال العلامة أبو أحمد الكرجي في عقيدته التي ألفها فكتبها الخليفة القادر بالله وجمع الناس عليها... فما قال فيها كان ربنا عزّ وجلّ وحده لا شيء معه ولا مكان يحويه فخلق كل شيء بقدرته وخلق العرش لا حاجة إليه فاستوى عليه استواء استقرار كيف شاء وأراد لا استقرار راحة كما يستريح الخلق.

قلت - الذهبي - : ليته حذف استواء استقرار وما بعده فإن ذلك لا فائدة فيه بوجه، والباري منزّه عن الراحة والتعب.

ثم قال الذهبي مكملًا عقيدة الكرجي: "إلى أن قال: ولا يوصف إلا ما وصف به نفسه أو وصفه به نبيه فهي صفة حقيقة لا مجاز"^(٢).

ثم علق فقال: "وكان أيضا يسعه السكوت عن صفة حقيقة فإننا إذا أثبتنا نعوت الباري وقلنا تمر كما جاءت، فقد آمنّا بأنها صفات فإذا قلنا بعد ذلك صفة حقيقة وليست بمجاز كان هذا كلاما ركيكا نبطيا مغلثا للنفوس فليهدر مع أن هذه العبارة وردت عن

(١) طبقات الحنابلة ١/١٥٧.

(٢) العلو ٢٣٩.

جماعة ومقصودهم بها أن هذه الصفات تمر ولا يتعرض لها بتحريف ولا تأويل كما يتعرض لمجاز الكلام والله أعلم^(١).

تشدد بعض الحنابلة في إنكار التأويل:

إن تشدد الحنابلة وأهل الحديث عبر التاريخ في التمسك بالظاهر وحرمة التأويل كان مسوغاً في عصرهم، وذلك لأن التأويل كان مطية دخل به المبتدعة إلى تحريف العقائد، من ذلك ما رواه الذهبي عن ابن أبي دؤاد قاضي أيام المحنة أنه قال ثلاثة من الأنبياء مشبهة عيسى بن مريم عليه السلام حيث يقول تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك وموسى عليه السلام حيث يقول رب أرني أنظر إليك ومحمد حيث قال إنكم ترون ربكم قال هذا كفر صراح^(٢).

ومثله ما قاله حنبل: حججت في سنة إحدى وعشرين فرأيت في المسجد الحرام كسوة البيت من الديباج وهي تخاط في صحن المسجد وقد كتب في الدارات "ليس كمثلته شيء وهو اللطيف الخبير" فلما قدمت سألتني أبو عبد الله عن بعض الأخبار فأخبرته بذلك فقال أبو عبد الله - أحمد بن حنبل - : قاتله الله الخبيث عمد إلى كتاب الله فغيره يعني ابن أبي دؤاد يعني أزال السميع البصير.^(٣)

فلما رأى الحنابلة هذا الكفر البواح بسبب التأويل الباطل تمسكوا بالإثبات وأغلقوا باب التأويل كي لا يتوسع الناس في التأويل فيقعوا في التأويل الباطل الذي يؤدي إلى إنكار البعث والمعاد والرؤية وغيرها من قواطع الشريعة، وغالى بعض الحنابلة وأهل الحديث في التمسك بالظاهر حتى وقعوا في التجسيم والتشبيه.

(١) العلو ٢٣٩.

(٢) العلو ١٩١.

(٣) طبقات الحنابلة ١/١٤٣.

وهذا ما قاله العلماء. قال ابن قتيبة: "ولما رأى قوم من الناس إفراط هؤلاء - يعني الجهمية - في النفي، عارضوهم في التمثيل، فقالوا بالتشبيه المحض، والأقطار والحدود، وحملوا الألفاظ الجائية في الحديث كما ظاهرها، وقالوا بالكيفية فيها، وحملوا من مستشع الحديث: (عرق الخيل)، و(حديث عرفات)، وأشبهه هذا من الموضوع. اهـ.

والحق وسط بين الطرفين وهو أننا نقول بحرمة التأويل إلا بدليل من السنة أو من أقوال السلف، أو لضرورة وبشروط. قال حجة الإسلام الغزالي في الإحياء: "والظن بأحمد بن حنبل رضي الله عنه أنه علم أن الاستواء ليس هو الاستقرار والتزول ليس هو الانتقال ولكنه منع من التأويل حسماً للباب ورعاية لصالح الخلق، فإنه إذا فتح الباب اتسع الخرق وخرج الأمر عن الضبط وجاوز حد الاقتصاد إذ حد ما جاوز الاقتصاد لا ينضبط فلا بأس بهذا الزجر ويشهد له سيرة السلف فإنهم كانوا يقولون أمرها كما جاءت حتى قال مالك رحمه الله لما سئل عن الاستواء: الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة"^(١).

هل للمتشابه معنى؟

مما حارت فيه العقول وكثر فيه الكلام هو: إذا قلنا بالتفويض فهل يعني هذا عدم وجود معنى للآيات المتشابهة؟ أقول: اختلف العلماء على قولين^(٢).

والذي أراه أن للمتشابه معنى قد يعرفه العلماء على الإجمال لا على التفصيل وهذا القول هو ما يجمع الأقوال والأدلة ويحل الإشكال وهو مقتضى قول الأصحاب قال في المسودة لآل تيمية: "يجوز أن يشتمل القرآن على ما لا يفهم معناه عندنا... ثم بحث أصحابنا يقتضى أنه يفهم على سبيل الجملة لا على سبيل التفصيل"^(٣).

(١) الإحياء ١/ ١٠٤.

(٢) راجع: شرح مختصر الروضة وشرح الكوكب المنير وغيرها والمسألة طويلة.

(٣) صفحة ١٤٥. وقد روي عن الإمام التأويل الإجمالي لبعض النصوص. مع عدم القطع بالمعنى المراد وتحديده =

الرجوع إلى كلام العرب وعلماء اللغة عند الاختلاف في معاني القرآن:

قال الله تعالى: ﴿كَتَبْنَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ، قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: ٣] وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى: ٧].

بما أن القرآن عربي فلا بد أن يكون له معاني على مقتضى كلام العرب وأساليبهم.

قال العلامة النحوي ابن الأنباري - الحنبلي - : وجاء عن أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم رضوان الله عليهم، من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما يبين صحة مذهب النحويين في ذلك^(١).

وقال ابن عباس: إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب^(٢). وابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير كما قال ابن تيمية.

وعن سعيد بن جبير ويوسف بن مهران يقولان: سمعنا ابن عباس يُسأل عن الشيء بالقرآن، فيقول فيه هكذا وهكذا، أما سمعتم الشاعر يقول كذا وكذا^(٣).

وقد كان العلماء يعيرون على من تكلم في القرآن بغير فهم للغة ويرون أن من أخطأ فبسبب عجمته قال الحسن البصري: إنما أتى القوم^(٤) من قبل العجمة^(٥).

= لدفع شبه المبتدعة. قال الإمام المجلد أحمد بن حنبل: "ونزوله، وخلوه بعبده يوم القيامة، ووضع كنفه عليه، هذا كله يدل على أن الله يرى في الآخرة، والتحديد في هذا بدعة، والتسليم لله بأمره".
فقد رأى أحمد أن خلوه بالعبد ووضع كنفه عليه يدل على الرؤية فلم يقل بالمعنى المتبادر إلى الذهن، ولم يحدد المعنى المراد بشكل قطعي بل فسره تفسيراً إجمالياً وهذا أمر غاب عن كثير من الأصحاب. وسيأتي.

(١) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٢) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٣) تفسير القرطبي ١/ ٢٤.

(٤) أي أخطأ القوم.

(٥) السنة للمروزي ٨.

وقد قال أبو عمرو بن العلاء لعمر بن عبيد حين تكلم في مسألة الوعيد: "يا أبا عثمان من العجمة أوتيت، لا يعد عارا ولا خلفا أن تعد شرا ثم لا تفي به بل تعده فضلا وكرما"^(١) وقد أرشد الإمام أحمد إلى أهل اللغة لتفسير الغريب نقل الميموني عن الإمام أحمد رحمه الله أنه سئل عن حديث فقال: سلوا أصحاب الغريب فإني أخاف أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ^(٢).

وهذا الإمام البخاري ينكر على الأعاجم الذين تكلموا في العقائد بغير فهم للغة فقال: "وإن لم يعلم هذا المعترض اللغة فليسأل أهل العلم من أصناف الناس كما قال الله عز و جل: (يهدي إلى الرشد) إن فقه وفهم فما تحملنا على كثرة الإيضاح والشرح إلا معرفتنا بعجمة كثير من الناس ولا قوة إلا بالله. وقال الحسن البصري: إنما أهلكتهم العجمة"^(٣).

وهكذا كثير من المصنفين الذين تكلموا في الصفات والعقائد - من المعطلة والمجسمة والرافضة - إنما أخطأوا بسبب عجمتهم وعدم معرفتهم بأساليب العرب في خطابهم وفنون كلامهم.

قول الحنبالة بالتفويض والتأويل:

وقد ذكر الإمام النووي مذهبي السلف في آيات الصفات وأحاديثها فقال: (أحدهما وهو مذهب جمهور السلف وبعض المتكلمين أنه يؤمن بأنها حق على ما يليق بالله تعالى وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد ولا يتكلم في تأويلها مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق، والثاني مذهب

(١) الإبانة لابن بطه ٢/٣٠٢.

(٢) هذا مع أنه إمام في اللغة وقد فسر كثيرا من الغريب.

(٣) خلق أفعال العباد ١٠٥.

أكثر المتكلمين وجماعات من السلف وهو محكى هنا عن مالك والأوزاعي أنها تتأول على ما يليق بها بحسب مواطنها^(١).

وهذان القولان الثابتان عن السلف هما ما أخذ بهما السادة الحنابلة. قال العلامة الإمام مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله: "واعلم أن هذه الأحاديث ونحوها تروى كما جاءت ويفوض معناها إلى الله أو تؤول بما يليق بجلاله سبحانه ولا ترد بمجرد العناد والمكابرة"^(٢).

وقد تقدم قول ابن غنيمة من الحنابلة: "وحملها على الظاهر يوجب التشبيه فلم يبق إلا التأويل أو حملها على ما جاءت لا على الظاهر"^(٣).

فقد ذكر الحنابلة القولين: التأويل والتفويض، والتفويض ليس هو الحمل على الظاهر^(٤) الحسي مطلقاً، ولا هو تفويض الكيف فقط مع معرفة المعنى كما تقدم.

هل كان سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل مؤولاً أم مفوضاً؟

إن الإمام أحمد قد روي عنه التأويل في العديد من الآيات والأحاديث كما أنه قال بالتفويض في غير ذلك من غير تضاد أو تناقض بينهما. ولنفصل ذلك فنقول:

إن آيات الصفات وأحاديثها ليست كلها سواء بل هي على ثلاثة أقسام في التأويل والتفويض^(٥):

(١) شرح النووي على مسلم ٦/٣٦.

(٢) أقاويل الثقات ص ١١٧.

(٣) المسودة ٢٢٠. وقد عقب آل تيمية بقول ابن غنيمة قول ابن عقيل- حين ذكر مذهب الحمل على الظاهر- قابلين له غير منكرين.

(٤) يفرق بعضهم- وقال به بعض الحنابلة- بين الظاهر المتبادر إلى الذهن والظاهر المفهوم من الآية. فالأول هو المنكر عندهم، ويبقى الإشكال عليهم ما هو الظاهر المفهوم من النص!؟

(٥) أكثر الحنابلة يقول بهذا التقسيم ضمناً لا تصريحاً. وقد صرح به جمع من غير الحنابلة كابن العربي المالكي في العواصم والقواصم، ٢٢٨. وقال الكرمي في أقاويل الثقات: "وأما الحقوق فقال الخطابي الكلام في =

فمثل هذا وغيره إن أثبتتها الإنسان على ظاهرها فقال بأن الله يمرض وينسى فقد كفر بالله العظيم لأنه ما عرفه حق المعرفة. وإن قال: إن الله يمرض لا كمرضنا، وينسى لا كنسياننا. أو قال ثبتت لله صفة المرض والنسيان بما يليق بجلاله - كما قال السلفية المعاصرة بالهرولة والإيذاء والظل والملل - كان جاهلاً مبتدعاً حشويّاً. والإمام أحمد بن حنبل قدس الله روحه كان قد أوّل هذه الآيات والأخبار وفسرها وفهمها فهماً صحيحاً، فكان إماماً يقتدى به في تأصيل العقائد، وكان جبلاً راسخاً في التصدي للمعطلة والمجسمة معاً.

قال الامام: "أما قوله: (فاليوم ننساكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا) يقول نترككم في النار كما نسيتم كما تركتم العمل للقاء يومكم هذا. وأما قوله في كتاب: (لا يضل ربي ولا ينسى) يقول لا يذهب من حفظه ولا ينساه"^(١).

فلم يقل الإمام أحمد إن الله ينسى لا كنسياننا - كما سمعته من بعض السلفية - ولا قال ثبتت لله صفة النسيان بلا كيف - كما قال شيوخ السلفية عن الهرولة والمشي والإيذاء والظل - ولكنه فسر المعنى المراد لإزالة شبهات الحشوية والجهمية عن العقائد.

ومما أوله الإمام أحمد وفسره المعية الإلهية فقال: "أما قوله إنا معكم مستمعون، فهذا من مجاز اللغة، يقول الرجل للرجل إنا سنجزى عليك رزقك إنا سنفعل بك كذا وأما قوله إني معكما أسمع وأرى فهو جائز في اللغة يقول الرجل الواحد للرجل سأجرى عليك رزقك أو سأفعل بك خيراً"^(٢).

ومن هذا الباب الحقو والساق والهرولة والمشي وغيرها.

مأخذ علي ابن تيمية في الصفات:

مع أن ابن تيمية كان ينهى عن التأويل إلا أنه قد ثبت عنه القول بالتأويل في بعض

(١) الرد على الزنادقة ١٧ .

(٢) الرد على الزنادقة (١٩).

الأخبار كالوجه والساق، ولكن من غير ذكر الضابط ومن غير إيجاد السبب المقنع، فهذا مأخوذ عليه في عقيدته كما أخذه هو نفسه على ابن عقيل وابن الجوزي وغيرهما وقال بأنهم قد اضطربوا في الصفات^(١)، فهل يعتبر تأويله للوجه والساق اضطراباً في العقيدة أم قد قال به في آخر حياته فيعتبر تراجعاً عن عقيدته الأولى!

قال ابن تيمية في الوجه: "كما قد قيل في قوله: «كل من عليها فان، وبقي وجه ربك ذو الجلال والإكرام» فإن بقاء وجهه المذوى بالجلال والإكرام: هو بقاء ذاته"^(٢).

وقال: (ومنه قوله: «ولله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجه الله» أي قبلة الله ووجهة الله هكذا قال جمهور السلف^(٣) وإن عدها بعضهم في الصفات وقد يدل على الصفة بوجه فيه نظر)^(٤).

فهو بذلك خالف مذهب الإثبات - من السلف وأهل الحديث - في هذه الصفة ولكن بلا ضابط ومن غير إيراد السبب المقنع. وقال: "أدخلها في آيات الصفات طوائف من المثبتة والنفاة حتى عدها "أولئك" كابن خزيمة مما يقرر إثبات الصفة... وهي ليست من موارد النزاع فإني إنما أسلم أن المراد بالوجه هنا القبلة فإن "الوجه" هو الجهة في لغة

(١) قال ابن تيمية: "و لابن عقيل أنواع من الكلام فإنه كان من أذكاء العالم كثير الفكر والنظر في كلام الناس، فتارة يسلك مسلك نفاة الصفات الخبرية وينكر على من يسميها صفات ويقول: إنما هي إضافات موافقة للمعتزلة كما فعله في كتابه ذم التشبيه وإثبات التنزيه وغيره من كتبه واتبعه على ذلك أبو الفرج بن الجوزي في كتابه كف التشبيه بكف التنزيه، وفي كتابه منهاج الوصول، وتارة يثبت الصفات الخبرية ويرد على النفاة والمعتزلة بأنواع من الأدلة الواضحات، وتارة يوجب التأويل كما فعله في الواضح وغيره، وتارة يجرم التأويل ويذمه. درء التعارض ٤/١٣٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٢/٤٣٤.

(٣) نقل ذلك عن مجاهد والشافعي.

(٤) مجموع الفتاوى ٢/٤٢٩.

العرب يقال: قصدت هذا الوجه وسافرت إلى هذا "الوجه" أي: إلى هذه الجهة وهذا كثير مشهور فالوجه هو الجهة... والسياق يدل عليه"^(١).

وقال ابن تيمية في الساق: "لم أجدهم تنازعوا إلا في مثل قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] فروي عن ابن عباس وطائفة أن المراد به الشدة أن الله يكشف عن الشدة في الآخرة. وعن أبي سعيد وطائفة أنهم عدوها في الصفات؛ للحديث الذي رواه أبو سعيد في الصحيحين. ولا ريب أن ظاهر القرآن لا يدل على أن هذه من الصفات فإنه قال: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] نكرة في الإثبات لم يصفها إلى الله ولم يقل عن ساقه فمع عدم التعريف بالإضافة لا يظهر أنه من الصفات إلا بدليل آخر، ومثل هذا ليس بتأويل إنما التأويل صرف الآية عن مدلولها ومفهومها ومعناها المعروف"^(٢).

وأما رد السلفية المعاصرة بالقول بأن هذه الآيات ليست من آيات الصفات من أضعف الردود لأن التنازع في جواز التأويل من عدمه؟ وفي جواز التفسير بما يوافق لغة العرب والسياق، وليس في أن هذه الآيات من الصفات أم لا؟ مع أن كثيراً من علماء السلف عدها من آيات الصفات.

أليس من الأولى اتباع منهج الإمام أحمد في التفويض؟ وعدم اتباع مذهب إثبات المعاني الحسية؟ لكيلا نقع في هذه المآزق؟

وقد ثبت عن كثير من الحنابلة التأويل كابن بطة وابن مندة والآجري^(٣) وقد وصفهم ابن تيمية بالحنبلية المحضه وأنهم على طريقة أهل الحديث الصحيحة؟ فكيف بعد ذلك يصف من تأول بعض الآيات بالأدلة بأنه جهمي وعلى غير طريقة أهل الحديث؟

(١) مجموع الفتاوى ١٦/٦.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/٣٩٥.

(٣) كما سيأتي.

الله تعالى عاليا رفيعا قبل أن يخلق عرشه فهو فوق كل شيء والعالي على كل شيء... ولا يجوز أن يقال استوى بمأسة ولا بملاقة تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. والله تعالى لم يلحقه تغير ولا تبدل ولا يلحقه الحدود قبل خلق العرش ولا بعد خلق العرش" (١) - تأويل المجيء:

قال الحافظ ابن كثير في (البداية والنهاية) ١٠ / ٣٥٤:

(وكلامه - أي الإمام أحمد - في نفي التشبيه وترك الخوض في الكلام والتمسك بما ورد في الكتاب والسنة عن النبي ﷺ وعن أصحابه، روى البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو ابن السمك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأول قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رُبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢] أنه جاء ثوبه، ثم قال البيهقي: وهذا إسناد لا غبار عليه).

وقد احتجَّ به أبو يعلى وأبو الفرج ابن الجوزي فقال:

(... ما لا بُدَّ من تأويله كقوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رُبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، أي جاء أمره. وقال أحمد بن حنبل: وإنها صرفه إلى ذلك أدلة العقل؛ فإنه لا يجوز عليه الانتقال) (٢). وقال في زاد المسير: "قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] كان جماعة من السلف يمسكون عن الكلام في مثل هذا. وقد ذكر القاضي أبو يعلى عن أحمد أنه قال: المراد به: قدرته وأمره. قال: وقد بينه في قوله تعالى ﴿أَوْ يَأْتِي أَمْرُ رَبِّكَ﴾ [النحل: ٣٣]" (٣).

تأويل مجيء سورة البقرة:

قال البيهقي في مناقب أحمد: وأنبأنا الحاكم قال حدثنا أبو عمر بن السمك قال حدثنا حنبل ابن إسحاق قال سمعت عمي أبا عبد الله يعني الإمام أحمد يقول: "احتجوا

(١) اعتقاد الإمام المبجل للتميمي صفحة ٧.

(٢) (دفع الشبه والتشبيه) ص ١١٠، وذكره في تفسيره.

(٣) زاد المسير ١ / ٢٢٥.

- ومما أوله الإمام أحمد وفسره المعية الإلهية فقال في الرد على الزنادقة: "أما قوله - معكم مستمعون، فهذا من مجاز اللغة يقول الرجل للرجل إنا سنجرى عليك رزقت - سنفعل بك كذا. وأما قوله إنني معكما أسمع وأرى فهو جائر في اللغة، يقول - الرجل الواحد للرجل سأجرى عليك رزقك أو سأفعل بك خيرا" وقال: "ما يكون من نجرت ثلاثة إلا هو رابعهم يعني الله بعلمه) قال الله جل ثناؤه لموسى ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾ يقول في الدفع عنكما" (١).

- تأويل قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ﴾ [الفرقان: ٤٥].

قال أحمد: "ألم تر إلى ربك كيف مد الظل" فقالوا إنه حين قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ﴾ [الفرقان: ٤٥] أنهم لم يروا ربهم ولكن المعنى: ألم تر إلى فعل ربك، فقلنا: إن فعل الله مد العباد يرونه. وإنما قال: "وجوه يومئذ ناظرة إلى ربها ناظرة" فقالوا: إنها تنظر الثواب من ربها. فقلنا: إنها مع ما تنتظر الثواب هي ترى ربها فقالوا إن الله لا يرى في الدنيا ولا في الآخرة وتلوا آية من المتشابهة من قول الله جل ثناؤه لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار" (٢).

فانظر كيف يفرق الإمام بين التأويل الصحيح والتأويل الباطل. - تأويل قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [الزخرف: ٨٤]. قال الإمام أحمد: "وهو معنى قول الله جل ثناؤه وهو الله في السموات وفي الأرض يقول هو إله من في السماوات وإله من في الأرض وهو على العرش وقد أحاط علمه بها دون العرش ولا يخلو من علم الله مكان ولا يكون علم الله في مكان دون مكان" (٣).

(١) كتاب الرد على الزنادقة ٤٠.

(٢) الرد على الزنادقة ٣٣.

(٣) الرد على الزنادقة ٣٩.

أبا بكر يصلي بالناس ولم يكن أقرأهم وابن مسعود أعلمهم بكتاب الله عز وجل فقال هذا يختلف فقال من شاء قال إنها قدمه النبي من أجل الخلافة وهذا موضع تأويل^(١).

- تأويل الفقر: ذكر ابن رجب في الطبقات: "عن أبي بكر الأثرم: أنه سأل أحمد بن حنبل عن دعاء النبي ﷺ وتعوذه من الفقر؟ فقال: إنها أراد به فقر القلب"^(٢). - خير البرية: روى الخلال عن حرب بن إسماعيل الكرماني قال سمعت أحمد يقول في حديث أنس "أن رجلا قال للنبي يا خير البرية" قال ذلك أبي إبراهيم"^(٣). قال قد روي غير هذا أنه قال أنا أول من تنشق عنه الأرض وقال الله عز وجل كنتم خير أمة أخرجت للناس وذهب فيه إلى أن النبي إنها أراد التواضع به^(٤).

- تأويل "لو كان القرآن في إهاب": عن إسحاق بن إبراهيم بن هانئ، يقول: سمعت أحمد بن حنبل، يقول في حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو كان القرآن في إهاب ما مسَّته النَّارُ»^(٥). قال أحمد: يعني في جلد في قلب رجل، يرجى لمن القرآن في قلبه محفوظ أن لا تمسه النار^(٦).

- تأويل الأكل: قال عبد الله سمعت أبي يقول في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: "أمرت بقرية تأكل القرى"^(٧) تفسيره: والله أعلم بفتح القرى فتحت مكة بالمدينة وما حول المدينة بها لا أنها تأكلها أكلًا إنها تفتح القرى بالمدينة"^(٨).

(١) السنة ٣٠٢/٢.

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة ١١٩/١.

(٣) مسند أحمد ١٧٨/٣ برقم ١٢٨٤٩، صحيح مسلم ٤/١٨٣٩.

(٤) السنة (١٩٢/١).

(٥) مسند الإمام أحمد ٤/١٥٥ برقم ١٧٤٥٦.

(٦) ذكره البيهقي في الأسماء والصفات. وابن هانئ في مسائل ابن هانئ ٢٠١٩.

(٧) تقدم تخريجه.

(٨) مسائل عبد الله ٤٤٥، برقم ١٦١٠.

والرواية عن الإمام أحمد كثر ذكر منهم ابن الجوزي ما يقارب ٥٠٠، ومع هذه الكثرة لا بد أن تقع الغرائب من بعضهم. وعن أغرب في مسائله أبو زرعة وأبو حاتم وهما إمامان في الحديث، قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٧٠: "... قال الخلال: وأبو زرعة وأبو حاتم إمامان في الحديث روي عن أبي عبد الله مسائل كثيرة وقعت إلينا متفرقة كلها غرائب... " فهل نطعن في هؤلاء وفي رواياتهم لأنهم أغربوا وهم أئمة الحديث! كلا، والتحقيق أن نعرض كل رواية على رواية الجماعة فإن خالفها طرحت. ورواية حنبل لم تخالف غيرها بل متناسبة مع الروايات الأخرى في العقائد. بل قد يُردُّ قول الخلال ويصحح قول حنبل في بعض المسائل: ومن ذلك مسألة في غسل الجنب عليه خاتم ضيق ولم يخرج فصله، قال حنبل: يغسل موضعه ويعيد الصلاة. وقال الخلال: هذا وهم من حنبل". قال الحافظ ابن رجب بعد تحقيق المسألة: "ورواية حنبل هذه صريحة في هذا المعنى وقول الخلال إنها وهم بلا شك غير مقبول"^(١) فقد صحح ابن رجب قول حنبل - وهو قول عامة المتقدمين - ورد قول الخلال. فليس كل ما انفرد به يرد. بل إن ابن تيمية ينقل كثيرا من أقوال الإمام من رواية حنبل دون الطعن فيها.

هذه أقوال الإمام أحمد في التنزيه والتفويض ونفي الحد والجسمية، وقد تبعه الحنابلة على ذلك، وأقوالهم أكثر من حصرها، وهذا ما وجدته عندهم:

تأويل الإمام البخاري رضي الله عنه:

فقد أول الضحك في حديث (يضحك الله من رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة)^(٢) أول ذلك بمعنى (الرحمة) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات - ص (٤٧٠).

(١) فتح الباري ١/ ٣١٨.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٢٦).

قال البيهقي: "وأما الضحك المذكور في الخبر فقد روى الفربري عن محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله أنه قال: معنى الضحك فيه الرحمة"^(١) وقال البخاري في الصحيح في تفسير سورة القصص: "﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ إلا ملكه ويقال إلا ما أريد به وجه الله"^(٢).

تأويلات الإمام الترمذي رضي الله عنه:

روى الإمام الترمذي حديث: "والذي نفس محمد بيده لو أنكم دليتم رجلاً بحبل إلى الأرض السفلى لبط على الله ثم قرأ: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣]"^(٣).

ثم قال: وفسر بعض أهل العلم هذا الحديث فقالوا: "إنها هبط على علم الله وسلطانه، وعلم الله وقدرته وسلطانه في كل مكان وهو على العرش كما وصف في كتابه" اهـ.

وروى الترمذي حديث إتيان البقرة وآل عمران كأنها غمامتان برقم ٢٨٨٣ قال: "ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثوابه وقراءته، كذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث وما يشبه هذا من الأحاديث أنه يجيء ثواب قراءة القرآن، وفي حديث النواس ابن السمعان عن النبي ﷺ ما يدل على ما فسروا إذ قال النبي ﷺ: "وأهلته الذين يعملون به في الدنيا"، ففي هذا الحديث دلالة أنه يجيء ثواب العمل".

التفويض عند ابن أبي داود:

حيث قال:

(١) الأسماء والصفات ٢/ ٧٩.

(٢) صحيح البخاري ٤/ ١٧٨٧.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٤٠٣.

ثم الإيمان والقبول والتصديق، بكل ما روته العلماء ونقلته الثقات أهل الآثار عن رسول الله ﷺ وتلقاها بالقبول، ولا ترد بالمعاريض، ولا يقال لم وكيف؟ ولا تحمل على المعقول، ولا تضرب لها المقاييس، ولا يعمل لها التفاسير، إلا ما فسره رسول الله ﷺ أو رجل من علماء الأمة ممن قوله شفاء وحجة^(١). وقال كذلك بعد أن ذكر بعض أحاديث الصفات الخيرية: "فكل هذه الأحاديث وما شاكلها تمر كما جاءت، لا تعارض ولا تضرب لها الأمثال، ولا يواضع فيها القول، فقد رواها العلماء وتلقاها الأكابر منهم بالقبول، وتركوا المسألة عن تفسيرها، ورأوا أن العلم بها ترك الكلام في معانيها.^(٢)"

تأويل ابن بطة للمعية ومجيء البقرة ونظله الله والكرسي:

قال في الابانة: "قوله وهو معكم فهو كما قالت العلماء: علمه". وقال: "ثم إن الجهمية لجأت إلى المغالطة في أحاديث تأولوها موهوا بها على من لا يعرف الحديث، مثل الحديث الذي روي: «يجيء القرآن يوم القيامة في صورة الرجل الشاحب فيقول له القرآن: أنا الذي أظمأت نهارك وأسهرت ليلك فيأتي الله فيقول: أي رب تلامي ووعاني وعمل بي» والحديث الآخر: «تجيء البقرة وآل عمران كأنهما غمامتان»^(٣)، فأخطأ في تأويله، وإنما عنى في هذه الأحاديث في قوله: يجيء القرآن وتجيء البقرة وتجيء الصلاة ويجيء الصيام، يجيء ثواب ذلك كله، وكل هذا مبين في الكتاب والسنة".

وقال في تأويل الظل: "... وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة، ومباضعتك لأهلك صدقة، فكيف يكون الإنسان يوم القيامة في ظل مباضعته لأهله؟ إنما عنى بذلك كله ثواب صدقته، ليس قد قال النبي ﷺ: «من أحب أن يظله الله تعالى في

(١) أحاديث الصفات والرؤية، ص ٤٢.

(٢) كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة. لابن بطة العكبري، ص ٤٥.

(٣) مسند الإمام أحمد ٥/ ٢٤٩ برقم ٢٢٢٠٠، صحيح مسلم ١/ ٥٥٣.

وهو حنبلي جاء في معجم الأدباء (١/ ١٣٠) عن أبي إسحاق الزجاج أن: (آخر ما سُمع منه: اللهم احشرنى على مذهب أحمد بن حنبل).

وقال الزجاج في معاني القرآن ٤/ ١٦٦: "أكثر ما روينا في هذا الكتاب من التفسير فهو من كتاب التفسير عن أحمد بن حنبل".

والزجاج من أئمة اللغة له تفسيرات للصفات على طريقة أهل السنة:

فهو يؤول الوجه قال في معاني القرآن (١/ ٣٠٢):

(ومعنى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَفْسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾، هذا خاص لِلْمُؤْمِنِينَ، أعلمهم أنه قد علم أنهم يريدون بِنَفَقَتِهِمْ: ما عند الله جلَّ وعزَّ) وقال: (قال الله عزَّ وجلَّ -: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] وقال: ﴿وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧] المعنى: ويبقى ربك، والمعنى: كل شيء هالك إلا الله عزَّ وجلَّ^(١)) وقال: ("يريدون وجهه"، أي لا يقصدون بعبادتهم إلا إياه)^(٢) وقال: (إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى)، أي: إلا طلب ثوابه)^(٣).

وهو يؤول العين قال: (ومعنى: ﴿بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا﴾ [هود: ٣٧]، أي: يبصارتنا إِلَيْكَ وحفظنا لك، وبما أوحينا إليك)^(٤).

ويؤول الإتيان فقال: (وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠] قال أهل اللغة معناه: يأتيهم الله بما وعدهم من العذاب والحساب. كما قال: ﴿فَأَنذَرْتَهُمْ اللَّهَ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢] أي: آتاهم بخذلانه إياهم)^(٥).

(١) معاني القرآن (١/ ٣٢٨).

(٢) معاني القرآن (٣/ ٢٢٩).

(٣) معاني القرآن (٥/ ٢٥٧).

(٤) معاني القرآن (٣/ ٢٢٩).

(٥) معاني القرآن (١/ ٢٤١).

وهو ينزه الله عن المكان قال: (فالله تعالى عالٍ على خلقه وهو عليٌّ عليهم بقدرته، ولا يجب أن يذهب بالعلو ارتفاع مكان، إذ قد بينا أنّ ذلك لا يجوز في صفاته تقدست)^(١).

وقال في تفسير أسماء الله الحسنى (ص ٦٠): "والله تعالى عالٍ على كلّ شيء، وليس المراد بالعلو هنا: ارتفاع المحلّ، لأن الله تعالى يجلّ عن المحلّ، والمكان، وإنما العلو علو الشأن وارتفاع السلطان".

ويكثر في كتبه أمثال هذه التفاسير للصفات.

التنزيه عند سهل التستري:

كان سهل شيخ العارفين في زمانه وهو حنبلي في الأصول قال: العقل وحده لا يدل على قديم أزلي فوق عرش محدث نصبه الحق دلالة وعلمًا لتهتدي القلوب به إليه ولا تجاوزه أي بما أثبت الحق فيها من نور الهداية ولم يكلفها علم ماهية هويته فلا كيف لاستوائه عليه لأنه لا يجوز لمؤمن أن يقول كيف الاستواء لمن خلق الاستواء ولنا عليه الرضا والتسليم^(٢).

تأويل المعية عند ابن أبي شيبة:

قال الحافظ أبو جعفر محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة العبسي محدث الكوفة في وقته ألف كتابا في العرش فقال: ذكروا أن الجهمية يقولون ليس بين الله وبين خلقه حجاب وأنكروا العرش وأن يكون الله فوقه وقالوا إنه في كل مكان، ففسرت العلماء وهو معكم يعني علمه^(٣).

(١) تفسير أسماء الله الحسنى (ص ٤٨).

(٢) العلو للذهبي ٢٠٠.

(٣) من كتاب العلو للذهبي ١٩٨.

تأويل الحافظ البزار في البحر الزخار وهو حنبلي:

روى حديث برقم ٧١٢٩ "إذا تقرب العبد مني شبرا، تقربت منه ذراعا، وإذا تقرب ذراعا، تقربت باعا، وإذا أتاني يمشي، أتيته هرولة".

ثم قال: "ومعني هذا الحديث يقول الله تبارك وتعالى إذا تقرب العبد مني شبرا من الطاعة تقربت منه ذراعا من القبول فإذا تقرب ذراعا تقربت باعا، وإذا أتاني يمشي أتيته هرولة يقول: قبلت منه".

وقال عن مجيء البقرة وآل عمران: "وإنما معني" يجيئان يوم القيامة "مجيء ثوابهما كما يروى عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن اللقمة لتجيء مثل أحد" وقال: "ظل المؤمن يومئذ صدقته" فإنما هذا كله على ثوابه".

تأويل ابن قتيبة لنفس الرحمن والهرولة وللعجب:

لقد تأول ابن قتيبة - وهو من أئمة أهل الحديث - في كتابه "تأويل مختلف الحديث" العديد من الآيات والأخبار كالنفس والساق واليمين والعجب. فهذا هو يصرف اللفظ عن حقيقته ويؤول العجب إلى محل ما يعجب منه.. ويؤول الضحك إلى محل ما يضحك منه، ويؤول نفس الرحمن والهرولة والمشي، ويقول بوقوع الكناية.

قال: ونحن نقول إنه لم يرد بالنفس ما ذهبوا إليه، وإنما أراد أن الريح من فرج الرحمن عز وجل وروحه، يقال اللهم نفس عني الأذى وكذلك قوله: إني لأجد نفس ربكم من قبل اليمن.

قال ابن قتيبة: وهذا من الكناية، لأن معني هذا أنه قال: كنت في شدة وكرب وغم من أهل مكة ففرج الله عني بالأنصار يعني أنه يجد الفرج من قبل الأنصار وهم من اليمن، فالريح من فرج الله تعالى وروحه كما كان الأنصار من فرج الله تعالى..^(١) فقد

(١) تأويل مختلف الحديث ٢١٢.

حق، سميع بصير بلا حد محدود، ولا مثال مضروب، جل عن أن يضرب له الأمثال... وأشهد أن جميع ما وعدنا به ربنا في القيامة حق لا ريب فيه، وأن الله ينزل إلى سماء الدنيا، فيقول: هل من سائل فأعطيه، بلا حد ولا صفة" (١).

التنزيه ونفي التأيين والجسمية عند الشريف ابن أبي موسى الهاشمي:

وصفه ابن أبي يعلى: "عالي القدر سامي الذكر له القدم العالي والحظ الوافي عند الإمامين القادر بالله والقائم بأمر الله" قال الشريف العباسي الحنبلي في عقيدته: لم تملكه الخواطر فتكيفه ولم تدركه الأبصار فتصفه ولم يخل من علمه مكان فيقع به التأيين ولم يقدمه زمان فينطلق عليه التأوين ولم يتقدمه دهر ولا حين ولا كان قبله كون ولا تكوين ولا تجري ماهيته في مقال ولا تحظر كفيته ببال ولا يدخل في الأمثال والأشكال صفاته كذاته ليس بجسم في صفاته جل أن يشبه بمبتدعاته أو يضاف إلى مصنوعاته ليس كمثله شيء وهو السميع البصير أراد ما الخلق فاعلوه ولو عصمهم لما خالفوه ولو أراد أن يطيعوه جميعاً لأطاعوه خلق الخلائق وأفعالهم وقدر أرزاقهم وآجالهم لا سمي له في أرضه وسماواته على العرش استوى وعلى الملك احتوى وعلمه محيط بالأشياء" (٢).

التنزيه ونفي الجسمية والحد عند أبي يعلى:

قال أبو يعلى "المذهب في ذلك: قبول هذه الأحاديث على ما جاءت به من غير عدول عنه إلى تأويل يخالف ظاهرها مع الاعتقاد بأن الله سبحانه بخلاف كل شيء سواه وكل ما يقع في الخواطر من حد أو تشبيه أو تكيف: فالله سبحانه وتعالى عن ذلك والله ليس كمثله شيء ولا يوصف بصفات المخلوقين الدالة على حدثهم ولا يجوز عليه ما يجوز عليهم من التغير من حال إلى حال ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض وأنه لم يزل

(١) الكتاب اللطيف في شرح عقيدة أهل السنة لابن شاهين الحنبلي ٢٥٠.

(٢) انظر: طبقات الحنبالة ١٨١ / ٢.

وقد نقل ابن حمدان عن القاضي أبي يعلى قوله: "وهو مستو على العرش بلا كيف ولا مطابقة ولا مماسة ولا ما سبيله التقدير والمساحة"^(١) مما يدل على كذب الرواية عنه في التجسيم.

ويرى أبو يعلى أن اليد والعين والوجه ليست بجوارح في حق الله: قال ص ٥٢: "وقد وصف نفسه باليدين... وليست بجارحتين ولا بمعنى النعمة. خلافاً للمجسمة في قولهم: أنها: جارحتان. وخلافاً للمعتزلة في قولهم وجماعة من الأشعرية: أنها نعمة وقدره"...

ونفى أن يكون الله تعالى محلاً للحوادث:

قال ص ٨٧: "فيستحيل أن يحدثه في نفسه لأنه تعالى ليس محلاً للحوادث". فشيخ الحنابلة أبو يعلى منزّه لا شك في ذلك ومن يعتقد هذه العقائد كيف ينسب لأقوال فهو قد كفر المجسمة ونفى الانتقال والحركة والتأليف عن الله ونفى الجوارح عن الله.

وأثبت النصوص مع التفويض في الكيف والمعنى. ونفى المكان عن الله. ونفى الحد والغاية والقبل والبعد والتحت والقدام والخلف عن الله.

وأثبت الرؤية بلا جهة - وهو أحد قوليّه - ونفى أن يراها الكفار. وأول المحبة بإرادة النعمة والبغض بإرادة العقاب. وأول الإتيان والصورة والمهولة.

نفى أن يكون الله محلاً للحوادث، وفوّض الاستواء معنى وكيفاً. ونفى القعود والمماسة.

التنزيه عند شيخ المذهب رزق الله بن عبدالوهاب التيمي الحنبلي:

قال في تنزيه الله تعالى: "ولا نقول إن العرش مكانه لأن الأمكنة صنعة الله وهي بعده

(١) في نهاية المبتدئين، ص ٣٥.

وقد أثر عن السلف وما يؤمن هؤلاء أن يكون المراد بالوجه الذات لا أنه صفة زائدة، وعلى هذا فسر الآية المحققون فقالوا: ويبقى ربك، وقالوا في قوله: (يريدون وجهه) يريدونه، وما يؤمنهم أن يكون أراد بقوله: (قلوب العباد بين إصبعين) أن الأصابع لما كانت هي المقبلة للشيء وأن ما بين الإصبعين يتصرف فيه صاحبها كيف شاء ذكر ذلك لا أن ثم صفة زائدة. قال ابن الجوزي: والذي أراه السكوت على هذا التفسير أيضا إلا أنه يجوز أن يكون مرادا ولا يجوز أن يكون ثم ذات تقبل التجزىء والانقسام^(١).

تأويلات ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير:

لقد أول ابن الجوزي الساق فقال: "وقد روى عكرمة عن ابن عباس: «يوم يُكشَفُ عن ساق» قال: يُكشَفُ عن شِدَّةٍ، وأنشد:

وَقَامَتْ الْحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقٍ... وهذا قول مجاهد، وقتادة. قال ابن قتيبة: وأصل هذا أن الرجل إذا وقع في أمر عظيم يحتاج إلى معاناته والجد فيه، شمر عن ساقه، فاستعيرت الساق في موضع الشدة، هذا قول الفراء، وأبي عبيدة، واللغويين. وقد أضيف هذا الأمر إلى الله تعالى. فروي في «الصحيحين» من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ أنه "يكشف عن ساقه"، وهذا إضافة إليه، لأن الكل له وفعله. وقال أبو عمر الزاهد - الحنبلي - : يراد بها النفس، ومنه قول علي رضي الله عنه: أقاتلهم ولو تلفت ساقى، أي: نفسي. فعلى هذا يكون المعنى: يتجلى لهم^(٢).

- وقال في يد الله: "﴿يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ [الفتح: ١٠] فيه أربعة أقوال: أحدها: يد الله في الوفاء فوق أيديهم. والثاني: يد الله في الثواب فوق أيديهم. والثالث: يد الله عليهم في المنّة بالهداية فوق أيديهم بالطاعة، ذكر هذه الأقوال الزجاج. والرابع: قُوَّةُ اللَّهِ ونُصْرَتُهُ

(١) انظر: تلبیس إبلیس ١٠٨.

(٢) زاد المسير ٨/ ٣٤١.

التزيه والتأويل عند العلامة ابن حمدان:

ينفي ابن حمدان في نهاية المبتدئين الجسمية والحد والحلول والزوال والحوادث عن الله تعالى. ويثبت التأويل قولاً للإمام أحمد.

وقال صفحة ٣٤: "وذاثة لا نعلمها نحن ولا نتوهمها ولا نتخيلها". وقال: "ولا يقال في صفاته تحت ولا فوق ولا قدام ولا خلف ولا كيفية، فلا يقال: ما هو ولا من أي الأشياء هو ولا متى كان ولا لما كان".

وقد نقلت له أقوالاً أخرى تدل على نقاء عقيدته.

التزيه عند الإمام الذهبي:

لقد تكلم الإمام الذهبي عن كثير من العبارات التي يطلقها المحدثون وأنكرها لعدم ورود الدليل عليها ومن يرى نصوصه^(١) في سير أعلام النبلاء والعلو يجد أن الذهبي أنكر بعض العقائد التي صارت اليوم من عقيدة السلفية المعاصرة فقد أنكر:

- عقيدة إجلال سيدنا محمد على العرش.

- وأنكر تفسير الاستواء بالاستقرار. فقال: "لا يعجبني قوله: استقر، بل أقول كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم".

- وأنكر الألفاظ التي لا دليل عليها كالقول أن الله استوى بذاته وينزل بذاته، وأن الصفات تحمل على الحقيقة^(٢).

التزيه والتأويل عند الحافظ ابن رجب:

قال: "ولم يكن أصحاب النبي - ﷺ - يفهمون من هذه النصوص غير المعنى

(١) وقد ذكرناها سابقاً.

(٢) ذكرته سابقاً.

التنزيه ونفي التجسيم والحد عند السفاريني:

حيث قال في منظومته:

وليس ربنا بجوهر ولا	عرض ولا جسم تعالى ذو العلا
سبحانه قد استوى كما ورد	من غير كيف قد تعالى أن يجد
- فلا يحيط علمنا بذاته	كذاك لا ينفك عن صفاته
فكل ما قد جاء في الدليل	فثابت من غير ما تمثيل
من رحمة ونحوها كوجهه	ويده وكل ما من نهجه
وعينه وصفة النزول	وخلقه فاحذر من النزول
فسائر الصفات والأفعال	قديمة لله ذي الجلال
لكن بلا كيف ولا تمثيل	رغماً لأهل الزيغ والتعطيل
فمرها كما أتت في الذكر	من غير تأويل وغير فكر. (١)

التنزيه عند عبد الباقي المواهي:

قال في عقائد أهل الأثر: "ويجب الجزم بأن الله تعالى ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض ولا تحله الحوادث ولا يحل في حادث ولا ينحصر فيه فمن اعتقد أو قال إن الله بذاته في مكان فكافر.

بل يجب الجزم بأنه سبحانه وتعالى بائنٌ من خلقه فكان ولا مكان ثم خلق المكان وهو كما كان قبل خلق المكان ولا يعرف بالحواس ولا يقاس بالناس فهو الغني عن كل

(١) لوامع الأنوار ١ / ١٨١.

رَبُّكَ ﴿ [الفجر: ٢٢]، أن المراد: وجاء أمر ربك... والفرقة الثالثة: أطلقت النزول كما ورد، ولم تتعد ما ورد، ونفت الكيفية عنه، وعلموا أن نزول الله تعالى ليس كنزول المخلوق.

وهذا قول أئمة السلف: حماد بن زيد، وأحمد؛ فإن حماد بن زيد سئل عن النزول، فقال: هو في مكانه، يقرب من خلقه كيف شاء... ثم ذكر رواية حنبل عن أحمد السابقة إلى أن قال ابن رجب:

والزيادة على ما ورد في النزول من ذكر الحركة والانتقال وخلو العرش وعدمه؛ كله بدعة، والخوض فيه غير محمود.

قال أبو داود الطيالسي: كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة لا يجسدون، ولا يشبهون، ولا يمثلون الحديث، لا يقولون: كيف، وإذا سئلوا أجابوا بالأثر "(١) اهـ كلام ابن رجب.

وقال ابن رجب في موضع آخر: "وهكذا القول في أحاديث النزول إلى سماء الدنيا، فإنه من نوع قرب الرب من داعيه وسائله ومستغفره. وقد سئل عنه حماد بن زيد، فقال هو في مكانه يقرب من خلقه كما يشاء. ومراده أن نزوله ليس هو انتقال من مكان إلى مكان كنزول المخلوقين".

فهذا تفويض قريب من التأويل الصحيح.

قول الإمام مالك بن أنس في حديث النزول:

سئل الإمام مالك - رحمه الله - عن نزول الرب عز وجل، فقال: "ينزل أمره - تعالى - كل سحر، فأما هو عز وجل فإنه دائم لا يزول ولا يتقل سبحانه لا إله إلى هو" (٢). اهـ.

(١) فتح الباري ٦ / ٥٣٥.

(٢) التمهيد لابن عبد البر ٧ / ١٤٣، شرح النووي على صحيح مسلم ٦ / ٣٧، الإنصاف لابن السيد

البطليوسي، ص ٨٢.

وروى ابن عبد البر في التمهيد بسنده عن الإمام مالك قال في النزول: بأنه ينزل أمره ورحمته^(١).

وقال قبل ذلك: "وقد قال قوم من أهل الأثر أيضاً أنه ينزل أمره وتنزل رحمته أهـ.

ولم يضعفها قال: "وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله على معنى أنه تنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة، وذلك من أمره أي أكثر ما يكون في ذلك الوقت، والله أعلم".

وهذا صريح في تجويزه هذا التأويل، والإمام مالك إمام الحديث في عصره وإمام دار الهجرة. وقد أخذ أئمة المالكية - وهم أدري بمذهبهم - بهذه الرواية.

وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء عن الإمام مالك بقوله: "يتنزل ربنا - تبارك وتعالى - أمره، فأما هو فدائم لا يزول"^(٢).

قال صالح: فذكرت ذلك ليحيى بن بكير، فقال: حسن والله، ولم أسمعه من مالك.

قلت - الذهبي - : لا أعرف صالحاً، وحبيب مشهور، والمحفوظ عن مالك - رحمه الله - رواية الوليد بن مسلم، أنه سأله عن أحاديث الصفات، فقال: أمرها كما جاءت، بلا تفسير.

فيكون للإمام في ذلك قولان إن صحت رواية حبيب"^(٣).

(١) ١٤٣/٧

(٢) وانظر إلى كلام أئمة أهل السنة الذي يملأ القلب تعظيماً لله وقارنه بكلام الحشوية الذين يشغلون القلب بخلو العرش أو لا!

(٣) سير أعلام النبلاء ١٠٥/٨.

فقال: "قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه في قول النبي صلى الله عليه وسلم: [إن الله ينزل إلى سماء الدنيا] و: [وإن الله يرى في القيامة] وما أشبه هذه الأحاديث: نؤمن بها ونصدق بها لا كيف ولا معنى ولا نرد شيئاً منها ونعلم أن ما جاء به الرسول حق ولا نرد على رسول الله ﷺ ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا حد ولا غاية"^(١).

ونقل ذلك عنه ابن القيم فقال: "قال الخلال في كتاب السنة: أخبرني الله بن حنبل، أخبرني أبي حنبل ابن أبي إسحق قال: قال عمي يعني أحمد بن حنبل: نحن نؤمن أن الله تعالى على العرش استوى كيف شاء وكما يشاء، بلا حد ولا صفة يبلغها واصفون، أو يجدها أحد، وصفات الله له ومنه، وهو كما وصف نفسه لا تدركه الأبصار بحد ولا غاية، وهو يدرك الأبصار، وهو عالم الغيب والشهادة وعلام الغيوب"^(٢).

وقال أحمد: "وهو على العرش بلا حد، كما قال تعالى: "ثم استوى على العرش" كيف شاء، المشيئة إليه، والاستطاعة إليه، ليس كمثله شيء، وهو خالق كل شيء، وهو سميع بصير بلا حد ولا تقدير، لا تعدى القرآن والحديث، تعالى عما يقول الجهمية والمشبهة"^(٣).

وقد رويت بعض الروايات عن الإمام أحمد في إثبات الحد وهي مكذوبة عليه قال ابن تيمية: "وسئل الإمام أحمد عن معنى قول ابن المبارك عن الله أنه بحد؟ فقال أحمد: لا أعرفه. ولكن لهذا شواهد من القرآن^(٤).

(١) لمعة الاعتقاد ٤٥.

(٢) اجتماع الجيوش الإسلامية ٨٢.

(٣) اجتماع الجيوش الإسلامية ١/١٣٢.

(٤) بيان تلبس الجهمية ٢/٦١٣. قال ابن تيمية: "وقوله لا أعرفه قد يكون لا أعرف حقيقة مراده".

الزغوانى: وامتنع الكثير من اصحابنا ان يطلقوا القول انه في جهة لان لفظه في تقتضى الظرفية والبارىء تعالى منزه عما يوجب له الظرفية، وقد أجاز قوم من اصحابنا ان يقولوا ان البارىء في جهة... الا انهم اثبتوا ذلك لفظا فاما معنى بمعنى انها جهة محيطه توجب احاطة الظرف بالمظروف فامتنعوا عن ذلك".

فبعد كل هذه النقولات كيف يتهم الحنابلة بالتجسيم؟! وقد بين الكرمي أن القول بالجهة لا يستلزم التجسيم لأن لازم المذهب ليس بمذهب فقال في أقاويل الثقات ٩٢: "واعلم أن كثيرا من الناس يظنون أن القائل بالجهة هو من المجسمة لأن من لازم الجهة التجسيم، وهذا ظن فاسد فإنهم لا يقولون بذلك لأن لازم المذهب ليس بلازم عند المحققين فكيف يجوز أن ينسب للإنسان شيء من لازم كلامه وهو يفر منه، بل قالوا نحن أشد الناس هربا من ذلك وتنزيها للباري تعالى عن الحد الذي يحصره فلا يحد بحد يحصره بل بحد يتميز به عظمة ذاته من مخلوقاته هذا السمع والبصر والقدرة والعلم من لازم وجودها أن تكون أعراضا ولذلك نفاها المعتزلة، ولكن هذا اللازم ليس بلازم كما هو مقرر معلوم. فتأمل ولا تخض مع الخائضين، ومنهم من يتوهم أنه يلزم على ذلك قدم الجهة ولا قديم إلا الله ويلزم أنه يكون مظروفا في الجهة وهو محال وهذا كله لعدم فهم مذهب القائل بالجهة فإن القائل بالجهة يقول إن الجهات تنقطع بانقطاع العالم وتنتهي بانتهاء آخر جزء من الكون والإشارة إلى فوق تقع على أعلى جزء من الكون حقيقة كما مر".

مذهب الإمام أحمد التوقف:

مذهب إمامنا أحمد ترك الألفاظ المحدثثة في العقائد وعدم الخوض فيها فقد قال الإمام ابن الجوزي الحنبلي: (وكان أحمد لا يقول بالجهة للبارى)^(١) وقال القاضي بدر الدين بن جماعة: (إن الإمام أحمد كان لا يقول بالجهة للبارى تعالى)^(٢).

(١) دفع شبه التشبيه، ص ٥٦.

(٢) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل (ص ١٠٨).

وقال العلامة عثمان النجدي الحنبلي - ت ١٠٩٧ هـ - في كتابه نجات الخلف:

"وأما ما تنازع فيه المتأخرون من الألفاظ المبتدعة في النفي والإثبات، مثل قول القائل هو في جهة أو ليس في جهة، وهو متحيز أو ليس متحيزاً، ونحو ذلك من الألفاظ التي تنازع فيها الناس، وليس فيها نص لا عن الرسول ﷺ ولا عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان ولا أئمة المسلمين، فإنَّ هؤلاء لم يقل أحد منهم أن الله في جهة، ولا قال ليس هو في جهة، ولا قال هو متحيز ولا ليس بمتحيز، بل ولا قال هو جسم أو جوهر، ولا قال ليس بجسم ولا بجوهر، فليس على أحد، بل ولا له أن يوافق أحداً في إثبات لفظ من هذه الألفاظ أو نفيه حتى يعرف مراده، فإن أراد حقاً قبل، وإن أراد باطلاً ردّ، وإن اشتمل كلامه على حق وباطل لم يقبل مطلقاً ولم يرد جميع معناه، بل يوقف اللفظ ويفسّر المعنى، كما تنازع الناس في الجهة والتحيز وغيرهما، فلفظ الجهة قد يراد به شيء موجود غير الله فيكون مخلوقاً، كما إذا أريد بالجهة نفس العرش، أو نفس السماوات، وقد يراد بها ما ليس بموجود غير الله تعالى، كما إذا أريد الجهة ما فوق العالم، فمن أراد إثبات الجهة الوجودية وجعل الله منحصراً في المخلوقات فهذا باطل، ومن أراد إثبات الجهة العدمية^(١) وأراد أن الله وحده فوق المخلوقات بائن عنها فهذا حق، وليس في ذلك أن شيئاً من المخلوقات حصره، ولا أحاط به، ولا علا عليه، بل هو العالي عليها المحيط به) اهـ.

ترك فضول الكلام في العقائد أسلم وأحكم:

وهذه قاعدة جلييلة فالإطلاق اللفظي متوقف على ورود الشرع به فلا يجوز القول بأن الله استوى بذاته وينزل بذاته، قال الإمام الذهبي في تعليقه على قول المحدثين "إن الله استوى بذاته وينزل بذاته": وبلا ريب أن فضول الكلام تركه من حسن الإسلام^(٢).

(١) وحتى هذا اللفظ مبتدع.

(٢) العلو ٢٣٦.

وقال تعليقا على أحد المحدثين: "قلت قولك بذاته هذا من كيسك ولها محمل حسن ولا حاجة إليها"^(١).

كما أن قول متأخري الأشاعرة: "إن الله لا داخل العالم ولا خارجه"، لم يرد به الشرع فلا يجب اعتقاده لأن هذا عسر جدا على العقول خاصة العوام فإنهم إما ينتهون إلى القول بأن الله في كل مكان أو بنفي وجود الله الحقيقي. قال حجة الإسلام الإمام الغزالي: "ولا خير في المبالغة في تنزيهه ينتج التعطيل في حق الكافة إلا الأقلين، وقد بعث رسول الله ﷺ داعياً للخلق إلى سعادة الآخرة رحمة للعالمين، كيف ينطق بها فيه هلاك الأكثرين... وأما إثبات موجود في الاعتقاد على ما ذكرناه من المبالغة في التنزيه شديد جداً بل لا يقبله واحد من الألف لا سيما الأمة الأمية"^(٢).

ولكن، الطرفان اتفقا على أن الله تعالى منزّه عن الجسمية وعن الحد وعن المكان وعن الجلوس والماسية، وأن إطلاق وصف العلو ثابت له، ولم يكن الأشاعرة معطلة بنفي العلو بل كانوا يحذرون من عقيدة التشبيه التي كانت تنص على أن الله محدود متحيز في مكان. ولم يكن الحنابلة مجسمة بإثباتهم للعلو بل كانوا يتبعون الأدلة من القرآن والسنة رداً على المعطلة الجهمية والحلولية.

(١) العلو ٢٤٥.

(٢) إجماع العوام عن علم الكلام، ص ٥٦-٥٧، طبعة المكتبة الأزهرية.

وهذا الحديث - وغيره^(١) - قد دخل في كثير من كتب عقائد المحدثين ورواه المحدثون^(٢) دون بيان وضعه أو ضعفه قال العلامة ابن الجوزي: "ومن تلبس إبليس على علماء المحدثين رواية الحديث الموضوع من غير أن يبينوا أنه موضوع وهذه جنابة منهم على الشرع ومقصودهم ترويح أحاديثهم وكثرة رواياتهم وقد قال ﷺ: "من روى عني حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"^(٣).

ولقد حذر ابن تيمية من بعض كتب أهل الحديث في العقائد لما فيها من الأحاديث الضعيفة والموضوعة فقال في المجموع ٢٣٤: "فالذي يعيب بعض أهل الحديث وأهل الجماعة بحشو القول إنما يعيهم بقلة المعرفة أو بقلة الفهم، أما الأول فبأن يحتجوا بأحاديث ضعيفة أو موضوعة.. وأما الثاني فبأن لا يفهموا معنى الأحاديث الصحيحة، بل قد يقولون القولين المتناقضين... ولا ريب أن هذا موجود في بعضهم... ثم إنهم بهذا المنقول الضعيف والمعقول السخيف قد يكفرون ويضللون ويبدعون أقواماً من أعيان الأمة ويجهلونهم، ففي بعضهم من التفريط في الحق والتعدي على الخلق ما قد يكون بعضه خطأ مغفوراً، وقد يكون منكراً من القول وزوراً، وقد يكون من البدع والضلالات التي توجب غليظ العقوبات، فهذا لا ينكره إلا جاهل أو ظالم، وقد رأيت من هذا العجائب... "اه كلام ابن تيمية.

والإمام أحمد أعلم أهل الحديث أخذ بالضعيف في الفضائل والترغيب والترهيب أما في الحلال والحرام والعقائد فلا بد من الصحة. فقد روى عنه ابن أبي يعلى أنه قال: "إذا روينا عن رسول الله - ﷺ -: في الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي - ﷺ - في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"^(٤).

(١) كأحاديث جلوس النبي محمد ﷺ على عرش الرحمن، وأحاديث فناء النار فكلها واهية غير مرفوعة.

(٢) منهم الدارقطني في كتاب الرؤية دون بيان حاله.

(٣) تلبس إبليس ١٤٤.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٥، وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢/ ٢٨٥.

المبحث العاشر

المقام المحمود لسيدنا محمد صلوات الله وسلامه عليه

يتعجب الباحث حين يقرأ في كتب السلفية المعاصرة حين يجد أنهم يلتزمون شواذ الأقوال وغرائب العقائد جاء في فتاوى مفتي الديار السعودية للشيخ محمد بن ابراهيم آل الشيخ ما نصه: "المقام المحمود: قيل الشفاعة العظمى، وقيل إنه إجلاسه معه على العرش كما هو المشهور من قول أهل السنة." انتهى.

فإذا سألتهم قالوا هذه عقيدة الحنابلة؟! والحق أن هذا قول شاذ عند الحنابلة قال به بعض المتقدمين كالبرهاري^(١) والحلال^(٢).

فليس هذا القول هو المشهور عند أهل السنة ولا عند الحنابلة، ثم متى صرتم تلتزمون بأقوال الحنابلة وقد رددتم عليهم أكثر عقائدهم المثبتة بالأدلة - كالقول بفناء النار وإنكار المجاز وإنكار التفويض - وأخذتم بقول بعضهم وليس عليه حديث صحيح مرفوع واحد، فلستم أتباع الدليل ولا أتباع الحنابلة!

فإن قالوا نحن نقول بهذه العقيدة لإثبات فضيلة النبي ﷺ وإثبات الشفاعة. قلنا: فلم تنكروا على أهل السنة القول بالتوسل فهو فرع عن الشفاعة مع أن قولكم ليس فيه حديث مرفوع واحد، والشفاعة ثبتت بأحاديث صحيحة متواترة.

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: (قال ابن بطال: أنكرت المعتزلة والخوارج

(١) على أنه لم يذكر ذلك في عقيدته المشهورة والمنسوب له مذكور في كتاب الكامل في التاريخ لابن الأثير وكان متعصباً على الحنابلة، وقد ذكر أموراً عن الحنابلة لم يذكرها غيره من المؤرخين وأكثرها بلا إسناد.

(٢) أما أبو داود فلم يقل يجلسه معه على العرش. وأما ابراهيم الحري فليس فيه إسناد صحيح عنه.

الشفاعة في إخراج من أدخل النار من المذنبين وتمسكوا بقوله تعالى "فما تنفعهم شفاعة الشافعين" وغير ذلك من الآيات. وأجاب أهل السنة بأنها في الكفار، وجاءت الأحاديث في اثبات الشفاعة المحمدية متواترة ودل عليها قوله تعالى عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا، والجمهور على أن المراد به الشفاعة، وبالغ الواحدي فنقل فيه الإجماع، ولكنه أشار إلى ما جاء عن مجاهد وزيفه.... وقد جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند أبي الشيخ وعن عبد الله بن سلام قال: إن محمدا يوم القيامة على كرسي الرب بين يدي الرب. أخرجه الطبري. قلت: الحافظ ابن حجر - : فيحتمل أن تكون الإضافة إضافة تشريف وعلى ذلك يحمل ما جاء عن مجاهد وغيره، والراجح أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة^(١) انتهى.

هل قال الإمام أحمد بإجلال النبي ﷺ على عرش الرحمن؟

لم يقل الإمام بذلك ولم يدخل حديث مجاهد في مسنده لأن كل طرقة ضعيفة كما ذكر الحفاظ.

والذي رواه الإمام أحمد في المسند في تفسير المقام المحمود هو هذا: قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن عبد ربه، حدثنا محمد بن حرب، حدثنا الزبيدي، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "يبعث الناس يوم القيامة، فأكون أنا وأمتي على تل، ويكسوني ربي - عز وجل - حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول، فذلك المقام المحمود". مسند أحمد ٤٥٦/٣، برقم ١٥٨٢١.

- وروى عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "المقام المحمود الشفاعة" المسند ٤٧٨/٢، برقم ١٠٢٠٣.

(١) الفتح (١١ / ٤٢٦) طبعة دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩.

الصحيح بخلافه فقال: "... ولكن ثبت في الصحيح أن المقام المحمود هو الشفاعة العامة الخاصة بنبينا" العلو: ١٩٤.

أما الحافظ ابن عبد البر فقد رد حديث مجاهد وقال: "مجاهد وإن كان أحد الأئمة بالتأويل، فإن له قولين مهجورين عند أهل العلم، أحدهما هذا - أي تفسير الشفاعة - والثاني في تأويل: ﴿وَجِئْتُمْ بِمُؤْمِنِينَ تَأْوِيلُهُمْ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] قال: معناه تنتظر الثواب، وليس من النظر". انتهى.

فكيف تكون عقيدة إجلال النبي ﷺ على عرش الرحمن هي عقيدة أهل الحديث^(١).

رأي ابن تيمية:

يرى ابن تيمية أن أحاديث الإجلال المرفوعة كلها موضوعة فقال في درء التعارض ١٩/٣: (وقد صنف القاضي أبو يعلى كتابه في إبطال التأويل ردًا لكتاب ابن فورك، وهو وإن كان أسند الأحاديث التي ذكرها وذكر من رواها، ففيها عدة أحاديث موضوعة كحديث الرؤية عياناً ليلة المعراج ونحوه، وفيها أشياء عن بعض السلف رواها بعض الناس مرفوعة؛ كحديث قعود الرسول ﷺ على العرش رواه بعض الناس من طرق كثيرة مرفوعة وهي كلها موضوعة، وإنما الثابت أنه عن مجاهد وغيره من السلف).

أصح الروايات عن مجاهد في هذا التفسير:

إذا نظرنا إلى الروايات التي ذكرها نجد أن أكثرها وأصحها قد رويت بلفظ: "يقعده على العرش" وهذا ما رواه القتات وعطاء وليث عن مجاهد^(٢)، وهي ما أخذ بها

(١) وهذا الحافظ المحدث ابن رجب الحنبلي يحذر من عقيدة المتأخرين من أهل الحديث كما في فضل علم السلف.

(٢) انظر: كتاب السنة للخلال ١/٢١٩.

عدم فهم معنى حديث ابن سلام عند بعض المحدثين:

روى الخلال في السنة ٢١٢/١ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ: "إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جِيءَ بِبَنِيِّكُمْ ﷺ حَتَّى يُجْلِسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْكُرْسِيِّ".

قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ، فَإِذَا أُجْلِسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَهَوَّ مَعَهُ، قَالَ: وَبَلَّكَ مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ أَقَرَّ لِعَيْنِي مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ حِينَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يُجْلِسُهُ مَعَهُ".

فانظر إلى حديث ابن سلام: "حَتَّى يُجْلِسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى الْكُرْسِيِّ" فلم يقل يجلسه معه على عرشه بل قال يجلسه بين يديه - أو عن يمينه - على الكرسي! وانظر كيف فهم رواية الحديث ما فهموه "وَبَلَّكَ مَا سَمِعْتُ حَدِيثًا قَطُّ أَقَرَّ لِعَيْنِي مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ حِينَ عَلِمْتُ أَنَّهُ يُجْلِسُهُ مَعَهُ". وأبو مسعود هذا هو أحد رواة الحديث وليس ابن سلام. فابن سلام كنيته أبو يوسف، فكيف انتقل الحديث من عقيدة إلى عقيدة والأمر ظاهر وهذا ما يحل الإشكال.

الجمع بين القولين:

إذا أردنا الجمع بين القولين قلنا إن الله تعالى يعطي سيدنا محمداً ﷺ المقام المحمود بأن يقيمه على عرش أو كرسي - إضافة الله إليه تشریفاً وتكريماً - حتى ترى الخلائق منزلته ﷺ. والأدلة على ذلك عديدة منها:

ما أخرجه الحاكم في مستدرکه ٥٦٨/٤ بإسناده عن عبد الله بن سلام قال: ... وينجو النبي ﷺ والصالحون معه فتلقاهم الملائكة فترهبهم منازلهم من الجنة على يمينك على يسارك حتى يتتهي إلى ربه عز وجل فيلقى له كرسي عن يمين الله عز وجل ...".

وقد صححه الحاكم والذهبي. والشاهد "فيلقى له كرسي عن يمين الله عز وجل".

المبحث الحادي عشر فناء النار

من المسائل العقدية الخطيرة التي كانت تدرس في جامعات السلفية المعاصرة إلى وقت قريب مسألة فناء النار، وما يزال أكثرهم يهون من أمرها ويدعي أنها مسألة خلافية^(١). مع أنها مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة وغيرهم^(٢).

الإمام أحمد يقول ببقاء الجنة والنار ومن خالف هذا فهو مبتدع:

قال الإمام أحمد: "كل شيء مما كتب الله عليه الفناء والهلاك هالك، والجنة والنار خلقتا للبقاء لا للفناء ولا للهلاك وهما من الآخرة لا من الدنيا، والخور العين لا يمتن عند قيام الساعة ولا عند النفخة ولا أبداً، لأن الله عز وجل خلقهن للبقاء لا للفناء ولم يكتب عليهن الموت. فمن قال خلاف هذا فهو مبتدع وقد ضل عن سواء السبيل"^(٣).

وقد ضلل أحمد مخالف الإجماع والتواتر قال أبو الفضل التميمي: "وكان يقول إن من خالف الإجماع والتواتر فهو ضال مضل ويفسق من خالف خبر الواحد مع التمكن من استعماله"^(٤).

هي من المسائل المتقدمة على الإمام ابن تيمية رحمه الله تعالى إذ أوماً بذلك اعتماداً على آثار ضعيفة غير مرفوعة ولا صحيحة. وقيل إنه تراجع عن هذا القول، وليس العجب منه فهو إمام مجتهد ولكن العجب ممن يتعصب للباطل دون نظر وبحث.

(١) أمثال الشيخ الفوزان عفا الله عنه، مع أن الإمام أحمد قال من خالف في هذا فقد ضل سواء السبيل.

(٢) ولوضوحها لن أطيل الحديث فيها.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦.

(٤) اعتقاد الإمام المجلد ٣٠٤.

ويقول: "فالحق والحق أقول لقد أصيب ابن القيم في هذه المسألة مع الأسف الشديد بأفة التأويل التي ابتلي بها أهل البدع والأهواء في مقالاتهم التي خرجوا بها عن نصوص الكتاب والسنة..".

ومن العجب أن يأتي أحدهم فيكتب كتيباً باسم "القول المختار لبيان فناء النار" يرد فيه على الألباني، وينصر عقيدة ابن تيمية الباطلة بعد ظهور الأدلة.

وردت الأدلة على جواز الطلب من غير الله على لسان الأنبياء والصحابة والصالحين من غير تكبر، فالقول الحق في ذلك: جواز الطلب من غير الله فيما يقدر عليه الخلق مع اعتقاد ان النفع والضرب بيد الله تعالى، وعدم جواز الاستعانة والاستغاثة فيما لا يقدر عليه إلا الله. وهذا ما فهمه الشطي الحنبلي من كلام ابن تيمية.

حكم التوسل بالنبي ﷺ بصيغة النداء "يا محمد":

هذه ثلاثة آثار تدل على أن الصحابة كانوا ينادون بـ (يا محمد) على معنى التوسل والاستشفاع أو على معنى الاستعانة فيما يقدر عليه الخلق، وهي آثار منها الصحيح ومنها المقبول:

- روى البخاري في الأدب المفرد ما نصه: "حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن أبي اسحق عن عبد الرحمن بن سعد قال: "خدرت رجل ابن عمر فقال له رجل: اذكر أحب الناس إليك فقال: يا محمد" ا. هـ.

وقد ذكر البخاري هذا الحديث تحت عنوان: باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله.

وقد روى هذا الحديث ابن السني في كتابه عمل اليوم والليلة واستحسنه ابن تيمية نفسه فرواه في كتابه المسمى الكلم الطيب وأثبتته بلفظ "يا محمد".

- روى الحافظ أبو نعيم في الحلية أن خبيب بن عدي الأنصاري رضي الله عنه لما قُدِّم للقتل بعدما أنشد هذين البيتين من الشعر:

فلست أبالي حين أقتل مسلماً	على أي جنب كان في الله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ	يسارك على أوصال شلو مُمَزَّع

ثم قال: يا محمد، ثم ضربه فقتلوه.

وقد رواه العلامة ابن الجوزي - وهو من المتشددين في التصحيح وعمن ردوا على المتصوفة - فقال: "

قال سعيد بن عامر بن حذيم: شهدت مصرع خبيب وقد بضعت قريش لحمه ثم حملوه على جذعه فقالوا أتجأ أن محمدا مكانك فقال والله ما أحب أني في أهلي وولدي وأن محمدا شيك بشوكة ثم نادى يا محمد" (١).

- ذكر ابن الأثير في الكامل وابن كثير في البداية والنهاية أن خالد بن الوليد رضي الله عنه كان شعار كتيبته يوم اليمامة في حرب مسيلمة الكذاب أنهم ينادون قائلين: "يا محمداه".

وقد كان في الجيش من الحفاظ والعلماء والبدرين وعلية الصحابة، فلم نجد منهم من أنكر هذا اللفظ أو من زعم أنهم قد أشركوا بالله تعالى!

كلام الحنابلة في الاستغاثة والطلب من غير الله:

هذا كلام الحنابلة في الاستغاثة والطلب من غير الله دليل على ما ذكرته:

عمل الإمام أحمد بن حنبل بحديث: يا عباد الله أغيثوني:

قال رسول الله (ﷺ): إذ انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاه فليناد: يا عباد الله احبسوا علي، يا عباد الله احبسوا علي، فإن الله في الأرض حاضرًا سيحبسه عليكم).

وقد عمل الإمام أحمد بن حنبل قدس الله روحه بهذا الحديث. فقد روى البيهقي في الشعب وابن عساكر من طريق عبد الله ابن الإمام أحمد، ورواه عبد الله بن الإمام أحمد في المسائل (٢١٧) بإسناد صحيح قال: "سمعت أبي يقول: حججت خمس حجج منها اثنتين راكباً وثلاثاً ماشياً، أو اثنتين ماشياً وثلاثاً راكباً، فضلت الطريق في حجه وكنت

ماشياً فجعلت أقول "يا عباد الله دلونا على الطريق، فلم أزل أقول ذلك حتى وقعت على الطريق".

وقد ذكر هذه القصة أيضاً ابن مفلح الحنبلي في كتابه "الآداب الشرعية" ٤٥٨/١.

الحديث عن عمل الإمام أحمد:

ليس في هذا العمل جواز الاستغاثة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا هو بل اتباع ظاهر الحديث وطلب ما يقدر عليه الخلق - فليس في هذا حجة لعوام الصوفية - كما أن فيه رداً صريحاً على من يقول من السلفية المعاصرة بأن مجرد النداء شرك أكبر وهذا غلو سببه عدم فهم النصوص والدلالات. فليس كل نداء استغاثة ولا كل استغاثة شرك. ولكن بعض الاستغاثات تعتبر شركاً.

وهذا الحديث حسن قواه عمل الأئمة الحفاظ به كما سيأتي فقد أورد المناوي في فيض القدير برقم (٥٠١) عن ابن مسعود قال: قال رسول الله (ﷺ): إذ انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاه فليناد: يا عباد الله احبسوا علي، يا عباد الله احبسوا علي، فإن لله في الأرض حاضراً سيحبسه عليكم). وعزاه إلى أبي يعلى والطبراني وابن السني في عمل اليوم والليلة.

رواه الطبراني (١٠/٢٦٧ برقم ١٠٥١٨) و(١٧/١١٨ برقم ٢٩٠) وأبو يعلى في مسنده (٩/١٧٧ برقم ٥٢٦٩) وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم ٥٠٨) وفي رواية أخرى لهذا الحديث: - "إذا أضل أحدكم شيئاً أو أراد أحدكم غوثاً، وهو بأرض ليس بها أنيس فليقل: يا عباد الله أغثوني، يا عباد الله أغثوني فإن الله عباداً لا نراهم) رواه الطبراني في الكبير (١٧/١١٨/٢٩٠) وقال بعد ذلك (وقد جرب ذلك). وذكره ابن تيمية في الكلم الطيب ولم يضعفه بل قبله.

ورواه البزار عن ابن عباس رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: "إن لله ملائكة في الأرض سوى الحفظة يكتبون ما يسقط من ورق الشجر، فإذا أصابت أحدكم عرجة بأرض فلاه

فدل على أنه مع الملائكة طالق يذهب حيث يشاء في عالم البرزخ وهو عالم يمتد من تحت العرش إلى الأرض السفلى فيشمل الكون العلوي والسفلي. قال الإمام ماثلاً: "بلغني أن أرواح المؤمنين طالقة تذهب حيث تشاء". ورواه ابن القيم عن سنده الفارسي.

وقال الإمام شمس الدين ابن القيم في كتابه الروح ناقلاً عن القرطبي: "صح عن النبي ﷺ أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء وأنه ﷺ اجتمع بالأنبياء ليلة الإسراء في بيت المقدس وفي السماء خصوصاً بموسى وقد أخبر بأنه ما من مسلم يسلم عليه إلا ردت له روحه حتى يرد عليه السلام إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لا ندركهم وإن كانوا موجودين أحياء وذنك كالحال في الملائكة فإنهم أحياء موجودون ولا نراهم" اهـ. وقد أثبت علماء الإسلام أن للروح تأثيراً بعد الممات ومن هؤلاء ابن القيم والرازي في المطال العالية.

عمل ابن المقرئ الحنبلي وإقرار الطبراني له:

رُوِيَ عن أبي بكر بن أبي علي، قال: كان ابن المقرئ يقول: كنت أنا والطبراني، وأبو الشيخ بالمدينة، فضايق بنا الوقت، فواصلنا ذلك اليوم، فلما كان وقت العشاء حضرت القبر. وقلت: يا رسول الله الجوع، فقال لي الطبراني: اجلس، فإما أن يكون الرزق أو الموت.

فقمتم أنا وأبو الشيخ، فحضر الباب علوي، ففتحنا له، فإذا معه غلامان بقفتين فيهما شيء كثير، وقال: شكوتوني إلى النبي ﷺ؟ رأيت في النوم، فأمرني بحمل شيء إليكم.

قال أبو عبد الله بن مهدي: سمعت ابن المقرئ، يقول: مذهبي في الأصول مذهب أحمد بن حنبل، وأبي زرعة الرازي^(١).

= في المجمع برقم (١٤٢٧٢) وقال: رواه الطبراني وفيه محمد بن سلام الجمحي وهو ثقة وفيه ضعف. وبقية رجاله ثقات.

(١) سير أعلام النبلاء ٤٧٤/٣١.

يقدر عليه إلا هو - وهذا حق - ولذلك أنكروا على من استدل بحديث: إنه لا يُستغاث بي، على حرمة الاستغاثه مطلقاً فانظر ماذا قال: "وقد يكون في كلام الله ورسوله ﷺ عبارة لها معنى صحيح لكن بعض الناس يفهم من تلك غير مراد الله ورسوله ﷺ فهذا يرد عليه فهمه. كما روى الطبراني في معجمه الكبير «أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال أبو بكر الصديق: قوموا بنا لنستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق فقال النبي ﷺ إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله»^(١) فهذا إنما أراد به النبي ﷺ. المعنى الثاني وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله وإلا فالصحابه كانوا يطلبون منه الدعاء ويستسقون به كما في صحيح البخاري عن ابن عمر قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ يستسقي فما ينزل حتى يجيش له ميزاب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه شمال اليتامى عصمة للأرامل

وهو قول أبي طالب، ولهذا قال العلماء المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله وأن كل غوث فمن عنده وإن كان جعل ذلك على يدي غيره فالحقيقة له سبحانه وتعالى ولغيره مجاز"^(٢).

(١) حديث "إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله" رواه الطبراني وهو ضعيف بهذا اللفظ، انظر مجمع الزوائد برقم ١٧٢٧٦ وقد رواه أحمد ٣١٧/٥ برقم ٢٢٧٥٨ بغير هذا السياق عن عبادة بن الصامت قال "خرج علينا رسول الله ﷺ فقال أبو بكر رحمه الله قوموا نستغيث إلى رسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال رسول الله ﷺ: إنه لا يقام لي إنما يقام لله تبارك وتعالى." فكان نهي النبي ﷺ عن القيام له لا عن الاستغاثه به. ومعلوم أن الإمام أحمد لا يعدل عن لفظ إلى آخر إلا لسبب. ولو جرينا وراء هذه القاعدة التي وضعها الإمام في مسنده وهي: كل ما ليس في المسند فليس بحجة. لكان حديث الطبراني ليس بحجة عند أحمد. وتظهر فائدة هذه القاعدة حين نقارن بين الروايات في الكتب الأخرى - حتى الصحيحين - وبين روايات المسند فنجد الفرق الكبير، وندرك معرفة الإمام العالية لعلل الأحاديث خاصة في العقائد. - مع العلم أن عكس القاعدة غير صحيح -

أحدهما: أن موسى حيثئذ كان حيا ونحن إنما نمنع الاستغائة بميت.

الثاني: أن استغائة صاحب موسى به كان في أمر يمكن موسى فعله وهو إعانته على خصمه وهو أمر معتاد ونحن إنما نمنع من الاستغائة بالمخلوق فيما يختص فعله بالله عز وجل كالرحمة والمغفرة والرزق والحياة ونحو ذلك فلا يقال: يا محمد اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو أجبني أو أعطني مالا وولدا لأن ذلك شرك بإجماع.

وأجيب عن الأول: بأن الاستغائة إذا جازت بالحى فبالميت المساوي فضلا عن الأفضل أولى لأنه أقرب إلى الله عز وجل من الحى لوجوه:

أحدها: أنه في دار الكرامة والجزاء والحى في دار التكليف.

الثاني: أن الميت تجرد عن عالم الطبيعة القاطعة عن الوصول إلى عالم الآخرة والحى متلبس بها.

الثالث: أن الشهداء في حياتهم محبوبون وبعد موتهم أحياء عند ربهم يرزقون. وعن الثاني: أن ما ذكرتموه أمر مجمع عليه معلوم عند صغير المسلمين فضلا عن كبيرهم أن المخلوق على الإطلاق لا يطلب منه ولا ينسب إليه فعل ما اختصت القدرة الإلهية به وقد رأينا أعمار الناس وعامتهم وأبعدهم عن العلم والمعرفة يلوذون بحجرة النبي ﷺ ولا يزيدون على أن يسألوا الشفاعة والوسلية يا رسول الله اشفع لنا يا الله ببركة نبيك اغفر لنا فصار الكلام في المسألة المفروضة فضلا لا حاجة بأحد من المسلمين إليه.

وإذا لم يكن بد من التعريف بهذا الحكم خشية أن يقع فيه أحد فليكن بعبارة لا توهم نقصا في النبي ﷺ ولا غضا من منصبه مثل أن يقال: ما استأثر الله عز وجل بالقدرة عليه فلا يطلب من مخلوق على الإطلاق أو نحو هذا ولا يتعرض للنبي ﷺ بسلب الاستغائة عنه مطلقا ولا مقيدا ولا يذكر إلا بالصلاة والسلام عليه والرواية عنه ونحو ذلك.

والتي فيها استغاثه برسول الله دون إنكار ذلك، فقد ذكر في كتاب الكبائر، وفي كتاب السنّة والبدعة، نقلاً عن الحافظ السلفي نزيل الإسكندرية، بإسناده إلى يحيى بن أعطاف المعدل، أنّه حكى عن شيخ دمشقي جاور الحجاز سنين قال: كنت بالمدينة في سنة مجدبة، فخرجت يوماً إلى السوق لأشتري دقيقاً رباعي، قال: فأخذ الدقاق الرباعي وقال: العن الشيخين - أبا بكر وعمر -، حتى أبيعك الدقيق فامتنعت من ذلك، وقال: فراجعني مرات وهو يضحك، فضجرت منه، وقلت لعن الله من يلعنهما قال: فلطم عيني فسالت على خدي، فرجعت إلى المسجد، وكان لي صديق من أهل ميفارقين جاور بالمدينة سنين، فسألني عمّا جري فأخبرته، فقام معي إلى الحجرة المقدّسة فقال: السّلام عليك يا رسول الله قد جئناك مظلومين فخذ بثأرنا ثمّ رجعنا فلما جنّ الليل نمّتُ فلما استيقظت وجدت عيني صحيحة أحسن ما كانت وذكر بقية القصة^(١).

وقد ذكّرت في القصة الاستغاثة صراحة بسيدّ ولد آدم (صلى الله عليه وآله وسلم). ولم ينكرها ابن القيم لأنّها طلب فيما يقدر عليه ﷺ.

كلام العلامة السفاريني:

قال العلامة محمد السفاريني الحنبلي الأثري رحمه الله تعالى في كتابه "البحور الزاخرة في علوم الآخرة" (١/ ٦٦٢) "ولقد كنت قلت في المعنى مستغنياً بالنبي ﷺ من هول ذلك (في يوم القيامة والحساب) وأشكو له:

إليك أشكو رسول الله من وجلي نأى شبابي سدى واحتاط بي أجلي
نأى شبابي وجاء الشيب يخبرني بأنني راحل للقبر واخجلي

(١) نقلا من كتاب (دلائل المحبين في التوسل بالأنبياء والصالحين) من تأليف الشيخ فتحي سعيد عمر الحجيري بتقديم الشيخ محمد عبد الباعث الكتاني والدكتور جمال فاروق والدكتور أسامة السيد محمود الأزهرى. صدر عن دار جوامع الكلم.

وقد أنكر العلامة الشطي غلو النجدية في التكفير في هذه المسألة. فقال: "وهذه المسألة مما تغالى فيها وغلط الطائفة الوهابية المتقدم ذكرهم وأطلقوا الكفر على فاعل ذلك المذكور... فما دام يمكن تأويل كلامهم وحمله على محمل صحيح فلا يجوز القول بكفرهم بذلك سيما وهذه المسألة واضحة لا إشكال فيها فلا كفر بها أصلاً، وهذا من جهل هذه الفرقة الجهل المركب حيث لم تعترف بجهلها بل صفتها العناد والمكابرة مصحوبة بدعوى اجتهاد أو ترجيح كما قدمنا. فنسأل الله لنا ولهم التوبة والحفظ ويجب عليهم الرجوع إلى الحق" ص ٣٠-٣١.

الشيخ عبدالسلام بن عبدالرحمن الشطي:

وقد كان له صلة بالأمر عبد القادر الجزائري وله قصيدة قال فيها:

إليك رسول الله أشكو نوائبا لقد انحلت جسمي وأعمت بصيرتي
 وحالي لا يخفك تفصيل شرحه فجد لي بكشف الضر وأقبل عريضتي
 فيا خير خلق الله بالشرف الورى على بابك العالى أنخت مطيتي^(١)

كلام الشيخ أحمد البسيوني شيخ السادة الحنابلة بالأزهر في تقريره لشواهد الحق للنبهاني:

لقد وافق شيخ الحنابلة بالأزهر على كتاب شواهد الحق في التوسل والاستغاثة بسيد الخلق واعتبر أن ذلك مذهب الإمام أحمد وهو صحيح العقيدة السنية، لذا قرص العلامة الشيخ أحمد البسيوني شيخ السادة الحنابلة بالأزهر كتاب شواهد الحق للعلامة النبھاني فقال:

فقد اطلعت على الكتاب المسمى بشواهد الحق في الرد على من أنكر التوسل بسيد

(١) مختصر طبقات الحنابلة للشطي ١٩٣.

المبحث الثالث عشر والدا النبي ﷺ وأهل الفترة

إن مما غالى فيه السلفية المعاصرة مسألة تكفير والدي النبي ﷺ مع أنهم من أهل الفترة^(١) ولم يثبت عليها الشرك والكفر، فأهل الفترة ثلاثة أقسام كما قال بعض العلماء^(٢): قسم ثبت عليه الشرك والإصرار عليه كعمرو بن لحي الذي نشر الأصنام في جزيرة العرب وقد قال فيه ﷺ: "ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ورأيت فيها عمرو بن لحي وهو الذي سيب السوائب"^(٣).

وقسم ثبت عليه التوحيد والحنيفية الإبراهيمية كقس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل^(٤).

(١) وقد قال الإمام أحمد في مسألة شبيهة بها أنها أصل كل خصومة ولا يسأل عنها إلا رجل الله أعلم به قال ونحن نمر هذه الأحاديث على ما جاءت ونسكت لا نقول شيئا. كما سيأتي.

(٢) قال السيوطي: "أهل الفترة ثلاثة أقسام: الأول: من أدرك التوحيد ببصيرته ثم من هؤلاء من لم يدخل في شريعته كقس بن ساعدة، وزيد بن عمرو بن نفيل... القسم الثاني: من بدل وغير وأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم وهو الأكثر كعمرو بن لحي أول من سن للعرب عبادة الأصنام.. وزادت طائفة من العرب على ما شرعه.

القسم الثالث: من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة نبي ولا ابتكر لنفسه شريعة ولا اخترع ديناً... فإذا انقسم أهل الفترة إلى الثلاثة الأقسام فيحمل من صح تعذيبه على أهل القسم الثاني لكفرهم بما لا يعذرون به، وأما القسم الثالث فهم أهل الفترة حقيقة وهم غير معذبين للقطع كما تقدم. وأما القسم الأول فقد قال ﷺ في كل من قس، وزيد: أنه يبعث أمة وحده" الحاوي ٢ / ٢٠٤.

(٣) صحيح البخاري ١ / ٤٠٦، برقم ١١٥٤.

(٤) انظر: صحيح البخاري ٣ / ١٣٩٠.

ءَأَيِّنَهُمْ مِّنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَّذِيرٍ ﴿ [سبأ: ٤٤]. وقوله تعالى في سورة السجدة: ﴿لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُمْ مِنْ نَّذِيرٍ مِّنْ قَبْلِكَ﴾ [السجدة: ٣].

قال الإمام السيوطي: "وقد أطبقت أئمتنا الأشاعرة من أهل الكلام والأصول، والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجياً وأنه لا يقاتل حتى يدعى إلى الإسلام، وأنه إذا قتل يضمن بالدية والكفارة نص عليه الإمام الشافعي رضي الله عنه وسائر الأصحاب بل زاد بعض الأصحاب وقال: إنه يجب في قتله القصاص ولكن الصحيح خلافه لأنه ليس بمسلم حقيقي وشرط القصاص المكافأة، وقد علل بعض الفقهاء كونه إذا مات لا يعذب بأنه على أصل الفطرة ولم يقع منه عناد ولا جاءه رسول فكذبه، وهذا المسلك أول ما سمعته في هذا المقام نحن فيه من شيخنا شيخ الإسلام شرف الدين المناوي فإنه سئل عن والد النبي ﷺ هل هو في النار؟ فزأر في السائل زارة شديدة فقال له السائل: هل ثبت إسلامه؟ فقال: إنه مات في الفترة ولا تعذيب قبل البعثة"^(١).

وإخراج والديه من أهل الفترة يجب أن يكون عليه دليل قطعي لا ظني وهذا ما قرره علماء الحنبلة. قال العلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي في كتابه "بهجة الناظرين وآيات المستدلين"، تحت عنوان: "في أهل الفترة". قال رحمه الله تعالى: (... وإذا تقررت هذه القاعدة التي مهدها الأشاعرة والآية ظاهرة أو صريحة^(٢)، علم أن المدار في الاعتقادات ليس إلا على ما عليه أهل السنة والجماعة وعلم أن الحق الواضح الجلي الذي لا غبار عليه أن أبوي النبي ﷺ ناجيان لا عقاب عليهما، كذا أهل الفترة جميعهم وهم من لم يرسل إليهم رسول يكلفهم بالإيمان فلا يرد من كان في زمن عيسى عليه السلام ومن قبله من العرب لأنهم أعني أنبياء بني إسرائيل لم يرسلوا إلى العرب، فالعرب في زمن

(١) الحاوي للفتاوى ١٩١/٢. يذكر بعض السلفية أن السيوطي من المتساهلين في مثل هذه المسائل ولذلك كان الحافظ السخاوي يرد عليه، وعند الرجوع للسخاوي نجد أن موقفه قريب من هذا الموقف.

(٢) يعني آية: وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً.

أولئك الأنبياء أهل فترة. كما أن الصحيح أنه لم يرسل أحد غير نبينا للجن وإنما كان إيمان فرقة من الجن لموسى تبرعاً منهم كما أن تنصر وتهود بعض العرب إنما كان تبرعاً منهم فهم مع ذلك باقون على كونهم من أهل الفترة لأن تلك الرسل لم يؤمروا بدعايتهم إلى الله وتكليفهم الايمان فلزم بقاؤهم على الفترة. وقد تقرر في أهلها أنه لا عذاب عليهم، نعم من ورد فيه حديث صحيح من أهل الفترة بأنه من أهل النار فإن أمكن تأويله فذاك وإلا لزمنا أن نؤمن بهذا الفرد بخصوصه وإن لم يوافق ما مهده أئمتنا لأن الأدلة الجزئية لا يقضى به على الأدلة الكلية. وقد قررنا أن الأدلة الكلية ناصّة على أنه لا تعذيب إلا بعد بلوغ البعثة إليهم فتأمل هذا الذي قررته ووضحته لتستريح به من اختلافات مبنية على مجرد الظواهر من غير تحقيق للمأخذ ولا تمهيد للقواعد مما لم يحظ كثير من المحدثين به فأخذوا بظواهر رووها جامدين عليها لغفلتهم عما قرره الأئمة الذين عليهم المعتمد في تحقيق العلوم العقلية والعقلية ومن سلك القول بمجرد الظواهر ولم ينظر لما قرره الأئمة ومهدوه أتعب نفسه ولم يتحصل على شيء) اهـ.

فهذا شيخ الحنابلة في عصره ينص على وجوب الأخذ بالأدلة الكلية وأنه لا يجوز معارضتها بأدلة جزئية، وأن من قدم الأدلة الجزئية على الكلية هم المحدثون الجامدون الذين غفلوا عن تحقيق العلوم العقلية والنقلية.

ومن الذين قالوا بنجاة أهل الفترة القاضي أبو يعلى في المعتمد حيث قال: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] فأخبر أنهم آمنون من العذاب قبل بعثة الرسل^(١). ونقل سبط ابن الجوزي هذا الرأي في كتاب مرآة الزمان عن جماعة فإنه حكى كلام جده على حديث إحياء أمه ﷺ ثم قال ما نصه: وقال قوم قد قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] والدعوة لم تبلغ أباه وأمه فما ذنبهما^(٢).

(١) مختصر المعتمد ص ٢٢.

(٢) الحاوي للفتاوى ٢/ ١٩١. ويظهر هذا النقل تراجع ابن الجوزي عن قوله الأول والله أعلم.

تسمي العم: أبا، وجاء بذلك الاستعمال كتاب الله العزيز منها قوله تعالى في البقرة: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ [البقرة: ١٣٣]، وإسماعيل عمه قطعاً، فهو يعقوب ابن إسحاق بن إبراهيم.

وإذا فإنه يحتمل أنه ﷺ لما سأله الأعرابي بقوله: أين أبي؟ وقال له: إن أباك في النار، وولى والحزن باد عليه، فقال - عليه الصلاة والسلام - : "ردوه علي"، فلما رجع قال له: "إن أبي وأباك في النار". يحتمل أنه يعني بأبيه: أبا طالب، لأن العرب تسمي العم أبا لاسياً إذا انضم إلى العمومة الترية، والعطف، والدفاع عنه^(١).

وقد طرح الطحاوي إشكالاً في حديث عمران بن الحصين في مشكل الآثار وجوابه أن الأب المذكور في الحديث هو الأقصى لا الأدنى فقال: "عن عمران بن الحصين أن أباه الحصين بن عبيد أتى النبي ﷺ، وكان مشركاً، فقال: أرأيت رجلاً كان يقري الضيف، ويصل الرحم، مات قبلك قال أبو جعفر: كأنه يعني بذلك أباه فقال رسول الله ﷺ: «إن أبي وأباك في النار». قال: فما مرت عشرون ليلة حتى مات مشركاً. قال: ففي هذا الحديث أن حصينا أبا عمران بن حصين مات مشركاً، وفي الحديث الأول ذكر إسلامه، وتعليم النبي ﷺ إياه ما ذكر تعليمه إياه فيه، وهذا اختلاف شديد فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن هذا وإن كان اختلافاً كما ذكر في هذين الحديثين، فإنه ليس من رسول الله ﷺ، وإنما هو من رواة هذين الحديثين، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك ما هو، غير أننا تأملناهما فوجدناهما قد نخرجان بما لا اختلاف فيه، وذلك أن يكون عمران هو ابن حصين بن حصين بن عبيد، فيكون أبوه حصين المذكور بالإسلام في الحديث الأول من الحديثين اللذين ذكرناهما في هذا الباب أباه الأدنى هو الذي أسلم وعلمه رسول الله ﷺ ما علمه في الحديث المذكور فيه إسلامه من الحديثين

(١) هذا من كلام الشيخ محمد الأمين الشنقيطي من كتاب: من مجالس الشنقيطي، لتلميذه أحمد الشنقيطي.

ولكن قال له: إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار^(١) وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده ﷺ بأمر البتة وهو أثبت من حيث الرواية فإن معمرأ أثبت من حماد، فإن حماداً تكلم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه دسها في كتبه وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم فيها، ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً ولا خرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت... ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت عن أنس فأخرج البزار، والطبراني، والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: (أين أبي؟ قال: في النار قال: فأين أبوك؟ قال حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار) وهذا إسناد على شرط الشيخين فتعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره.

وقد زاد الطبراني، والبيهقي في آخره قال فأسلم الأعرابي^(٢).

فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه ﷺ ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامثال فلم يسعه إلا امثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة، فعلم أن هذا اللفظ الأول من تصرف الرواي رواه بالمعنى على حسب فهمه، وقد وقع في الصحيحين روايات كثيرة من هذا النمط...^(٣).

ومجمل كلامهم أن الحديث صحيح ولكنه غير ثابت بهذا اللفظ الذي في مسلم بل بلفظ: "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار" وكل القرائن تدل عليه وتقويه.

(١) ومما يقويه ما رواه البزار والطبراني في الكبير عن سعد - يعني ابن أبي وقاص - أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: "في النار" قال: فأين أبوك؟ قال: "حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار".

وزاد الطبراني: فأسلم الأعرابي فقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ بعناء، ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار. قال الحافظ الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/١٤٢.

(٢) الحاوي ٢/٢١٥.

(٣) الحاوي ٢/٢١٣. وقد وافقه على كلامه الشيخ المحدث عبد الله الغماري.

القول الثاني: القول بإحياء والدي النبي ﷺ حتى آمننا بدعوته:

لقد أعطى النبي ﷺ من المعجزات المادية شيئاً كثيراً منها: انشقاق القمر وتكليم الحيوانات والشجر والحجر له ونبع الماء من بين أصابعه وإبراء ذوي العاهات، ومنها إحياء الموتى قال الإمام الشافعي: "ما أعطى الله تعالى نبياً ما أعطى نبينا محمداً ﷺ. فقيل له: أعطى عيسى إحياء الموتى فقال: أعطى محمداً ﷺ حين الجذع حتى سمع صوته فهي أكبر من ذلك^(١).. فحنين الجذع عند الامام الشافعي أعظم من إحياء الموتى.

وإن الباحث في كتب الدلائل والشهائيل يجد أن النبي أحيا الموتى بإذن الله تعالى ومن ذلك^(٢):

- ما رواه البيهقي في دلائل النبوة أن النبي ﷺ دعا رجلاً إلى الإسلام فقال: لا أومن لك حتى تحمي لي بنتي فقال ﷺ: أرني قبرها فأراه إياه فقال ﷺ: يا فلانة، فقالت: لبيك وسعديك. فقال ﷺ: أتحبين أن ترجعي إلى الدنيا؟ فقالت: لا والله يا رسول الله إني وجدت الله خيراً لي من أبويّ ووجدت الآخرة خيراً لي من الدنيا.

- وما رواه أبو نعيم أن جابراً ذبح شاة وطبخها وثرثد في جفنة وأتى به رسول الله ﷺ فأكل القوم وكان رسول الله ﷺ يقول لهم: كلوا ولا تكسروا عظماً ثم جمع عليه الصلاة والسلام العظام ووضع يده عليها ثم تكلم بكلام فإذا الشاة قد قامت تنفض أذنيها.

- وقد بوب الإمام الدارمي صاحب السنن في كتابه باباً بعنوان: "باب ما أكرم النبي ﷺ من كلام الموتى"^(٣) وأورد فيه حديث كلام الشاة المسمومة مع النبي ﷺ.

(١) المواهب اللدنية ٢٧٧.

(٢) نقلاً عن كتاب: الأنوار المحمدية من المواهب اللدنية، للنهاني ٢٩٤.

(٣) انظر: سنن الدارمي ٤٦/١.

- ومنها ما رواه ابن أبي الدنيا في كتاب من عاش بعد الموت عن النعمان بن بشير قال:

كان زيد بن خارجة من سروات الأنصار وكان أبوه خارجة بن سعد حين هاجر أبو بكر نزل عليه في داره وتزوج ابنته خارجة وكان لها زوج يقال له سعد فقتل أبوه وأخوه سعد بن خارجة يوم أحد فمكث بعدهم حياة النبي ﷺ وخلافة أبي بكر وعمر وسنين من خلافة عثمان فيينا هو يمشي في طريق من طرق المدينة بين الظهر والعصر إذ خر فتوفي فأعلمت به الأنصار فأتوه فاحتلموه إلى بيته فسجوه بكساء وبردين وفي البيت نساء من نساء الأنصار يبكين عليه ورجال من رجالهم فمكث على حاله حتى إذا كان بين المغرب والعشاء الآخرة سمعوا صوتاً قائلاً يقول أنصتوا فنظروا فإذا القائل يقول على لسانه محمد رسول الله النبي الأمي خاتم النبيين لا نبي بعده كان ذلك في الكتاب الأول ثم قال القائل على لسانه صدق صدق صدق...

فنظر إلى بعض فإذا الصوت من تحت الثياب فكشفنا عن وجهه فقال هذا أحمد رسول الله سلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته..^(١).

وهذه الأخبار وإن كانت لا تخلو من ضعف في الإسناد إلا أنها ليست من العقائد ولا مما يوجب حلالاً أو يحرم حراماً بل هي من الفضائل والدلائل، وهي تدل على معجزة عظيمة للنبي ﷺ، كما أنها لا تصل إلى درجة الوضع والكذب، والأصل عند الحنابلة ما قاله حافظ بغداد الإمام أبو محمد بن يحيى بن محمد بن صاعد: "ولا نتكلم في حديث فيه فضيلة للنبي بشيء"^(٢) وما قاله الإمام أحمد: "إذا روينا عن رسول الله - ﷺ - في الحلال والحرام شددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي - ﷺ - في فضائل الأعمال وما لا يضع حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"^(٣).

(١) من عاش بعد الموت ١٦.

(٢) العلو للذهبي ٢١٥.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٥.

في السابق واللاحق، والدارقطني، وابن عساكر كلاهما في غرائب مالك بسند ضعيف عن عائشة قالت: حج بنا رسول الله ﷺ حجة الوداع فمر بي على عقبة بالحجون وهو باك حزين معتم فنزل فمكث عني طويلاً ثم عاد إليّ وهو فرح متبسّم فقلت له فقال ذهب لقرن أُمي فسألت الله أن يحييها فأحيها فأمنت بي وردها الله.

هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين بل قيل إنه موضوع لكن الصواب ضعفه لا وضعه^(١).

وقال الإمام القرطبي: لا تعارض بين حديث الإحياء وحديث النهي عن الاستغفار، فإن إحياءهما متأخر عن الاستغفار لهما دليل حديث عائشة أن ذلك كان في حجة الوداع، ولذلك جعله ابن شاهين ناسخاً لما ذكر من الأخبار^(٢).

وهو رأي العلامة ناصر الدين بن المنير المالكي في كتاب المقتفى في شرف^(٣)

وقال شيخ الحنابلة العلامة حسن بن عمر الشطي^(٤) تخميساً:

أيام من حاز فضلاً فز بوصل	ففيه الخير محفوفاً بشمل
وألّق السمع ميموناً بقول	حبا الله النبي مزيد فضل
على فـضـل	وكان به رؤوفا

(١) الحاوي ٢/٢١٨.

(٢) الحاوي ٢/٢١٨.

(٣) الحاوي ٢/٢١٨.

(٤) وهو: الشيخ حسن بن عمر بن معروف الشطي الدمشقي الحنبلي البغدادي الأصل الشيخ الإمام، كانت ولادته في سنة خمس ومائتين وألف وله في مذهب الإمام أحمد بن حنبل التآليف المفيدة النافعة، وقد شرح الإظهار في النحو، وله مولد شريف، ومعراج منيف، وشرح على حزب الإمام النووي. وتوفي رضي الله عنه سنة ألف ومائتين وأربع وسبعين من الهجرة. من حلية البشر.

فانظر كيف توقف الإمام أحمد فيمن كان قبل النبي ولم يحكم بشيء فقال: "أما خديجة فلا أقول شيئاً"، وكيف اعتبر أن الكلام في ذلك من الكلام المذموم الذي كان يثبته المعتزلة.

وهذا حكم عام على من كان قبل النبي ﷺ ولم يثبت عليه الشرك.

صحة أحاديث أهل الفترة:

قد روى الإمام أحمد في مسنده حديث أهل الفترة:

قال الإمام أحمد: حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، عن قتادة، عن الأحنف بن قيس، عن الأسود بن سريع رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال: "أربعة يحتجون يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب، قد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب، قد جاء الإسلام والصبيان يحذفوني بالبعر، وأما الهرم فيقول: رب، لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب، ما أتاني لك رسول. فيأخذ موثيقهم ليطعنه فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً"^(١).

وغيرها من الأحاديث في أهل الفترة قال ابن كثير في التفسير: "إن أحاديث هذا الباب منها ما هو صحيح، كما قد نص على ذلك غير واحد من أئمة العلماء، ومنها ما هو حسن، ومنها ما هو ضعيف يقوى بالصحيح والحسن. وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متعاضدة على هذا النمط، أفادت الحجة عند الناظر فيها"^(٢).

(١) مسند الامام أحمد ٤/٢٤، برقم ١٦٣٤٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٣/٤٢. وقد صححه ابن تيمية وابن القيم وابن عبد البر.

العقل والنقل وأشبهه بأقوال إمامنا المبجل^(١). قال الحافظ أبو الفضل بن حجر العسقلاني: أن الظن بهما أن يطعيا عند الامتحان أمران: أحدهما ما أخرجه الحاكم في المستدرک وصححه عن ابن مسعود قال: (قال شاب من الأنصار لم أر رجلاً كان أكثر سؤالاً لرسول الله ﷺ منه يا رسول الله أرأيت أبواك في النار فقال: ما سألتها ربي فيطعني فيهما وإني لقاتم يومئذ المقام المحمود)^(٢) فهذا الحديث يشعر بأنه يرتجى لهما الخير عند قيامه المقام المحمود وذلك بأن يشفع لهما فيوفقا للطاعة إذا امتحنا حيثئذ كما يمتحن أهل الفترة، ولا شك في أنه يقال له عند قيامه ذلك المقام سل تعط واشفع تشفع كما في الأحاديث الصحيحة فإذا سأل ذلك أعطيه، الأمر الثاني ما أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس في قوله تعالى: (ولسوف يعطيك ربك فترضى) قال: من رضا محمد ﷺ أن لا يدخل أحد من أهل بيته النار...) اهـ كلام ابن حجر العسقلاني^(٣).

(١) وهو ما قال به الحافظ السخاوي، فهؤلاء هم أهل الحديث ورأيهم من رأي أهل السنة، فمن منا يتبع أهل الحديث نحن أم السلفية المعاصرة!

(٢) ورواه الإمام أحمد في المسند ١/ ٣٩٨. برقم ٣٧٨٧. وأظن أن هذا آخر ما يميل إليه الإمام أحمد.

(٣) الحاوي ٢/ ١٩٧.

الصدر مكتوب في المصاحف وغيرها على ما يليق به في ذلك، وليس حالاً في شيء. قاله القاضي وابن الزاغوني وبقية مشايخ العراق^(١).

وقال الإمام تقي الدين ابن تيمية: "فقلت: هذا الذي يحكيه كثير من الناس عن الإمام أحمد وأصحابه، أن صوت القارئ، ومداد الصحف قديم أزلي كما نقله مجد الدين ابن الخطيب وغيره كذب مقترى، لم يقل ذلك أحمد، ولا أحد من علماء المسلمين، لا من أصحاب أحمد ولا غيرهم"^(٢).

وقد نسب بعض المتكلمين ذلك للحنابلة فرد عليهم العلماء المنصفون منهم نعمان بن محمود الألويسي في جلاء العينين في محاكمة الأحمدين ص ٣٠٣ فنقل عن الدواني: "بل قال بعضهم بقدم الجلد والغلاف.

(قال - الألويسي - : وهذا غير مقبول عند محققي الحنابلة، بل هو منكر منسوب إلى بعضهم، وقد كثر قادحوه منهم كما سيظهر لك إن شاء الله تعالى ذلك".

هل قال الحنابلة بأن كلام الله بصوت وحرف؟

إن القول بأن كلام الله تعالى بصوت وحرف أو ليس بحرف وصوت قول محدث حدث بعد المائة الثالثة. قال ابن تيمية: "إطلاق القول أن القرآن هو الحرف والصوت، أو ليس بحرف ولا صوت، كلاهما بدعة، حدثت بعد المائة الثالثة"^(٣).

ولكن الحنابلة يثبتون ما ثبت في الأحاديث النبوية الصحيحة مع تنزيه الله تعالى فيقولون: إن كلام الله بصوت لا كأصوات المخلوقين، وكلامه لا بألة ولا جارحة ولا لسان وشفيتين ولا اصطكاك أجسام ولا بدخول هواء وخروجه، وهذا ليس فيه تشبيه

(١) نهاية المجتدين، ص ٢٧.

(٢) مجموع الفتاوى ١٢/٣٤.

(٣) مجموع الفتاوى ١٤/٣٤، وهو المروي عن الإمام البيهقي تلميذ الشافعي نقله عنه السجزي في رسالته.

وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء للمجهول". وروى البخاري في (خلق أفعال العباد) ص ١٤٩:

"وأن الله عز وجل ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، فليس هذا لغير الله جل ذكره".

ثم قال البخاري: وفي هذا دليل على أن صوت الله لا يشبه أصوات الخلق؛ لأنّ صوته جل ذكره يسمع من بعد كما يسمع من قرب وأن الملائكة يصعقون من صوته انتهى.

وقال العلامة المرداوي إمام الحنابلة في عصره بعد أن عرض أقوال المذاهب في المسألة في شرح الكوكب المنير: "فإن قيل: أي المذاهب أقرب إلى الحق والتحقيق من الأقوال التسعة؟ قلت: إن صحت الأحاديث بذكر الصوت فلا كلام في أنه أولى وأحرى وأصح من غيره، مع الاعتقاد فيه بما يليق بجلال الله تعالى وعظمته وكبريائه من غير تشبيه بوجه ما البتة. ثم قال: وقد صحت الأحاديث بحمد الله تعالى، وصححها الأئمة الكبار المعتمد عليهم، كأحمد، والبخاري، وابن المبارك، والرازي وغيرهم، حتى الحافظ ابن حجر في زمننا" اهـ.

وقد بلغت الأحاديث في الحرف والصوت نحو الثلاثين منها صحاح ومنها حسان. قال ابن النجار الفتوحى في شرح الكوكب المنير: "وفي أحاديث أخر تبلغ نحو الثلاثين واردة في الحرف والصوت، بعضها صحاح وبعضها حسان، ويحتج بها أخرجها الضياء المقدسي وغيره. وأخرج أحمد غالبها، واحتج به، وأخرج غالبها أيضا ابن حجر في "شرح البخاري". واحتج بها البخاري أيضا وغيره من أئمة الحديث على أن الله يتكلم بحرف وصوت. وقد صححوا هذه الأحاديث واعتقدوها مع ما فيها، واعتمدوا عليها، منزهين الله عما لا يليق بجلاله من شبهات الحدوث وغيرها، كما قالوا في سائر الصفات".

عقيدة الإمام عبدالقادر الجيلاني في كلام الله:

وقال الإمام عبد القادر الجيلاني في ذلك: «فالأخبار تدل على أن كلام الله صوتٌ لا كصوت آدميين.. وذلك خلاف ما قالت الأشعرية من أن كلام الله معنى قائم بالنفس»^(١).

والخلاف في ذلك طويل دقيق^(٢)، وقد وافق جمع من الأشاعرة قول الحنبلة قال الحافظ ابن حجر: والذي استقر عليه قول الأشعرية أن القرآن كلام الله غير مخلوق، مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء بالألسنة^(٣).

ومن أشهر الذين وافقوا الحنبلة في قولهم العلامة الإيجي صاحب المواقف، قال عثمان النجدي الحنبلي: "ولصاحب المواقف عضد الدين رحمه الله تعالى مقالة مفردة في تحقيق كلام الله تعالى تطابق ما تقدم، وذكرها السيد الشريف في شرحه للمواقف"^(٤).

رأي الإيجي والشهرستاني والآلوسي موافق لرأي الحنبلة:

جعل الإيجي هذا القول هو الأقرب إلى الأحكام الظاهرية المنسوبة إلى قواعد الملة

(١) الغنية لطالبي الحق ٦٠.

(٢) وقد حدث بسببه تحامل كبير على الحنبلة ومنهم الحافظ عبد الغني المقدسي قال ابن رجب: "وأما إنكار إثبات الصوت عن الإمام الذي ينتمي إليه الحافظ، فمن أعجب العجب، وكلامه في إثبات الصوت كثير جداً.

قال عبد الله ابن الإمام أحمد في كتاب السنة "سألت أبي عن قوم يقولون: لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت. فقال أبي: بلى، تكلم بصوت، هذه الأحاديث نروها كما جاءت". والمقصود ههنا: الإشارة إلى ما وقع في حق الحافظ، من التحامل عليه، والتعصب. طبقات الحنبلة ١/ ٤٢٣.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٤٩٣.

(٤) نجات الخلف ٣٥. قلت: الذي أراه أنه ليس الإيجي هو أول من حاول التقريب بين الإمام أحمد والإمام الأشعري في مسألة الكلام بل روي عن البلباني أنه كان يلقي الدروس في التقريب بينهما.

يناسب في مقابلته قال وقيل، فقد قال تعالى: "وناديناه من جانب الطور الأيمن" "وإذ نادى ربك موسى" "نودي من شاطيء الوادي الأيمن" إذ ناداه ربه بالوادي المقدس طوى" "نودي أن بورك من في النار ومن حولها" واللائق بمقتضى اللغة والأحاديث أن يفسر النداء بالصوت بل قد ورد إثبات الصوت لله تعالى شأنه في أحاديث لا تحصى وأخبار لا تستقصي^(١).

الخلافاً في مسألة الكلام خلاف فرعي بين الحنابلة والأشاعرة:

ومع وجود هذا الخلاف الطويل الدقيق بين الحنابلة والأشاعرة في مسألة الكلام إلا أنهم قد اتفقوا على الأصل فالمذهبان اعتقدوا:

- أن الله متكلم وصفة الكلام قديمة.
- أن الله يتكلم لا بألة ولا جارحة ولا لسان وشفيتين ولا اصطكاك أجسام ولا بدخول هواء وخروجه.
- أن القرآن هو كلام الله. (سواء أقلنا هو قائم بالذات وما في المصحف عبارة عنه^(٢)) أو قلنا ما في المصاحف والصدور هو قرآن).
- أن الله لا تحمل فيه الحوادث. وقد نص على ذلك جمهور الحنابلة منهم أبو يعلى في المعتمد وابن حمدان في نهاية المبتدئين.
- أن أحاديث الصوت صحيحة كما ذكر الحفاظ ومنهم ابن حجر فإما التفويض أو التأويل.

ثم لا يوجد خلاف عملي بين الفريقين فقد اعتقدوا أن القرآن حجة شرعية يجب

(١) روح المعاني ١/١٧.

(٢) وقد نهى الإمام أحمد عن القول بالعبارة والحكاية حسماً للمادة وسداً للباب. ورأى أن القول بالحكاية لم بدعة لم يقل بها السلف. انظر: نهاية المبتدئين ٢٦.

الخوض فيها واكتفوا باعتقاد أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ولم يزيدوا على ذلك شيئاً وهو أسلم الأقوال والله المستعان^(١).

هل كفر الإمام أحمد اللفظية؟ وما مقصوده بذلك؟

من المسائل التي شنع بها المخالفون على الإمام أحمد مسألة اللفظية، وهي القول: بأن لفظي بالقرآن مخلوق. وفيه تفصيل إن أراد باللفظ ما هو ملفوظ أي القرآن أو أراد باللفظ صوت القارئ. كما كان رأي البخاري ومسلم.

ونجد أنه حدث زيادة في عبارات الإمام أحمد من قبل الرواة، فرواية تكفير اللفظية مكذوبة على الإمام أحمد، كما حدث عدم فهم عبارات الإمام أحمد عند بعض المتقدمين. قال الحافظ ابن رجب عن عقيدة: "إن اللفظ بالقرآن غير مخلوق"، قال: "وإن هذا القول يقوله طائفة من أصحابنا، وربما نسبوه إلى الإمام أحمد. والصحيح الصريح عن أحمد: أنه كان يبدع قائل ذلك"^(٢).

وقد لخص الإمام الذهبي كلام أحمد في مسألة اللفظ بقوله: "الذي استقر الحال عليه، أن أبا عبد الله كان يقول: من قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق، فهو مبتدع. وأنه قال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، فهو جهمي. فكان رحمه الله لا يقول هذا ولا هذا. وربما أوضح ذلك، فقال: من قال: لفظي بالقرآن مخلوق، يريد به القرآن فهو جهمي^(٣)". فكان ينهى عن المسائل المحدثه سداً للذرائع كما نهى الإمام مالك عن السؤال عن الاستواء.

ثم قال الذهبي: "فلقد أحسن الإمام أبو عبد الله حيث منع من الخوض في المسألة

(١) فتح الباري ١٣/٤٩٣.

(٢) طبقات الحنابلة ١/٢٧٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢١/٣٣٨، وصرح أحمد بأن اللفظية ليسوا من الجهمية.

مع أن الإمام أحمد نص على أن من قال بحدوث القرآن فقد كفر وابتدع. قال ابن كثير في البداية والنهاية: روى البيهقي من طريق إسمايل بن محمد السلمي عن أحمد أنه قال: من قال القرآن محدث فهو كافر. اهـ.

القول بأن القول محدث هو قول الظاهرية وليس الحنابلة:

لقد قلدت^(١) السلفية المعاصرة داود الظاهري - ومن بعده ابن تيمية^(٢) - في هذه المسألة وزعموا أن الإمام أحمد لم يفصل في هذه المسألة، وهذا تجاهل بل الإمام أحمد فصل فيها ورد على داود الظاهري في حياته يقول الإمام الذهبي رحمه الله في كتابه سير أعلام النبلاء:

"وقالت طائفة القرآن محدث كداود الظاهري ومن تبعه فبدعهم الإمام أحمد وأنكر ذلك^(٣)، وثبت على الجزم بأن القرآن كلام الله غير مخلوق وأنه من علم الله وكفر من قال بخلقه وبدع من قال بحدوثه"^(٤).

= أن القرآن حادث؛ يتكلم الله به حين إنزاله، فيلقاه جبريل فيأتي به النبي ﷺ.... وهذا في القرآن صريح، قال تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠]. اهـ.

(١) مع أنهم يتهون عن التقليد.

(٢) يظن بعض طلبة العلم أن ابن تيمية هو أول من قال بحدوث القرآن. وقد سبقه الظاهرية كداود بن علي الظاهري ومحمد بن شجاع الثلجي. وإن ابن تيمية ينسب هذا المذهب للسلف مع أنه لم ينقل سوى أقوال: داود والثلجي والتومني فقط ولم يأت بنقل واحد عن الإمام أحمد. انظر: الفتاوى الكبرى ٣٩٤/٦.

(٣) قال الخلال وأخبرني الحسين بن عبد الله - يعني الخرقى - والد أبي القاسم صاحب المختصر قال: سألت أبا بكر المروزي عن قصة داود الأصبهاني وما أنكر عليه أبو عبد الله فقال: كان داود خرج إلى خراسان إلى إسحاق بن راهويه فتكلم بكلام شهد عليه أبو نصر بن عبد المجيد وشيخ من أصحاب الحديث من قطيعة الربيع شهدوا عليه أنه قال القرآن محدث فقال لي أبو عبد الله: من داود بن علي الأصبهاني لا فرج الله عنه فقلت: هذا من غلمان أبي ثور قال جاءني كتاب محمد بن يحيى النيسابوري أن داود الأصبهاني قال بيلدنا: إن القرآن محدث ثم إن داود قدم إلى ههنا فذكر نحو قصة عبد الله قال المروزي: وحدثني محمد بن إبراهيم النيسابوري أن إسحاق بن إبراهيم بن راهويه لما سمع كلام داود في بيته وثب عليه إسحاق فضربه وأنكر عليه.

(٤) سير أعلام النبلاء ١١٦/٢٢.

تبديع الإمام أحمد لمن قال بأن القرآن محدث:

وقد كان قول داود الظاهري أن القرآن محدث وليس بمخلوق. فرد أحمد أن من تصد من الحدوث الخلق فقد كفر ومن قصد بالحدوث أنه كان بعد أن لم يكن فقد ابتدع. ثم يثبت أن هذه المسألة قد اشتهرت في عصر الإمام أحمد وأنه بدع القائل بها كداود الظاهري وأمر بهجره^(١).

قال أبو يحيى زكريا بن الفرج البزاز جئت يوماً إلى أبي بكر المروزي وإذا عنده عبد الله بن أحمد فقال له أبو بكر أحب أن تخبر أبا يحيى بما سمعت من أبيك في داود لأصبهاني.

فقال: فقال عبد الله لما قدم داود من خراسان جاءني فسلم علي فسلمت عليه فقال: قد علمت شدة محبتي لكم وللشيخ وقد بلغه عني كلام فأحب أن تعذرني عنده وتقول له أن نيس هذا مقالتني أو ليس كما قيل لك فقلت له: لا يريد فإني قد دخلت إلى أبي فأخبرته أن داود جاء فقال: إنه لا يقول بهذه المقالة وأنكر قال: جئني بتلك الضبارة الكتب فجئته بها فأخرج منها كتاباً فقال: هذا كتاب محمد بن يحيى النيسابوري وفيه أحل في بلدنا الحال ونحل وذكر في كتابه أنه قال: إن القرآن محدث فقلت: له إنه ينكر ذلك فقال: محمد بن يحيى أصدق منه لا تقبل قول العدو لله^(٢).

وقال ابن تيمية: (أنه يسمى محدثاً كما في قوله: ﴿مَنْ ذَكَرَ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ﴾ [٢] وليس بمخلوق. وهذا قول كثير^(٣) من الفقهاء وأهل الحديث والكلام كداود

(١) ذهب السلفية المعاصرة إلى أن هذا الخلاف خلاف لفظي واستدلوا لذلك بنفس أدلة المعتزلة، وليس بصحيح فهل قام الإمام أحمد في المحنة المشهورة لأجل خلاف لفظي!

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٥٦.

(٣) لم يقل بهذا القول إلا بعض الظاهرية وبعض المعتزلة ولم يقل به أحد من الحنابلة ولا من أهل السنة.

بن علي الأصبهاني - صاحب المذهب - لكن المنقول عن أحمد إنكار ذلك وقد يحتج به لأحد قولي أصحابنا. قال المروزي قال أبو عبد الله: من داود بن علي الأصبهاني؟ - لا فرج الله عنه جاءني كتاب محمد بن يحيى النيسابوري أن داود الأصبهاني قال: كذبا: إن القرآن محدث وذكر أبو بكر الخلال هذه الرواية في "كتاب السنة". وقال عبد الله بن أحمد: استأذن "داود" على أبي فقال: من هذا. داود؟ لا جبر ود الله قلبه ودود الله قبره فمات مدودا^(١).

وقد نقل صاحب كتاب: القرآن قديم أم محدث^(٢)، نقولات عن أئمة السلف تثبت أنه لا يجوز القول بأن القرآن محدث. ومنهم: الإمام وكيع بن الجراح والإمام الشافعي ونعيم بن حماد الخزاعي والإمام إسحاق بن راهويه والإمام أبو ثور الكلبي والإمام أحمد بن حنبل وأبو عبيد القاسم بن سلام ومحمد بن إسماعيل البخاري والإمام الترمذي والإمام ابن جرير الطبري وابن خزيمة والإمام أبو الحسن الأشعري والإمام الكلاباذي وحكايته ذلك عن الصوفية، والإمام اللالكائي والإمام أبو عمرو الداني والإمام البيهقي.

ومن الحنابلة: ابن أبي موسى الحنبلي والإمام أبو نصر عبيد الله السجزي والإمام أبو علي ابن البنا الحنبلي والإمام أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي وأبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي والإمام ابن أبي يعلى الحنبلي والإمام عبد القادر الجيلاني والإمام ابن قدامة المقدسي والإمام ابن حمدان الحنبلي. ونسب ذلك لأحمد والحنابلة والإمام الطوفي الحنبلي والإمام أبو بكر بن قاسم الرحبي الحنبلي والإمام عبد الباقي المواهبي الحنبلي والإمام السفاريني الحنبلي والشيخ أحمد بن عبد الله المرادوي الحنبلي.

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ١٦١.

(٢) القرآن قديم أم محدث: في مذهب أهل الحديث والحنابلة، للشيخ عبد الفتاح اليافعي.

وقال: "وإن قال الله علم محدث كفر حين زعم أن الله قد كان في وقت من الأوقات لا يعلم حتى أحدث له علما فعلم" (١).

فانظر إلى أن الإمام أحمد لم يرد على الجهمية بأن كل محدث مخلوق فقد سنه حـ بذلك (٢)، ولكنه رد عليه استدلاله بالآية.

وهذا ابن راهويه صاحب الإمام أحمد نقل المهروي في الفاروق بسنده إلى حرب الكرماني: سألت إسحاق بن إبراهيم الحنظلي يعني ابن راهويه عن قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَكَرَ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ﴾ [الأنبياء: ٢٢] قال: قديم من رب العزة محدث إلى الأرض

وقال الإمام اللغوي أبو عبيد القاسم بن سلام: وأما تحريفهم: ﴿مَنْ ذَكَرَ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ﴾ [الأنبياء: ٢٢] فإنها حدث عند النبي ﷺ وأصحابه لما علمه الله ما لم يكن يعلم" (٤).

وقال إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري في تفسير هذه الآية: "يقول تعالى ذكره: ما يحدث الله من تنزيل شيء من هذا القرآن للناس، ويذكرهم به ويعظهم إلا استمعوا: وهم يلعبون لا هية قلوبهم."

وينحو الذي قلنا في تأويل ذلك قال أهل التأويل (٥) وقد سار الإمام الأشعري على طريقة إمامه الإمام أحمد في الاستدلال فقال: "يخبر أنه لا يأتيهم ذكر محدث إلا استمعوا:

(١) صفحة ٤٠. فما الفرق بين هذا وبين قولهم أحدث الله القرآن بعد أن لم يكن، ونص أحمد على أن يحدث من علم الله ثم فوض ما بعد ذلك.

(٢) وهذا يدل على إدراك الإمام أحمد للعلوم العقلية فإن الأشياء إما قديمة أو حادثة.

(٣) أخرجه المهروي في الفاروق بسنده إلى حرب، كما في فتح الباري ١٣/٤٩٧.

(٤) خلق أفعال العباد والرد على الجهمية وأصحاب التعطيل للبخاري (٦٢/٢).

(٥) تفسير الطبري ١٨/٤٠٩.

يهمه ينعبون، ولم يقل لا يأتيهم ذكر إلا كان محدثاً، وإذا لم يقل هذا لم يوجب أن يكون
تترآن محدثاً^(١) والذي ننكر عليهم في هذه المسألة أمرين:

الأول: قولهم بأن القرآن محدث وهو ما لم يقله الإمام أحمد ولا الحنبلة بل أنكروه
بغير قول الظاهرية.

الثاني: غلطهم في تفسير الآية والاستدلال بها. فلو سلمناهم أن الخلاف لفظي إلا
لا دليل على قولهم، والاستدلال بهذه الآية خطأ لمخالفة تفسيرهم تفسير السلف.
يحمد يقول كيف أقول ما لم يقل! وقد قالت السلفية المعاصرة ما لم يقل! بلا دليل عليه
من القرآن من علم الله تعالى وعلمه غير مخلوق^(٢).

ثم إن قولهم مخالف للعقل لأن الأشياء إما مخلوقة أو غير مخلوقة - قديمة - وقولهم
هذا أتى بقسم ثالث. فالقرآن عندهم لا مخلوق ولا غير مخلوق، بل هو محدث حادث! ثم
عتبروا أن من قال بأنه نزول القرآن هو المحدث^(٣) تحريف للآية. وردوا استدلال الحنبلة
بإشاعة معاً.

سفاريني: القول بمحدث القرآن هو قول الكرامية

وقد عد سفاريني هذا القول هو قول الكرامية لا الحنبلة: "وقالت طائفة: بل
كلام لا بد أن يقوم بالمتكلم، ويمتنع أن يكون كلامه مخلوقاً في غيره، والحق - جل شأنه
- متكلم بمشيئته وقدرته، فيكون كلامه حادثاً كان بعد أن لم يكن، وهذا قول الكرامية
بمن نحاهم، ثم من هؤلاء من يقول: كلامه كله حادث لا محدث، ومنهم من يقول
بمحدث ومحدث"^(٤).

(١) إبانة للأشعري ١٠١.

(٢) ومسألة تجدد العلم من المسائل العقديّة المتبدعة التي لم يتكلم فيها السلف.

(٣) وهنا يقع التناقض فإن لم يكن نزوله محدثاً فكيف نزل إلى النبي ﷺ؟ فقولهم هذا قريب جداً من قول من
قال: إن القرآن القديم لم ينزل على قلب النبي ﷺ.

(٤) نواعم الأنوار ١/١٣٧.

وقارن قول الكرامية بقول ابن تيمية رحمه الله حين قال: "إن أردت بقولك: محدث، أنه مخلوق منفصل عن الله كما يقول الجهمية والمعتزلة والنجارية، فهذا باطل لا نقوله، وإن أردت بقولك: إنه كلام تكلم الله به بمشيئته بعد أن لم يتكلم به بعينه، وإن كان قد تكلم بغيره قبل ذلك مع أنه لم يزل متكلمًا إذا شاء فإننا نقول بذلك. وهو الذي دل عليه الكتاب والسنة وهو قول السلف وأهل الحديث^(١). اهـ.

فإن كان ابن تيمية قد أنكر على الأشاعرة قولهم في القرآن لأنه قريب من قول المعتزلة. فقوله هذا لم يأخذ به الحنابلة لأنه قول الكرامية.

تكفير الحنابلة للسالمية:

أما عن علاقة السالمية^(٢) بالحنابلة فقد قال ابن تيمية: بأن "السالمية والحنبلية كالشيء الواحد إلا في مواضع مخصوصة تجري مجرى اختلاف الحنابلة فيما بينهم"^(٣).

وهذا غير صحيح، فإن الحنابلة لم يعتمدوهم ولم يأخذوا من شيخ سالمي واحد ولم يتلمذوا عليهم، بل إن أئمة الحنابلة قد كفروا السالمية منذ أن ظهوروا فقد كفرهم ابن بشار كما في مروج الذهب وغلالم الخلال وأبو يعلى في المعتمد وابن البنا وابن عقيل وابن الجوزي وغيرهم، واعتبروهم من الفرق الضالة المتدعة. فكيف يكونون كالشيء الواحد؟!

(١) مجموع الفتاوى ٦/ ١٦١ مع التذكير بأنه لم يقل بهذا القول إلا بعض الظاهرية وبعض المعتزلة ولم يقل به أحد من الحنابلة ولا من أهل السنة.

(٢) السالمية أتباع الشيخ أبي الحسن بن سالم، عرفوا بالعبادة والزهد لهم كلام في العقائد يخالف لأهل السنة، ومنهم من انتسب في الفقه للإمام أحمد بن حنبل ومنهم للإمام مالك. وفي تكفيرهم عندي نظر وتوقف.

(٣) مجموع الفتاوى ٦/ ٥٦.

وهذه بعض الأمثلة لطعن السلفية المعاصرة في أفعال الصحابة:

الطعن في فعل عبد الله بن عمر:

فقد طعنوا في فعل ابن عمر كثرة زيارته لقبر النبي ﷺ ورأوا أنه شدّ عن عموم الصحابة، قال ابن تيمية: "وروى ابن بطة في الإبانة بإسناد صحيح عن معاذ بن معاذ حدثنا ابن عون قال سألت رجلاً نافعاً فقال هل كان ابن عمر يسلم على القبر فقال نعم لقد رأيته مائة أو أكثر من مائة مرة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على أبي بكر السلام على عمر أبي، وفي رواية أخرى ذكرها الإمام أحمد محتجاً بها ثم ينصرف، وهذا الأثر رواه مالك في الموطأ، وزيارة القبور جائزة في الجملة"^(١).

الطعن في تفسير ابن عباس:

طعنت السلفية المعاصرة في تفسير ابن عباس للساق في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم: ٤٢] فقد روى الطبري بأسانيد صحاح من أربعة طرق عن ابن عباس، قال: عن أمر عظيم، كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا عن ساق. وقال: هو الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة.^(٢) وقد ذكر ابن كثير هذا التفسير عن ابن عباس في هذه الآية ولم يذكر غيره^(٣). وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير وقتادة^(٤).

وقد سمعت من السلفية المعاصرة من يقول: أخطأ ابن عباس في هذا التفسير! وقوله ليس بحجة. فقلت: ولكن ابن عباس أعلم الصحابة بالتفسير واللغة وقد دعا له

(١) افتضاء الصراط المستقيم ٣٢٧.

(٢) تفسير الطبري (٢٣/٥٥٧).

(٣) تفسير ابن كثير ٨/١٩٩.

(٤) تفسير الطبري (٢٣/٥٥٧).

تكلم الألباني في أقسام الحكم العقلي بغير ضوابط:

وهم ينكرون علم الكلام وتعلمه وينكرون أقسام الحكم العقلي ثم يتكلمون فيه ولكن بغير ضوابطه وشروطه عند أهل السنة وما ذاك إلا لانقطاعهم عن طريقة أهل السنة في العقيدة. قال تعالى: ﴿إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥].

ولو أنه - عفا الله عنه - اكتفى بالقول: لا معصوم من الخطأ إلا الأنبياء لكفاه ذلك دون تخصيص أمهات المؤمنين بالكلام ودون تخصيصهن بالزنا. يقول تعالى: ﴿إِنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] وزوجات النبي صلى الله عليه وآله وسلم من آل بيته. بدليل خطاب الملائكة لإبراهيم وزوجه بأهل البيت.

ومع أننا لا نقول بالعصمة لغير الأنبياء ولكننا لا نفتح باب الإمكان العقلي لأن من عرف أقسام الحكم العقلي الثلاث: الواجب والممكن والمحال^(١)، وعرف ما يجب ويستحيل في حق الرسل فسيعرف بأن من الواجب في حق الأنبياء طهارة النسب ومن طهارة النسب حفظ أزواجهم من الزنا لنفي الشبهة عن ذراريهم.

قال الإمام الدردير في الخريدة البهية:

أقسام حكم العقل لا محالة هي الوجوب ثم الاستحالة
ثم الجواز ثالث الأقسام فافهم منحت لذة الأفهام

فإن معرفة هذه الأقسام العقلية واجب على كل مكلف شرعاً،

قال اللقاني في جوهره التوحيد:

(١) للباحث بحث مختصر في أقسام الحكم العقلي، منشور على الانترنت.

وقال أيضا - رحمه الله - في تفسير سورة النور: "هو سبحانه لا يقدر على زوجة نبي من الأنبياء ذلك - أي الفاحشة - حاشا وكلا. ولما لم يكن ذلك فكيف يكون هذا في سيدة نساء الأنبياء زوجة سيد ولد آدم على الإطلاق في الدنيا والآخرة"^(١) انتهى.

وقد جعل الإمام النووي براءة عائشة قطعية وكفر من تشكك فيها. قال الإمام النووي: "براءة عائشة - رضي الله عنها - من الإفك، وهي براءة قطعية بنص القرآن العزيز، فلو تشكك فيها إنسان - والعياذ بالله - صار كافراً مرتدّاً بإجماع المسلمين"^(٢).

وقال القاضي أبو يعلى: من قذف عائشة بما برأها الله منه كفر بلا خلاف.

وقال أبو موسى - وهو عبد الخالق بن عيسى بن أحمد بن جعفر الشريف الهاشمي إمام الحنابلة ببغداد في عصره - : ومن رمى عائشة - رضي الله عنها - بما برأها الله منه فقد مرق من الدين، ولم ينعقد له نكاح على مسلمة.

ثالثاً: التفضيل بين الخلفاء الراشدين:

المعتمد المشهور في مذهب الحنابلة في التفضيل بين الخلفاء الأربعة أن ترتيبهم في الأفضلية كترتيبهم في الخلافة، وهذا هو القول الصحيح عند إمامنا ولا نشكك في ذلك، ولكن قد وردت روايات أخرى تدل على أن هذا التفضيل ظني وليس قطعياً وهو مذهب بعض الأشعرية.

قال أبو يعلى في المعتمد ٢٦٢: وأفضلهم بعد رسول ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان والوقف في علي^(٣) خلافاً لبعض الأشعرية في قولهم فيه بالوقف قالوا: لا ندري أي الأربعة أفضل. والأشعرية من أهل السنة كما أثبت أبو يعلى وغيره من الحنابلة.

(١) ٣/٣٣٤.

(٢) شرح مسلم ١٧/١١٧.

(٣) اعتمد أبو يعلى في ذلك رواية مرجوحة عن أحمد والأصح أن أفضلهم بعد عثمان هو علي.

هو عندك صاحب سنة؟ قال بلى لقد روي في علي رحمه الله ما تقشعر منه الجلود قال: أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي^(١).

أما الروايات التي جاءت بالتعقيب فمنها:

قال الإمام أحمد: وخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي^(٢).

وهذه رواية تدل على الاختلاف بين واو الجمع و"ثم" التعقيب عند الإمام أحمد. قال عبد الله سمعت أبي يقول: السنة في التفضيل الذي يذهب إليه ما روى عن ابن عمر يقول أبو بكر ثم عمر ثم عثمان. وأما الخلافة فيذهب إلى حديث سفيان فيقول أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلفاء يستعمل الحديثين جميعاً^(٣).

الثانية: التوقف بعد عثمان:

وهي رواية مرجوحة بل كذبها الإمام أحمد، قال الإمام أحمد: وخير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي فقلت: له يا أبا عبد الله فإنهم يقولون إنك وقفت على عثمان؟ فقال: كذبوا والله علي فقلت له: إنما حدثتهم بحديث ابن عمر كنا نفاضل بين أصحاب رسول الله ﷺ نقول أبو بكر ثم عمر ثم عثمان فبلغ النبي ﷺ فلا ينكره".

قال الإمام أحمد: ولم يقل النبي ﷺ لا تخايروا بعد هؤلاء بين أحد ليس لأحد في ذلك حجة فمن وقف على عثمان ولم يربع بعلي فهو على غير السنة^(٤).

(١) السنة ٢/٤٠٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/٣١٣.

(٣) المسائل ص ٤٤٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/٣١٣، ورواه الخلال كذلك عن الميموني. في السنة (٢/٤٢٦).

الثالثة: الترتيب بأبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم جعل علي ممن لا يقاس بهم.

روى ابن الجوزي مناقب أحمد ص ٢١٩ بسنده عن عبد الله قال: قلت لأبي - أحمد بن حنبل - ما تقول في التفضيل؟ قال في الخلافة أبو بكر وعمر وعثمان، فقلت: فعلي؟ قال: يا بني علي بن أبي طالب من أهل بيت لا يقاس بهم أحد.

وهذه أقوى رواية تدل على ظنية المسألة عند إمامنا.

والرواية الثانية أن الإمام أحمد قد ذهب إلى أن من فضل علياً - دون الطعن في خلافة من قبله - فلا يخرج من أهل السنة قال أبو جعفر فقلت يا أبا عبد الله من قال أبو بكر وعمر - أي قال بتفضيلهما ثم توقف - هو عندك من أهل السنة؟ قال أحمد: لا توقفني هكذا، كيف نصنع بأهل الكوفة؟

أي إذا قلنا بهذا حكمنا بخروج أهل الكوفة من أهل السنة لأنهم يقدمون علياً - قال أبو جعفر وحدثني عنه أبو السري عبدوس بن عبد الواحد قال: إخراج الناس من السنة شديد.

ومما يجعل التفضيل ظنياً عند الامام أحمد أنه روى عن الحسن وأبي ذر وابن مسعود أنهم يقدمون علياً على جميع الصحابة، ولم يضعف ذلك لا من حيث السند ولا من حيث المتن.

رأي الحنابلة بتفضيل علي بن أبي طالب:

ذهب المجد ابن تيمية إلى أن تفضيل علي على سائر الصحابة بدعة خفيفة. لذا أجاز أحمد الصلاة خلف من قال بذلك جاهلاً^(١).

وذهب تقي الدين ابن تيمية إلى أن التفضيل بين عثمان وعلي من المسائل الظنية كذلك.

(١) تقدم سابقاً.

فقال الإمام أحمد: يا بني، لم يقل: من أهل بيت رسول الله، فلذلك لم يذكره^(١).

وقد قدم الإمام أحمد قول عمر في الشورى على قول ابنه عبد الله في هذا الحديث، ورد على من يطعن في خلافة علي بسبب دماء طلحة والزبير، روى ابن أبي يعلى في الطبقات عن وريزة بن محمد الحمصي قال: دخلت على أبي عبد الله أحمد بن حنبل حين أظهر التبريع بعلي رضي الله عنه فقلت: له يا أبا عبد الله إن هذا لطنع على طلحة والزبير!

فقال أحمد: بئسما ما قلت: وما نحن وحرِب القوم وذكرها.

فقلت: أصلحك الله إنها ذكرناها حين ربت بعلي وأوجبت له الخلافة وما يجب للأئمة قبله.

فقال لي أحمد: وما يمنعني من ذلك؟

قال: قلت: حديث ابن عمر.

فقال أحمد: لي عمر خير من ابنه قد رضي علياً للخلافة على المسلمين وأدخله في الشورى وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه قد سمى نفسه أمير المؤمنين فأقول أنا ليس للمؤمنين بأمير فانصرفت عنه.

فمسألة التفضيل مسألة ظنية مع أن أحقهم بالخلافة هو أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. وقد أنكر أحمد على من فضل علياً على أبي بكر وعمر - كما فعل سيدنا علي - لأنه مدخل للقول بأحقية بالخلافة وللقول بظلمهما - المفترى - له. وإن تشدد الإمام أحمد في ذلك سببه سد الباب في وجه من يطعن في المهاجرين والأنصار قال: "من فضل علياً على عثمان فقد أزرى على المهاجرين والأنصار".

وقد سألت شيخني الشيخ العلامة عبد القادر العاني رحمه الله - رئيس مجلس

(١) الرويتين والوجهين ٢/٩٣، وابن الجوزي في المناقب ٢١٩.

وعند الحنابلة أفضل أهل البيت عليهم السلام هم علي وفاطمة والحسن والحسين قال في المطلع: وأفضل أهل بيته علي وفاطمة وحسن وحسين الذين أدار عليهم النبي ﷺ الكساء وخصصهم بالدعاء وظاهر كلامه في موضع آخر أن حمزة أفضل من حسن وحسين اختاره بعضهم^(١).

كل هذه الأقوال من الإمام أحمد ترد على الناصبة أولاً وعلى الرافضة ثانياً فقد افترى الروافض على الإمام أحمد أقوالاً في ذم علي وآل البيت عليهم السلام وكلها كذب وافتراء. وتستر النواصب بالإمام أحمد زوراً وبهتاناً.

إثبات الإمام أحمد لخلافة علي كرم الله وجهه خلافاً لمحدثي عصره:

لقد جاهد الإمام أحمد لتثبيت خلافة الإمام علي كرم الله وجهه وإمارته للمؤمنين، وأنكر بشدة على المحدثين الذين أبطلوا خلافته وطعنوا فيها وهذا لم يكن لأحد قبل الإمام أحمد: روى الخلال بإسناد صحيح عن الإمام أحمد: وعلي عندي خليفة قد سمي نفسه أمير المؤمنين وسماه أصحاب رسول الله أمير المؤمنين وأهل بدر متوافرون يسمونه أمير المؤمنين. قلت فإن قال قائل نجد الخارجي يخرج فيسمى بأمر المؤمنين ويسميه الناس أمير المؤمنين؟ قال: هذا قول سوء خبيث يقاس علي رضي الله عنه إلى رجل خارجي ويقاس أصحاب رسول الله إلى سائر الناس، هذا قول رديء أفيقول إنها كان علي خارجياً إذا بئس القول هذا^(٢).

وروى ابن أبي يعلى عن أبي العباس أحمد بن زرارة المقرئ يقول سمعت أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل يقول من لم يربع بعلي ابن أبي الطالب في الخلافة فلا تكلموه ولا تناكحوه^(٣).

(١) الفروع ١/٣٨٩.

(٢) السنة ٢/٤٢٤.

(٣) طبقات الحنابلة ١/٤٥.

حروبه وعدم تسمية طائفة الشام بغاة فقد صحح الإمام أحمد حديث رسول الله ﷺ: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية)^(١).

ولم يتأوله كما تأوله بعض المحدثين على غير وجهه ولكنه كذلك لم يخض في ذكر الفتنة^(٢).

قال يعقوب بن شيبة في مسند عمار: سمعت أحمد بن حنبل سئل عن حديث النبي ﷺ في عمار: "تقتلك الفئة الباغية" فقال أحمد: كما قال رسول الله ﷺ قتلته الفئة الباغية. وقال: في هذا غير حديث صحيح، عن النبي ﷺ. وكره أن يتكلم في هذا، بأكثر من هذا^(٣). وروى الكوسج في مسائله: قلت: قول النبي ﷺ - لعمار رضي الله عنه: "تقتلك الفئة الباغية"؟ قال: لا أتكلم فيه، تركه أسلم. وقال إسحاق: بل هو يقره^(٤) وأصحابه^(٥).

= لا شك في هذا، ودليل ذلك: قول النبي ﷺ في عمار بن ياسر: (إنه تقتله الفئة الباغية)، (الباغية) يعني الخارجة على الإمام والذي قتل عماراً هم أصحاب معاوية، وعلى هذا يكون علي بن أبي طالب أقرب إلى الصواب ويكون جيش معاوية هو الفئة الباغية".

(١) مسند أحمد ٢٢/٣ برقم ١١١٨٢ البخاري في الصحيح: ٣٠/٦، والحاكم في المستدرک برقم ٢٦٥٣ وقال: صحيح على شرط البخاري. ووافقه الذهبي.

(٢) وقد روي عن الإمام أحمد تضعيفه للحديث ولم يصح عنه. قال ابن رجب الحنبلي في الفتح ٤٩٤/٢: هذا الإسناد غير معروف، وقد روي عن أحمد خلاف هذا.

وقد أشار إلى هذا الطعن ابن تيمية في منهاج السنة ٤/٤١٤: والحديث ثابت في الصحيحين، وقد صححه أحمد ابن حنبل وغيره من الأئمة، وإن كان قد روي عنه أنه ضعفه، فأخر الأمرين منه تصحيحه. ا. هـ.

(٣) ذكر هذه الرواية ابن تيمية في منهاج السنة: ٤/٤١٤، وابن رجب في فتح الباري: ٤٩٤/٢، انظر السنة للخلال: ٤٦٣.

(٤) حصل تصحيف هنا في الطبعة التي رجعت إليها سابقاً وقد صوتها من طبعات أخرى بلفظ: بل هو معاوية وأصحابه.

(٥) مسائل الكوسج ٣٥٩١، ومعنى كلام ابن راهويه أن الإمام أحمد ثبت الحديث على ظاهره ولا ينكره. وقال ابن عبد البر: تواترت الأخبار بذلك. وهو من أصح الحديث. الاستيعاب: ٤٨١/٢.

والإمام الشافعي حين تكلم عن مسائل البغاة استدل بفقهِ الإمام علي لأنه هو من قاتلهم، وقد أنكر عليه بعض المحدثين مثل يحيى بن معين ولكن الإمام أحمد رد عليه وأكد على صحة رأي الشافعي.

رأي الإمام الأشعري في الفئة الباغية:

قال الإمام أبو الحسن الأشعري: "لا نقول في عائشة وطلحة والزبير إلا أنهم رجعوا عن الخطأ، وطلحة والزبير من العشرة المبشرين بالجنة. ولا نقول في حق معاوية وعمرو بن العاص: إلا أنهما بغيا على الإمام الحق فقاتلهم علي مقاتلة أهل البغي، وأما أهل النهروان فهم الشراة المارقون عن الدين بخبر النبي ﷺ، ولقد كان علي رضي الله عنه على الحق في جميع أحواله يدور الحق معه حيث دار"^(١).

وانظر إلى فقه الإمام الأشعري فلم يدخل السيدة عائشة وطلحة والزبير في البغاة لأن النبي ﷺ لم يذكرهم في حديثه ولم يصفهم الإمام علي بذلك، بل إنهم اصطلحوا مع الإمام علي واتفقوا على إخراج قتلة عثمان ومعاقبتهم، إلا أن القتلة حين علموا بذلك قاموا بالتحريش بين الطرفين لئلا يتم الصلح وقامت الفتنة كما روى ابن الجوزي في المنتظم.

أما شبهة خروج عائشة رضي الله عنها من بيتها فقد خرجت لوقف الفتنة، ولم تخرج للسياحة.

رأي ابن تيمية في الفئة الباغية:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ومن رضي بقتل عمار - رضي الله عنه - كان حكمه حكمها أي حكم الفئة الباغية التي قتلته"^(٢). وقال بعدها: "ويروى أن معاوية تأول أن

(١) الملل والنحل ١ / ٩٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥ / ٧٦.

وهؤلاء يحتجون به، نعم التأويل الباطل تأويل أهل الشام قوله: "لعمار تقتلك الفئة الباغية" فقالوا نحن لم نقتله إنما قتله من جاء به حتى أوقعه بين رماحنا، فهذا هو التأويل الباطل المخالف لحقيقة اللفظ وظاهره، فإن الذي قتله هو الذي باشر قتله لا من استنصر به، ولهذا رد عليهم من هو أولى بالحق والحقيقة منهم فقالوا: فيكون رسول الله وأصحابه هم الذين قتلوا حمزة والشهداء معه لأنهم أتوا بهم حتى أوقعوهم تحت سيوف المشركين^(١).

ومن التأويلات الباطلة لهذا الحديث: قول بعض أهل الحديث بأن الفئة الباغية هي الفئة الطالبة لدم عثمان. وهو تأويل باطل فظاهر الحديث يرد عليه: "يدعوهم إلى الجنة ويدعونهم إلى النار"^(٢) ولأن أهل اللغة فرقوا بين "بغى" بمعنى ظلم وتعدى و"ابتغى" بمعنى طلب وأراد، والباغي اسم فاعل من بغى.

لا يجوز سب معاوية:

ومع أن معاوية كان من الفئة الباغية إلا أن ذلك لا يخرج من الإسلام ولا يوجب لعنته. قال ابن تيمية: "وليس في كون عمار تقتله الفئة الباغية ما ينافي ما ذكرناه - أي من الفضل والإيمان وحسن الإسلام لمعاوية ومن معه من الصحابة - فإنه قد قال الله تعالى: ﴿وإن طآفئان من المؤمنين أفصلحوا فاصلحوا بينهما فإن بغت إحدئهما على الأخرى فقتلوا التي تبغى حتى تفيء إلى أمر الله﴾ [الحجرات: ٩] فقد جعلهم مع وجود الاقتتال والبغي مؤمنين إخوة، بل مع أمره بقتال الفئة الباغية جعلهم مؤمنين، وليس كل ما كان بغياً، وظلماً، أو عدواناً، يخرج عموم الناس من الإيمان، ولا يوجب لعنتهم، فكيف يخرج ذلك من كان من خير القرون"^(٣).

(١) الصواعق المرسله ١/ ١٨٥.

(٢) أخرج الإمام أحمد هذه الزيادة عن أبي سعيد برقم ١١٨٧٩.

(٣) انظر: مجموع الفتاوى: ٣٥ / ٧٤، ٧٦.

يدفع به رؤوس الروافض، وقصة النسائي في ذلك مشهورة - في عدم إثبات فضائل معاوية - وكأنه اعتمد أيضا على قول شيخه إسحاق، وكذلك في قصة الحاكم. وأخرج ابن الجوزي^(١) أيضا من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي ما تقول في علي ومعاوية؟ فأطرق ثم قال: اعلم أن عليا كان كثير الأعداء ففتش أعداؤه له عيبا فلم يجدوا، فعمدوا إلى رجل قد حاربه فأطروه كيادا منهم لعلي.

فأشار^(٢) بهذا إلى ما اختلقوه لمعاوية^(٣) من الفضائل مما لا أصل له، وقد ورد في فضائل معاوية أحاديث كثيرة، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، وبذلك جزم إسحاق بن راهويه والنسائي وغيرهما^(٤).

وقد أثبت الحفاظ قول ابن راهويه ولم يدفعوه^(٥) قال ابن القيم في المنار المنيف ١١٦: "ومن ذلك ما وضعه بعض جهلة أهل السنة في فضائل معاوية ابن أبي سفيان قال إسحاق بن راهوية: لا يصح في فضائل معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه و سلم شيء".

قلت - أي ابن القيم - ومراده ومراد من قال ذلك من أهل الحديث أنه لم يصح حديث في مناقبه بخصوصه وإلا فما صح عندهم في مناقب الصحابة على العموم ومناقب قريش فمعاوية رضي الله عنه داخل فيه".

(١) في الموضوعات ٢/ ٢٤.

(٢) الكلام لابن حجر.

(٣) وقال الحفاظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٤٩٩.. "ثم كان من أمر علي ما كان فنجمت طائفة أخرى حاربوه، ثم اشتد الخطب فتنقصوه واتخذوا لعنه على المنابر سنة، ووافقهم الخوارج على بغضه وزادوا حتى كفروه".

(٤) فتح الباري ٧/ ١٠٤.

(٥) اطلعت على دراسة لأحد السلفية المعاصرة في إنكار هذه الأقوال ولكن بلا علم ولا دراية.

قلت: إن الكوفيين لا يذكرون هذا: "علمه الكتاب والحساب، وقه العذاب"،
قطعوا منه؟

قال: كان عبد الرحمن لا يذكره، ولم يذكره إلا فيما بيني وبينه^(١).

تمييز الإمام أحمد للزيادات الشامية والكوفية:

وكان من فقه الإمام أحمد العالي إدراكه للخلاف الذي كان بين أهل الشام وأهل العراق في هذه المسائل فتراه يتحقق من أسانيد أحاديث الفضائل إن كانت شامية أو كوفية، وتراه يميز زيادات أهل الكوفة وزيادات أهل الشام - بما يقوي مذهبهم - فيردها عليهم لعلمه بأنها مختلفة.

وقد تصور بعض أهل السنة أنه لا يجوز ذكر أخطاء معاوية رحمه الله مطلقاً، بل قد كان من طريقة أئمة السنة والحديث التنبيه على أخطاء الأمراء - دون الطعن في عدالتهم - حتى لا يقلدهم الناس في ذلك. قال إمام دار الهجرة^(٢) الإمام مالك: إن معاوية قال: لقد نفت الشيب مدة - وقد ورد النهي عنه - وقال مالك: وكان يخرج إلى مصلاه، ورداؤه يُحمل من الكبير^(٣).

كل ذلك نقوله ليس للانتقاص من معاوية رحمه الله تعالى ولكن للتخفيف من المعارك القائمة بين المسلمين إلى اليوم^(٤)، ولوضع الأمور في موازينها، فإن البدع تبدأ شبراً وتنتهي باعاً.

(١) المنتخب من علل الخلال، ص ٣٤.

(٢) لقد كانت مدرسة الحجاز مدرسة معتدلة في مسائل الصحابة فكانوا ينكرون ما تفرد به أهل الشام في فضائل بني أمية وينكرون ما تفرد به أهل الكوفة في فضائل آل البيت، وهذا ما سار عليه الإمام أحمد، فكثيراً ما يذكر أن هذا الحديث شامي أو كوفي لإنكاره. كما أنه أنكر الأحاديث في فضائل بني العباس مع أنه كان في دولتهم فلم يخش إلا الله.

(٣) سير أعلام النبلاء ٥ / ١٥٠. فهل هؤلاء أعلم من الإمام مالك بن أنس.

(٤) وأنا أعلم أن كلامي هذا لن يعجب الروافض ولا النواصب.

الأولى: فرقة تكفروه وتلعنه، وهو قول ابن الجوزي والألوسي في التفسير والسفاري الحنبلي. الثانية: فرقة تواليه وتحمه وهي طائفة اليزيدية وهي طائفة خرجت من الإسلام يرون أن يزيد كان من عباد الله الصالحين^(١). فهؤلاء يعبدون الشيطان ولهم ضلالات كفرية كثيرة^(٢).

وقد ذكر ابن كثير في كتاب البداية والنهاية الجزء السادس الصفحة ٢٢٩ أن الذي يحبه ويتولاه هم طائفة النواصب.

الثالثة: فرقة وسط لا تكفروه ولا تواليه: فمنهم من يسكت عنه ويفوض أمره الله كالغزالي ومنهم من لا يسكت عنه فيتبرأ منه ومن أعماله ويرى جواز لعنه وهو رأي الجمهور من الحنابلة وأهل السنة، وهو القول الأصح لأن قبائحه قد تواتر معناها كما قال العلماء^(٣).

وقد روي عن الإمام أحمد وأكثر الحنابلة جواز لعن يزيد بن معاوية لقبائحه الكثيرة:

من قبائح يزيد بن معاوية:

- أمره بضرب الكعبة المشرفة وتهديمها على يد الحجاج، وأمره بقتال أهل المدينة واستحلاله لحرم رسول ﷺ وهذا ثابت في التاريخ لا ينكره عاقل.

قال الحافظ ابن حجر: "ثم إن أهل المدينة خلعوا يزيد في سنة ثلاث وستين فجهاز إليهم مسلم بن عقبة المري في جيش حافل فقاتلهم فهزمهم وقتل منهم خلق كثير من

(١) وصدق الإمام أحمد: وهل يوالي يزيد من كان يؤمن بالله واليوم الآخر!

(٢) أصل هذه الطائفة نشأت على التصوف ولكنها لما تركت العلم وصلت إلى الضلال، وهكذا كل طريقة أو جماعة إذا تركت العلم والفقهاء ضلت.

(٣) ذكر ذلك الألوسي والتفتازاني.

الصحابه وابتاؤهم وسبق أكابر التابعين وفضلاءهم. واستباحها ثلاثة أيام نهبها وقتلها ثم بايع من بقى على أنهم عبيد ليزيد ومن امتنع قتل. ثم توجه إلى مكة لحرب بن الزبير فمات في الطريق وعهد إلى الحصين بن نمير فسار بالجيش إلى مكة فحاصر ابن الزبير ونصبوا المنجنيق على الكعبة فوهت أركانها ثم احترقت" (١).

ومن قبائحه أشعاره الكثيرة التي تدل على كفره وعدم إيمانه وتصديقه بنبوّة محمد ﷺ كما قال الآلوسي الحنفي والسفاري الحنبلّي. مع استحلاله للمنكرات والفواحش.

وقد وصف العلماء - ومنهم الذهبي وابن كثير - يزيد بن معاوية بالنصب والخبث والمجاهرة بالمعاصي.

ومن أعماله الخبيثة رضاه بقتل سبط رسول الله ﷺ وسيد شباب أهل الجنة وتسيير أهله ونسائه كسبايا إلى الشام لولا لطف الله تعالى. وإهانتة لرأس الحسين عليه السلام ولأهل بيته.

وهذه الحادثة مما تواتر معناها فلا سبيل إلى التشكيك بها. قال العلامة التفتازاني شرح العقائد النسفية ص ١٨٠: "والحق أن رضاء يزيد بقتل الحسين رضي الله عنه واستبشاره بذلك وإهانتة أهل بيت النبي ﷺ مما تواتر معناه وإن كان تفاصيلها آحاداً فنحن لا نتوقف في شأنه بل في إيمانه لعنة الله عليه وعلى أنصاره وأعوانه".

وقد حاول بعضهم الرد على كل هذا بالقول: إن يزيد شارك في أول حملة لفتح القسطنطينية وقد دعا لهم النبي ﷺ بالمغفرة، وهذا باطل لأن يزيد حين خرج جيش المسلمين كان منشغلاً بالصيد، فلما رآه معاوية أجبره على الخروج معهم مكرهاً، ولا اعتبار للأفعال مع الإكراه والإجبار، ثم إن الدعاء بالمغفرة يكون لما مضى من أعمال،

وقال صالح بن أحمد: (قلت لأبي: إن قوماً ينسبوننا إلى تولى يزيد؟ فقال - أحمد: يا بني وهل يتولى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر!
فقلت: ولم لا تلعنه؟ فقال: ومتى رأيتني ألعن شيئاً. لم لا نلعن من لعنه الله عز وجل في كتابه؟

فقلت - صالح - : وأين لعن الله يزيد في كتابه؟

فقرأ - أحمد - : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿ [محمد: ٢٢ - ٢٣] فهل يكون في قطع الرحم أعظم من القتل^(١).

ففي هذه الرواية دليل على أنه لا يوالي يزيد ولا يدافع عنه مؤمن بالله واليوم الآخر، وفيها جواز لعنة يزيد إلا أن الأفضل عند أحمد السكوت عنه لعدم وجود فائدة من لعنه وهذا ما جعل بعضهم يفهم أن الإمام أحمد لا يبيز لعنه.

وقد أجاز الإمام أحمد لعن المعين في رواية قال القاضي أبو يعلى: "وقد نقل عن أحمد لعنة أقوام معينين من دعاة أهل البدع"^(٢).

ابن أبي يعلى يبيز لعن يزيد:

وقد وصف ابن أبي يعلى الحنيلي المنكر للعن يزيد إما جاهل أو منافق فقال في كتاب ذكر فيه من يستحق اللعن ومنهم يزيد: "الممتنع من ذلك - أي لعنه - إما أن يكون غير عالم بجواز ذلك أو منافقاً يريد أن يوهم بذلك"^(٣). وكان قد ألف كتاباً فيمن يجوز لعنه فذكر فيه يزيد.

(١) الآداب الشرعية ١/ ٢٩٠، وذكره السفاريني في غذاء الألباب.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) المتعصب العنيد المانع من ذم يزيد ٨٧.

البيعة وألزم الناس بها. ولقد فعل في ذلك كل قبيح ثم لو قدرنا صحة عقد البيعة فقد بدت منه بواد كلها توجب فسخ العقد ولا يميل إلى ذلك إلا كل جاهل عامي المذهب يظن أنه يغيظ بذلك الرافضة" (١).

ابن تيمية ولعن يزيد:

تصور بعضهم أن الشيخ تقي الدين ابن تيمية ممن يحب يزيد بن معاوية ويدافع عنه وهذا باطل (٢)، فإنه أجاز لعن قتلة الحسين من غير تخصيص فمذهبه عدم جواز لعن المعين، وقد ذم ابن تيمية من سمى الحسين خارجياً فذهب إلى أن القول بأن الحسين كان خارجياً يعتبر من غلو النواصب.

وقال: "فهذا الغلو الزائد يقابل بغلو الناصبة الذين يزعمون أن الحسين كان خارجياً وأنه كان يجوز قتله لقول النبي ﷺ من أتاكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان. رواه مسلم. وأهل السنة والجماعة يردون غلو هؤلاء وهؤلاء ويقولون إن الحسين قتل مظلوماً شهيداً وإن الذين قتلوه كانوا ظالمين معتدين وأحاديث النبي ﷺ التي يأمر فيها بقتال المفارق للجماعة لم تتناوله" (٣).

وقال: "النواصب الذين قتلوا الحسين" (٤).

وقال عن يزيد: "ولا كان من الصحابة باتفاق العلماء؛ ولا كان من المشهورين بالدين والصلاح" (٥).

(١) الفروع ٦/١٥٤.

(٢) من الكتب الجيدة كتاب: ابن تيمية ليس ناصبياً.

(٣) منهاج السنة ٤/٥٨٥.

(٤) ٣٦٨/٤ (٤)

(٥) مجموع الفتاوى ٣/٤١٠.

وأتعجب كيف يتوقف بعض السلفية المعاصرة في خبث يزيد بل ويمدحونه،
فانظر إلى كلام الإمام أحمد والعلماء من بعده وقارنه بكلام شيوخ السلفية المعاصرة اليوم
كيف أثاروا الفتنة بين المسلمين حين أفتوا على الفضائيات بأن يزيد هو أمير المؤمنين وهو
الخليفة الشرعي والحسين أخطأ في الخروج عليه!

ثم يزيدون على ذلك بالدفاع عن جرائم بني أمية مع أن الإمام أحمد والحنابلة بينوا
حالمهم.

الإمام أحمد يروي أخبار مقتل الحسين:

أخرج الإمام أحمد في المسند برقم ٢١٦٥ عن ابن عباس قال: رأيت النبي ﷺ في
المنام بنصف النهار أشعث أغبر معه قارورة فيها دم يلتقطه أو يتتبع فيها شيئاً قال قلت يا
رسول الله ما هذا؟ قال دم الحسين وأصحابه لم أزل أتبعه منذ اليوم. قال عمار فحفظنا
ذلك اليوم فوجدناه قتل ذلك اليوم". قال المحقق شعيب الأرنؤوط: "إسناده قوي على
شرط مسلم". وأخرج برقم ١٣٥٦٣ عن ثابت عن أنس بن مالك: أن ملك المطر استأذن
ربه أن يأتي النبي ﷺ فأذن له فقال لأم سلمة املكي علينا الباب لا يدخل علينا أحد.

قال وجاء الحسين ليدخل فمنعته فوثب فدخل فجعل يقعد على ظهر النبي ﷺ
وعلى منكبه وعلى عاتقه. قال فقال الملك للنبي ﷺ: أمحبه؟ قال: نعم.

قال: أما إن أمتك ستقتله وإن شئت أريتك المكان الذي يقتل فيه فضرب بيده،
فجاء بطينة حمراء فأخذتها أم سلمة فصرتها في خمارها. قال قال ثابت بلغنا أنها كربلاء".

وروى الإمام أحمد في فضائل الصحابة عن الحسين عليه السلام أن من دمعت
عيناه على أهل البيت فله أجر عظيم.

والحجاج، وسكتوا عن حرب الصحابة مع قولهم بأحقية الامام علي فيها دون طعن في عائشة وطلحة والزبير ومعاوية فكلهم اجتهد في طلب الحق ولكنهم أخطأوا في اجتهادهم، مع اعتقاد أن طائفة معاوية هي الطائفة الباغية الناصبة لآل البيت ولا يجادل في هذه الأمور إلا مكابر والله أعلم.

المبحث السادس عشر الإمام المهدي

ظهر من هذه الطائفة من يشكك المسلمين في كل شيء فقد ظهر منهم في العصر المتأخر من ينكر المهدي بدعوى أنها خرافة وينكر الأحاديث الواردة فيه بدعوى التحقيق في الأحاديث. فقاموا بتأليف الكتب في ذلك ومنهم:

الشيخ «عبد الله بن زيد آل محمود» رئيس المحاكم الشرعية في إمارة قطر سابقاً في كتابه «لا مهدي يُنتظر بعد الرسول محمد خير البشر»، الذي ينفي فيه فكرة المهدي من أساسها ويعتبرها منبعاً للفتن. مما قاله في مقدمته: "اخترت لها هذه التسمية لتكون عقيدة حسنة، تتدلل بها الألسنة من كل مسلم ومسلمة، لاعتقاد أنها حقيقة مسلمة"، ثم زاد في تحبظته فقال: "إنَّ جميع الناس من العلماء والعوام^(١)، في كل زمان ومكان، يقاتلون كل من يدعي أنه الإمام المهدي^(٢)، لاعتقادهم أنه دجال كذاب، يريد أن يفسد الدين، ويفرق جماعة المسلمين". وقال مدعياً أمراً لم يأت به أحد من علماء الحديث: "وفي الحقيقة أنها كلها غير صحيحة، ولا متواترة". ثم غالى فقال: "والحاصل الذي نعتقده، وندين الله به، أنه لا مهدي ينتظر بعد الرسول محمد خير البشر، وأنه لا ينكر على من أنكره، إذ إنكاره لا ينقص من الإيمان، وإنما يتوجه الإنكار على من يجادل في وجوده وصحة خروجه".

وجاء قبله الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله ليُدعي التعارض فيها: (وأما

(١) ومتى كان العوام لهم اعتبار في الإجماع!

(٢) وهل هذه صياغة عالم في الاستدلال!

ثم قال في الشرح: "يعمل بسنة النبي ﷺ لا يوقظ نائماً، ويقاوم على السنة لا يترك سنة إلا أقامها ولا بدعة إلا رفعها، يقوم بالدين آخر الزمان كما قام به النبي ﷺ أوله، يملك الدنيا كلها كما ملك ذو القرنين وسليمان بن داود عليهما السلام، يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويرد إلى المسلمين ألفتهم ونعمتهم" (١).

وقد أطل السفاريني التفصيل فيه فتحدث عن حليته وصفته وسيرته وعلامات ظهوره والفتن الواقعة قبل خروجه ومولده وبيعته ومدة ملكه ثم قال: "قد كثرت الأقوال في المهدي حتى قيل لا مهدي إلا عيسى، والصواب الذي عليه أهل الحق أن المهدي غير عيسى وأنه يخرج قبل نزول عيسى عليه السلام، وقد كثرت بخروجه الروايات حتى بلغت حد التواتر المعنوي وشاع ذلك بين علماء السنة حتى عد من معتقداتهم" (٢).

هل أدخل العلماء عقيدة المهدي إلى عقائد أهل السنة؟

من عقائد أهل السنة الإيمان بالساعة وأشراتها قال العلامة ابن حمدان ذاكراً بعض أشرط الساعة: "يجب الإيمان جزماً بالساعة وأشراتها من الدجال ويأجوج ومأجوج، ونزول عيسى وخروج النار والدابة والنفخ في الصور... وبالصعقة والحشر والنشر" (٣).

وقد انتقد الشيخ ابن بدران - في الأجوبة الكويتية - إدخال السفاريني مسألة المهدي إلى العقائد لأن العلماء ما أدخلوها في عقائدهم، وفي كلام ابن بدران نظر، لأن البرهاري - وغيره - ذكرها في عقيدته فقال: "والإيمان بنزول عيسى بن مريم ﷺ ينزل

(١) لوامع الأنوار ٢/٧٦.

(٢) ٨٩/٢.

(٣) نهاية المبتدئين ٥٤.

فيقتل الدجال، ويتزوج ويصلي خلف القائم من آل محمد ﷺ ويموت ويدفنه المسلمون" (١). والقائم من آل محمد ﷺ هو المهدي.

وإن كل علماء السنة تحدثوا في عقائدهم المجملة عن أشراط الساعة كنزول عيسى وخروج الدجال ونحوها. والأحاديث التي أثبتت المهدي هي بنفس قوة الأحاديث التي أثبتت نزول عيسى وخروج الدجال. قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى في عقيدة أهل السنة والجماعة التي رواها عنه عبدوس بن مالك العطار: والإيمان أن المسيح الدجال خارج مكتوب بين عينيه كافر والأحاديث التي جاءت فيه، والإيمان بأن ذلك كله كائن وأن عيسى بن مريم ينزل فيقتله بباب لد" (٢) اهـ.

وهذه طريقة أهل السنة. قال الطحاوي رحمه الله تعالى في العقيدة المشهورة: ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال ونزول عيسى بن مريم عليه السلام من السماء.

وقال الإمام أبو الحسن الأشعري في كتابه (مقالات الإسلاميين) ١/ ٢٩٥: "ويصدقون بخروج الدجال، وأن عيسى بن مريم يقتله". انتهى. وقال الموفق أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي الحنبلي في عقيدته المشهورة: ويجب الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ وصح به النقل عنه فيما شاهدناه أو غاب عنا، نعلم أنه صدق وحق... ومن ذلك أشراط الساعة مثل خروج الدجال، ونزول عيسى بن مريم عليه السلام فيقتله، وخروج يأجوج ومأجوج، وطلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة وأشباه ذلك مما صح به النقل" (٣).

ولذلك فإن بيان عقيدة المهدي على وجهها الصحيح يقلل من استغلال هذه الفكرة عند الطوائف الضالة.

(١) شرح السنة ٢٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٤٢.

(٣) لمعة الاعتقاد ١٣٤.

الميزان فيقفو أثر الرسول ولا يخطئ، رحيم بالمساكين شديد على العمال - أي الولاة - يبيني الإسلام من جديد كما روي عن الإمام الباقر، وتُجمع المذاهب والطرق كلها فيه فيكون هو الوارث لكل الأئمة والخليفة لكل الشيوخ، ويؤتَى فصل الخطاب ويرفع الخلاف وأكثر من يعارضه المتعصبون من الشيعة والسلفية المعاصرة.

الفصل الثالث

الفقه

المبحث الأول: أصول مذهب الإمام المجلد أحمد بن حنبل

المبحث الثاني: مشروعية التقليد عند الإمام أحمد والحنابلة

المبحث الثالث: البدعة وأقسامها

المبحث الرابع: نبذة مختصرة عن منهج الإمام أحمد في الحديث

الشريف

المبحث الخامس: المسائل الفقهية التي تخالف فيها السلفية المعاصرة

السادة الحنابلة

المبحث الأول

أصول مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

لقد بنى الإمام أحمد أصول مذهبه على قواعد متينة، اتبع فيها جمهور الفقهاء واستدل لها بالنصوص القرآنية والنبوية.

وقد أخذ الإمام أحمد علم أصول الفقه من أساتذة كبار أولهم القاضي أبو يوسف، فقد تتلمذ عليه في بدايته وحذق طريقة أهل الرأي فحفظ كتب محمد بن الحسن^(١).

ثم تتلمذ على الإمام الشافعي وأخذ منه الأصول وتفتيق المسائل ومعرفة الناسخ والمنسوخ ولغة قريش وحفظ الرسالة، وأخذ الشافعي منه معرفة الحديث. روى ابن أبي يعلى عن فضل بن زياد أنه قال عن الإمام أحمد أنه جالس الشافعي بمكة فأخذ عنه التفتيق وكلام قريش وأخذ الشافعي منه معرفة الحديث^(٢). وقد جرد الإمام أحمد الكلام في أصول الفقه قال ابن تيمية: "وإن كان مقصود الأصوليين من جرد الكلام في أصول الفقه عن الأدلة المعينة كما فعله الشافعي وأحمد بن حنبل ومن بعدهما وكما فعله عيسى بن أبان ونحوه وكما فعله المصنفون في أصول الفقه من الفقهاء والمتكلمين"^(٣).

وهذا لا يعني أن الإمام أحمد تابع أساتذته في كل ما ذهبوا إليه فهو إمام مجتهد، وله اختيار في الأصول كما له في الفروع.

قال ابن بدران: "أما طريقة الإمام في الأصول الفقهية فقد كانت طريقة الصحابة

(١) ذكرت ذلك عند التعريف بالإمام.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢٨١.

(٣) مجموع الفتاوى ٢٠/ ٤٠٢.

والتابعين لهم بإحسان لا يتعدى طريقتهم ولا يتجاوزها إلى غيرها كما هي عادته في مسالكة في التوحيد والفتيا في الفقه وفي جميع حركاته وسكناته وكما تقدم لك آنفا ما كان عليه من الاعتقاد وكما سنبينه من مسالكة في الاجتهاد وحيث علمت ذلك فاعلم أنه قد صرح المجتهدون من أهل مذهبه التابعين له في الأصول أن فتاواه رضي الله عنه مبنية على خمسة أصول^(١).

الأصل الأول: النص كان إذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى ما خالفه لا إلى من خالفه كائنا من كان^(٢) ولهذا لم يلتفت إلى خلاف عمر في المبتوتة لحديث فاطمة بنت قيس ولا إلى خلافه في التيمم للجنب لحديث عمار بن ياسر المصريح بصحة تيمم الجنب، وكذلك لم يلتفت إلى قول علي وعثمان وطلحة وأبي أيوب وأبي بن كعب في ترك الغسل من الإكسال لصحة حديث عائشة أنها فعلته هي ورسول الله ﷺ فاغتسلا إلى غير ذلك مما هو كثير جدا.

ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس بالإجماع ويقدمونه على الحديث الصحيح.

الأصل الثاني من أصول فتاوى الإمام أحمد: ما أفتى به الصحابة فكان رضي الله عنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يتجاوزها إلى غيرها ولم يقل إن ذلك إجماع بل من ورعه في العبارة يقول لا أعلم شيئا يدفعه أو نحو هذا. وكان إذا وجد هذا النوع عن الصحابة لم يقدم عليه عملا ولا رأيا ولا قياسا فكانت فتاواه لذلك من تأملها وتأمل فتاوى الصحابة رأى مطابقة كل منهما على الأخرى ورأى الجميع كأنها تخرج من مشكاة واحدة.

(١) المدخل لابن بدران ٤٨. بتصرف وزيادة.

(٢) ولكن لا يصح فعل ذلك لمن هو دون مرتبة الاجتهاد.

الأصل الثالث: من أصوله إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول، قال إسحاق بن إبراهيم بن هانيء في مسائله قيل لأبي عبد الله يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف قال يفتي بما وافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه قيل له أفيجاب عليه قال: لا.

الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل - مرسل التابعي - والحديث الضعيف^(١) إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه.

وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا في روايته متهم.

فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل إلى الأصل الخامس.

الأصل الخامس: القياس كان الإمام أحمد يستعمله للضرورة على ما علمت مما سبق ففي كتاب الخلال عن أحمد قال: سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه. فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاوى الإمام أحمد وعليها^(٢).

وقد سار الإمام أحمد على طريقة فقهاء أهل الحديث الذين جمعوا بين الرواية والدراية. قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم واصفاً طريقة الإمام أحمد: "وأما فقهاء أهل الحديث العاملون به فإن معظمهم البحث عن معاني كتاب الله عز وجل وما يفسره من السنن الصحيحة وكلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان وعن

(١) وستكلم عن الحديث الضعيف لاحقاً.

(٢) المدخل لابن بدران ٤٨ بتصرف. وهو منقول من إعلام الموقعين.

سنة رسول الله ﷺ وصحيحها وسقيمها، ثم الفقه فيها وتفهمها والوقوف على معانيها، ثم معرفة كلام الصحابة والتابعين لهم بإحسان في أنواع العلوم من التفسير والحديث ومسائل الحلال والحرام وأصول السنة والزهد والرقائق وغير ذلك. وهذا هو طريقة الإمام أحمد ومن وافقه من أهل الحديث الربانيين. وفي معرفة هذا شغل شاغل عن التشاغل بما أحدث من الرأي مما لا ينتفع به ولا يقع وإنما يورث التجادل فيه الخصومات والجدال وكثرة القيل والقال. وكان الإمام أحمد كثيراً إذا سئل عن شيء من المسائل المولدات التي لا تقع يقول دعونا من هذه المسائل المحدثه".

ومذهب الإمام أحمد قريب من روح الشريعة فهو مذهب قائم على التيسير والتوسعة^(١)، وأحمد ملتزم للنصوص دون أن يكون ظاهرياً فقد أخذ بالقياس والاستحسان والاستصلاح مع إدراكه لمقاصد الشريعة ووصوله مرتبة الاجتهاد في الاستنباط^(٢).

ومعرفة الحديث هي أساس الفقه، ولذلك كان الإمام الشافعي يرجع إلى أحمد في الحديث. قال عبد الرحمن بن أبي حاتم قال: سمعت أبي يقول أحمد بن حنبل أكبر من الشافعي تعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث من أحمد بن حنبل وكان الشافعي فقيها ولم تكن له معرفة بالحديث فربما قال لأحمد: هذا الحديث قوي محفوظ فإذا قال: أحمد نعم جعله أصلاً وبني عليه^(٣).

وقال عبد الله بن أحمد: قال لي أبي: قال لنا الشافعي أنتم أعلم بالحديث والرجال مني فإذا كان الحديث صحيحاً فأعلموني إن شاء أن يكون كوفياً أو بصرياً أو شامياً حتى أذهب

(١) ومن قارن بين المذاهب عرف ذلك.

(٢) وقد انتشر عند بعض طلبة العلم بأن أحمد محدث وليس فقيهاً وهو قول الطبري، إلا أن شيخ الشافعية ابن سريج قد رد على قول الطبري. وقد تكلمت في ذلك سابقاً.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٨.

إليه إذا كان صحيحاً. قال عبد الله: وسمعت أبي وذكر الشافعي فقال: ما استفاد منا أكثر مما استفدنا منه قال عبد الله: وكل شيء في كتاب الشافعي عن هشيم وغيره فهو عن أبي^(١).

ولقد كان الإمام أحمد إماماً في اللغة كما قال الإمام الشافعي. وإماماً في التفسير فقد جمع في التفسير أكثر من مئة ألف رواية. وإماماً في القراءة فقد تفرد بقراءة قرآنية كما حكى ابن الجزري.

وكان حافظاً للسنة كلها كما قال ابن رجب وابن حجر والسفارينى^(٢). ولذلك كان لكلام الإمام أحمد دقة عجيبة. قال ابن رجب: "ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذه ومداركه فيه، علم قوة فهمه واستنباطه... وقد روى من فهمه وعلمه ما يقضي منه العجب". الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة.

وقد اعترف الأئمة من أهل زمانه بإمامته في الفقه والحديث والقرآن واللغة والورع والزهد، ومنهم الشافعي وأبو عبيد والحري وابن المديني وأبو ثور وعبد الرزاق وأبو زرعة وأبو حاتم وابن راهويه والنسائي والترمذي وأبو داود وغيرهم. ولا عبرة بعد ذلك بأقوال شردمة من المخالفين فنقل كلامهم قبيح عقلاً، إما لتعصبهم أو لعدم اطلاعهم.

أهمية دراسة علم أصول الفقه:

ودراسة علم الأصول ضرورية لطالب العلم. قال العلامة ابن بدران: "واعلم أنه لا يمكن للطالب أن يصير متفقها ما لم تكن له دراية بالأصول ولو قرأ الفقه سنين وأعواماً. ومن ادعى غير ذلك كان كلامه إما جهلاً وإما مكابرة. فإذا انتهى من هذه الكتب وشرحها شرح من يفهم العبارات ويدرك بعض الإشارات"^(٣).

(١) طبقات الحنبلة ١/٢٧٩.

(٢) نقلت كلامهم سابقاً.

(٣) المدخل ٢٦٧.

لتيسره وقلته ودليل العقل والنقل، ولذا قال الإمام مالك: يجب على العوام تقليد المجتهدين في الأحكام، كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلة).

ولا يوجد في كلام الإمام أحمد ولا كلام الحنابلة المعتبرين ما يشير إلى ذم الرجوع إلى العلماء واتباعهم، بل العكس تماماً، بل إن ذم التقليد في الفروع هو مذهب الجهمية كما سيأتي.

الأدلة من القرآن والسنة على مشروعية الرجوع إلى العلماء واتباعهم:

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩] قال عبد الله بن عباس في إحدى الروايتين عنه وجابر بن عبد الله والحسن البصري وأبو العالية وعطاء بن أبي رباح والضحاك: "أولو الأمر هم العلماء" وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد. والرواية الثانية هم الأمراء^(١).

قال ابن القيم: "والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذ أمروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع لطاعة العلماء فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء"^(٢).

- "وقد قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢] فذكر أن تعلم الفقه إنما يكون لطائفة من الناس ليتخصصوا في نشر الدين وتعليم المسلمين. فيكونوا مرجعية لهم.

- وقد أرشد النبي ﷺ من لا يعلم إلى سؤال من يعلم فقال في حديث صاحب الشجعة: "ألا سألوها إذ لم يعلموا إنها شفاء العي السؤال"^(٣).

(١) إعلام الموقعين ١/ ١٠.

(٢) إعلام الموقعين ١/ ١٠.

(٣) مسند الإمام أحمد ١/ ٣٣٠ برقم ٣٠٥٧، وأبو داود ١/ ١٣٢ برقم ٣٣٦.

من التابعين فيها، وهذا مالك لا يخرج عن عمل أهل المدينة ويصرح في موطنه بأنه أدرك العمل على هذا وهو الذي عليه أهل العلم ببلدنا، ويقول في غير موضع: ما رأيت أحدا أقتدي به يفعله ولو جمعنا ذلك من كلامه لطال.

وقد قال الشافعي في الصحابة: "رأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا".

والتقى أبو يوسف بمالك فسأله عن مسألة الصاع؛ وصدقة الخضراوات؛ ومسألة الأجناس؛ فأخبره مالك بما تدل عليه السنة في ذلك فقال: رجعت إلى قولك يا أبا عبد الله ولو رأى صاحبي ما رأيت لرجع إلى قولك كما رجعت.

القول بجرمة التقليد في الفقه هو قول المعتزلة الجهمية وليس قول السلف الصالح:

ذكر المجد ابن تيمية أن القول بوجوب الاجتهاد على من لا يملك أدواته هو قول المعتزلة وليس قول السلف الصالح فقال: "العامي الذي ليس معه آلة الاجتهاد في الفروع يجوز له التقليد... عند الجمهور ثم قال: "فالأولى أن يجوز له تقليد العالم وذكره القاضي وسائر أصحابنا وإمامنا وسواء في ذلك ما يسوغ فيه الاجتهاد وما لا يسوغ فيه الاجتهاد. وصرح به ابن عقيل قال وهو قول الأكثرين. وقال قوم من المعتزلة البغداديين لا يجوز له أن يقلد في دينه، وعليه أن يقف على طريق الحكم، وهو رأي الجبائي من المعتزلة فقال: "عليه أن يعلم كل مسألة بدليلها"^(١).

وقال العلامة الطوفي الحنبلي في شرح كلام الموفق ابن قدامة: (قوله: "ويجوز التقليد في الفروع إجماعاً"، أي: بالإجماع، "خلافاً لبعض القدرية" من المعتزلة)^(٢).

(١) المسودة ٤٥٩.

(٢) شرح مختصر الروضة للطوفي ٣-٦٥٣.

رجل من آل رسول الله (ﷺ) عمر بن العزيز ونظرت في رأس المائة الثانية فإذا هو رجل من آل رسول الله (ﷺ) محمد بن إدريس الشافعي.

قال السبكي: "قلت وهذا ثابت عن الإمام أحمد سقى الله عهده، ومن كلامه - أي أحمد - إذا سئلت عن مسألة لا أعلم فيها خبراً قلت فيها يقول الشافعي لأنه عالم قريش وذكر الحديث وتأوله عليه كما قلناه" (١).

وفي هذا دليل على أن إمامنا المبجل مع اتساع علمه وجلالة قدره كان يقلد الإمام الشافعي في المسائل التي لا يعرف فيها نصاً. ولم يكن يجتهد في كل مسألة، وفيه دليل على أن الإمام أحمد كان يرضي قول الشافعي ويقدمه على غيره (٢).

وكان الشافعي - مع أنه بلغ الغاية في الاجتهاد - يرجع إلى أحمد ويسأله عن الأحاديث فيقول: إذا صح عندكم الحديث فأعلمونا" فكان كل منهما يقلد الآخر. فكيف يطالب شيوخ السلفية طلبة العلم والعوام بوجوب الاجتهاد في كل مسألة؟

- استدلال الإمام أحمد بكلام الشافعي: قال زكريا الساجي ثنا أبو العباس الساجي قال سمعت أحمد بن حنبل ما لا أحصيه في المناظرة تجري بيني وبينه وهو يقول: هكذا قال أبو عبد الله الشافعي. ومن ذلك أنه كان يقول: سجدتا السهو قبل السلام في الزيادة والنقصان. وقال أحمد بن حنبل ما رأيت أحداً أتبع للأثر من الشافعي" (٣).

(١) طبقات الشافعية ١/ ١٩٩. وحلية الأولياء ٩/ ٩٨ وقال السخاوي: "ويؤيده قول أحمد رحمه الله كما في المدخل أيضاً إذا سئلت عن مسألة لا أعرف فيها خبراً أخذت فيها بقول الشافعي لأنه إمام عالم من قريش. قال وروي عن النبي أنه قال (عالم قريش يملأ الأرض علماً) انتهى.

فما كان الإمام ليذكر حديثاً موضوعاً يحتاج به أو يستأنس به للأخذ في الأحكام بقول شيخه الشافعي وإنما أورده بصيغة التمرير احتياطاً للشك في ضعفه فإن إسناده لا يخلو من ضعف قاله العراقي رداً على الصغاني في زعمه أنه موضوع". المقاصد الحسنة ٤٥٢.

(٢) وما أنكره أحمد هو تقديم قول العلماء على قول النبي ﷺ. ولذلك كان يقول عند الاختلاف: عليكم بالأثر. ولم ينكر سؤال العلماء مطلقاً.

(٣) حلية الأولياء ٩/ ١٠٠.

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين: "وكان يسوغ استفاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك ويدل عليهم ويمنع من استفاء من يعرض عن الحديث ولا يبيني مذهبه عليه ولا يسوغ العمل بفتواه"^(١).

٥ - نقل آل تيمية عن الإمام أحمد قال: "لا يجوز التقليد فيما يطلب فيه الجزم ولا يثبت إلا بدليل قطعي ويجوز التقليد فيما يطلب فيه الظن وإثباته بدليل ظني"^(٢). وفي هذه الرواية تفريق بين التقليد في العقائد والتقليد في المسائل الفقهية الفرعية. فالأول لا يجوز - كما بينا سابقاً - والثاني جائز بل هو الأولى للعوام ومن لا يمتلك أدوات الاجتهاد.

٦ - ونقل حرب عن الإمام أحمد قال: "ومن زعم أنه لا يرى التقليد ولا يقلد دينه أحدا فهو قول فاسق عند الله ورسول الله ﷺ"^(٣).

٧ - وهذا أحد كبار أصحاب الإمام أحمد وهو إسحق بن راهويه يبين فضل أئمة الإسلام فيقول: "إذا اجتمع الثوري، والأوزاعي، ومالك على أمر فهو سنة"^(٤). ومقصوده أنه يستحيل أن يجمع هؤلاء الأئمة على أمر يخالف السنة، وهذا دليل على مشروعية تقليد العلماء.

توجيه كلام الإمام أحمد في ذم التقليد:

يكثر بعض المعاصرين ممن يدرسون الفقه من ذكر كلام للأئمة يدل ظاهره على حرمة التقليد فيستدلون بقول أبي حنيفة^(٥): هذا رأيي وهذا أحسن ما رأيت؛ فمن جاء برأي خير منه قبلناه.

(١) ص ٣٣.

(٢) المسودة ٤٥٨.

(٣) طبقات الحنابلة ٣٧/٢.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣/١٣٦.

(٥) انظر هذه الأقوال: في إعلام الموقعين.

فإنكاره بسبب ترك حديث رسول الله ﷺ. لأنه ثبت عنه أنه حث بعض طلابه على قراءة كتب الشافعي^(١). وأرشد إلى فقه مالك كما قال ابن القيم.

رأي ابن تيمية والقاضي وابن رجب:

للإمام أحمد تفصيل وضح ابن تيمية رحمه الله - وأبو يعلى وابن رجب - وقد أحسن في بيان هذه المسألة فرأى أن الإمام أحمد فرق بين من يجوز له الاستدلال والاجتهاد وبين العوام وصغار الطلبة قال ابن تيمية: "فقد نص في غير موضع على أنه لا يجوز للعالم القادر على الاستدلال أن يقلدهم وقال: لا تقلدوني ولا تقلدوا مالكا ولا الشافعي ولا الثوري. وكان يحب الشافعي ويثني عليه ويحب إسحاق ويثني عليه ويثني على مالك والثوري وغيرهما من الأئمة ويأمر العامي أن يستفتي إسحاق وأبا عبيد وأبا ثور وأبا مصعب. وينهى العلماء من أصحابه كأبي داود وعثمان بن سعيد وإبراهيم الحري؛ وأبي بكر الأثرم وأبي زرعة؛ وأبي حاتم السجستاني ومسلم وغيرهم: أن يقلدوا أحدا من العلماء. ويقول: عليكم بالأصل بالكتاب والسنة"^(٢).

وقد حل ابن تيمية الإشكال بذلك فمن امتلك أدوات الاجتهاد فعليه أن يجتهد ويبحث عن الدليل ومن لم يمتلك أدوات الاجتهاد فالأولى أن يرجع إلى العلماء، وهذا ما قاله مذهب المذهب وناشره القاضي أبو يعلى حيث قال: "فقد منع - أحمد - من التقليد وندب إلى الأخذ بالأثر، وإنما يكون هذا فيمن له معرفة بالأثر والاجتهاد"^(٣).

(١) قال: "عليك بالشافعي فإنه أكبرهم صوابا وأتبعهم للأثر قلت لأحمد فما ترى في كتب الشافعي التي عند العراقيين أحب إليك أو التي عندهم بمصر قال عليك بالكتب التي وضعها بمصر فإنه وضع هذه الكتب بالعراق ولم يحكمها ثم رجع إلى مصر فأحكم ذلك". حلية الأولياء ٩٧/٩.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٢٧.

(٣) المسودة ٤٦٨.

وهذا الحافظ ابن رجب الحنبلي يوافق على هذا الكلام - وهو من أعلم أئمة أهل الحديث - فقال في الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة: "إنما الكلام في منع من لم يبلغ هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ولا فهم من هذا إلا التزر اليسير، كما هو حال أهل هذا الزمان. بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات والانتهاء إلى النهايات وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات".

أقوال الحنبلة في مشروعية التقليد للأئمة والرجوع إليهم:

- الأثرم: قال الأثرم قلت: يوماً ونحن عند أبي عبيد القاسم بن سلام في مسألة فقال بعض من حضر هذا قول من؟ فقلت: من ليس بغرب ولا شرق أكبر منه أحمد بن حنبل قال أبو عبيد صدق^(١).

- عبد الوهاب الوراق: قال عبد الوهاب الوراق: أبو عبد الله أحمد بن حنبل إمامنا وهو من الراسخين في العلم إذا وقفت غدا بين يدي الله تعالى فسألني بمن اقتديت أقول بأحمد وأي شيء ذهب على أبي عبد الله من أمر الإسلام وقد بلى عشرين سنة في هذا الأمر^(٢).

- الإمام إبراهيم الحربي الفقيه اللغوي: سئل إبراهيم الحربي كيف سمعت أحمد يقول في القراءة خلف الإمام فقال: إما ألف مرة إن لم أقل فقد سمعته يقول يقرأ فيما خافت وينصب فيما جهر.

قلت: لإبراهيم الحربي فإيش ترى أنت؟ قال: أنا ذاك علمني، وعنه أخذت وصحبه وأنا غلام وكل شيء يلقيه إلينا أخذته عنه وتمسك به قلبي، فأنا عليه أقر^(٣).

(١) طبقات الحنبلة ١/ ٥.

(٢) طبقات الحنبلة ١/ ١٣.

(٣) طبقات الحنبلة (١/ ٩٣).

أهليته»، أي أهلية الاجتهاد، أي صيرورة العامة أهلاً له لما يحتاج إليه من الفراغ والنظر، ومجالسة العلماء، وممارسة أنواع من العلوم "ولعل أكثرهم" أي: أكثر العامة - لو تجرد لطلب أهلية الاجتهاد «لا يدركها»، إذ قد وجد كثير ممن تجرد لتحصيل العلم فمات بعد طور المدة فيه على عاميته، إذ المجتهدون لعزة منصب الاجتهاد كالمملوك في الأعصار لا يوجد منهم إلا الواحد بعد الواحد، فكانت «تتعطل الأحكام بالكلية» لو كلف العامة الاجتهاد، لأنهم مادة العلماء، فإذا تشاغلوا بطلب الاجتهاد، انقطعت مادة العلماء وغيرهم، وتعطلت الأحكام، إذ العامي لا يقوم منه مجتهد، وينقطع بتشاغله بالعم مادة طلبه العلم، فيشتغلون بضرورتهم عن طلبه، فيخلو الوقت عمن يسترشد في أحكام الشرع. (١)

- قال العلامة ابن مفلح في الفروع: "ومن التزم مذهبا أنكر عليه مخالفته بلا دليل ولا تقليد سائغ ولا عذر كذا ذكر في الرعاية هذه المسألة وذكر في موضع آخر يلزم كل مقلد أن يلتزم بمذهب معين في الأشهر ولا يقلد غير أهله وقيل بل وقيل ضرورة... وقد نص الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره على أنه ليس لأحد أن يعتقد الشيء واجبا أو حراما ثم يعتقد غير واجب ولا حرام بمجرد هواه. (٢)

- وقال ابن النجار الفتوحى في شرح الكوكب المنير ٦٢٧: "وقيل بل يلزمه أن يتمذهب بمذهب، قال في الرعاية - ابن حمدان - : هذا الأشهر فلا يقلد غير أهله" (٣).

- وقال ابن بدران في المواهب الربانية ٢٠٢:

(١) شرح الروضة للطوفي ٣-٦٥٣.

(٢) الفروع ١/١٨٦.

(٣) أما العامي فمذهبه مذهب مفتيه وشيخه. انظر شرح الكوكب المنير ٦٢٧. وقال في المسودة: "للعامى أن يقلد في الفروع أى المجتهدين شاء، ولا يلزمه أن يجتهد في أعيان المجتهدين في قول القاضي وأبى الخطاب وجماعة من الفقهاء وذكر القاضي وأبو الخطاب أنه ظاهر كلام أحمد" ٤٦٢.

"إن كان توحيد المذاهب في العبادات فهذا لا يمكن لأن اختلاف الأمة رحمة والناس محتاجون إلى التقليد لأن العاجز إذا لم يجد له فرجاً في مذهبه قلد غيره".

لزوم اتباع المذاهب الأربعة في الإفتاء:

نص الحنبلة المتأخرون على لزوم اتباع المذاهب الأربعة حسماً لمادة الخلاف وسداً لباب الفوضى الفقهية، ولأن مذاهب غير الأربعة لم تصل إلينا مكتملة متواترة، فلا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه كما قال الذهبي.

قال الوزير الفقيه ابن هبيرة الحنبلي: "انعقد الإجماع على تقليد كل واحد من هذه المذاهب الأربعة وإنَّ إجماعَ الفقهاء حجة لا يخرج الحق عنهم وأنه ينبغي الاحتراز من الاختلاف فإن لم يكن فاتباع الأكثر أولى ويكره تقليد الواحد المخالف للأكثر". (١)

- القاضي الإمام أبو يعلى يرشد إلى تعلم الفقه المنتشر في كل بلد لئلا يقع الشذوذ والخصومة:

قال الوزير ابن هبيرة الحنبلي: "فأما تعيين المدارس بأسماء فقهاء معينين فإنه لا أرى به بأساً حيث إنَّ اشتغال الفقهاء بمذهب واحد من غير أن يختلط بهم فقيه في مذهب آخر يثير الخلاف معهم ويوقع النزاع فإنه حكى لي الشيخ محمد بن يحيى عن القاضي أبي يعلى (٢) أنه قصده فقيه ليقراً عليه مذهب أحمد فسأله عن بلده فأخبره فقال له إن أهل بلدك كلهم يقرأون مذهب الشافعي فلماذا عدلت أنت عنه إلى مذهبنا؟ فقال له إنما عدلت عن المذهب رغبة فيك أنت. فقال إنَّ هذا لا يصلح فإنك إذا كنت في بلدك على مذهب أحمد وباقي أهل البلد على مذهب الشافعي لم تجد أحداً يعبد معك ولا يدارسك وكنت خليقاً أن تثير خصومة وتوقع نزاعاً. بل كونك على مذهب الشافعي حيث أهل

(١) المسودة ٥٤٠.

(٢) وهو عمهد المذهب الذي افتري عليه كثيراً، فانظر إلى سعة فقهه وعدم تعصبه.

بلدك على مذهبه أولى. ودله على الشيخ أبو إسحاق - الشيرازي شيخ الشافعية - وذهب به إليه فقال سمعا وطاعة" (١).

- وقد أنكر ابن تيمية على من خرج عن المذاهب الأربعة فقال: "وقول القائل لا أتقيد بأحد هؤلاء الأئمة الأربعة. إن أراد أنه لا يتقيد بواحد بعينه دون الباقين، فقد أحسن بل هو الصواب من القولين وإن أراد أني لا أتقيد بها كلها بل أخالفها فهو مخطيء في الغالب قطعاً إذ الحق لا يخرج عن هذه الأربعة في عامة الشريعة" (٢).

- قال الذهبي: "كما نقول اليوم: لا يكاد يوجد الحق فيما اتفق أئمة الاجتهاد الأربعة على خلافه، مع اعترافنا بأن اتفاقهم على مسألة، لا يكون إجماع الأمة، ونهاب أن نجزم في مسألة اتفقوا عليها، بأن الحق في خلافها" (٣).

- قال العلامة ابن حمدان في صفة الفتوى: "ونحن نمهد طريقاً سهلاً منقول ليس له أن يتبع في ذلك مجرد التشهي والميل إلى ما وجد عليه أباه وأهله قبل تأمله والنظر في صوابه. وليس له التمذهب بمذهب أحد من أئمة الصحابة وحده أو غيرهم من السلف دون غيره وإن كانوا أعلم وأعلى درجة ممن بعدهم مع أن قول الصحابة عندنا حجة في أصح الروايتين لأنهم لم يتفرغوا لتدريس العلم وضبط أصوله وفروعه، وليس لأحدهم مذهب مهذب محرر مقرر مستوعب وإنما قام بذلك من جاء بعدهم من الأئمة الناقلين لمذاهب الصحابة والتابعين وغيرهم القائمين بتمهيد أحكام الوقائع قبل وقوعها

(١) المسودة ٥٤٢.

(٢) الفتاوى المصرية ٦٠/١. وقال فيمن ينكر الصلاة خلف أهل المذاهب: "ومن قال لا تجوز الصلاة خلف الأئمة المالكية مثلاً فهذا كلام منكر ومن أشنع المقالات يستحق مطبقه التعزير البليغ فإن فيه من إظهار الاستخفاف بحرمة هؤلاء السادة ما يوجب عظيم العقوبة ويدخل صاحبه في أهل البدع المضلة. وكذا من قال لا تجوز الصلاة خلف من لا تعرف عقيدته". الفتاوى المصرية ٦٢/١.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٣/١٣٦.

ويمنع من الاجتهاد أو من تقليد غير أولئك من أئمة الدين؟ قيل له: كما جمع الصحابة - رضي الله عنهم - الناس من القراءة بغيره في سائر البلدان؛ لما رأوا أن المصلحة لا تتم إلا بذلك، وأن الناس إذا تركوا يقرؤون على حروف شتى وقعوا في أعظم المهالك.

فكذلك مسائل الأحكام وفتاوى الحلال والحرام، لو لم تضبط الناس فيها بأقوال أئمة معدودين: لأدى ذلك إلى فساد الدين، وأن يعد كل أحق متكلف طلبت الرياسة نفسه من زمرة المجتهدين وأن يتتبع مقالة ينسبها إلى بعض من سلف من المتقدمين؛ فربما كان بتحريف يحرفه عليهم كما وقع ذلك كثيراً من بعض الظاهريين، وربما كانت تلك المقالة زلة من بعض من سلف قد اجتمع على تركها جماعة من المسلمين. فلا تقضي المصلحة غير ما قدره الله وقضاه من جمع الناس على مذاهب هؤلاء الأئمة المشهورين - رضي الله عنهم - أجمعين" (١).

وقال: "فمن عرف ذلك وبلغ النهاية من معرفته كما أشار إليه الإمام أحمد، فقد صار علمه قريباً من علم أحمد. فهذا لا حرج عليه ولا يتوجه الكلام فيه (٢)، إنما الكلام في منع من لم يبلغ هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ولا فهم من هذا إلا النزر اليسير، كما هو حال أهل هذا الزمان. بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات والانتهاى إلى النهايات وأكثرهم لم يرتقوا عن درجة البدايات. وإذا أردت معرفة ذلك وتحقيقه، فانظر إلى علم الإمام أحمد رضي الله عنه بالكتاب والسنة" (٣).

وقد اعترف المجدد ابن تيمية بطوي بساط الاجتهاد المطلق مع إمكانيته (٤): "ومنذ

(١) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ٥.

(٢) بمعنى أن من بلغ مرتبة أحمد والشافعي ومالك وأبي حنيفة فلا منعه من الاجتهاد.

(٣) الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة، ٨.

(٤) من مميزات المذهب الحنبلي أنه فتح باب الاجتهاد على مصراعيه. ولكن لمن توفرت فيه الشروط.

دهر طوى بساط المفتى المستقل والمجتهد المطلق وأفضى أمر الفتوى إلى الفقهاء المتسبين إلى أئمة المذاهب المتبوعة"^(١)، ولم يعترض على كلامه حفيده تقي الدين شيخ الإسلام.

شروط المفتي من أهل الحديث:

وأما من زعم أن شيوخه المعاصرين هم أهل الحديث الذين يجب تقليدهم، فإننا نرد عليه بقول إمام أئمة أهل الحديث الإمام أحمد، ولا نمنع من تقليد هؤلاء الشيوخ ولكن بشرط أن تتوفر فيهم الشروط التي ذكرها العلماء.

- قال الإمام أحمد: "لا يكون فقيها حتى يحفظ أربعمئة ألف حديث". وقد اعترض على ابن شاقلا لما حدث بهذا الكلام، فقال: إن كنت لا أحفظ فإنني أفتي بقول من يحفظ أكثر منه"^(٢).

ولذلك فلا بد من توفر أدوات الاجتهاد للفتيا أو تقليد من توفرت فيه، ومن من علماء السلفية المعاصرة يحفظ هذا العدد رواية ودراية؟

قال العلامة ابن القيم في إعلام الموقعين ١ / ٤٥ حين ذكر أدوات الفتيا:

قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح عنه: "ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عالما بوجوه القرآن عالما بالأسانيد الصحيحة عالما بالسنن وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي ﷺ وقلة معرفتهم بصحيحها من سقيمها".

وقال في رواية ابنه عبد الله: "إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله ﷺ واختلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز أن يعمل بما شاء ويتخير فيقضي به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون يعمل على أمر صحيح".

(١) المسودة ٥٤٧.

(٢) انظر: شرح الكوكب المنير، طبقات الحنابلة.

فهذا رد على من زعم أنه من أهل الحديث من المعاصرين وهو على غير دراية بالحديث، فأخذ يغلط الأئمة ومنهم الإمام أحمد.

وقال محمد بن عبد الله بن المنادي: "سمعت رجلا يسأل أحمد إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث يكون فقيها قال: لا. قال: مائتي ألف. قال: لا. قال: فثلاثمائة ألف قال: لا. قال: فأربعمائة ألف قال: بيده هكذا وحرك يده". قال أبو الحسين وسألت جدي محمد بن عبيد الله قلت: "فكم كان يحفظ أحمد بن حنبل؟ قال أخذ عن ستمائة ألف"^(١).

قال أبو حفص: قال لي أبو إسحاق: "لما جلست في جامع المنصور للفتيا ذكرت هذه المسألة فقال لي رجل فأنت هو ذا لا تحفظ هذا المقدار حتى تفتي الناس فقلت له عافاك الله إن كنت لا أحفظ هذا المقدار فإني هو ذا أفتي الناس بقول من كان يحفظ هذا المقدار وأكثر منه".

فإن كان شيوخ السلفية المعاصرة ممن امتلكوا هذه الأدوات جاز لهم الاستقلال بالفتوى وجاز تقليدهم، وهيئات!

تحذير الحنابلة من ترك كتب الفقه المعتمدة والاقْتصار على كتب الحديث:

قال العلامة الإمام السفاريني - إمام الحنابلة في عصره - في جواب سؤال: "زعم هذا الزاعم أن كتب الفقه لا يجوز العمل بشيء منها، هذا مراد السائل. وهذه مُعظمة عظيمة، ومصيبة جسيمة، فإنها خارقة لإجماع الأمة، ومخالفة لجميع الأئمة... ولم تزل العلماء تبذل مجهودها في جمع الفقه وترتيبه وتفصيله وتبويبه وهم ذلك مصيبون وعليه مثابون".

(١) إعلام الموقعين ١/ ٤٥.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: من لم يجمع علم الحديث. وكثرة طرقها واختلافها، لا يحل له الحكم على الحديث، ولا الفتيا به.

وقال المجد ابن تيمية في المسودة: "مسألة من يتسبب إلى علم الحديث وحده أو علم الكلام في الأصول وليس من أهل الفقه والاجتهاد فيه لا يعتد بخلافه فيه وبه قال معظم الأصوليين. وقد قال أحمد في رواية أبي الحارث لا يجوز الاختيار إلا لرجل عالم بالكتاب والسنة (ممن إذا ورد عليه أمر نظر الأمور وشبهها بالكتاب والسنة)"^(١).

مدح أبي حنيفة إمام أهل العراق:

يحاول بعض السلفية المعاصرة إحياء خلاف قديم انتهى منذ قرون طويلة بين أهل الحديث وأهل الرأي، فيؤلفون المؤلفات في ذم أبي حنيفة وذم مذهبه - وينشرونها في بلاد الهند لأن مذهبه منتشر هناك - وليس هذا مذهب المحققين من الحنابلة. بل إن كبار أئمة الحديث كانوا يفتون بمذهب أبي حنيفة ومنهم:

- يحيى بن معين^(٢)، وكيع بن الجراح، يحيى بن سعيد القطان^(٣)، ابن المبارك. قال الذهبي في تذكرة الحفاظ ١ / ٣٠٧ قال يحيى بن معين عن وكيع: "ما رأيت أفضل منه، يقوم الليل ويسرُّ الصوم، ويُفتي بقول أبي حنيفة. وكان يحيى القطان يفتي بقول أبي حنيفة أيضاً".

وقال الإمام عبد الله بن المبارك عن أبي حنيفة: ما رأيت في الفقه مثله. قال ابن

(١) المسودة ٢٩٦.

(٢) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١ / ٨٨) (كان أبو زكريا - يحيى - رحمه الله حنفيًا في الفروع).

(٣) قال الذهبي عنه: "وكان في الفروع على مذهب أبي حنيفة - فيما بلغنا - إذا لم يجد النص " سير أعلام

تيمية: "ومن ظن بأبي حنيفة أو غيره من أئمة المسلمين أنهم يتعمدون مخالفة الحديث الصحيح لقياس أو غيره فقد أخطأ عليهم وتكلم إما بظن وإما بهوى" (١).

وقال ابن القيم في إعلام الموقعين: "وأصحاب أبي حنيفة رحمه الله مجتمعون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من القياس والرأي" (٢).

وقال: "والمقصود أن السلف جميعهم على ذم الرأي والقياس المخالف للكتاب والسنة وأنه لا محل للعمل به لا فتياً ولا قضاء وأن الرأي الذي لا يعلم مخالفته للكتاب والسنة ولا موافقته فغاياته أن يسوغ العمل به عند الحاجة إليه من غير إلزام ولا إنكار على من خالفه". ثم نقل عن وكيع بن الجراح قال ليحيى بن صالح الوحاظي: "يا أبا زكريا احذر الرأي فإني سمعت أبا حنيفة يقول: البول في المسجد أحسن من بعض قياسهم" (٣).

وعن عبد الرزاق: قال لي حماد بن أبي حنيفة: قال أبي: "من لم يدع القياس في مجلس القضاء لم يفقه" (٤).

وقد روي عن الإمام أحمد انتقادات للإمام أبي حنيفة منها ما هو صحيح (٥) - ولكن بالغ الرواية فيه - ومنها ما هو مكذوب عليه، إلا أن آخر أقواله فيه المدح، قال العلامة نجم الدين الطوفي الحنبلي: "وجملة القول فيه - أي أبي حنيفة - : أنه قطعاً لم يخالف السنة عناداً، وإنما خالف فيها خالف منها اجتهاداً لحجج واضحة، ودلائل صالحة لائحة، وحججه بين الناس موجودة، وقل أن ينتصف منها مخالفيه، وله بتقدير الخطأ أجر، وبتقدير الإصابة أجران، والطاعنون عليه: إما حساد، أو جاهلون بمواقع الاجتهاد،

(١) مجموع الفتاوى ٢٠ / ٣٠٤.

(٢) إعلام الموقعين ١ / ٨٥.

(٣) إعلام الموقعين ١ / ٨٦.

(٤) إعلام الموقعين ١ / ٨٦.

(٥) فهو مجتهد يعترض على مجتهد آخر.

وأخر ما صح عن الإمام أحمد رضي الله عنه إحسان القول فيه، والثناء عليه، ذكره أبو الورد من أصحابنا في "كتاب أصول الدين"، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب^(١).

وقد تتلمذ الإمام أحمد على هذه المدرسة عند أبي يوسف أولاً وكان يحكي عنه أقواله مستحسناً لها، وحفظ كتب محمد بن الحسن، فكيف يروى عنه تضليلهم!

كما ثبت عن الإمام أحمد مدح الأئمة الآخرين كالإمام مالك والإمام الشافعي والليث والأوزاعي والثوري وجعفر الصادق.

سبب مخالفة السلفية المعاصرة لمذهب الإمام أحمد:

لو سألنا شيوخ السلفية المعاصرة عن السبب الحقيقي لمخالفة مذهب الإمام أحمد الذي انتسبوا إليه لم نجد عندهم جواباً شافياً، سوى إنكار التقليد^(٢) الذي أجبنا عنه.

وقد ذكر أكثر من عالم أن الإمام أحمد ممن جمع السنة كلها - منهم ابن رجب والسفاريني والسيوطي وابن حجر - فكيف يخالف من لا يحفظ الكتب الستة رواية ودراية إماماً مجمعاً عليه جمع السنة كلها^(٣)! ويا ليتهم خالفوا الإمام أحمد وأخذوا بقول غيره من المذاهب الثلاثة بل تجدهم يخرجون عن المذاهب الأربعة ويذمون متبعيها^(٤).

وقد خالف السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة ظناً منهم أنه بحاجة إلى تنقيح

(١) شرح مختصر الروضة (٣/٢٨٩-٢٩٠)، وقد روي أن الإمام أحمد كان يبكي حين يذكر له سجن أبي حنيفة.

(٢) مع أنهم ينكرون على من لم يقلد شيوخهم.

(٣) قد يُطرح إشكال: وهو أن الإمام أحمد قد سئل عن بعض الأحاديث والمسائل وقال: لا أدري! وهذا محمول على أنه لا يدري ما يختار في المسألة أو في الحديث كما ذكر الأثرم والحلال.

(٤) وقد خالف ابن باز المذاهب الأربعة في أكثر من سبعين مسألة، وخالف ابن عثيمين مذهب الحنابلة في أكثر من ٩٠٠ مسألة! أما مخالفة الألباني للمذاهب الأربعة وذمه للمتمذهين فكثير.

فبعد ذلك نعلم أن مخالفتهم للإمام أحمد هي مخالفة للسنة النبوية، فإن أحمد لم يخالف السنة على قول ابن تيمية وابن أبي شيبه. ونعلم أنه لا داعي لاجتهادهم فيما اجتهد فيه الأئمة الأربعة خاصة الإمام أحمد. ونعلم أن مخالفتهم للأئمة من أهل السنة كان حياً للظهور.

وقد نصح الحافظ العلامة ابن رجب الحنبلي طلبة العلم الذين يخرجون عن المذاهب المتبوعة وخاصة مذهب الإمام أحمد فقال في رسالته الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة:

(فإن أنت قبلت هذه النصيحة وسلكت الطريقة الصحيحة، فلتكن همتك: حفظ ألفاظ الكتاب والسنة، ثم الوقوف على معانيها بما قال سلف الأمة وأئمتها، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم، وكلام أئمة الأمصار، واعرف كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه والاجتهاد على فهمه ومعرفته. وأنت إذا بلغت من هذه الغاية فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية، وإنما أنت طالب متعلم من جملة الطلبة المتعلمين. ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجوداً في زمن الإمام أحمد، ما كنت حينئذ معدوداً من جملة الطالبين، فإن حدثت نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف فبئس ما رأيت.

وإياك ثم إياك: أن تترك حفظ هذه العلوم المشار إليها وضبط النصوص والآثار المعول عليها، ثم تشتغل بكثير الخصام والجدال وكثرة القيل والقال وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنه عقلك، ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال، وهل هو من السلف المعتر بأقوالهم أو من غير أهل الاعتدال.

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامك، فيفوتك العلم النافع وتضيع أيامك. فإن العلم النافع: إنما هو ما ضبط في

المبحث الثالث البدعة وأقسامها

تكثر السلفية المعاصرة من تبديع المسلمين وتضليلهم، لأجل مسائل خلافة كالسبحة وإقامة المولد النبوي والصلاة قبل الجمعة. ولا يكادون يفرقون بين البدعة الحسنة والبدعة السيئة، فيأخذون ببعض الكتاب ويتركون بعضه.

ويستدلون بأحاديث مثل قوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (١) وقوله ﷺ: "إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة" (٢) وهذا خاص في البدع المذمومة التي لا تندرج تحت أصل من أصول الدين وخالفت نصاً صريحاً. قال العلامة ابن رجب الحنبلي: " والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس يبدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة" (٣).

وقال في شرح الحديثين السابقين: "وقد روى ابن عمر رضي الله عنه من قوله نحو هذا فقوله ﷺ "كل بدعة ضلالة" من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء وهو أصل عظيم من أصول الدين وهو شبيه بقوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد". فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة والدين بريء منه وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة والباطنة" (٤).

(١) صحيح البخاري ٢/٩٥٩، صحيح مسلم ٣/١٣٤٣، مسند الإمام أحمد ٦/٢٤٠.

(٢) مسند أحمد ٤/١٢٦، وأبو داود ٤/٣٢٩.

(٣) جامع العلوم والحكم ١/٢٦٦.

(٤) جامع العلوم والحكم ١/٢٦٦.

وقد فرق شيخنا العلامة الدكتور عبد الملك السعدي بين الزيادة في العبادة والزيادة على العبادة، فالزيادة في العبادة بدعة وضلالة، والزيادة على العبادة فمنها ما هو منهي عنها، ومنها ما هو غير منهي عنها، فإن فعلها المسلم اعتقاداً منه أن العبادة ناقصة ففعله حرام وبدعة، وإن فعلها باعتبار وجود الإذن العام وعدم وجود النهي الخاص فلا مانع منها^(١).

الأدلة على انقسام البدع إلى محمودة ومذمومة:

١ - أخرج مسلم في الصحيح عن رسول الله - ﷺ - قال «من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»^(٢).

٢ - وأخرج البخاري عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل، ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم قال عمر نعم البدعة هذه والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون يريد آخر الليل وكان الناس يقومون أوله^(٣).

قال الإمام الشافعي: "يعنى أنها محدثة لم تكن وإذ كانت فليس فيها رد لما مضى هذا"^(٤).

(١) انظر: كتابه البدعة في المفهوم الإسلامي الدقيق، ص ١١-١٢، دار النور ٢٠١١.

(٢) صحيح مسلم ٣/٨٦، رقم ٢٣٩٨. ومسنده أحمد برقم ١٩١٧٩ وقد استدلل به ابن رجب والشطي.

(٣) صحيح البخاري ٥/١٤٢، برقم ٢٠١٠، كتاب صلاة التراويح.

(٤) نقله ابن رجب في جامع العلوم والحكم في شرح الحديث السابق.

الاجتماع بالقرى في يوم عرفة للذكر والدعاء:

سئل الإمام أحمد عن التعريف بالقرى - أي في الحج^(١) - مثل جرجراي ودير العاقول فقال: قد فعله ابن عباس بالبصرة وعمر بن حريث بالكوفة وهو دعاء قيل له يكثر الناس قال: وإن كثروا هو دعاء وخير وقد كان يفعله محمد بن واسع وابن سيرين والحسن وذكر جماعة من البصريين^(٢).

فقد أجازها لما فيه من خير ودعاء حتى وإن كثرت الناس - وليس في ذلك دليل من السنة النبوية - مع أن بعض العلماء في عصره قد تشدد وجعل ذلك من البدع. وهذه الرواية عظيمة عن أحمد لأنه نص فيها على العلة، وكل ما وُجد فيه مثل هذه العلة تخرج على قول أحمد - كالمولد -.

زيارة المشاهد:

قال سندي الخواتمي: سألنا أبا عبد الله - الإمام أحمد - عن الرجل يأتي هذه المشاهد، ويذهب إليها، ترى ذلك؟ قال: أما على حديث ابن أم مكتوم: أنه سأل النبي ﷺ أن يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى. وعلى ما كان يفعله ابن عمر، يتبع مواضع النبي ﷺ وأثره - فليس بذلك بأس، أن يأتي الرجل المشاهد، إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جداً، وأكثروا فيه^(٣).

بناء المحارب:

قال الكوسج: تكره المحراب في المسجد؟

(١) قال الأثرم سألت أبا عبد الله عن التعريف في الأمصار يجتمعون في المساجد يوم عرفة قال: أرجو أن لا يكون به بأس فعله غير واحد قال: أبو عبد الله الحسن ويكر وثابت ومحمد بن واسع كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة. طبقات الحنابلة ١/ ٦٦.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٦.

(٣) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم ص - ٢٧٢، وسيأتي بتوسع.

قال: ما أعلم فيه حديثاً يثبت، ورب مسجد يحتاج إليه يرتفق به^(١).

قال محقق الكتاب: يرتفق به: الارتفاق تحصيل منافع تتعلق بالعقار. والمراد: أنه يستعان به على معرفة جهة القبلة^(٢). ونستنتج أننا قد نجوز الأمور المحدثه إذا كانت فيها فائدة لنا ولم يعتبر أحمد أن هذا من بدع المساجد.

تزيين المصحف:

قيل للإمام أحمد عن بعض الأمراء: إنه أنفق على مصحف ألف دينار ونحو ذلك فقال دعه فهذا أفضل ما أنفق فيه الذهب^(٣).

الإمام أحمد يضع يده على القبر ويدعو:

كان الإمام أحمد يزور قبور أصحابه ويضع يده عليها ويدعو لهم. قال محمد بن البزار كنت مع أبي عبد الله أحمد بن حنبل في جنازة فأخذ بيدي وقمنا ناحية فلما فرغ الناس من دفنه وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر فقال: اللهم إنك قلت في كتابك الحق: "فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين، وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم" إلى آخر السورة، اللهم وأنا أشهد أن هذا فلان بن فلان ما كذب بك ولقد كان يؤمن بك وبرسولك عليه السلام، اللهم فاقبل شهادتنا له ودعاه له وانصرف^(٤). وهذا لم يرد فيه دليل.

(١) مسائل الكوسج ٢/٦٠٥.

(٢) انظر: القاموس المحيط ٣/٢٣٦، معجم لغة الفقهاء ص ٥٣.

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم ٢/١٢٦ ثم قال ابن تيمية: "مع أن مذهبه أن زخرفة المصاحف مكروهة وقد تأول بعض الأصحاب أنه أنفقها في تجديد الورق والخط. وليس مقصود أحمد هذا وإنما قصده أن هذا العمل فيه مصلحة وفيه أيضا مفسدة كره لأجلها".

(٤) طبقات الحنابلة ١/٢٩٤، الروايتين والوجهين ١/٢١٤.

تقبيل اليد بعد مس الحجر الأسود:

قال الكوسج: يقبل اليد إذا مس الحجر؟

قال: لا بأس به^(١).

خبز البر ثم إطعامه بدل الكفارة:

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله: رجل أخذ ثلاثة عشر رطلا وثلثا دقيقا وهو كفارة اليمين فخبزه للمساكين وقسم الخبز على عشرة مساكين أيجزئه ذلك؟ قال ذلك أعجب إلي وهو الذي جاء فيه الحديث أن يطعمهم مدبر وهذا فعل فأرجو أن يجزئه قلت إنما قال الله: ﴿إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ [المائدة: ٨٩] فهذا أطعم عشرة مساكين وأوفاهم المد قال أرجو أن يجزئه^(٢).

جمع الأهل والدعاء بعد ختم القرآن:

قال الفضل سألت أبا عبد الله قلت: أختم القرآن أجعله في الوتر أو في التراويح حتى يكون لنا دعاء بين اثنين كيف أصنع قال: إذا فرغت من آخر القرآن فارفع يديك قبل أن تركع وادع بنا ونحن في الصلاة وأطل القيام. قلت: بم أدعو قال: بما شئت ففعلت كما أمرني وهو خلفي يدعو قائما ورفع يديه^(٣).

وقال في رواية حرب: استحب إذا ختم الرجل القرآن أن يجمع أهله ويدعو^(٤).

(١) مسائل الكوسج ٥/٢٢٥٧.

(٢) المغني ٨/٥٩٩، وعنه رواية أخرى.

(٣) طبقات الحنابلة ١/٢١٥.

(٤) جلاء الأفهام ٤٠٢.

جعل الإصبع في الأذن عند الأذان:

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: المؤذن يجعل أصبعيه في أذنيه؟ قال: إي والله^(١). ولم يفعله النبي ﷺ.

المسح بالمنديل بعد الوضوء:

يرى بعضهم أن المسح بعد الوضوء لا أصل له وبدعة وقد قال عبد الله: سمعت أبي سئل عن مسح الوجه بالمنديل بعد الوضوء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس.

وقال: قيل لأبي حديث كريب عن ابن عباس عن ميمونة؟ - في عدم المسح -.

قال ليس ذلك بيّن، إنما قال النبي ﷺ هكذا ووصفه يعني رده أشار بيده.

وقال: رأيت أبي غير مرة ينشف بمنديل بعد الوضوء ثم رأته بعد ذلك ينشف بخرقة^(٢). ونستنتج أن مجرد الترك لا يعني أن الفعل مكروه أو مبتدع.

القراءة على الماء:

قال حرب: قلت لأحمد: فالقراءة في الماء للتعويد؟ فكأنه سهل^(٣).

تعليم المجوسي الصلاة على النبي ﷺ:

سئل أحمد عن تعليم الغلام المجوسي الصلاة على النبي ﷺ؟ قال: نعم^(٤).

بيع العربون:

نقل الميموني عنه: لا بأس بالعربون^(٥).

(١) المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد ٦٤.

(٢) مسائل عبد الله ١/ ٢٩.

(٣) مسائل حرب، ص ٣٠١.

(٤) أحكام أهل الملل ١/ ١٢١.

(٥) بدائع الفوائد ٤/ ٦٩.

الانتفاع بأسفل المساجد:

قال أبو داود: قلت لأحمد: أسفل المسجد حوانيت لرجل فجعل فوقه مسجداً وغلة الحوانيت للرجل؟ قال: هذا لا بأس به^(١).

توزيع الجوز فرحاً بتعليم الأطفال:

قال محمد بن علي بن بحر: سمعت حُسن أم ولد أحمد بن حنبل تقول: لما حذق ابني حسن قال لي مولاي - الإمام أحمد - : حُسن لا تثرؤا عليه، فاشتري تمرًا وجوزًا فأرسله إلى المعلم. قالت: وعملت أنا عصيدة وأطعمت الفقراء فقال: أحسنت أحسنت وفرق أبو عبد الله على الصبيان الجوز لكل واحد خمسة خمسة^(٢).

التطريب بالأذان إذا كان أنشط للعامة عند ابن راهويه:

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "ونقل حرب عن إسحق - صاحب أحمد - قال: التسميح أحب إلي، فإن كان يؤذن بأجر فإني أكرهه - يعني: التطريب - وإن من كان بغير أجر، وكان أنشط للعامة فلا بأس.

وقد يستدل لذلك بقول ابن عمر: إني أبغضك في الله؛ إنك تحسن صوتك - يعني: في الأذان - ؛ لأجل الدارهم"^(٣).

وهذا كله يدل دلالة قطعية على أن الإمام أحمد^(٤) - كصاحبه الشافعي - يقسم البدعة إلى منكرة وحسنة، ويربط الحكم بعلمته. وهو ما ذهب إليه جمهور الحنبلة وغيرهم.

(١) مسائل أبي داود ٣٢٤.

(٢) المغني ٨/١١٩ وهذا لو استفتي فيه شيوخ السلفية المعاصرة لعدوه من الضلالات. والعادات القبيحة.

(٣) فتح الباري ٣/٤٣٠.

(٤) وابن راهويه.

(١/٢٦٦) والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه وأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً وإن كان بدعة لغة".

وقال: "ومراد الشافعي رضي الله عنه ما ذكرناه من قبل أن أصل البدعة المذمومة ما ليس لها أصل في الشريعة ترجع إليه وهي البدعة في إطلاق الشرع، وأما البدعة المحمودة فما وافق السنة يعني ما كان لها أصل من السنة ترجع إليه".

- قال العلامة النووي في تهذيب الأسماء واللغات: "البدعة في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله ﷺ وهي منقسمة إلى حسنة وقيحة".

- وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في القواعد: البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة. ومندوبة ومكروهة ومباحة، قال: والطريق في ذلك أن نعروض البدعة على قواعد الشريعة فإذا دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، أو في قواعد التحريم فهي محرمة، أو الندب فمندوبة، أو المكروه فمكروهة، أو المباح فمباحة"^(١).

- قال شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني شارح صحيح البخاري: "وكل ما لم يكن في زمنه صلى الله عليه وآله وسلم يسمى بدعة، لكن منها ما يكون حسناً ومنها ما يكون خلاف ذلك".

- وقال العلامة عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، حيث قال في رسالته النافعة "الباعث على إنكار البدع والحوادث":-

فالبدعة الحسنة متفق على جواز فعلها والاستحباب لها ورجاء الثواب لمن حسنت نيته فيها، وهي كل مبتدع موافق لقواعد الشريعة غير مخالف لشيء منها ولا يلزم من فعله محذور شرعي، ومن أحسن ما ابتدئ في زماننا هذا من هذا القبيل ما كان يفعل بمدينة

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام ١٧٣/٢.

"إربيل" جبرها الله تعالى، كل عام في اليوم الموافق ليوم مولد النبي - صلي الله عليه وسلم - من الصدقات والمعروف وإظهار الزينة والسرور"^(١).

- قال العلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي رحمه الله "وقال الشيخ تقي الدين - ابن تيمية - في اللحم يشترى من القصاب ويغسل بدعة وكل بدعة ضلالة" قلنا - أي الكرمي - : هذا الكلام ليس على إطلاقه بل قيده العلماء قال ابن عبد السلام رحمه الله: تنقسم إلى واجب ومحرمه ومندوبة ومكروهة ومباحة..."^(٢) - قال الشيخ العلامة محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي في كتابه: "لوائح الأنوار السنية ولوائح الأفكار السنية": (فإن قلت: المحدثات منقسمة إلى بدع مستحسنة وإلى بدع مستقبحة كما قال الإمام الشافعي رضي الله عنه (البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم) واحتجّ بقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة.

قلت - أي السفاريني - الأمر كذلك ولكن تسمية المستحسن من ذلك بدعة على سبيل التوسع والمجاز وإلا فالبدع المراد بها ماخالف المشروع وتعدى به إلى المنوع. وأمّا المحدثات الحسنة فجائزة ومنها واجب ومنها ما هو مستحب مثل بناء المنابر والربط والمدارس والمارستانات وخانات السبيل وغير ذلك من أنواع البر التي لم تعهد في الصدر الأول، فإن فعل ذلك موافق لما جاءت به الشريعة من اصطناع المعروف والمعاونة على البر والتقوى.

ثم قال: وأما البدع المستقبحة فهي التي أطلق العلماء ذمها والمراد هنا: بالبدع

(١) انظر للتفصيل سبل الهدى والرشاد ١/ ٤٣٩.

(٢) في كتابه: "تحقيق البرهان في شرب الدخان" (١٤٥)، وفي هذا دليل على أن اختيارات ابن تيمية عند الحنابلة منها مقبول ومنها مردود.

الاعتقادية المخالفة لما كان عليه السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان وأئمة الدين المعول عليهم والمشهود لهم بالتمكين والمجمع على إمامتهم بين علماء أهل السنة العاملين^(١). انتهى كلام العلامة السفاريني الحنبلي.

(١) "لوائح الأنوار السننية ولوائح الأفكار السننية" ١/ ١٧٣-١٧٦.

المبحث الرابع

نبذة مختصرة عن منهج الإمام أحمد في الحديث الشريف

مع أنني لست متخصصاً في الحكم على الحديث إلا أنني حين أرى هذه الفوضى في التصحيح والتضعيف لأحاديث قد انتهى الحفاظ الكبار من الحكم عليها، أجد من الواجب عليّ إظهار كلام الإمام أحمد والحنابلة في التصحيح والتضعيف^(١). فقد جاء في الأثر أنه إذا ظهرت البدع فمن كان عنده علم فليظهره.

أولاً: لا يحكم على الأحاديث إلا الحفاظ النقاد:

يظن أكثر من يشتغل بتحقيق مخطوطات الحديث وتخرجها أنهم صاروا بذلك من أئمة الحديث فيتجرؤون على التصحيح والتضعيف ويغلطون الأئمة من قبلهم. قال وكيع بن الجراح - شيخ أحمد - : ما ينبغي لأحد أن يقول هذا الحديث باطل لأن الحديث أكثر من ذلك.

ومن أصعب علوم الحديث وأدقها علم العلل والحكم على الحديث، قال الحافظ ابن الصلاح: "اعلم أن معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"^(٢).

قال الحافظ العلامة ابن رجب في جامع علوم الحكم: "وبكل حال فالجهابذة النقاد العارفون بعلل الحديث أفراد قليل من أهل الحديث جداً... وكان أبو زرعة في

(١) - ومالي إلا النقل فقط.

(٢) علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٩٠) طبعة / نور الدين عتر.

زمانه يقول: قل من يفهم هذا، وما أعزه إذا دفعت هذا عن واحد أو اثنين، فما أقل من تجد من يحسن هذا! ولما مات أبو زرعة، قال أبو حاتم: ذهب الذي كان يحسن هذا - يعني: أبا زرعة - ما بقي بمصر ولا بالعراق واحد يحسن هذا. وقيل له بعد موت أبي زرعة: تعرف اليوم أحدا يعرف هذا؟ قال: لا.

وجاء بعد هؤلاء جماعة، منهم: النسائي والعقيلي وابن عدي والدارقطني، وقل من جاء بعدهم ممن هو بارع في معرفة ذلك حتى قال أبو الفرج بن الجوزي في أول كتابه "الموضوعات": "قد قل من يفهم هذا بل عديم - وهذا في عصرهم فكيف بعصرنا، والله أعلم." (١) انتهى كلام الحافظ ابن رجب.

ولذلك اشترط الإمام أحمد جمع طرق الحديث قبل الحكم عليه قال ابن الجوزي: "ومن علوم الحديث معرفة علله وذلك بجمع طرقه. وقال أحمد بن حنبل إذا لم يجمع طرق الحديث لم يفهم والحديث يفسر بعضه بعضا. وقال عبد الرحمن بن مهدي لأن أعرف علة الحديث هو عندي أحب إليّ من أن أكتب عشرين حديثا ليست عندي" (٢).

ومما يستغرب له في هذا الزمان أن كثيراً ممن له قراءة في كتب الحديث إذا سمع حديثاً لم يطلع عليه ضعفه وأنكره واتهم قائله بالابتداع، وقد روي عند الزهري حديث فقال رجل: ما سمعنا بهذا فقال الزهري: أكل حديث رسول الله (ﷺ) سمعت؟ قال: لا، قال: فتلتاه؟ قال: لا، قال: فنصفه فسكت، وقال: عدّ هذا من النصف الذي لم تسمعه (٣).

وقال الإمام أحمد: نحن كتبنا الحديث من ستة وجوه وسبعة لم نضبطة، فكيف يضبطه من كتبه من وجه واحد؟!

(١) شرح علل الترمذي ١/١٦٧.

(٢) الآداب الشرعية ٢/١٢٦.

(٣) قوت القلوب ٣٠٠.

وآخر أقوال ابن تيمية في الضعيف موافق لقول الإمام أحمد، وقد نقل كلامه تلميذه ابن مفلح^(١) فقال: "قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية عن قول أحمد وعن قول العلماء في العمل بالحديث الضعيف^(٢) في فضائل الأعمال قال: "العمل به بمعنى أن النفس ترجو ذلك الثواب أو تخالف ذلك العقاب، ومثال ذلك الترغيب والترهيب بالإسرائيليات والمنامات وكلمات السلف والعلماء ووقائع العالم ونحو ذلك مما لا يجوز إثبات حكم شرعي به لا استحباب ولا غيره لكن يجوز أن يذكر في الترغيب والترهيب فيما علم حسنه أو قبحه بأدلة الشرع فإن ذلك ينفع ولا يضر وسواء كان في نفس الأمر حقاً أو باطلاً"^(٣).

ومن الغريب أن بعض السلفية المعاصرة قد عكس قاعدة الإمام أحمد فيقبل الضعيف في العقائد ويرده في الفضائل، فمنهم من ينشر كتب العقائد التي يكثر فيها الأحاديث الواهية - كإبطال التأويلات - دون بيانها، فإن سمعوا من يستدل بالضعيف في الفضائل أقاموا الدنيا وألقوا المؤلفات في الرد عليه.

وقد يكتب أحمد عن الضعفاء ولا يردهم. قال إسحاق بن راهويه: قيل للإمام أحمد بن حنبل: هذه الفوائد التي فيها المناكير ترى أن نكتب الجيد منها، فقال: المنكر أبداً

(١) يذهب بعض شيوخ الحنابلة المعاصرين إلى أن كلام ابن تيمية لا يقبل إلا بعد عرضه على كلام ابن مفلح. قال محمد بن عبد الرحمن بن حسين آل إساعيل: "وقد أفادني شيخني فضيلة الشيخ عبد الله بن عمر بن دهيش وهو ابن عمتي وأستاذي رئيس محكمة مكة المكرمة سابقاً قال لي: إن ابن مفلح إذا قال: قال شيخنا فهو القول الذي مات شيخ الإسلام ابن تيمية قائلًا به.. لهذا فإني أنصح كل من وقع على قول لشيخ الإسلام في مسألة أن يعرضه على ما نقله ابن مفلح في كتابه (الفرع). " اللآلئ البهية في الاستفادة من الكتب الحنبلية، ٣٣".

(٢) قد يذكر بعضهم أن الضعيف عند الإمام أحمد هو الحسن وهذا غير صحيح لأدلة كثيرة يعرفها من درس أقوال أحمد. فإنه يضعف الحديث وينكره ثم يأخذ به لأن عمل الفقهاء عليه.

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٩٠.

وضع اليدين بعد الركوع:

وقد غالى بعض السلفية المعاصرة فأروا أن من الواجب بعد الركوع وضع اليدين على الصدر ولكن قال ابن مفلح في النكت على المحرر ص ٦٢:

(لم يذكر حكم يديه بعد الرفع من الركوع، قال الإمام أحمد: "إن شاء أرسلهما، وإن شاء وضع يمينه على شماله" وقطع به القاضي في الجامع، لأنه حالة قيام في الصلاة، فأشبهه قبل الركوع، ولأنه حالة بعد الركوع. فأشبهه حالة السجود والجلوس، وذكر في المذهب والتلخيص أنه يرسلها بعد رفعه، وذكر في الرعاية أن الخلاف هنا كحالة وضعها بعد تكبيرة الإحرام).

والتخيير هو ما نص عليه الإمام أحمد، قال صالح بن الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - قلت لأبي: "كيف يضع الرجل يده بعد ما يرفع رأسه من الركوع، أضع اليمنى على الشمال، أم يسدها؟"، قال الإمام أحمد: "أرجو أن لا يضيق ذلك - إن شاء الله".

وقال المرداوي في الإنصاف (٢ / ٦٤): "قال أحمد: إذا رفع رأسه من الركوع إن شاء أرسل يديه وإن شاء وضع يمينه على شماله".

ويروى السدل عن الإمام أحمد كذلك في صلاة الجنائز. لأن القاعدة عنده أن صلاة الجنائز قائمة على التخفيف.

حكم وقوف المصلين بين السواري:

قال ابن مفلح في النكت والفوائد ج ١ / ١٢٤:

(قوله: "ولا يكره الوقوف بين السواري، إلا لصف تقطعه".

ولم يتعرض لمقدار ما يقطع الصف، وكأنه يرجع فيه إلى العرف، وشرط بعض أصحابنا: أن يكون عرض السارية التي تقطع الصف ثلاثة أذرع، وإلا فلا يثبت لها حكم

ولما سئل إمامنا المجل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث قال: ما أرى لهذا الحديث أصلاً. ^(١) فمن أعلم بعلم الحديث والفقهاء الألباني أم إمام أهل السنة وإمام أهل الحديث.

وضع اليدين في الصلاة:

قال الألباني في إرواء الغليل ٧٠ / ٢: (الذي صحَّ عنه ﷺ في موضع وضع اليدين إنما هو الصدر وفي ذلك أحاديث كثيرة... ثم قال: وأسعد الناس بهذه السنة الصحيحة الإمام إسحاق بن راهويه فقد ذكر المروزي في المسائل ص ٢٢٢، كان إسحاق يوتر بنا... ويرفع يديه في القنوت ويقنت قبل الركوع، ويضع يديه على ثديه أو تحت الثديين) أراد الألباني رحمه الله أن يستدل بفعل ابن راهويه على أن السنة وضع اليدين في الصلاة عند الثديين فجاء بنص عنه بعيد كل البعد عما أراد، فقد فسر هذا النص أن ابن راهويه قد وضع يديه على الثديين وهو يصلي ^(٢).

والنص لا يفهم منه ذلك بل إن وضع اليدين على الثديين يكون عند الدعاء كما هو ظاهر في النص فهو يتحدث عن القنوت. وهو ما ورد عن الإمام أحمد. قال عمر بن سليمان أبو حفص المؤدب: صليت مع أحمد بن حنبل في شهر رمضان التراويح وكان يصلي به ابن عمير، فلما أوتر رفع يديه إلى ثديه.. من الطبقات وغيرها والدليل الآخر الذي يهدم كلامه هو أن ابن راهويه كان يرى أن وضع اليدين في الصلاة تحت السرة قال الكوسج في مسائله رقم ٢١٤: أين يضع يمينه على شماله؟ قال الإمام أحمد: كل هذا عندي واسع.

قلت: إذا وضع يمينه على شماله أين (يضعها)؟ قال: فوق السرة وتحتته، كل هذا ليس بذاك، والمذهب عندنا تحت السرة بقليل.

(١) مسائل أبي داود ١٨٦٧.

(٢) ولا أدري كيف يتم ذلك إن جاز ذلك فإن وضعها في وسط الثديين لا عليها.

يوم تعظمه اليهود، ففي إفراده تشبه بهم. قال الأثرم: قال أبو عبد الله: قد جاء فيه حديث الصماء، وكان يحيى بن سعيد يتيه وأبى أن يحدثني به. قال الأثرم وحجة أبي عبد الله في الرخصة في صوم يوم السبت أن الأحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن بشر، منها حديث أم سلمة، يعني أن النبي ﷺ كان يصوم السبت والأحد ويقول: «هما عيدان للمشركين فأنا أحب أن أخالفهما» رواه أحمد والنسائي^(١)، وصححه جماعة، وإسناده جيد، واختار شيخنا - ابن تيمية - أنه لا يكرهه، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته". وسيأتي بتوسع.

إذا انتصف شعبان فلا تصوموا:

قال أحمد في رواية محمد بن يحيى الكحال هذا الحديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - "إذا كان النصف من شعبان فلا تصوموا"^(٢) ليس هو محفوظ والمحفوظ الذي يروى عن أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله - ﷺ - : "كان يصوم شعبان ورمضان"^(٣).

تحريم الشرب قائماً

لا يحرم ولا يكره الشرب قائماً عند الإمام أحمد. قال الكوسج: الشرب قائماً؟

(١) في السنن الكبرى ١٤٦/٢ برقم ٢٧٧٥. بلفظ: "أن ابن عباس بعث إلى أم سلمة وإلى عائشة يسألها ما كان رسول الله ﷺ يجب أن يصوم من الأيام فقلنا ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه يوم السبت والأحد ويقول هما عيدان لأهل الكتاب فنحن نحب أن نخالفهم". وهذه الرواية ترجح ما قاله أبو داود من النسخ.

(٢) أخرجه أبو داود ٢/٢٧٢ وقال: "وكان عبد الرحمن لا يحدث به قلت لأحمد لم قال لأنه كان عنده أن النبي - ﷺ - كان يصل شعبان برمضان وقال عن النبي - ﷺ - خلافه. قال أبو داود وليس هذا عندي خلافه ولم يحيى به غير العلاء عن أبيه".

(٣) طبقات الحنابلة ١/٣٢٨، والحديث أخرجه أبو داود في السنن من طريق الإمام أحمد برقم ٢٣٣٨.

المسح على الجورب الرقيق:

ذهب أكثر السلفية المعاصرة إلى جواز المسح على الجورب الرقيق قال ابن قدامة: "وقد سُئل أحمد عن جورب الخرق يمسح عليه فكره الخرق ولعل أحمد كرهها لأن الغالب عليها الخفة وأنها لا تثبت بأنفسها فإن كانت مثل جورب الصوف في الصفاقة والثبوت فلا فرق. وقد قال أحمد في موضع: لا يميزه المسح على الجورب حتى يكون جوربا صفيقا يقوم قائما في رجله لا ينكسر مثل الخفين إنما مسح القوم على الجوربين أنه كان عندهم بمنزلة الخف يقوم مقام الخف في رجل الرجل يذهب فيه الرجل" (١).

المسح على جميع الرأس:

يذهب بعض السلفية إلى عدم وجوب مسح جميع الرأس تقليداً لغير أحمد قال ابن قدامة: "لا خلاف في وجوب مسح الرأس وقد نص الله تعالى عليه بقوله: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] واختلف في قدر الواجب فروي عن أحمد وجوب مسح جميعه في حق كل أحد وهو ظاهر كلام الخرقى ومذهب مالك. وروي عن أحمد يجزئ مسح بعضه قال أبو الحارث: قلت لأحمد: فإن مسح برأسه وترك بعضه؟ قال بجزئه ثم قال: ومن يمكنه أن يأتي على الرأس كله؟... إلا أن الظاهر عن أحمد رحمه الله تعالى في حق الرجل وجوب الاستيعاب وأن المرأة يجزئها مسح مقدم رأسها. قال الخلال: العمل في مذهب أحمد أبي عبد الله أنها إن مسحت مقدم رأسها أجزأها. وقال مهنا: قال أحمد: أرجو أن تكون المرأة في مسح الرأس أسهل قلت له ولم؟ قال: كانت عائشة تمسح مقدم رأسها" (٢).

قال البجلي في القواعد والفوائد:... فقد أنكر حذاق أهل العربية ورودها للتبويض، قال أبو بكر عبد العزيز - غلام الخلال - سألت ابن دريد وابن عرفة عن الباء

(١) المغني ١/ ٣٣٣. كشاف القناع ١/ ١١١.

(٢) المغني ١/ ١٤١.

تبعض فقالوا: لا نعرف في اللغة الباء تبعض وكذلك قال ابن جنى وابن برهان وغيرهما "والخلاف فيها طويل ولكن نبهنا على المذهب المعتمد.

التأذين الجماعي في مسجد واحد:

قال ابن رجب الحنبلي: "وقد نص أحمد على أنه لو أذن على المنارة عدة فلا بأس.

وقال القاضي أبو يعلى وأصحابه - متابعة للشافعي وأصحابه - : يستحب ان يقتصر على مؤذنين، ولا يستحب أن يزيد على أربعة"^(١).

وقال حرب: قلت لأحمد: فالأذان يوم الجمعة؟ قال: إذا أذن على المنارة عدة فلا بأس بذلك؛ قد كان يؤذن للنبي (بلال وابن أم مكتوم، وجاء أبو محذورة وقد أذن رجل قبله فأذن أبو محذورة أيضاً)^(٢).

وهنا نعلم خطأ بعض السلفية في إنكار نسبة جواز التأذين الجماعي عن أحمد كما قال بكر أبو زيد في المدخل المفصل ١/ ٤١٣: "ومن أمثله في كتب الحنابلة: تقرير بعض الحنابلة للتأذين الجماعي في المسجد الواحد، كما في: "الإنصاف" ولا سلف له في الرواية عن الإمام...". وقد ذكرنا مذهب أحمد.

قاعدة في المذهب:

ذكر ابن بسام النجدي في اختياراته أن القاعدة عند الحنابلة في مسائل العبادات التي تؤدى جهراً أو سراً أو جماعة أو فرادى الجواز والإباحة. أقول: وقد وجدت لأحمد عشرات المسائل التي تدلل على ذلك.

مسألة البسمة في الصلاة الجهرية:

الخلاف في ذلك مشهور في المذاهب الأربعة ولا سبيل للوقوف على القطعي

(١) فتح الباري ٣/ ٤٨٢.

(٢) فتح الباري ٣/ ٤٨٣.

فيه^(١)، ولكن يبالغ السلفية المعاصرة في إنكار البسملة في الصلاة الجهرية حتى يعتبرها بعضهم بدعة، والحق أن كلاً من المذهبين قد جاء فيه الأثر والأحسن إسرارها تارة والجهر بها أخرى. كما كان مذهب أحمد في المسائل التي وردت فيها آثار صحاح كالاستفتاح. قال ابن تيمية: "ويستحب الجهر بالبسملة للتأليف كما استحَب أحمد ترك القنوت في الوتر تأليفاً للمأموم" وقال: "وأما البسملة: فلا ريب أنه كان في الصحابة من يجهر بها وفيهم من كان لا يجهر بها بل يقرؤها سرّاً أو لا يقرؤها"^(٢).

قراءة سورة في صلاة الجنائز بعد الفاتحة

يذهب الألباني إلى أن في صلاة الجنائز بعد التكبيرة الأولى يقرأ المصلي الفاتحة وما تيسر من القرآن، وهو قول لم أجد أحداً من الفقهاء قال به، واستدلوا بحديث لم أجد من أخذ به غيرهم. وقد سئل الإمام أحمد عن صلاة الجنائز فقال: يقرأ في أول تكبيرة بالحمد ثم الثانية الصلاة على النبي ﷺ، ثم الثالثة الدعاء للميت وللمؤمنين والمؤمنات ويشير بالسبابة ثم الرابعة يسلم^(٣).

قال لنا أبو عبد الرحمن أخبرني أبي - أحمد - عن الصلاة على الميت قال يرفع يديه ثم يكبر ثم يقرأ فاتحة الكتاب ثم يكبر ويرفع يديه ويصلي على النبي ﷺ ويصلي على الملائكة المقربين ثم يرفع يديه ويكبر ويدعو للميت اللهم اغفر لحينا وميتنا ثم يرفع يديه فيكبر ويخلص الدعاء للميت ثم يقف قليلاً ثم يعد إلى الرابعة ثم يسلم أو كما قال أبي^(٤).

(١) ومن أراد معرفة ذلك فليقرأ كلام الرازي في تفسيره حين استدلل للشافعية ثم ليقرأ كلام الألويسي في تفسيره حين استدلل للحنفية.

(٢) الفتاوى الكبرى ٢/ ١١٤.

(٣) مسائل ابن هانئ ٩٣٠.

(٤) مسائل عبدالله ٥١٣.

ويروى التوسعة والتخير عن أحمد قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢/ ٢٩١:
"وعن مالك وأحمد رواية بالتخير".

كيفية حركة السبابة في التشهد:

وهذه من المسائل التي يكثر فيها اللغظ في المساجد والمذهب الوسط في ذلك هو مذهب الحنابلة فهو لا يمنع من تحريك السبابة مطلقاً ولا يميز تحريكها مطلقاً بشكل سريع مبالغ فيه كما يفعل السلفية المعاصرة، بل يقيد التحريك - الرفع - عند ذكر لفظ الجلالة قياساً على رفعها عند ذكر الله تعالى في الدعاء وكلمة التوحيد، قال البهوتي: (ويشير بسبابتها، أي سبابة اليمنى لفعله ﷺ في تشهده... ويشير مرارا كل مرة عند ذكر لفظ الله تنبيها على التوحيد ولا يحركها لفعله ﷺ قال في الغنية: ويديم نظره إليها لخبر ابن الزبير. رواه أحمد ويشير أيضا بسبابة اليمنى (عند دعائه في صلاة وغيرها) لقول عبد الله بن الزبير: كان النبي ﷺ يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها"^(١) رواه أبو داود والنسائي"^(٢).

الصلاة قبل الجمعة:

وفيها خلاف لكن لم يقل أحد بأن الصلاة قبل الجمعة بدعة قال المرادوي: "قال عبد الله رأيت أبي يصلي في المسجد إذا أذن المؤذن يوم الجمعة ركعات وقال رأيت يصلي ركعات قبل الخطبة فإذا قرب الأذان أو الخطبة تربع ونكس رأسه، وقال بن هانئ رأيت إذا أخذ في الأذان قام فصلى ركعتين أو أربعاً، قال وقال أختار قبلها ركعتين وبعدها ستاً وصلاة أحمد تدل على الاستحباب"^(٣).

(١) أبو داود برقم ٩٩١، و سنن النسائي ١٢٧٠.

(٢) كشف القناع ١/ ٣٥٧، شرح منتهى الإرادات ١/ ٢٠١.

(٣) الإنصاف ٢/ ٤٠٦.

وابن قدامة يقول في "المغني": "فأما الصلاة قبل الجمعة فلا أعلم فيه إلا ما روي أن النبي ﷺ كان يركع من قبل الجمعة أربعاً"^(١) رواه ابن ماجه، وروى عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه قال: كنت ألقى أصحاب رسول الله ﷺ فإذا زالت الشمس قاموا فصلوا أربعاً"^(٢).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي - وهو أعلم أهل عصره بعلم الحديث - : "بعد زوال الشمس وقبل خروج الإمام - يعني يوم الجمعة - : هذا الوقت يستحب الصلاة فيه بغير خلاف نعلمه بين العلماء سلفاً وخلفاً، ولم يقل أحد من المسلمين إنه يكره الصلاة يوم الجمعة، بل القول بذلك خرق لإجماع المسلمين - ثم ذكر آثاراً كثيرة عن الصحابة في استحباب هذه الصلاة، ثم قال: - وقد اختلف في الصلاة قبل الجمعة: هل هي من السنن الرواتب كسنة الظهر قبلها، أم هي مستحبة مرغوب فيها كالصلاة قبل العصر؟ وأكثر العلماء على أنها سنة راتبه، منهم: الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه، وهو ظاهر كلام أحمد، وقد ذكره القاضي أبو يعلى في "شرح المذهب" وابن عقيل، وهو الصحيح عند أصحاب الشافعي. وقال كثير من متأخري أصحابنا: ليست سنة راتبه، بل مستحبة"^(٣).

والصحيح في المذهب أن الصلاة قبل الجمعة مستحبة ولكنها ليست راتبه قال البهوتي: "ويسن غير الرواتب أربع قبل الظهر وأربع بعدها... وأربع قبل الجمعة... وأربع قبل العصر.. وأربع بعد المغرب"^(٤).

(١) سنن ابن ماجه ١١٢٩، المعجم الكبير ١٢٦٧٤.

(٢) المغني ٢/٢١٩.

(٣) فتح الباري (٥/٥٤١).

(٤) كشف القناع ١/٤٢٤.

وروى سعيد عن ابن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات. وقال عبد الله رأيت أبي يصلي في المسجد إذا أذن المؤذن أربع ركعات^(١).

صلاة الجمعة إذا أتت في يوم عيد:

يظن بعض السلفية أن من صلى العيد فليس عليه صلاة الجمعة حتى لو كان إماماً قال الموفق: "وإن اتفق عيد في يوم جمعة سقط حضور الجمعة عن من صلى العيد إلا الإمام فإنها لا تسقط عنه إلا أن لا يجتمع له من يصلي به الجمعة وقيل في وجوبها على الإمام روايتان"^(٢).

قال البهوتي: "والأفضل حضورها خروجاً من الخلاف إلا الإمام فلا يسقط عنه حضور الجمعة"^(٣).

نقل أبو بكر الخلال عن الميموني قلت لأحمد: اجتمع عيدان في يوم أيكفي أحدهما من الآخر قال: أما الإمام فيجمعهما جميعاً ومن شاء ذهب في الآخر ومن شاء قعد^(٤).

حكم التكبير في العيدين وأيام التشريق بعد الصلوات جهرة:

مسألة من المغني: قال: ويظهرون التكبير في ليالي العيدين... ومعنى إظهار التكبير رفع الصوت به واستحب ذلك لما فيه من إظهار شعائر الإسلام وتذكير الغير وكان ابن عمر يكبر في فتية بمنى يسمعه أهل المسجد فيكبرون ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً قال أحمد: كان ابن عمر يكبر في العيدين جميعاً... وقال ابن رجب في اللطائف

(١) كشف القناع ٢/ ٤١.

(٢) المغني ٢/ ٢١٢.

(٣) كشف القناع ٢/ ٤٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٢١٤.

(٥) المغني لابن قدامة ٢/ ٢٢٥.

٣١٤: "و ذكر الله عز و جل المأمور به في أيام التشريق أنواع متعددة: منها: ذكر الله عز و جل عقب الصلوات المكتوبات بالتكبير في أدبارها و هو مشروع إلى آخر أيام التشريق عند جمهور العلماء و قد روي عن عمر و علي و ابن عباس و فيه حديث مرفوع في إسناده ضعف"^(١).

الدعاء بعد الصلاة ورفع اليدين فيه^(٢):

روى الترمذي في السنن ٥/٥٢٦: (عن أبي أمامة قال قيل لرسول الله ﷺ: أي الدعاء أسمع قال جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات) اهـ قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وفي مجمع الزوائد ١٠/٢٦٦: (عن محمد بن أبي يحيى قال: رأيت عبد الله بن الزبير ورأى رجلا رافعا يديه يدعو قبل أن يفرغ من صلاته فلما فرغ منها قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن يرفع يديه حتى يفرغ من صلاته". رواه الطبراني وترجم له فقال: محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن عبد الله بن الزبير ورجاله ثقات.) اهـ^(٣).

وقال ابن قدامة في المغني ١/٦٣٠: (فصل: الدعاء والذكر عقب الصلاة: ويستحب ذكر الله والدعاء عقب سلامه ويستحب من ذلك ما ورد به الأثر) اهـ.

(١) وقال سيدنا الشافعي في كتابه العظيم الأم في باب التكبير في العيدين: "ويكبر الإمام خلف الصلوات ما لم يقيم من مجلسه.... والتكبير كما كبر رسول الله ﷺ في الصلاة الله أكبر فيبدأ الإمام فيقول الله أكبر الله أكبر حتى يقولها ثلاثا وإن زاد تكبيرا فحسن.. ويكبر الناس في الآفاق والحضر والسفر كذلك ومن يحضر منهم الجماعة ولم يحضرها والحائض والجنب وغير المتوضئ في الساعات من الليل والنهار ويكبر الإمام ومن خلفه خلف الصلوات ثلاث تكبيرات وأكثر وإن ترك ذلك الإمام كبر من خلفه ويكبر أهل الآفاق كما يكبر أهل منى ولا يخالفونهم في ذلك".

(٢) من بحث: رفع اليدين بالدعاء دبر الصلاة والدعاء الجماعي "دراسة مقارنة" للشيخ عبد الفتاح بن صالح قُدَيْش البافعي.

(٣) وفي تحفة الأحوذى ٢/١٧١: (قال السيوطي في رسالته فض الوعاء: ورجاله ثقات) اهـ.

ومنك. وقال حرب: سئل أحمد عن قول الناس في العيدين: تقبل الله منا ومنكم قال: لا بأس به يرويه أهل الشام عن أبي أمامة قيل: ووائلته بن الأسقع قال: نعم قيل: فلا تكره أن يقال هذا يوم العيد قال: لا وذكر ابن عقيل في تهنئة العيد أحاديث منها أن محمد بن زياد قال: كنت مع أبي أمامة الباهلي وغيره من أصحاب النبي ﷺ فكانوا إذا رجعوا من العيد يقول بعضهم لبعض تقبل الله منا ومنك وقال أحمد: إسناده حديث أبي أمامة إسناده جيد^(١).

هل تقطع المرأة الصلاة بمرورها أمام الرجل؟

رأيت بعض المطاوعة في مكة ينكرون على النساء مرورهن أمام المصلين ويقولون: قطعت صلاة الرجل! وهو خلاف مذهب الإمام أحمد والمذاهب الأربعة. قال عبد الله في مسائله قلت وإن مرت امرأة بين يدي المصلي أو كلب أو حمار، قال لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود.

وفي مسائل الحسن بن ثواب عن الإمام أحمد: قيل له: ما ترى في الحمار والكلب والمرأة^(٢)؟ قال: الكلب الأسود يقطع؛ لأنه شيطان. قيل له حديث أبي ذر؟ قال: هاتوا غير حديث أبي ذر، ليس يصح إسناده، ثم ذكر حديث الفضل بن عباس، أنه مر على بعض الصف وهو على حمار. قيل له: إنه كان بين يديه عنزة؟ قال: هَذَا الْحَدِيثُ فِي فِضَاءِ^(٣).

وقال ابن قدامة: "ولا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود البهيم، يعني إذا مر بين يديه هذا المشهور عن أحمد رحمه الله نقله الجماعة عنه. قال الأثرم: سئل أبو عبد الله ما يقطع الصلاة؟ قال: لا يقطعها عندي شيء إلا الكلب الأسود البهيم"^(٤).

(١) المغني ٢/ ٢٥٠.

(٢) وقد أنكر الإمام أحمد رفع الحديث انظر: فتح الباري ٢/ ٧٠٦.

(٣) فتح الباري ٢/ ٧٠١.

(٤) المغني ٢/ ٨١.

الصلاة والسلام على غير الأنبياء:

قال الإمام السفاريني قدس الله روحه في كتابه غذاء الألباب الذي شرح فيه منظومة ابن عبد القوي في الآداب:

اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: هَلْ تَجُوزُ اسْتِقْلَالًا أَمْ لَا؟... وقالت طائفة من العلماء: تجوز الصلاة على غير النبي استقلالا. قال القاضي أبو حسين الفراء من أئمة أصحابنا في رءوس مسائله: وبذلك قال الحسن البصري وحصيف ومجاهد ومقاتل بن سليمان ومقاتل بن حيان وكثير من أهل التفسير، وهو قول الإمام أحمد رضي الله عنه مضى عليه في رواية أبي داود، وقد سئل أينبغي أن يصلى على أحد إلا على النبي (ﷺ)؟ قال: أليس قال علي لعمر صلى الله عليك؟ قال القاضي: وبه قال إسحاق بن راهويه وأبو ثور ومحمد بن جرير الطبري، واحتج هؤلاء بصلاة النبي (ﷺ) على جماعة من أصحابه ممن كان يأتيه بالصدقة... " (١).

الاعتكاف في المساجد الثلاثة فقط

ذهب الألباني من السلفية المعاصرة إلى عدم جواز الاعتكاف إلا في المساجد الثلاثة، وهو خلاف المذاهب الأربعة. وعند الحنابلة يجوز الاعتكاف في كل مسجد جامع. قال ابن قدامة في المغني ٣/ ١٢٧: "ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة. فذهب أبو عبد الله إلى أن كل مسجد تقام فيه الجماعة يجوز الاعتكاف فيه ولا يجوز في غيره".

قال البهوتي: "والأفضل الاعتكاف في المسجد الجامع إذا كانت الجمعة تتخلله" (٢).

(١) غذاء الألباب ١/ ٢٤.

(٢) كشف القناع ٢/ ٣٥٢.

وقال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى ٢/ ٣٢٠: "وأما صلاة الرجل خلف من يخالف مذهبه فهذه تصح باتفاق الصحابة والتابعين لهم بإحسان والأئمة الأربعة".

وقال ابن تيمية في جواز الصلاة خلف المخالفين: "ومن قال لا تجوز الصلاة خلف الأئمة المالكية مثلا فهذا كلام منكر ومن أشنع المقالات يستحق مطبقة التعزير البليغ فإن فيه من إظهار الاستخفاف بحرمة هؤلاء السادة ما يوجب عظيم العقوبة ويدخل صاحبه في أهل البدع المضلة.

وكذا من قال لا تجوز الصلاة خلف من لا تعرف عقيدته وما هو عليه فهو قول لم يقله أحد من المسلمين... ومع أن أحمد ابتلى بهم وهو أشهر الأئمة بالإمامة في السنة ومع هذا فلم تختلف نصوصه أنه تصلى الجمعة خلف الجهمي والقدري والرافضي وليس لأحد أن يدع الجمعة لبدعة في الإمام"^(١).

قال ابن الجوزي في كتابه السر المصون: "رأيت جماعة من المنتسبين إلى العلم يعملون عمل العوام فإذا صلى الحنبلي في مسجد شافعي ولم يجهر غضبت الشافعية، وإذا صلى شافعي في مسجد حنبلي وجهر غضبت الحنابلة، وهذه مسألة اجتهادية والعصية فيها مجرد هوى يمنع منه العلم، قال ابن عقيل رأيت الناس لا يعصمهم من الظلم إلا العجز ولا أقول العوام بل العلماء كانت أيدي الحنابلة مبسوطة في أيام ابن يوسف فكانوا يتسلطون بالبغي على أصحاب الشافعي في الفروع حتى لا يمكنهم من الجهر والقنوت وهي مسألة اجتهادية. فلما جاءت أيام النظام ومات ابن يوسف وزالت شوكة الحنابلة استطال عليهم أصحاب الشافعي استطالة السلاطين الظلمة فاستعدوا بالسجن وأذوا العوام بالسعايات والفقهاء بالنبز بالتجسيم. قال فتدبرت أمر الفريقين فإذا بهم لم تعمل

(١) الفتاوى المصرية ١/ ٦٢.

واستدل لذلك في المغني: "ولنا قول الله تعالى ﴿يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً﴾ [البقرة: ١٨٤] وهما داخلتان في عموم الآية قال ابن عباس: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يفطرا ويطعما... ولنا إنما يطيقان القضاء فلزمها كالحائض والنفساء الآية أوجبت الإطعام ولم تتعرض للقضاء، فأخذناه من دليل آخر والمراد بوضع الصوم وضعه في مدة عذرهما كما جاء في حديث عمر بن أمية عن النبي ﷺ: إن الله وضع عن المسافر الصوم^(١). ولا يشبهان الشيخ الهرم لأنه عاجز عن القضاء وهما يقدران عليه. قال أحمد أذهب إلى حديث أبي هريرة يعني ولا أقول بقول ابن عباس وابن عمر منع القضاء"^(٢).

وقال ابن ضويان في منار السبيل ١/ ٢١٥: "ويجب عليهما القضاء، لأنها يطيقانه. قال الإمام أحمد: أذهب إلى حديث أبي هريرة، ولا أقول بقول ابن عمر، وابن عباس في منع القضاء ذكره في الشرح."

صيام يوم السبت:

من المسائل التي شغل بها شيوخ السلفية المعاصرة أنفسهم وأشغلوا طلبة العلم والعوام معهم تحريم صيام يوم السبت حتى لو وافق عرفة وعاشوراء وهو قول لم يقله أحد من الفقهاء، والحديث الذي استدلوا به شاذ أو منسوخ كما قال أبو داود ومالك وابن تيمية، وأشار لذلك أحمد.

والمسألة طويلة ولكن سأقتصر على ما يلي:

قال العلامة المرداوي في الإنصاف: "يكره أفراد يوم السبت بالصوم، وهو المذهب، وعليه الأصحاب، واختار الشيخ تقي الدين بن تيمية: أنه لا يكره صيامه مفردا،

(١) سنن الترمذي ٧١٥، سنن النسائي ٢٢٧٢.

(٢) المغني ٣/ ٨٠.

وأنة قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته، وأن الحديث شاذ، أو منسوخ، وقال: هذه طريقة قدماء أصحاب الإمام أحمد الذين صحبوه كالأثرم، وأبي داود، وأن أكثر أصحابنا فهم من كلام الإمام أحمد الأخذ بالحديث^(١) انتهى.

ثم قال المرادوي: "ولم يذكر الأجرى كراهة غير صوم يوم الجمعة، فظاهره لا يكره غيره^(٢)."

وقال ابن قدامة في المغني: "قال أصحابنا يكره إفراد يوم السبت بالصوم لما روى عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه و سلم [لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم]^(٣) أخرجه الترمذي وقال حديث حسن. وروي أيضا عن عبد الله بن بسر عن أخته الصماء [أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم فإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنب أو عود شجرة فليمضغه]^(٤) أخرجه أبو داود.

قال الأثرم: قال أبو عبد الله أما صيام يوم السبت يفترد به فقد جاء فيه حديث الصماء وكان يحيى بن سعيد يتقيه أي أن يحدثني به وسمعت من أبي عاصم. والمكروه إفراده، فإن صام معه غيره لم يكره لحديث أبي هريرة وجويرية وإن وافق صوما لإنسان لم يكره لما قدمناه^(٥).

وقد استدلل السلفية المعاصرة بحديث الصماء وهو - في أقل أحواله - مضطرب قال في الفروع: "ورواه أبو داود وقال: هذا منسوخ. وقال: قال مالك: هذا كذب.... قال

(١) الإنصاف ٣/٣٤٧.

(٢) الإنصاف ٣/٣٤٧.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) الإنصاف ٣/٣٤٧.

الأثرم وحجة أبي عبد الله في الرخصة في صوم يوم السبت أن الأحاديث كلها مخالفة لحديث عبد الله بن بشر، منها حديث أم سلمة، يعني أن النبي ﷺ كان يصوم السبت والأحد ويقول: «هما عيدان للمشركين فأنا أحب أن أخالفهما»^(١) رواه أحمد والنسائي، وصححه جماعة، وإسناده جيد.

واختار شيخنا - ابن تيمية - أنه لا يكرهه، وأنه قول أكثر العلماء، وأنه الذي فهمه الأثرم من روايته، وأنه لو أريد إفراده لما دخل الصوم المفروض ليستثنى، فالحديث شاذ أو منسوخ، وأن هذه طريقة قدماء أصحاب أحمد الذين صحبوه، كالأثرم وأبي داود، وأن أكثر أصحابنا فهم من كلام أحمد الأخذ بالحديث، ولم يذكر الآجري غير صوم يوم الجمعة، فظاهره لا يكرهه غيره^(٢).

ولم يذكر الحنابلة كراهة إفراد يوم بالصوم - وتخصيصه - سوى الجمعة فإن صادفه يوم عرفة أو عاشوراء أو عادة فلا كراهة عند أحمد قال ابن مفلح: "وذكر القاضي أبو يعلى في التطوع في أوقات النهي يوم عرفة إذا صادف يوم جمعة ومن عادته صيامه، نقل الأثرم إن صامه مفرداً فهذا لا يعتمد صومه خاصة إنما كره أن يعتمد الجمعة وكذا نقل أبو طالب يصومه..."^(٣).

عدم نقض الاستثناء للصيام:

السلفية المعاصرة منها المتشدد في المسائل ومنها المتساهل كما في قضية الاستثناء^(٤) فمنهم من يجعله من الزنا اعتماداً على حديث ضعيف، ومنهم من يتساهل فيه بحيث لا

(١) سبق تخريجه.

(٢) الفروع ٣/ ٩٢.

(٣) الفروع ٥/ ٢٣٥.

(٤) سيأتي بيان حكمه عند الحنابلة.

يراه من مبطلات الصوم، قال محمد الألباني - وهو يتحدث عن عدم بطلان الصوم بالاستمناء - في كتابه تمام المنة ص ٤١٨: "قلت: لا دليل على الإبطال بذلك، وإلحاقه بالجماع غير ظاهر... ومما يرشدك إلى أن قياس الاستمناء على الجماع قياس مع الفارق، أن بعض الذين قالوا به في الإفطار لم يقولوا به في الكفارة، قالوا: "لأن الجماع أغلظ، والأصل عدم الكفارة". انظر "المهذب" مع "شرحه" للنووي ٦/٣٦٨. فكذلك نقول نحن: الأصل عدم الإفطار".

وهذا يخالف لمذهب أهل الحديث والحنابلة ولم يقل به أحد من الصحابة أو التابعين بل قال به بعض الظاهرية. قال الحافظ ابن حجر في تعريف الصوم: "وفي الشرع إمساك المكلف بالنية عن تناول المطعم والمشرب والاستمناء والاستقاء من الفجر إلى المغرب" (١).

ولم يحكم الحنابلة بالفطر لنزول المني فقط بل جعلوا تعمد إنزال المني أو المذي - وفيه تفصيل - من المفطرات قال العلامة البهوتي عند ذكر مفسدات الصوم: "أو استمنى: أي استدعى المني فأمنى أو أمذى أو قبل أو لمس أو باشر دون الفرج فأمنى أو أمذى لأنه غايته أنها قد تكون وسيلة وذريعة إلى الجماع، وعلم منه أنه لا فطر بدون الإنزال، لقول عائشة كان النبي ﷺ "يقبل وهو صائم وكان أملككم لأبيه" رواه البخاري، وروي بتحريك الراء وسكونها ومعناه حاجة النفس ووطرها وقيل بالتسكين العضو وبالتحريك الحاجة، أو كرر النظر فأمنى لأنه إنزال بفعل يلتذ به، ويمكن التحرز منه، أشبه الإنزال باللمس" (٢).

وقال العلامة ابن مفلح في الفروع ٣/٣٧: "وإن قبل أو لمس أو باشر دون الفرج فإن لم يخرج منه شيء فيأتي فيما يكره للصائم وإن أمنى أفطر".

(١) فتح الباري ٤/١٠٢.

(٢) كشف القناع ٢/٣١٩.

حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ - أي: وسطه - فَإِذَا أَنَا بِصَوْتٍ شَدِيدٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالَ: هَذَا عَوَاءُ أَهْلِ النَّارِ! ثُمَّ انْطَلَقَا بِي فَإِذَا بِقَوْمٍ مُعَلِّقِينَ بِعَرَاقِيهِمْ - وهو العصب خلف الكعيبين - مُشَقَّقَةً أَشَدَّاقُهُمْ - أي: جوانب الفم - تَسِيلُ أَشَدَّاقُهُمْ دَمًا فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقِيلَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ حَمَلَةِ صَوْمِهِمْ^(١). وَمَنْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ يَفْطِرُ قَبْلَ الْغُرُوبِ الْفَعْلِيِّ لِلشَّمْسِ؟

ومن الشبهات التي يذكرونها أن المعتبر غروب الشمس لا الأذان^(٢) وهذا غير صحيح فإن النبي ﷺ علق الإمساك في الفجر على سماع صوت المؤذن فقال عليه الصلاة والسلام: [إن بلاياً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم]^(٣) فقد علق النبي ﷺ الإمساك عن الطعام بأذان ابن أم مكتوم ولم يقل عليكم بالأكل بعده حتى تطلع الشمس، وأما الأحاديث التي أوردوها فهي محتملة منها ما رواه البخاري برقم ١٩٥٤ عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: "إذا أقبل الليل من هاهنا أدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم"، فهذا الحديث محتمل الدلالة. ومع ذلك فإن في الحديث ما يدل على تحقق الغروب فقد ذكر قدوم الليل وغروب الشمس ولم يعلق الإفطار بمجرد عدم رؤية الشمس.

ومن الأحاديث حديث حذيفة إلا أنه مضطرب كما قال العلامة ابن مفلح في الفروع قال: "وعن عاصم عن زر قلت لحذيفة: أي ساعة تسحرت مع النبي ﷺ؟ قال هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع"^(٤) رواه ابن ماجه ورواه النسائي أيضا من حديث

(١) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٨٦، المستدرک ١٥٦٨، صحيح ابن حبان ٧٤٩١.

(٢) انظر: ابن عثيمين في الشرح الممتع على زاد المستنقع (٦/٢٦٧).

(٣) مسند الإمام أحمد ٩/٢ برقم ٤٥٥١.

(٤) سنن ابن ماجه ١٦٩٥، سنن النسائي ٢١٥٢.

شعبة عن عدي بن ثابت عن زر وعن أبي يعفور عن إبراهيم عن صلة ولم يرفعه، وقال لا يعلم أحد رفعة غير عاصم فإن كان رفعة صحيحاً فمعناه أنه قرب النهار ولفظ أحمد قلت أبعده الصبح قال نعم هو الصبح غير أن لم تطلع الشمس. وعاصم في حديثه اضطراب ونكارة، فرواية الإثبات أولى^(١). ثم إن هذا الحديث في السحور وليس في الإفطار وبينهما فرق يأتي.

ولا خلاف أن من السنة تعجيل الفطر ولكن بعد تحقق الغروب، كما لا خلاف باستحباب تعجيل الصلاة ولكن بعد دخول وقتها قال المرادوي: "ويستحب تعجيل الإفطار إجماعاً يعني إذا تحقق غروب الشمس"^(٢).

وقال ابن مفلح: "يسنّ تعجيل الإفطار إذا تحقق غروب الشمس"^(٣)، وقال في شرح منتهى الإرادات ٤٨٨/١: "وسن له تعجيل فطر إذا تحقق غروب شمس".

وتحقق الغروب يكون بغياب حاجب الشمس الأعلى قال ابن مفلح: "وإذا غاب حاجب الشمس الأعلى أفطر الصائم حكماً وإن لم يطعم"^(٤).

ولذلك فقد أوجب الحنابلة القضاء على من أفطر ظاناً أو معتقداً غروب الشمس وليس كذلك، فكيف بمن يتعمد الإفطار قبل الأذان بنصف ساعة؟

قال الكوسج: قلت: إذا أفطر في يوم غيم يصوم يوماً مكانه؟ قال أحمد: بلى^(٥). فإن كان الفطر في غيم وهو قد يكون عذراً يوجب القضاء فكيف بمن يفطر وهو يرى أن الإفطار يكون قبل الأذان وهو ليس عذراً!

(١) الفروع ٥٢/٣.

(٢) الإنصاف ٣/٣٢٩.

(٣) الفروع ٥٠/٣.

(٤) الفروع ٥٢/٣.

(٥) مسائل الكوسج برقم ٧٠٣، ٣/١٢٣٧.

قال العلامة ابن مفلح الحنبلي: "وإن أكل يظن أو يعتقد أنه ليل فبان نهرا في أول أوله أو آخره فعليه القضاء، ولأن الله أمر بإتمام الصيام ولم يتمه"^(١).

وقال العلامة البهوتي: "وإن أكل ونحوه يظن أو يعتقد أنه ليل فبان نهرا في أوله بأن أكل يظن الفجر لم يطلع وقد طلع أو آخره بأن ظن أن الشمس غربت ولم تغب، فعليه القضاء لأن الله تعالى أمر بإتمام الصوم، ولم يتمه. وقالت أسماء أفطرننا على عهد رسول الله ﷺ في يوم غيم ثم طلعت الشمس قيل هشام بن عروة وهو راوي الحديث أمروا بالقضاء، قال لا بد من قضاء رواه أحمد والبخاري. ولأنه جهل وقت الصوم فلم يعذر"^(٢).

وكذلك بالنسبة للفجر فإن السلفية المعاصرة يمسكون بطلوع الشمس لا بطلوع الفجر مستدلين بأحاديث محتملة ليس فيها دلالة قطعية على المراد. وقد قال الإمام أحمد في رواية أبي داود إذا شك في طلوع الفجر يأكل حتى يستيقن طلوعه، قال أحمد: يقول الله تعالى ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]^(٣). أي طلوع الفجر ولم يقل طلوع الشمس.

وقد يكون الخلاف في الإمساك أهون من الخلاف في الإفطار لأن اليقين لا يزول إلا بيقين مثله فلا يحكم بزوال الليل إلا عند التيقن ولا يحكم بزوال النهار إلا عند التيقن. ولأن الفقهاء اختلفوا في وقت الفجر بين التغليس والإسفار ولم يختلفوا في وقت الغروب. قال في التلخيص يجوز الأكل بالاجتهاد في أول اليوم ولا يجوز في آخره إلا بيقين. ولو أكل ولم يتيقن لزمه القضاء في الآخر ولم يلزمه في الأول"^(٤).

(١) الفروع ٣/ ٥٥.

(٢) كشف القناع ٢/ ٣٢٣.

(٣) الإنصاف ٣/ ٣٣٠، الفروع ٣/ ٥٠، كشف القناع ٢/ ٣٣١.

(٤) الفروع ٣/ ٥٢.

صيام الستة من شوال:

من آخر إبداعات بعض السلفية المعاصرة كراهة صيام الستة من شوال، وقد رد عليهم جمهورهم وأشغلوا طلبة العلم والعوام في منهجهم. والمذهب عندنا استحباب صيام ستة أيام بعد رمضان قال العلامة ابن مفلح في الفروع ٨٠/٣: "وستة أيام بعد الفطر فلذلك استحباب أحمد والأصحاب رحمهم الله لمن صام رمضان أن يتبعه بصوم ستة أيام من شوال".

والأحاديث فيه عديدة، فعن أبي أيوب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال فذاك صيام الدهر) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي، وقال الإمام أحمد: هو من ثلاثة أوجه عن النبي ﷺ^(١).

قال عبد الله سألت أبي الإمام أحمد عن هذه الأيام التي تصام بعد رمضان؟

قال لا بأس بصيامها إنما قال النبي ﷺ ستة أيام من شوال فإذا صام ستة أيام من شوال لا يبالي فرق أو تابع. " (٢).

وقال ابن قدامة: "صوم ستة أيام من شوال مستحب عند كثير من أهل العلم" (٣).

الأكل والشرب في رمضان هل فيه كفارة؟

يذهب بعضهم إلى أن الذي يأكل في رمضان فعليه كفارة من باب التغليب والتشديد وهذا بخلاف مذهب الإمام أحمد بن حنبل.

قال الكوسج: "قلت: من أكل أو شرب في رمضان؟ قال أحمد: ليس عليه كفارة.

(١) المغني ١١٢/٣.

(٢) مسائل عبد الله ٧٢٢.

(٣) المغني ١١٢/٣.

قال عبد الله: "قلت لأبي فإن شهد على رؤية الهلال رجل واحد في الإفطار؟

قال لا حتى يكونا رجلين يشهدان فأما رجل واحد فلا" (١).

- أنه قد ورد أن المسلمين كانوا لا يختلفون في الأهلة حتى قتل عثمان بسبب الفتنة، وقد سئل عنها الإمام أحمد فلم يجب فيها لكرهيته للحديث في الفتن (٢).

- أن هذا قول صحابي وهو عند جمهور السلفية المعاصرة غير حجة فكيف وقد جاء مخالفاً لنص حديث صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته".

ختاماً لا بد من ترك الإفتاء باختلاف المطالع في هذا العصر - حتى لمن يراه - من باب السياسة الشرعية والمصالح المرسله خشية تفرق الأمة وسعياً في توحيدها، فقد توفر في عصرنا ما لم يتوفر في عصرهم من وسائل الاتصال الحديثة.

مخالفة الجماعة في البلد في الإفطار والعيد هل تجوز؟

لم يشذ السلفية المعاصرة في الأخذ باختلاف المطالع بل صاروا يخالفون المسلمين في نفس البلد الذي يعيشون فيه فيفطرون ويعيدون من غير موافقة جماعة المسلمين في بلدهم قال الكوسج:

قلت لأحمد: من رأى هلال رمضان وحده أيصوم؟ ومن رأى هلال شوال وحده، أيفطر؟ قال: يصوم، ولا يفطر.

قال إسحاق: لا يصوم ولا يفطر؛ لأن الصوم مع الجماعة (٣).

(١) مسائل عبد الله ١/١٧٧.

(٢) مسائل صالح ٢٧٣.

(٣) مسائل الكوسج ٦٦٥، روى ذلك عنه أيضاً ابن هانئ في المسائل ١/١٢٩ برقم ٦٢٩، وهذا هو المذهب، وما عليه أكثر الأصحاب. وانظر كيف علق ابن راهويه الحكم على موافقة جماعة المسلمين وليس على الرؤية أو عدمها.

وقد سُئل عن صيام يوم الشك؟ فقال الإمام أحمد: "صم مع جماعة الناس والإمام فإن السلطان أحوط في هذا وأنظر للمسلمين وأشد تفقداً والجماعة، يد الله على الجماعة" وقال: "الصلاة والصيام والجهاد إلى الإمام"^(١)

فهل لهم رادع في كل هذه الأقوال عن إمام أئمة أهل السنة وإمام أهل الحديث في كافة العصور؟!

ثالثاً: مسائل في الزكاة:

هل يجوز إخراج صدقة الفطر مما يقتاته أهل كل بلد؟

قال ابن تيمية: "أما إذا كان أهل البلد يقتاتون أحد هذه الأصناف جاز الإخراج من قوتهم بلا ريب. وهل لهم أن يخرجوا ما يقتاتون من غيرها؟ مثل أن يكونوا يقتاتون الأرز والدخن فهل عليهم أن يخرجوا حنطة أو شعيراً أو يجزئهم الأرز والدخن والذرة؟ فيه نزاع مشهور. وهما روايتان عن أحمد"^(٢).

هل يجوز إخراج الزكاة بالقيمة؟

في إخراج الزكاة - بكل أنواعها - بالقيمة روايتان عن الإمام أحمد، والثانية الجواز للحاجة والمصلحة وقد نصرها أبو يعلى وابن حمدان وابن تيمية قال المرادوي: "ولا يجوز إخراج القيمة، هذا المذهب مطلقاً أعني سواء كان ثم حاجة أم لا لمصلحة أو لا، لفطرة وغيرها وعليه أكثر الأصحاب وجزم به في الوجيز وغيره وقدمه في الفروع وغيره. وعنه - عن أحمد - تجزئ القيمة مطلقاً، وعنه يجزئ في غير الفطرة، وعنه تجزئ للحاجة من تعذر الفرض ونحوه، نقلها جماعة منهم القاضي في التعليق وصححها جماعة منهم بن تميم وابن

(١) شرح العمدة ١/ ٧٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٢٥/ ٦٩.

وقال عبد الله: "سألت أبي عن الزكاة يعطى منها في بناء مسجد أو في كفن؟

قال لا يعطى^(١).

زكاة المرأة على زوجها؟!

قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: لا تعطي المرأة زوجها من الزكاة. كررتها عليه، فقال مثل ذلك.

قيل: يعطي أخاه وأخته من الزكاة؟ قال: نعم^(٢).

أما على الفروع والأصول قال عبد الله: "قال أبي ولا يعطي ابنه ولا ابن الابن ولا جده ولا أباه ولا الأم وإن كانوا فقراء كلهم وقال يعطيهم من غير الزكاة"^(٣).

جريان الربا ووجوب الزكاة في العملات والأوراق النقدية:

يفتي بعض السلفية المعاصرة بعدم وجوب الزكاة في العملات الورقية وعدم وقوع الربا فيها، وينسبون^(٤) ذلك لمذهب الحنابلة - وقد خالفوا المذهب أصلاً^(٥) وفرعاً - ونصوص الحنابلة^(٦) تنص على أن العلة في الذهب والفضة الثمنية وهي علة موجودة في العملات، ولذلك فإنها تأخذ حكمها في وجوب الزكاة وفي وقوع الربا بينها - إذا راجت

(١) مسائل عبد الله ٥٥٨.

(٢) مسائل أبي داود ٥٧٦.

(٣) مسائل عبد الله ٥٥٣.

(٤) وعن نسبه كذلك الجريري في الفقه على المذاهب الأربعة، وهو غير صحيح.

(٥) لأن المذهب يقول بالقياس.

(٦) عن أحمد في ذلك أكثر من رواية ولكن يُجمع بينها على قول واحد. قال في المغني: "والرواية الثانية: أن

العلة في الأثمان الثمنية وفيها عداها كونه مطعوم جنس فيختص بالمطعومات ويخرج منه ما عداها. قال

أبو بكر: روى ذلك عن أحمد جماعة ونحو هذا قال الشافعي "٤ / ١٣٥.

قال ابن القيم في إعلام الموقعين: (وأما الدراهم والدنانير، فقالت طائفة: العلة فيهما كونها موزونين، وهذا مذهب أحمد في إحدى الروايتين عنه ومذهب أبي حنيفة، وطائفة قالت: العلة فيهما الثمنية، وهذا قول الشافعي ومالك وأحمد في الرواية الأخرى، وهذا هو الصحيح بل الصواب، فإنهم أجمعوا على جواز إسلامهما في الموزونات من النحاس والحديد وغيرهما؛ فلو كان النحاس والحديد ربويين لم يجوز بيعهما إلى أجل بدراهم نقدا؛ فإن ما يجري فيه الرد إذا اختلف جنسه جاز التفاضل فيه دون النساء، والعلة إذا انتقضت من غير فرق مؤثر دل على بطلانها. وأيضا فالتعليل بالوزن ليس فيه مناسبة، فهو طرد محض، بخلاف التعليل بالثمنية، فإن الدراهم والدنانير أثمان المبيعات، والتمن هو المعيار الذي به يعرف تقويم الأموال، فيجب أن يكون محدوداً مضبوطاً لا يرتفع ولا ينخفض؛ إذ لو كان الثمن يرتفع وينخفض كالسلع لم يكن لنا ثمن نعتبر به المبيعات، بل الجميع سلع، وحاجة الناس إلى ثمن يعتبرون به المبيعات حاجة ضرورية عامة، وذلك لا يمكن إلا بسعر تعرف به القيمة، وذلك لا يكون إلا بثمن تقوم به الأشياء، ويستمر على حالة واحدة، ولا يقوم هو بغيره؛ إذ يصير سلعة يرتفع وينخفض، فتفسد معاملات الناس، ويقع الخلف، ويشتد الضرر، كما رأيت من فساد معاملاتهم والضرر اللاحق بهم حين اتخذت الفلوس سلعة تعد للريح فعمّ الضرر وحصل الظلم، ولو جعلت ثمننا واحدا لا يزداد ولا ينقص بل تقوم به الأشياء ولا تقوم هي بغيرها لصلح أمر الناس، فلو أبيع ربا الفضل في الدراهم والدنانير - مثل أن يعطي صحاحا ويأخذ مكسرة أو خفافا ويأخذ ثقالا أكثر منها - لصارت متجرا^(١)."

"ويجب علينا أن نفهم أن الأوراق المالية راجت رواجاً عاماً، وألغى التعامل بالدرهم والدينار ونحوه مما ضرب من الذهب والفضة، وكان ذلك خدعة يهودية

(١) وقد أشار ابن القيم إلى أمر خطير - انتشر في هذا العصر - وهو بيع العملة بالعملة.

في مكة العلامة ابن حميد - حفيد صاحب السحب الوابلة - فقد ذكر البسام في علماء نجد أنهم أنكروا عليه - عند سيطرتهم على الحجاز - لباسه إذ كان يلبس لباس أهل الحجاز وطلبوا منه أن يلبس لباسهم فأجابهم بأنه يلبس لباس أهل البلد الذي هو فيه.

كراهية اللون الأحمر عند الإمام أحمد بن حنبل:

جمهور السلفية المعاصرة يلبسون الشماغ الأحمر وهو ليس سنة ولم يعرف عن السلف الصالح بل فيه كراهة. قال المروزي في كتاب الورع ص ١٨٦:

سألت أبا عبد الله عن المرأة تلبس المصبوغ الأحمر فكرهه كراهة شديدة، وقال أما أن تريد الزينة فلا، وقال أحمد: يقال إن أول من لبس الثياب الحمر آل قارون أو آل فرعون ثم قرأ ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ ﴾ [القصص: ٧٩] قال في ثياب حمر.

وقال المروزي: ورأى أبو عبد الله بطانة جبتي حمراء، فقال لم صبغتها حمراء؟ قلت الرقاع التي فيها. قال وأيش تبالي أن يكون فيها رقاع؟ قلت تكرهه؟ قال نعم.

وأمرني أن أشتري له تكة فقال لا يكون فيها حمرة. قلت تكرهه؟ قال نعم.

وقلت لأبي عبد الله الثوب الأحمر تغطي به الجنازة فكرهه؟ قلت ترى أن أجذبه؟

قال نعم).

تقصير الثوب وإطالته:

قال العلامة ابن الجوزي فيمن يبالي في تقصير الثوب: "وفي الصوفية^(١) من يبالي في تقصير ثوبه وذلك شهرة أيضا... وعن أبي سعيد سئل عن الإزار فقال: سمعت رسول الله يقول إزار المسلم إلى إنصاف الساقين لا جناح أو لا حرج عليه ما بينه وبين الكعبين ما كان أسفل من ذلك فهو النار.... وعن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: كتب

(١) وصار اليوم في السلفية. ولو عرفوا أنه كان في الصوفية لتركوه.

نصف ساقه، نص عليه. ويكره زيادته إلى تحت كعبيه بلا حاجة، على الصحيح من الروایتين".

والخلاصة أن تقصير الثوب - إلى ما فوق الكعبين - فضيلة وليس واجباً. وإلى أنصاف الساقين مباح وإلى ما فوق ذلك مكروه، وإطالته إلى ما دون الكعبين خلاف الأولى وهو محرم إذا كان للخيلاء.

تطويل اللحية دون الأخذ منها وتفسير الإمام أحمد للحديث:

هل عدم الأخذ باللحية هو فعل السلف الصالح بالإجماع؟ قال الباجي في المنتقى شرح الموطأ ٣٦٧/٤: "وقد روى ابن القاسم عن مالك لا بأس أن يؤخذ ما تطاير من اللحية وشذ، قيل لمالك فإذا طالت جدا قال: أرى أن يؤخذ منها وتقص. وروى عن عبد الله بن عمر وأبي هريرة أنهما كانا يأخذان من اللحية ما فضل عن القبضة".

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف ١٠٨/٦ بإسناده:

- عن سماك بن يزيد قال: كان علي يأخذ من لحيته مما يلي وجهه^(١).

- وعن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يأخذ من لحيته ولا يوجبه.

- وعن الحسن قال: كانوا يرخصون فيما زاد على القبضة من اللحية أن يؤخذ منها.

- وعن وكيع عن أبي هلال قال: سألت الحسن وابن سيرين فقالا: لا بأس به أن تأخذ من طول لحيته.

- وعن إبراهيم قال: كانوا يطيبون لحاهم ويأخذون من عوارضها.

وقد ألف أحد علماء السعودية وهو ديبان الديبان كتابه: "الإنصاف في ما جاء في

(١) مما يلي وجهه: أي من أعلى الخدين وأدنى الرقبة.

الفتيات - خاصة في الجامعات - تدعوهم إلى التبتل وعدم الزواج، وينسبن أنفسهن إلى الإمام أحمد بن حنبل وقيل لي بأنهن يترضين على الإمام أحمد في آخر كل جلسة.

وهذا من أعجب العجب فالإمام أحمد قد حث على الزواج وأمر به وأنكر على بعض الصالحين والمحدثين الذين يتركون الزواج للعبادة أو العلم. ومن قبله - من هو أفضل منه - إمام الأئمة وخاتم الأنبياء سيدنا محمد ﷺ قد حث على الزواج وأمر به.

قال الإمام أحمد: "ليس للمرأة أخير من الرجل ولا للرجل أخير من المرأة، قال طاوس المرأة شطر دين الرجل" (١).

قال العلامة ابن الجوزي الحنبلي في ذم الهوى: "قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال المرأة شطر دين الرجل.

قال المروزي وسمعت أبا عبد الله يقول ليس العزوبية من أمر الإسلام في شيء النبي ﷺ تزوج أربع عشرة ومات عن تسع، ثم قال لو كان بشر بن الحارث قد تزوج كان قد تم أمره كله، لو ترك الناس النكاح لم يغزوا ولم يحجوا ولم يكن كذا ولم يكن كذا. فقد كان النبي ﷺ يصبح وما عندهم شيء ويمسي وما عندهم شيء، ومات عن تسع، وكان يختار النكاح ويحث عليه، ونهى النبي ﷺ عن التبتل فمن رغب عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم فهو على غير الحق.

ويعقوب في حزنه قد تزوج وولده والنبي ﷺ قال حبيب إلى النساء "اه.

ثم انظر فضل تربية الأبناء والصبر عليهم، قال الإمام أحمد: "لبكاء الصبي بين يدي أبيه متسخطاً يطلب منه خبزاً أفضل من كذا وكذا أين يلحق المتعبد العزب" (٢).

وقال الإمام أحمد: "هو ذا أهل زمانك الصالحون لا تجد فيهم إلا من هو متزوج،

(١) الورع ٣٨٧.

(٢) وانظر: الورع للمروزي ٣٨٨.

وقد أطلق ابن قدامة الخلاف في المغني ٤٥٣/٧ وذكر روايتين عن أحمد فقال:
"فأما ما يظهر غالباً سوى الوجه كالكفين والقدمين ونحو ذلك مما يظهر المرأة في منزلها
ففيه روايتان:

إحدهما: لا يباح النظر إليه لأنه عورة فلم يبح النظر إليه كالذي لا يظهر فإن عبد
الله روى [أن النبي ﷺ قال: المرأة عورة] حديث حسن ولأن الحاجة تندفع بالنظر إلى
الوجه فبقي ما عداه على التحريم.

والثانية: له النظر إلى ذلك قال أحمد في رواية حنبل: "لا بأس أن ينظر إليها وإلى ما
يدعوه إلى نكاحها من يد أو جسم ونحو ذلك".

وقال أبو بكر - غلام الخلال - لا بأس أن ينظر إليها عند الخطبة حاسرة... ووجه
جواز النظر ما يظهر غالباً أن النبي ﷺ لما أذن في النظر إليها من غير علمها علم أنه أذن في
النظر إلى جميع ما يظهر عادة إذ لا يمكن إفراد الوجه بالنظر مع مشاركة غيره له في
الظهور، ولأنه يظهر غالباً فأبيح النظر إليه كالوجه ولأنها امرأة أبيض له النظر إليها بأمر
الشارع فأبيح النظر منها إلى ذلك كذوات المحارم".

والصحيح من المذهب كما قال المرداوي والمعمول به في الفتوى - كما في شرح
منتهى الإرادات ٦٢٧/٢ وكشاف القناع ١٠/٥ - جواز نظر الخاطب إلى ما يظهر عادة
من المرأة كوجه ويد ورقبة وقدم ورأس - وَهُوَ مِنْ مُفْرَدَاتِ الْمَذْهَبِ - وجواز أن يراها
حاسرة كما قال غلام الخلال وغيره من أئمة المذهب مع التكرار وتأمل المحاسن، وهو
نص الإمام أحمد ولكن ذلك بشرطين:

- وجود المحرم وأن لا يختلي بها. فإن كان مع خلوة أو مع خوف ثوران الشهوة لم

يجز (١).

(١) انظر: شرح منتهى الإرادات ٦٢٧/٢.

- أن يغلب على الظن أنه صادق في خطبته. قال الرحيباني في مطالب أولي النهى ١١/٥: "ويباح لمن أراد خطبة امرأة وغلب على ظنه إجابته، نظر ما يظهر غالباً".

وهذه نصوص أئمة المذهب:

- قال العلامة ابن مفلح في الفروع ١٠٨/٥ جزم جماعة أنه يستحب قبل الخطبة نظر ما يظهر غالباً كرقبة وقدم وقيل ورأس وساق وعنه وجه فقط وعنه كف، وقال أبو بكر - عبد العزيز - حاسرة وله تكراره وتأمل المحاسن بلا إذن".

- قال المرادوي في الإنصاف ١٨/٨: "له النظر إلى ما يظهر غالباً كالرقبة واليدين والقدمين وهو المذهب".

وهذا ما عليه الفتوى عند المتأخرين. انظر في شرح منتهى الإرادات ٢/٦٢٧ ومطالب أولي النهى ١١/٥، كشف القناع ١٠/٥. - كذلك الحال بالنسبة للمرأة قال البهوتي: "وتنظر المرأة إلى الرجل إذا عزمت على نكاحه لأنه يعجبها منه ما يعجبه منها"^(١).

أقول: وفي هذا العصر لو أفتت المجامع الفقهية ودور الفتوى بهذا المذهب واعتمده لكان حسناً للأسباب التالية:

لازدياد نسبة العنوسة وصدود الشباب عن الزواج ولأن الشاب قد يكون محجماً عن الإقدام على الزواج فإذا رأى ما يسره ويزيد في رغبته أقدم على الزواج لقول الإمام أحمد: "لا بأس أن ينظر إليها، وإلى ما يدعوه إلى نكاحها، من يد أو جسم ونحو ذلك". أي أن هذا النظر قد يزيد من رغبته بها. ولكثرة حالات فسخ الخطبة وفسخ الزواج قبل الدخول لظن الشاب أن هذه الفتاة ليست ما يريد بعد أن تشبع عقله بصور الفتيات،

(١) كشف القناع ١٠/٥.

ومن أحكام الزواج ما قاله السفاريني: "إنه من حيث هو - أي النكاح - يعتريه من الأحكام الخمسة أربعة، فيسن لذي شهوة ولا يخاف الزنا ولو فقيراً، واشتغاله به أفضل من التخلي لنوافل العبادة، ويباح لمن لا شهوة له، ويجب على من يخاف الزنا من رجل وامرأة علماً أو ظناً، ويقدم حينئذ على حج واجب، نص عليه الإمام أحمد رضي الله عنه، ولا يكتفي في الوجوب بمرة واحدة، بل يكون في مجموع العمر، ولا يكتفي بالعقد فقط، بل يجب الاستمتاع، ويجزي التسري عنه، ويجب بالنذر، ويجرم بدار حرب إلا لضرورة"^(١).

إعلان العرس بالدف:

أجاز الإمام أحمد الدف في العرس قال الخلال: (أخبرني أبو بكر المروزي، قال: سئل أبو عبد الله: «ما ترى في الناس اليوم يحركون الدف في إملاك أو بناء بلا غناء؟ فلم يكره ذلك، قيل له في الحديث الذي جاء: "فصل ما بين الحلال والحرام الضرب"، فرفعه، وذهب إليه.

وسئل عن ضرب الدف، في الزفاف، ما لم يكن غناء؟ فلم ير به بأساً، ولم يكره ذلك) وقال الإمام أحمد: "إذا ضربتم في النكاح فلا تضربوه إلا بتسييح، وتكبير، وكان يرخص به في النكاح؛ ليعلم أنه نكاح"^(٢).

- قال البهوتي: (وضرب الدف في الختان وقدم الغائب ونحوهما كالولادة، كالعرس لما فيه من السرور، ويجرم كل ملهاة سوى الدف كمزمار وطنبور ورباب وحنك وناي ومعرفة وجفانة وعود وزمارة الراعي ونحوها سواء استعملت لحزن أو سرور، وفي القضيب وجهان، وفي المغني لا يكره إلا مع تصفيق أو غناء أو رقص ونحوه)^(٣).

(١) غذاء الألباب ٢/ ٣٣٨.

(٢) الأمر بالمعروف للخلال ١٧٥.

(٣) كشف القناع ٥/ ١٨٤.

قال: يجمع بينهما في فراش، ولا يجمع إلا وبينهما ستر، فأما الولد إذا بلغ خمس سنين إلى سبع فلا ينبغي أن يجمع الرجل المرأة أو الجارية وهو معها في البيت، إلا أن يجعل سترًا حائلاً بينهم وبينه^(١).

وهو المذهب عند الحنابلة، قال المرادوي في الإنصاف ٨ / ٣٦٠: "قوله ولا يجمع إحداهما بحيث تراه الأخرى محتمل أن يكون مراده أن ذلك مكروه وهو الصحيح من المذهب جزم به في الرعايتين وقدمه في الفروع، ويحتمل أن يكون مراده أن ذلك محرم ولو رضيتا به وهو اختيار المصنف والشارح وقطعا به في المغني والشرح، قلت وهو الصواب".

وقال ابن قدامة في المغني ٨ / ١٣٨: "وإن رضيتا بأن يجمع واحدة بحيث تراه الأخرى لم يجوز لأن فيه دناءة وسخفاً وسقوط مروءة، فلم يبح برضاها. وإن أسكنهما في دار واحدة كل واحدة في بيت، جاز إذا كان ذلك مسكن مثلها".

الطلاق بالثلاث:

من المسائل المشككة التي كثر الحديث فيها الطلاق بالثلاث في كلمة واحدة قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في كتابه (بيان مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة) فيما نقله عنه الحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي في كتابه (السیر الحاث إلى علم الطلاق الثلاث، ص ٣١): (اعلم أنه لم يثبت عن أحد من الصحابة ولا من التابعين ولا من أئمة السلف المعتد بقولهم في الفتاوى في الحلال والحرام شيء صريح في أن الطلاق الثلاث بعد الدخول يُحسب واحدة إذا سيقَ بلفظ واحد) اهـ.

وقال موفق الدين بن قدامة الحنبلي في كتابه المغني ٨ / ٤٠٨: "إذا قال لامرأته

(١) مسائل الكوسج ٤ / ١٤٦١.

وقال القدومي: "قلتُ: ويُؤيده ما رواه النسائي بإسناده: أن رجلاً طلق زوجته ثلاث تطليقات جميعاً فغضب رسول الله ﷺ وقال: (أَيْلَعَبُ بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ حتى قام رجلٌ فقال: يا رسول الله أفلا أقتله؟...) (١) الحديث. إذا عَلِمْتَ ذلك: فَمَنْ نَسَبَ لمذهب الإمام أحمدٍ خلاف ذلك فقد أتى ببُهتان عظيم، فعليه ما يستحقُّ مِنَ العقوبة والنكال، والحزبي والوبال في الدنيا والآخرة. والله سبحانه وتعالى أعلم.

ثم قال: "وأما ما ذَهَبَ إليه الشيخ تقي الدين ابن تيمية من أن طلاق الثلاث دفعة: طلاقٌ واحدة، فليس بمذهب للإمام أحمد طيب الله ثراه، ولا جَارٍ على قواعده، إذ نصُّه بخلافه كما تقدَّم نقله عن (الإقناع) و(المتهى). وهذه المسألة: من المسائل التي خالف فيها المذهب، بل المذاهب الأربعة. وقد أَلَفَ فيها الرسائل، وأطال الاستدلال لها على عادته في اختياره لمسائل قام الدليل على صحتها عنده، بحسب ظنه واجتهاده، وتبعه على ذلك جماعة من أصحابه، منهم: المُحقق ابن القيم، وقد وجد في المسألة خلاف بعض التابعين كما ذكره المُتقدِّمُون عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما". انتهى كلام العلامة القدومي.

أقول: أما أن ابن تيمية قد خالف مذهب الإمام أحمد في ذلك فهو صحيح وأما أنه خالف الإجماع فغير صحيح، والمسألة قد تحتمل الخلاف في هذا الزمان خاصة مع شيوع الجهل بين العوام.

ومن المسائل التي يكثر فيها الخلط الطلاق الثلاث بكلمة واحدة والنذر بالطلاق والحلف بالطلاق والحلف بالحرام، أما الحلف بالطلاق فعن إبراهيم الحربي، يقول: التابعون كلهم، وآخرهم أحمد بن حنبل - وهو عندي أجملهم - يقولون: من حلف بالطلاق أن لا يفعل شيئاً ثم فعله ناسياً، كلهم يلزمونه الطلاق.

أقول يقع حتى تبينته فغلب علي أنه لا يقع. ونقل أبو طالب الذي لا يأمر بالطلاق إنما أتى خصلة واحدة والذي يأمر به أتى ثنتين حرما عليه وأحلها غيره، ولهذا قيل إنها آخر الروايات"^(١).

وأرشد كذلك إلى من يفتي بإرجاع الزوجة لزوجها قال أبو بكر الخلال أخبرني الحسين بن بشار المخرمي قال: سألتُ أحمد بن حنبل عن مسألة في الطلاق فقال: إن فعل حنث فقلت: يا أبا عبد الله اكتب لي بخطك فكتب لي في ظهر الرقعة قال: أبو عبد الله إن فعل حنث قلت: يا أبا عبد الله إن أفتاني إنسان يعني أن لا يحنث فقال: لي تعرف حلقة المدنيين؟ قلت: نعم قال: الحسين بن بشار وكانت للمدنيين حلقة عندنا في الرصافة في المسجد الجامع فإن أفتوني يدخل قال: نعم"^(٢).

نكاح المجوسيات:

قال ابن رجب - في الذيل على طبقات الحنابلة - وهو يذكر انفرادات ابن تيمية: والقول بإباحة وطء الوثنيات بملك اليمين.

وهو خلاف قول الإمام أحمد حيث قال: "المجوس لا تنكح لهم امرأة"^(٣).

وهو بخلاف قول المذاهب الأربعة. قال الشعراي في الميزان: واتفقوا على انه لا يجوز لمن يحل له نكاح الكفار وطء إمائهم بملك اليمين. خلافاً لأبي ثور فإنه قال: يجوز وطء جميع الإماء بملك اليمين على أي دين كن.

التزوج بدار الحرب:

قال عبد الله: قلت لأبي: فإن تزوج امرأة مسلمة؟

(١) وانظر: الفروع ٥/ ٢٨٤.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ١٤٠.

(٣) أحكام أهل الملل، للخلال ١/ ٢٤٤.

وأما وصل شعرها بشعر غير آدمي مباح - كصوف - قال البهوتي: "وصل الشعر بغيره لا يجرم لأنه لا تدليس فيه بل فيه مصلحة من تحسين المرأة لزوجها من غير مضرة ويكره ما زاد عما يحتاج إليه وتصح الصلاة مع وصل الشعر بشعر طاهر لا بنتجس"^(١).

فينبغي أن نفرق بين ما فيه تحريم صريح وما ليس فيه تحريم، فالنمص والوشر ووصل الشعر بشعر آدمي لا خلاف في تحريمه، إلا النمص فجوزته بعض الحنابلة بطلب الزوج فقط، والأحوط تركه.

وأما حف الوجه وتحميره^(٢) للمرأة فجائز في المذهب. كذلك وصل الشعر بشعر غير آدمي مباح إذا كان بطلب الزوج.

وينبغي أن يفرق شيوخ السلفية المعاصرة بين مقام الفتوى ومقام التورع والزهد، فقد فرق الحنابلة بينهما فيقولون في بعض المسائل المذهب في الفتوى كذا، والتورع العمل بكذا^(٣).

هل يجب تغطية المرأة لوجهها؟

عن الإمام أحمد في ذلك روايتان قال العلامة المرادوي: "الصحيح من المذهب أن الوجه ليس بعورة وعليه الأصحاب وحكاه القاضي إجماعاً وعنه الوجه عورة أيضاً قال الزركشي أطلق الإمام أحمد القول بأن جميعها عورة"^(٤) وهو محمول على ما عدا الوجه أو على غير الصلاة"^(٥) ثم قال: "صرح المصنف أن ما عدا الوجه والكفين عورة وهو

(١) شرح المنتهى ٤٦/١.

(٢) إذا كان تشقير الوجه جائزاً عند الحنابلة فكذلك تشقير الحواجب.

(٣) انظر: مطالب أولي النهى ١٠/٣.

(٤) ولم يرد عن أحمد وجوب ستر الوجه.

(٥) الإنصاف ٤٥٢/١.

صحيح وهو المذهب وعليه الأصحاب وحكاه بن المنذر إجماعاً في الخمار واختار الشيخ تقي الدين - ابن تيمية - أن القدمين ليسا بعورة أيضاً، قلت وهو الصواب " اهـ .

وما رجحه المرادوي هو الصحيح من المذهب فقد ذكر أبو بكر عبد العزيز قول أحمد في رواية عبد الله رواية عن النبي ﷺ: إذا بلغت الحيض فلا تكشف إلا وجهها ويديها. ونقل جعفر في الرجل عنده الأرملة واليتيمة لا ينظر وأنه لا بأس بنظر الوجه بلا شهوة^(١).

ومع ذلك فلا يجوز النظر إليها لغير حاجة أو لشهوة. صرح القاضي في الجامع أنه لا يجوز النظر إلى المرأة الأجنبية لغير حاجة، ثم قال النظر إلى العورة محرم وإلى غير العورة مكروه^(٢).

وقد ذكر بعض الحنابلة أن وجوب تغطية الوجه خاص بنساء النبي ﷺ قال ابن مفلح في الفروع ١١٠ / ٥: " وفي مسائل الأثرم أنه قال لأبي عبد الله حديث نبهان عندك لأزواج النبي ﷺ وحديث فاطمة لسائر الناس فقال نعم أو أظهر استحسانه ولم يقل نعم .

وقد قال بعض الفقهاء فرض الحجاب مختص بهن فرض عليهن بلا خلاف في الوجه والكفين لا يجوز كشفهما لشهادة ولا غيرها ولا يجوز إظهار شخصهن "

وأما حديث نبهان فقد رواه الإمام أحمد وأبو داود ١٠٩ / ٤ برقم ٤١١٤ بإسناده عن نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت: كنت عند رسول الله - ﷺ - وعنده ميمونة فأقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فقال النبي - ﷺ - « احتجبا منه ». فقلنا يا رسول الله أليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال النبي - ﷺ - « أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه » .

ثم قال أبو داود: (هذا لأزواج النبي - ﷺ - خاصة^(٣)) ألا ترى إلى اعتداد فاطمة

(١) انظر: الفروع ١٠٩ / ٥، الإنصاف ٢٣ / ٨.

(٢) الإنصاف ٢٨ / ٨.

(٣) وقد أفتى بعض من يتسبب لأهل الحديث في هذا العصر به لجهله بأنه خاص.

الصلوات والبناء الذي لا تقام فيه الصلوات كالحجرة والغرفة، فالبناء الأول - المسجد - محرم مطلقاً اتباعاً لنص الحديث الصحيح «لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١). وهذا الحديث على ظاهره ويجب الأخذ به. والثاني جائز - مع الكراهة عند بعضهم - قال البهوتي في الكشف: (ويكره البناء عليه أي: القبر سواء لاصق البناء الأرض أو لا ويحرم اتخاذه المسجد عليها). وهذا رأي المجد ابن تيمية وابن عقيل وابن حزم وابن تميم والسامري. وهو رأي ابن راهويه إذا لم يكن للتعظيم.

وأقوى دليل عليه إجماع الأمة على جواز دفن النبي عليه الصلاة والسلام في حجرة عائشة ثم إدخال الحجرة في المسجد. وكان من أدخله الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز ومعه الفقهاء العشرة وأبناء الصحابة. قال الطبري في تاريخه: "قال محمد بن عمر وحدثني موسى بن يعقوب عن عمه قال رأيت عمر بن عبد العزيز يهدم المسجد ومعه وجوه الناس القاسم وسالم وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وخارجة بن زيد وعبد الله بن عبد الله بن عمر".

وقال ابن كثير في البداية والنهاية: "فجمع عمر بن عبد العزيز وجوه الناس والفقهاء العشرة وأهل المدينة وقرأ عليهم كتاب أمير المؤمنين الوليد، فشق عليهم ذلك وقالوا: هذه حجر قصيرة السقوف، وسقوفها من جريد النخل، وحيطانها من اللبن، وعلى أبوابها المسوح، وتركها على حالها أولى لينظر إليها الحجاج والزوار والمسافرون، وإلى بيوت النبي (ﷺ) فينتفعوا بذلك ويعتبروا به"^(٢)، ويكون ذلك أدمى لهم إلى الزهد في الدنيا". ثم اقتنع الفقهاء العشرة بذلك وساعدوه في الهدم"^(٣). وقد أقر ابن تيمية

(١) أخرجه البخاري برقم ٤٢٥ ومواضع أخرى، ومسلم ٥٢٩.

(٢) فانظر إلى سبب كراهة بعضهم لذلك: لم يكن لأن إدخال القبر إلى المسجد من الشرك ولكن لكي تبقى على حالها فيتبرك الناس بالنظر إليها فيعتبرون ويزهدون.

(٣) أما ما قيل عن سعيد بن المسيب أنه كره ذلك فغير صحيح ولا مستند. قال ابن كثير في البداية والنهاية:

وقد كانت المشاهد والقباب في عصره ومع ذلك لم ينكرها ولم يأمر بهدمها، وقد سئل عن زيارتها فأفتى بالجواز دون مبالغة، ولم يفتِ بهدمها مع أنه لا يجوز السكوت في معرض الحاجة إلى بيان خاصة - إن كان يعتقد أنها وسيلة للشرك. بل كلامه يدل على جوازها ومن ذلك:

١ - جواز زيارة المشاهد: قال سندي الخواتمي سألتنا أبا عبد الله عن الرجل يأتي هذه المشاهد ويذهب إليها ترى ذلك؟ قال أما على حديث ابن أم مكتوم أنه سأل النبي أنه يصلي في بيته حتى يتخذ ذلك مصلى وعلى ما كان يفعل ابن عمر رضي الله عنهما يتبع مواضع النبي ﷺ وأثره فليس بذلك بأس أن يأتي الرجل المشاهد إلا أن الناس قد أفرطوا في هذا جدا وأكثروا فيه. وكذلك نقل عنه أحمد بن القاسم ولفظه سئل عن الرجل يأتي هذه المشاهد التي بالمدينة وغيرها يذهب إليها قال أما على حديث ابن أم مكتوم أنه سأل النبي أن يأتيه فيصلي في بيته حتى يتخذه مسجداً، وعلى ما كان يفعله ابن عمر يتبع مواضع سير النبي وفعله حتى رؤي يصب في موضع ما فسئل عن ذلك فقال رأيت رسول الله يصب ههنا ماء قال أما على هذا فلا بأس.

قال ورخص فيه ثم قال ولكن قد أفرط الناس جدا وأكثروا في هذا المعنى فذكر قبر الحسين وما يفعل الناس عنده^(١). فالإمام ينكر المبالغة والإفراط. ٢ - عدم إنكار القباب على القبور فقد قال المروزي في الورع ص ٦٩: "قلت لأبي عبد الله فترى للرجل أن يعمل المغازل ويأتي المقابر فربما أصابه المطر فيدخل في بعض القباب فيعمل فيها؟ فقال: المقابر إنما هي أمر الآخرة وكأنه كره ذلك"^(٢).

فلو كان يرى أنها وسيلة للشرك لأمر بهدمها لأنه لا يجوز السكوت في معرض

(١) اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٥.

(٢) أي كره أن يدخل فيصنع فيه المغازل لأنها من عمل الدنيا وزيارة القبور لتذكر الآخرة.

فمكروه، على الصحيح من المذهب، سواء لاصق البناء الأرض أم لا. وعليه أكثر الأصحاب. قال في الفروع: أطلقه أحمد، والأصحاب). وقال في المغني: (ويكره البناء على القبر)^(١).

قال البهوتي في الكشاف: (ويكره البناء عليه أي القبر، سواء لاصق البناء الأرض أو لا ويحرم اتخاذ المسجد عليها)^(٢).

وقد ذهب جماعة من الحنابلة إلى التفريق كما قلنا ومنهم السامري وابن عقيل والمجد ابن تيمية (الجد وهو مقدم في المذهب على حفيده أحمد) وابن تميم إلى جواز بناء القبّة والبيت والحظيرة والحجرة - ولم يميزوا المسجد - على القبر بشرط أن يكون ذلك في ملكه كي لا يضيق على المسلمين.

قال المرادوي في الإنصاف: "وقال صاحب المستوعب، والمجد، وابن تميم، وغيرهم: لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه"^(٣). وقدمه في مجمع البحرين، لكن اختار الأول. وقال المجد: يكره ذلك في الصحراء، للتضييق والتشبيه بأبنية أهل الدنيا. وقال في المستوعب: ويكره إن كان في مسبلة"^(٤). وقال العلامة ابن عقيل قال: "القبّة والحظيرة والتربة، إن كان في ملكه فعل ما شاء، وإن كان في مسبلة كره للتضييق بلا فائدة. ويكون استعمالاً للمسبلة فيما لم توضع له"^(٥).

(١) ٣٨٢/٢

(٢) ١٣٩/٢

(٣) ويتضح هذا التفريق في ما قاله الرحيباني في مطالب أولي النهى في باب الوقف: "ولا يصح الوقف أيضاً على بناء مسجد على القبر ولا وقف بيت فيه قبور مسجداً". فقد فرق بين الوقف على بناء مسجد على قبر وبين جعل بيت فيه قبور مسجداً. فالأول باطل قطعاً أما مجرد أن يوجد في البيت قبر فلا يحرم ولكن يحرم تحويل هذا البيت مسجداً ولذلك بطل الوقف لحرمة.

(٤) انظر: الإنصاف ٥٥٠/٢، والفروع ٢١٣/٢.

(٥) المرجع السابق.

فانظر هنا كيف فرقوا بين بناء مسجد وبناء غيره كالحجرة والحظيرة.

- وقال ابن حزم في المحلى ٥/١٣٣: "مسألة: ولا يحل أن يبنى القبر، ولا أن يخصص، ولا أن يزداد على ترابه شيء، ويهدم كل ذلك، فإن بني عليه بيت أو قائم: لم يكره ذلك".

فالمنع عند الإمام أحمد البناء الذي في أرض وقف أو مقبرة مسبلة قال ابن مفلح: "وعنه منع البناء في وقف عام".

وهذا ابن مفلح الذي قال فيه ابن القيم: ما أعلم تحت أديم السماء أعلم في الفقه على مذهب أحمد من ابن مفلح اهـ. وهو المقدم عند الاختلاف كما قال المرداوي. يقول: "وظاهر كلامهم لا يحرم البناء مباحة ولا لقصد التمييز" إذا لم يكن في أرض مسبلة أو موقوفة. فقال: "وعنه يمنع البناء في وقف عام وفاقاً للشافعي وغيره، وقال: رأيت الأئمة في مكة يأمرؤن بهدم ما يبنى، فظاهر ما ذكره ابن تيمم أن الأشهر لا يمنع، وليس كذلك - أي أن الأشهر المنع من البناء في الوقف العام - فإن المنقول في هذا ما سأله أبو طالب عمن اتخذ حجرة في المقبرة لغيره، قال: لا يدفن فيها، والمراد لا يختص بها، وهو كغيره"^(١) لئلا يضيق على الناس.

وقد ذهب بعض الحنابلة إلى تحريم البناء مطلقاً بما في ذلك القبّة والحجرة والخيمة". وقال أبو حفص: تحرم الحجرة، بل تهدم. وحرّم الفسطاط أيضاً. وكره الإمام أحمد الفسطاط والخيمة على القبر لأنّ أبا هريرة: «أوصى حين حضره الموت أن لا تضربوا عليّ فسطاطاً» رواه أحمد في مسنده، وقال البخاري في صحيحه: «ورأى ابن عمر فسطاطاً على قبر عبد الرحمن فقال: انزعه يا غلام، فإنّها يظله عمله».

أقول: ولكن هذا في المسبلة وقد وضع ذلك العلامة البهوتي في كشف القناع

(١) المرجع السابق.

١٣٩/٢: "قال أبو حفص تحرم الحجرة بل تهدم، وهو أي: القول بتحريم البناء في المسبلة الصواب".

وكلام تقي الدين ابن تيمية يشير إليه قال ابن مفلح: "وقال شيخنا من بنى ما يختص به فيها فهو غاصب، وهذا مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم^(١). ولم يذكر ابن مفلح عنه غيره^(٢). ومفهومه أن من بنى في ملكه فليس بغاصب. ويُستدل لذلك باتفاق العلماء على جواز الدفن في البيوت. قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري ٤٣١/٢: "وأكثر العلماء على جواز الدفن في البيوت، ووصى يزيد بن عبد الله بن الشخير أن يدفن في داره، فدفن فيها، وشهد الحسن جنازته، ولم ينكر ذلك أحد". أقول بناء على ما سبق: الذي أراه حرمة بناء المساجد على القبور وحرمة تعظيمها وإعلائها وحرمة السجود لها أو عندها وحرمة الطواف حولها، للأدلة على ذلك. وهذا ما عليه جمهور الفقهاء قال ابن حجر الهيتمي في الزواج عند ذكره للكبائر: "اتخاذ القبور مساجد، وإيقاد السرج عليها، واتخاذها أوثاناً، والطواف بها، واستلامها، والصلاة إليها". ولكن يجوز بناء ما ليس في معنى المساجد كالحجرة والقبّة والغرفة كما قال جمع من الحنابلة أجلهم المجد ابن تيمية وابن عقيل وابن حزم. والله أعلم.

فالأولى - جمعاً للآراء والأخبار ودرءاً للفتن والأضرار - تحويل المساجد التي على القبور من مساجد إلى بناء ليس له حكم المسجد كالحجرة والقبّة - وهذا هو الصواب الموافق للأدلة. والله أعلم.

هل يستحب اتخاذ آثار النبي ﷺ ومواقع صلواته مصلى يصلي فيه؟

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري ٣٨٤/٢: "وفي هذا: استحباب اتخاذ

(١) انظر: الفروع ٢١٣/٢.

(٢) ومعلوم أن آخر آراء ابن تيمية هي ما ذكره ابن مفلح.

آثار النبي - ﷺ - ومواضع صلواته مصلى يصلى فيه. وقد ذكر ابن سعد، عن الواقدي، أن بيت عتبان الذي صلى فيه النبي - ﷺ - يصلى فيه الناس بالمدينة إلى يومه ذلك.

ويشهد لهذا المعنى - أيضا - : قول عمر - رضي الله عنه - للنبي ﷺ: ألا نتخذ من مقام إبراهيم مصلى؟ فترلت: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥].

هل تكره القراءة على القبر؟

لا تكره القراءة على القبر ولا في المقبرة كما قال بهوتي في الكشف ولكن يكره عند الإمام أحمد إذا صار ذلك أمراً راتباً في أوقات مخصوصة. وأما قصة الإمام أحمد مع الرجل الذي كان يقرأ على القبر فلا تصح لأنها مروية بطريق مجاهيل.

وقد روى الخلال في كتاب القراءة على القبور صفحة ٦، عن الحسن بن الهيثم البزاز، قال: «رأيت أحمد بن حنبل يصلي خلف رجل ضريح يقرأ على القبور».

وعن الشعبي قال: «كانت الأنصار إذا مات لهم الميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عنده القرآن».

وعن الحسن بن الصباح الزعفراني يقول: «سألت الشافعي عن القراءة عند القبر فقال: لا بأس به».

زيارة قبر النبي ﷺ للرجال والنساء:

يسنّ زيارة قبر النبي عليه الصلاة والسلام. قال الرحياني في مطالب أولي النهى ٤٤٠ / ٢: "وسنّ زيارة قبر النبي ﷺ وقبري صاحبيه) أبي بكر وعمر (رضي الله تعالى عنهما) لحديث الدارقطني عن ابن عمر مرفوعاً: «من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي». وعن أبي هريرة مرفوعاً: «ما من أحد يسلم علي عند قبري إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام». قال أحمد: وإذا حج الذي لم يحج قط - يعني: من غير

طريق الشام لا يأخذ على طريق المدينة، لأنني أخاف أن يحدث به حدث، فينبغي أن يقصد مكة من أقصر الطرق، ولا يتشاغل بغيره، وإن كان تطوعاً بدأ بالمدينة".

استحباب السلام على النبي ﷺ:

ويستحب له السلام على النبي ﷺ وعلى صاحبيه رضي الله عنهما قال الآجري

الحنبلي:

سأل رجل نافعاً: هل كان ابن عمر يسلم على القبر؟. قال: نعم، لقد رأيتُه مائة مرة أو أكثر من مائة مرة كان يمر فيقوم عنده فيقول: السلام على النبي ﷺ، السلام على أبي بكر، السلام على أبي".

استقبال القبر عند الدعاء:

أما عن استقبال القبر عند الدعاء فهي مسألة جزئية خلافية في المذهب لا يجوز أن تُجعل من مسائل الشرك، فقد روى الآجري في الشريعة بسنده عن تلميذ الإمام أحمد إبراهيم الحربي أن الزائر لقبر النبي ﷺ يستدبر القبلة ويستقبل القبر عند السلام والدعاء. قال عن ابن مخلد قال: قرأت على إبراهيم الحربي كتاب المناسك؛ قال: فتولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه، وتقول: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، وذكر السلام والدعاء، قال: ثم تتقدم على يسارك قليلاً وقل: السلام عليك يا أبا بكر وعمر وذكر الحديث.

يكره زيارة المرأة للقبور ولا يحرم:

على الصحيح من المذهب ويسنّ زيارة المرأة لقبر النبي ولا تكرهه قال البهوتي: "وتكره زيارة القبور للنساء لما روت أم عطية قالت: نهينا عن زيارة القبور ولم يعزم علينا" متفق عليه. (فإن علم - أنه يقع منهن محرم؛ حرمت زيارتهن القبور وعليه يحمل قوله: ﷺ

قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٢١٢: "... وأمر فضالة بقبر فسوي وقال: «سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها» رواه مسلم وأبو داود، قال صاحب المحرر: يحمل على تقريبه من الأرض".

التلقين بعد الدفن:

قال ابن مفلح في الفروع ٢/ ٢١٥: "وأما تلقينه بعد دفنه فاستحبه الأكثرون (وم ش) لقول راشد بن سعد وضمرة بن حبيب وحكيم بن عمير: كانوا يستحبون أن يقال عند قبره: يا فلان، (لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله) ثلاث مرات (يا فلان قل ربّي الله، ودينني الإسلام، ونبيي محمد) رواه عنهم أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف رواه سعيد، وعن أبي أمامة مرفوعاً «ليقم أحدكم على رأس قبره وليقل: يا فلان ابن فلانة، فإنه يسمع ولا يجيب...".

هل يجوز تعليم القبور؟

قال الأجرى الحنبلي في الشريعة: (عن عمر بن عبد الرحمن بن مظعون، قال: لما دفن رسول الله ﷺ عثمان بن مظعون، وسوى عليه التراب، كانت صخرة قريبة من القبر، فقال رسول الله ﷺ: «هاتوا هذه الصخرة» فثقلت على القوم، فقام رسول الله ﷺ، فأخرجها بيده، حتى انتهى بها إلى رأس القبر، فأثبتها رسول الله ﷺ. وقال الأجرى: وكان أهل المدينة يضعون ذلك على قبورهم، حتى كانت إمارة مروان^(١)، فإنه أمر بتسوية القبور قال: فأزيلت الصخرة عن مكانها، فجاء ابن عمر مغضباً، فقال: ويحك يا مروان، أزلت شيئاً وضعه رسول الله ﷺ بيده).

وهذا إسحق بن راهويه - صاحب الإمام أحمد - قد فصل في المسألة سأله

(١) ولم يكن محمود السيرة بل ثبت لعنه عن بعض السلف.

دَاوُدَ وَقَدْ سُئِلَ أَيُّبَغِي أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: أَلَيْسَ قَالَ عَلِيٌّ لِعُمَرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ الْقَاضِي: وَبِهِ قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ وَأَبُو ثَوْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَاحْتَجَّ هَؤُلَاءِ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِمَّنْ كَانَ يَأْتِيهِ بِالصَّدَقَةِ^(١).

كتابة الرقي من القرآن وتعليقها:

قال عبد الله: رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يقرع وللحمى لأهله وقراباته ويكتب للمرأة إذا عسر عليها الولادة في جام أو شيء لطيف ويكتب حديث ابن عباس إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء ولم أراه يفعل هذا قبل وقوع البلاء ورأيت يعضد في الماء ويشربه المريض ويصب على رأسه منه^(٢).

وقال ابن القيم في زاد المعاد ٤/٣٢٦:

(قال حرب ولم يشدد فيه أحمد بن حنبل قال أحمد وكان ابن مسعود يكرهه كراهة شديدة جدا. وقال أحمد وقد سئل عن التائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال أرجو أن لا يكون به بأس. قال الخلال وحدثنا عبد الله بن أحمد قال رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يفرع وللحمى بعد وقوع البلاء.

ثم قال: (قال الخلال حدثني عبد الله بن أحمد: قال رأيت أبي يكتب للمرأة إذا عسر عليها ولادتها في جام أبيض أو شيء نظيف يكتب حديث ابن عباس رضي الله عنه لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ﴿كَاتِبُهُمْ يَوْمَ بَرُونَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَّغُ﴾ [الأحقاف: ٣٥] ﴿كَاتِبُهُمْ يَوْمَ بَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾ [النازعات: ٤٦]....).

(١) غذاء الألباب للسفاريني ١/٢٤.

(٢) مسائل عبد الله ١٦٢٢، ١/٤٤٧.

نحن فلا نكتب عنهم، قال القاضي أبو يعلى: وهذا محمول على طريق الورع لأن الجندي لا يتجنب المحرمات في الغالب^(١).

وقال يزيد بن هارون: "كنا عند أحمد فجاءه رجلان عليهما أقية أظن أنها جند فسألاه عن مسألة فلم يجيبها"^(٢).

وقد حاول الخلفاء معه بكل حيلة حتى يستميلوه بالترغيب والترهيب فلم يقبل أن يجلس معهم ولا أن يراهم.

وكان يرد من هدايا السلطان كل شيء ولا يأخذ منه شيئاً. وكان يدرك جيداً معنى الهدية من السلطان فيقول: "خذ العطاء ما كان عطاء فإذا كان عَوْضاً عن دين أحدكم فلا يأخذه"^(٣).

وقد غضب عليه ثلاثة من الخلفاء - المأمون والمعتصم والواثق - فسجنوه وجلدوه ليوافقهم في بدعتهم فلم يقبل، ثم منعه من التحديث وأن يجلس إليه أحد وأمره بالخروج من بغداد^(٤)، مع ملاحظته ومراقبة بيته وتفتيشه مراراً. ومع ذلك لم يرضخ لهم، ولم يأخذ بالتقية^(٥) فرحمة الله عليه ورضي عنه.

وعن محمد بن إبراهيم بن مصعب، وكان صاحب شرطة المعتصم أيام فتنة خلق

(١) المسودة لآل تيمية ١/ ٢٦٩.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ١١٠.

(٣) المسودة ١/ ٢٦٩.

(٤) أرسل له الواثق رسالة يقول فيها: لا يجتمعن إليك أحد، ولا تساكني بأرض ولا مدينة أنا فيها، فاذهب حيث شئت من أرض الله. فاخفى أبو عبد الله بقية حياة الواثق.

(٥) كان يقول إذا أجاب العالم تقية كيف سيتضح الحق للناس. وقال محمد بن إبراهيم البوشنجي: جعلوا يذكرون أبا عبد الله بالرقعة في التقية وما روي فيها. فقال: كيف تصنعون بحديث خباب: "إن من كان قبلكم كان ينشر أحدهم بالمنشار، لا يصدده ذلك عن دينه" فأيسنا منه.

وكان إمامنا المبجل يذهب إلى الثغور ويجاهد بنفسه، وكان يشيع المجاهدين في الذهاب إلى الثغور ويحث على إعداد العدة للقتال. قال عيسى بن جعفر الوراق: سألت أحمد أيما أفضل عندك العمل بالسيف والرمح والفروسية أو الصلاة التطوع؟ قال: إذا كان ههنا يعني ببغداد فينال من هذا وهذا، وإذا كان بالثغر فاشتغاله بذلك أفضل من التطوع لأن الله تعالى يقول "وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل"^(١).

تنصيب الإمام فرض على الأمة كلها؟

قال المرادوي في الإنصاف ١٠ / ٣١٠: "نصب الإمام فرض كفاية، قال في الفروع فرض كفاية على الأصح، فمن ثبتت إمامته بإجماع أو بنص أو باجتهد أو بنص من قبله عليه ويخبر متعين لها حرم قتاله، وكذا لو قهر الناس بسيفه حتى أذعنوا له ودعوه إماماً". وقال الإمام أحمد: "لا بد للمسلمين من حاكم، أتذهب حقوق الناس؟!"^(٢) وهذا من فقه الإمام أحمد بالسياسة الشرعية.

وقال ابن تيمية في السياسة الشرعية: "يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين بل لا قيام للدين إلا بها فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: [إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم] رواه أبو داود.. ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا تتم ذلك إلا بقوة وإمارة وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم وإقامة الحدود لا تتم إلا بالقوة والإمارة ولهذا روى: [أن السلطان ظل الله في الأرض] ويقال: [ستون سنة من إمام جائر أصلح من ليلة بلا سلطان] والتجربة تبين ذلك ولهذا كان السلف كالفضيل بن عياض وأحمد بن حنبل وغيرهما يقولون: لو كان لنا دعوة مجابة لدعونا بها للسلطان".

(١) طبقات الحنبلة ١ / ٢٤٦.

(٢) الأحكام السلطانية ٢٤، طبقات الحنبلة ٢ / ٣٣٩.

وقال العلامة ابن حمدان في نهاية المبتدئين ٦٣: "والإمام من قام مقام النبي ﷺ من قريش في إقامة قانون الشرع..".

وقال المرداوي في الإنصاف ١٠ / ٣١٠: "ويعتبر كونه قرشياً حراً ذكراً عدلاً عالماً كافياً ابتداءً ودواماً".

وقال السفاريني في منظومته:

وأن يكون من قريش عالماً مكلفاً ذا خبرة وحاكماً

٣ - إجماع المسلمين عليه:

سئل الإمام أحمد: عن حديث النبي من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية. (١)
قال أبو عبد الله تدري ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع المسلمون عليه كلهم يقول هذا إمام فهذا معناه (٢).

وقال الإمام أحمد: "ما كان في القوم أوكد بيعة من عثمان كانت بإجماعهم فلما بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إماماً وإلا فلو قدر أن عبد الرحمن بايعه ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصير إماماً" (٣).

وهو رأي الإمام أبي الحسن الأشعري حيث قال: "الإمامة تثبت بالاتفاق والاختيار دون النص والتعيين إذ لو كان ثم نص لما خفي والدواعي تتوفر على نقله، وانفقوا في سقيفة بني ساعدة على أبي بكر رضي الله عنه، ثم اتفقوا بعد تعيين أبي بكر على

(١) أخرجه أحمد في المسند بلفظ: "من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية" برقم ١٦٩٢٢، والبخاري بلفظ: "من خرج من السلطان شراً مات ميتة جاهلية" ٦٦٤٥.

(٢) السنة للخلال ١ / ٨١.

(٣) منهاج السنة لابن تيمية ١ / ٥٣٢.

عمر رضي الله عنه، وتففقوا بعد الشورى على عثمان رضي الله عنه، وتففقوا بعده على علي رضي الله عنه^(١). وليس شرطاً أن يوافق كل علماء الأمة وعوامها.

٤ - القيام بأمر الناس:

قال الإمام أحمد بن حنبل: "والفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس"^(٢).

وقال ابن تيمية في السياسة الشرعية: "أهم أمر الدين الصلاة والجهاد. ولهذا كانت أكثر الأحاديث، عن النبي ﷺ في الصلاة والجهاد".

سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو وأحدهما قوي فاجر ولآخر صالح ضعيف مع أيهما يغزي؟ فقال: أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره على نفسه وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين فيغزي مع القوي الفاجر وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: [إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر].

ويجوز لمن حَكَمَ شرع الله أن يسمى نفسه خليفة فعن عبد الله بن نعيم المعافري قال سمعت المشيخة - أي من التابعين - يقولون: من أمر بمعروف ونهى عن منكر فهو خليفة الله في الأرض وخليفة كتابه وخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فهذه هي الشروط الواجب توفرها في الإمام وكل أقوال الإمام أحمد بعد ذلك في حرمة الخروج على الأئمة صحيحة وتأخذ بها.

هل يجوز الخروج على الإمام الشرعي عند الإمام أحمد؟

يجرم الخروج على الإمام الشرعي التي توفرت فيه الشروط السابقة - وإن ظهر منه فسق أو تقصير^(٣) - ، ولا يجوز الخروج عليه وهو ما أمر به النبي ﷺ. قال الإمام أحمد في

(١) الملل والنحل ١/٩٣.

(٢) السنة للخلال ١/٥٨.

(٣) إن ظهر من الإمام الشرعي - الذي توفرت فيه الشروط السابقة - الفسق والتقصير فيجب الصبر عليه كما جاء في الأحاديث والآثار. ويجرم طاعته في معصية.

فماذا نقول اليوم: فيمن لبس البدلة العسكرية الصليبية من شيوخ السلفية المعاصرة وقاتل المسلمين تحت راية الصليبيين في العراق!

فضل الجهاد عند الإمام أحمد:

للجهاد في سبيل الله مكانة كبيرة عند الإمام أحمد بن حنبل فقد كان يذهب إلى الثغور ويجاهد بنفسه قال عبد الله بن أحمد، يقول: خرج أبي إلى طرسوس، وربط بها وغزا. وكان يحث على الرباط فعنده المقام بالثغر أفضل من المقام بمكة. فقد سئل المقام بالثغر أفضل من المقام بمكة؟ فقال: إي والله. وأفتى بتخفيف الصلاة عند النفير للجهاد فسئل عن الرجل يسمع النفير وتقام الصلاة؟ قال: يصلي ويخفف^(١).

وقال البهوتي في الكشف ٣/ ٣٨: "وأفضل ما يتطوع به الجهاد، قال أحمد لا أعلم شيئاً من العمل بعد الفرائض أفضل من الجهاد، والأحاديث متظاهرة بذلك، والرباط بأشد الثغور خوفاً أفضل لأنهم أحوج والمقام به أنفع".

وكان يحث الناس للخروج لإغاثة المسلمين. سألت أحمد بن حنبل قلت: النفير يجيء أيخرج الرجل من غير أن يأذن له أبواه قال: إذا صح عنده أنهم قد جاءوا يخرج فيغيث المسلمين^(٢). وعن الإمام أحمد أنه قال لرجل: عليك بالثغر، عليك بقزوين، وكانت ثغراً.

وكان يرى أن الطائفة الناجية المنصورة هم كل من قاتل الروم والمشركين فقد سئل عن حديث الطائفة الناجية فقال: "هم أهل المغرب هم الذين يقاتلون الروم كل من قاتل المشركين فهو على الحق" وأهل المغرب هم أهل الشام كما قال معاذ بن جبل وأحمد بن حنبل وابن تيمية.

(١) طبقات الحنبلة ١/ ٢٣٣.

(٢) طبقات الحنبلة ١/ ٣٩١.

وكان أحمد يأمر بجهاد من استحل حرمات المسلمين، فقد كان يرأس العلماء لإعلان الجهاد بالنفس والمال وذلك في فتنة بابك الخرمي.

وكان يفتي برّد عدوان الأعداء بكل الطرق فكان يقول في الكفار إذا أحرقوا غلطنا فعلنا بهم ذلك لأنهم يكافؤون على أفعالهم وإلا فلا تحرق بيوتهم ولا يقطع شجرهم^(١). والسبب في ذلك كما قال: "أنه إذا قطع الشجر وحرق لم يجدوا - أي المسلمين - في الموضع الذي أحرق ما يأكلون ففيه مضرة فلماذا كره". وقال في مسائل الكوسج برقم ٢٧٦١: "قد يكون في مواضع لا يجدون منه بدءاً، فأما بالعبث فلا يحرق". وكان يفتي بجواز التنكيل بهم إن كان فيه ردع لهم.

وقال ابن قدامة في المغني ٣٨٩/١٠: "وتجوز الخدعة في الحرب للمبارزة وغيره لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [الحرب خدعة] وهو حديث حسن صحيح". وقال: "وأمر الجهاد موكول إلى الامام واجتهاده ويلزم الرعية طاعته فيما يراه من ذلك.."

وكان أحمد يرى أن القائد يجب أن يكون ذا حيطة وشفقة وإن كان عنده شيء من الفسق قال أحمد: لا يعجبني أن يخرج مع الامام أو القائد إذا عرف بالهزيمة وتضييع المسلمين وإنما يغزو مع من له شفقة وحيطة على المسلمين فان كان القائد يعرف بشرب الخمر والغلول يغزى معه إنما ذلك في نفسه ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم: [إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر]^(٢).

والجهاد عند الإمام أحمد لا يُلغى ولا يبطله جور جائر إلى يوم القيامة حيث قال:

(١) طبقات الحنابلة (٢١٧/١) وقد سمعنا في هذا العصر من يجرم قصف بيوت اليهود وقطع أشجارهم في

فلسطين المحتلة!

(٢) المغني لابن قدامة ٣٦٦/١٠

"والجهاد ماض منذ بعث الله عزّ وجلّ محمداً - ﷺ - إلى آخر عصابة يقاتلون الدجال لا يضرهم جور جائر" (١).

هذه أقوال سيدنا الإمام المبجل أحمد بن حنبل رضي الله عنه في السياسة الشرعية وهي تدل على فهم عميق وفقه دقيق ودراية بأحوال عصره، ثم يأتي في هذه العصور بعض المشايخ فيقولون: من السياسة ترك السياسة، وإدخال السياسة في الدين إفساد للدين! فلا تراهم يتكلمون في شؤون المسلمين ولا يفتون بإغاثتهم ولا ينكرون منكرات السلاطين، ويظنون أن ذلك من العلم والورع! وهو في الحقيقة من قلة العلم والورع.

الفصل الرابع

في التصوف عند الحنابلة

المبحث الأول: فضل الصوفية وشهادة العلماء لهم

المبحث الثاني: موقف الإمام أحمد من التصوف والصوفية

المبحث الثالث: مسائل في التصوف عند الحنابلة

المبحث الرابع: تراجم لمجموعة من الحنابلة الذين سلكوا طريق
التصوف

وطهارة القلوب وزكاة النفوس وتصحيح المعاملة، ولهذا كلامهم قليل فيه البركة وكلام المتأخرين كثير طويل قليل البركة، ولكن لا بد من مخاطبة أهل الزمان باصطلاحهم إذ لا قوة لهم للتشمير إلى تلقي السلوك عن السلف الأول"^(١).

حقيقة التسمية^(٢):

قال شيخ الإسلام أبو اسماعيل الهروي الحنبلي في منازل السائرين: " واجتمعت كلمة الناطقين في هذا العلم: أن التصوف هو الخلق وجميع الكلام فيه يدور على قطب واحد وهو بذل المعروف وكف الأذى"^(٣).

وقال أبو القاسم النصراباذي شيخ الصوفية في وقته: أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة^(٤) وترك الأهواء والبدع وتعظيم كرامات المشايخ ورؤية أعداء الخلق والمداومة على الأوراد وترك ارتكاب الرخص والتأويلات"^(٥).

ويعرف ابن تيمية الصوفي فيرى أنه الصديق الزاهد فيقول: "الصوفي - في الحقيقة نوع من الصديقين فهو الصديق الذي اختص بالزهد والعبادة على الوجه الذي اجتهدوا فيه"^(٦).

ولا بد أن نبين أنه دخل إلى الصوفية من ليس منهم فأحدثوا الزندقة ولبسوا ثوب

(١) مدارج السالكين ١/ ١٣٩.

(٢) ولا أريد الخوض في أصل التسمية اللفظية هل هي مأخوذة من الصوف أم من الصفة أم من الصفاء؟ والراجع الأول لأنه كان شعار الزهاد الذين تركوا زينة الدنيا.

(٣) مدارج السالكين ٢/ ٣١٨.

(٤) ووجوب ملازمة الشريعة قد أجمع عليه أئمة التصوف، ومن أراد معرفة أقوالهم فليرجع إلى مدارج السالكين للعلامة ابن القيم الحنبلي وكتب شيخه الإمام ابن تيمية.

(٥) مدارج السالكين ٢/ ٤٦٧.

(٦) في مجموع الفتاوى (١٦/١١).

التصوف ولذلك حذر منهم علماء الصوفية، كما دخل في أهل الحديث من ليس منهم من الكذابين.

فإن أقوال أئمة التصوف تحث على لزوم الشرع يقول الإمام أبو القاسم الجنيد الملقب بسيد الطائفة: الطرق كلها مسدودة علي الخلق إلا على من اقتفى آثار رسول الله ﷺ.

وقال: من لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر - أي التصوف - لأن علمنا مقيد بالكتاب والسنة^(١).

وقال العارف الشهاب السهروردي - وهو تلميذ الإمام عبد القادر الجيلاني - في عوارف المعارف بعد ما ذكر الصحابة والتابعين ما حاصله: (ثم لما بعد عهد النبوة وتوارى نورها واختلفت أيضًا الآراء، وكدر شرب العلوم شرب الأهوية، وتزعزعت أبنية المتقين، واضطربت عزائم الزاهدين، وغلبت الجهالات وكشف حجابها، وكثرت العادات وتملكت أربابها، وتزخرفت الدنيا وكثر خطاياها - تفرد طائفة بأعمال صالحة وأحوال سنية، واغتموا العزلة واتخذوا لنفوسهم زوايا يجتمعون فيها تارة وينفردون أخرى، أسوة أهل الصفة، تاركين الأسباب، مبتهلين إلى رب الأرباب، فأثمر لهم صالح الأعمال وسني الأحوال، وتهايا صفاء الفهوم لقبول العلوم، وصار لهم بعد اللسان لسان وبعد العرفان عرفان، وبعد الإيمان إيمان، كما قال حارثة: (أصبحت مؤمنًا حقًا) لما كوشف بمرتبة الإيمان غير ما عهد، فصار لهم بمقتضى ذلك علوم يعرفونها تعرب عن أحوال يجدونها، فأخذ ذلك الخلف من السلف، حتى صار رسمًا مستمرًا وخبرًا مستقرًا في كل عصر وزمان، فظهر هذا الاسم بينهم وتسموا به، فالاسم سمتهم والعلم بالله صفتهم والعبادة حليتهم والتقوى شعارهم وحقائق الحقيقة أسرارهم) اهـ.

(١) ذكر ابن القيم كثيرًا من أقوال الصوفية في وجوب متابعة الشريعة في مدارج السالكين.

شهادة علماء الإسلام في الصوفية

لقد مدح الأئمة الأربعة التصوف الصحيح النقي^(١):

أما إمام أهل العراق أبو حنيفة فقد نقل الفقيه الحنفي الحصكفي صاحب الدر المختار: إن أبا علي الدقاق رحمه الله تعالى قال: أنا أخذت هذه الطريقة من أبي القاسم النصر ابادي، وقال أبو القاسم أنا أخذتها من الشبلي، وهو من السري السقطي، وهو من معروف الكرخي، وهو من داود الطائي، وهو أخذ العلم والطريقة من أبي حنيفة رضي الله عنه، وكل منهم أثني عليه وأقرّ بفضلِهِ.

ثم قال صاحب الدر معلقاً: فيا عجباً لك يا أخي! ألم يكن لك أسوة حسنة في هؤلاء السادات الكبار؟ أكانوا متهمين في هذا الإقرار والافتخار وهم أئمة هذه الطريقة وأرباب الشريعة والحقيقة؟ ومن بعدهم في هذا الأمر فلهم تبع، وكل ما خالف ما اعتمدوه مردود ومبتدع.^(٢)

وأما إمام دار الهجرة الإمام مالك فقد قال: (من تفقه ولم يتصوف فقد تفسق ومن تصوف ولم يتفقه فقد تزندق ومن جمع بينهما فقد تحقق)^(٣).

أما الامام الشافعي فقد صحب الصوفية عشر سنوات واستفاد منهم. قال سيدنا الإمام الشافعي رضي الله عنه: "صحبت الصوفية فما انتفعت منهم إلا بكلمتين"^(٤) سمعتهم يقولون الوقت سيف فإن قطعته وإلا قطعك ونفسك إن لم تشغلها بالحق وإلا شغلتك بالباطل"^(٥).

(١) وورد عن الإمام الشافعي ذم التصوف غير النقي.

(٢) وذلك في كتاب الدر المختار ج ١ / ٤٣ وعليه حاشية ابن عابدين.

(٣) انظر: (الشفة للقاضي عياض) شرح ملا علي القارئ، ج ٥ / ٤٠٨. حاشية العلامة علي العدوي على

شرح الإمام الزرقاني على متن العزبة في الفقه المالكي، ج ٣ / ١٩٥.

(٤) وكأنه يقول بأن أجمع كلمتين في تركية النفس ما ذكر.

(٥) مدارج السالكين ٣ / ١٣٩.

يقول ابن القيم معقّباً لهذا الكلام: "يا لها من كلمتين ما أنفعهما وأجمعهما وأدلهما على علو همة قائلها ويقظته ويكفي في هذا ثناء الشافعي على طائفة هذا قدر كلماتهم"^(١).

وجاء عن الإمام الشافعي قوله: حبيب إلى من دنياكم ثلاث: ترك التكلف وعشرة الخلق بالتلطف والاعتداء بطرق أهل التصوف^(٢). وقد نقل عن الشافعي أن انتقد بعض الصوفية وهو محمول على من لم يتحقق بالتصوف من العوام. وأما إمامنا المبجل إمام أهل الحديث والفقهاء أحمد بن حنبل فأقواله في مدح الصوفية كثيرة، فقد نقل أئمة المذهب ومنهم: العلامة ابن مفلح الحنبلي والعلامة البهوتي والعلامة السفاريني عن إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل، قال: العلم أجلسهم فليل ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة خبز وخرقة. فقال: لا أعلم على وجه الأرض أقواماً أفضل منهم، قيل إنهم يستمعون ويتواجدون، قال: دعوهم يفرحون مع الله تعالى ساعة، قيل: فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)^(٣).

وكان الإمام قبل مصاحبته للصوفية يقول لولده عبد الله رحمه الله تعالى: (يا ولدي عليك بالحديث، وإياك ومجالسة هؤلاء الذين سمو أنفسهم صوفية، فإنهم ربما كان أحدهم جاهلاً بأحكام دينه. فلما صحب أبا حمزة البغدادي الصوفي، وعرف أحوال القوم، أصبح يقول لولده: يا ولدي عليك بمجالسة هؤلاء القوم، فإنهم زادوا علينا بكثرة العلم والمراقبة والخشية والزهد وعلو الهمة)^(٤).

(١) مدارج السالكين ٣/ ١٣٩.

(٢) (كشف الخفا ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس) للعجلوني ١/ ٣٤١.

(٣) الفروع ٥/ ٢٣٨. كشاف القناع ٥/ ١٨٤، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ١/ ١٢٠. وذكره الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥/ ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن..

(٤) "تنوير القلوب"، ص ٤٠٥ للعلامة الشيخ أمين الكردي المتوفى سنة ١٣٣٢هـ أقول: هذا كلام غير دقيق لأن الإمام أحمد كان قد صحب معروف الكرخي وبشر الحافي قبل أن يصحب أبا حمزة. وستكلم عن علاقة الإمام أحمد بصوفية عصره وعن كلامه في الحقائق لاحقاً.

فهذه أقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله تعالى في بيان فضل علم التصوف ومنزلة السادة الصوفية في الإسلام.

وقد جاء الثناء على الصوفية عن كثير من أئمة الإسلام منهم: الإمام النووي رحمه الله تعالى^(١) والإمام الشاطبي^(٢)، والإمام الحاكم صاحب المستدرک^(٣)، وأبو نعيم في حلية الأولياء، والإمام السبكي^(٤). والعز بن عبد السلام^(٥)، والإمام تقي الدين ابن تيمية^(٦)، والعلامة ابن القيم^(٧)، والذهبي حيث قال في سير أعلام النبلاء (٤١١/١٥): "وَالْعَالِمُ إِذَا عَرِيَ مِنَ التَّصَوُّفِ وَالتَّالُّهُ، فَهُوَ فَارِعٌ، كَمَا أَنَّ الصُّوفِيَّ إِذَا عَرِيَ مِنْ عِلْمِ السُّنَّةِ، رَلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ. وابن كثير المفسر المحدث، والحافظ ابن حجر العسقلاني، والإمام السيوطي والشوكاني^(٨) وحجة الإسلام الإمام الغزالي رحمه الله حيث قال:

"ولقد علمت يقيناً أن الصوفية هم السالكون لطريق الله تعالى خاصة وأن سيرتهم أحسن السيرة، وطريقتهم أصوب الطرق، وأخلاقهم أزكى الأخلاق.. ثم يقول رداً على من أنكروا على الصوفية وتهجم عليهم: وبالجملة فماذا يقول القائلون في طريقة طهارتها - وهي أول شروطها - تطهير القلب بالكلية عما سوى الله تعالى، ومفتاحها الجاري منها

(١) انظر: طبقات الشافعية ١/١٥١ وفيه أنه أخذ الطريقة، انظر: رسالة مقاصد الإمام النووي في التوحيد والعبادة وأصول التصوف.

(٢) انظر: الاعتصام ١/٨٩.

(٣) انظر: المستدرک ٣/١٨.

(٤) في كتابه معيد النعم ومبيد النقم ١١٩.

(٥) القواعد ٢/١٧٩.

(٦) قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (جزء ١٤ - صفحة ٣٥٥) "فمن سلك مسلك الجنيد من أهل التصوف والمعرفة كان قد اهتدى ونجا وسعد".

(٧) أقواله كثيرة في مدارج السالكين.

(٨) انظر: رسالته في التصوف في مجموع رسائله ٢/١٠٤٣.

مخرقا غير نظيف. ومن ذلك لبس المرقعة، والثياب الزرق، تشبهاً بالصوفية مع الإفلاس من صفاتهم في الباطن"^(١) وكان ابن قدامة ممن لبس خرقة التصوف كما سيأتي.

أما القاضي أبو يعلى شيخ الحنابلة في عصره فقد كان ينقل عن رسالة القشيري إلى الصوفية دون إنكار عليه ولا اتهام له^(٢) قال ابن مفلح: "قال القاضي أبو يعلى^(٣): وذكر أبو القاسم القشيري في كتاب الرسالة إلى الصوفية: وقال أحمد بن حنبل الزهد على ثلاثة أوجه ترك الحرام وهو زهد العوام، والثاني ترك الفضول من الحلال وهو زهد الخواص، والثالث ترك ما يشغل العبد عن الله عز وجل وهو زهد العارفين"^(٤).

وهذا إمام الحنابلة وأهل الحديث في هراة شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري^(٥) يوصي بالتصوف فيقول معرض النصيحة لأهل السنة:

كُنْ إِذَا مَا حَادَ عَنْ حَدِّ الْهُدَى أَشْعَرِيَّ الرَّأْيِ^(٦) شَيْطَانَ الْبَشَرِ
شَافِعِيَّ الشَّرْعِ، سَنِّي الْحُلَى حَنْبَلِي الْعَقْدِ، صَوْفِيَّ السَّيْرِ^(٧)

وقال العلامة ابن القيم في مدح الصوفية: "أشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المرید لله بصدق إذا أراد الله به خيراً: أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلوناه على تزكية

(١) مختصر منهاج القاصدين ٣/ ٨٠.

(٢) وهذا مع ما كان بين الحنابلة والأشاعرة في ذلك العصر! ولكن هذه أخلاق العلماء الأكابر.

(٣) ولا أدري هل قصد الأب أم الحفيد؟

(٤) الآداب الشرعية ٢/ ٢٣٢.

(٥) قال ابن تيمية عنه: "شيخ الإسلام مشهورٌ معظم عند الناس. هو إمام في الحديث والتصوف والتفسير.

وهو في الفقه على مذهب أهل الحديث، يعظم الشافعي، وأحمد". طبقات الحنابلة ١/ ٥٨.

(٦) أظن أنه يمدح طريقة الأشعرية في أصول الفقه والمناظرة، كما مدح طريقة الشافعي في الفقه. وفي هذا دليل سعة علمه وعدم تعصبه.

(٧) انظر: طبقات الحنابلة ١/ ٥٨ لابن رجب.

الصوفية كالجنيد والقشيري والغزالي وعبد القادر والشاذلي وغيرهم ولا يذكرونه. ولقد ذكر السيوطي أن الأمور المنكرة على الصوفية - كالحلول والإباحية وإسقاط التكاليف والشطح^(١) - لا يقول بها صوفي معتبر.

وأما الأمور التي أنكرها أئمة الشرع على الصوفية فقد قال الإمام السيوطي في تأييد الحقيقة العلية ص ٩٥:

"وقد تأملت الأمور التي أنكرها أئمة الشرع على الصوفية فلم أر صوفياً محققاً يقول بشيء منها، وإنما يقول بها أهل البدع والغلاة الذين ادعوا أنهم صوفية وليسوا منهم. والراجع منها إلى أصل الدين أربعة:

الأول: وهو شرها: الحلول والاتحاد وهو كفر صريح وضلال مبين، ولم يقل به أحد من المعتبرين، حاشاهم من ذلك بل ما زال المعتبرون من الصوفية ينبهون على تضليل من يقول به وتكفيره ويحذرون منه. منهم الغزالي في عدة مواضع من الإحياء.

والثاني: القول بالإباحة. والثالث: القول بالوحدة المطلقة. والقول الرابع هو الاعتقاد على كل خاطر. وتبرأ السيوطي من هذه الأقوال جميعها ونسبها إلى الزندقة والكفر" اهـ.

وقد دافع ابن تيمية عما نسب إلى أئمة الصوفية وبرأهم من ذلك فقال: "وأما أئمة الصوفية والمشايخ المشهورون من القدماء مثل الجنيد بن محمد وأتباعه ومثل الشيخ عبد القادر وأمثاله فهؤلاء من أعظم الناس لزوماً للأمر والنهي وتوصية باتباع ذلك." اهـ^(٢).

(١) وهي الأمور التي يذكرها شيوخ السلفية المعاصرة - عن قصد - لتشويه صورة التصوف النقي الصحيح

ونحن نقول لهم: "يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً".

(٢) في مجموع الفتاوى ٣٦٩/٨.

ولا يراد بالصوفية البتة أولئك الدجالون المخرفون المخالفون لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، الدخلاء على التصوف وقطاع الطريق إلى الله والدار الآخرة^(١).

موقف ابن تيمية من الصوفية:

وقد أنصف ابن تيمية في الحكم عليهم وتوسط فقال: "ولأجل ما وقع في كثير منهم من الاجتهاد والتنازع فيه تنازع الناس في طريقهم؛ فطائفة ذمت "الصوفية والتصوف". وقالوا: إنهم مبتدعون خارجون عن السنة. ونقل عن طائفة من الأئمة في ذلك من الكلام ما هو معروف، وتبعهم على ذلك طوائف من أهل الفقه والكلام. وطائفة غلت فيهم وادعوا أنهم أفضل الخلق وأكملهم بعد الأنبياء وكلا طرفي هذه الأمور ذميم.

و"الصواب" أنهم مجتهدون في طاعة الله كما اجتهد غيرهم من أهل طاعة الله، ففيهم السابق المقرب بحسب اجتهاده وفيهم المقتصد الذي هو من أهل اليمين وفي كل من الصنفين من قد يجتهد فيخطئ، وفيهم من يذنب فيتوب أو لا يتوب"^(٢).

(١) انظر: موقف أئمة الحركة السلفية من التصوف والصوفية.

(٢) رسالة في الصوفية والفقراء، ص ٥.

وإن شهرته في علم الحديث والفقه لا تقل عن شهرته في الزهد والتصوف، حتى اعتبر الشعراي أن الأئمة الأربعة كانوا أقطاب الإرشاد في عصرهم. ولا شك أن أصول الصوفية الصحيحة الموجودة عند مشايخ التربية والإرشاد قد اجتمعت في شخصية الإمام أحمد وعمل بها وأوصى بها طلابه وأصحابه^(١).

ونقل العلامة ابن مفلح الحنبلي والعلامة البهوتي والعلامة السفاريني عن إبراهيم بن عبد الله القلانسي قال: قيل لأحمد بن حنبل إن الصوفية يجلسون في المساجد بلا علم على سبيل التوكل. قال: العلم أجلسهم، فقيل: ليس مرادهم من الدنيا إلا كسرة خبز وخرقة، فقال: لا أعلم على وجه الأرض أقواما أفضل منهم، قيل: إنهم يستمعون ويتواجدون، قال: دعوهم يفرحوا مع الله تعالى ساعة، قيل: فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: (وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون)^(٢).

ولذلك ليس غريباً أن نجد ترجمة الإمام أحمد مذكورة في معظم كتب تراجم الصوفية مثل حلية الأولياء وطبقات الأصفياء حيث قال أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء ١٦١ / ٩: " ومنهم الامام المبجل والهمام المفضل أبو عبدالله أحمد بن حنبل لزم الاقتداء وظفر بالاهتداء علم الزهاد وقلم النقاد امتحن فكان في المحنة صبورا واحتبى فكان للنعمة شكورا كان للعلم والحلم واعيا وللهمم والفكر راعيا".

والكواكب الدرية في تراجم السادة الصوفية. والطبقات الكبرى للشعراي. وفي

(١) موقف الإمام أحمد بن حنبل من التصوف والصوفية - أسعد الخطيب.

(٢) الفروع ٢٣٨ / ٥. كشف القناع ١٨٤ / ٥، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ١ / ١٢٠. وذكره الرحيباني في مطالب أولي النهى ٥ / ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن.. وذكره ابن مفلح في الآداب الشرعية ٢ / ٣٠٩. وقد قال بعد ذلك: " والمعروف خلاف هذا عنه. ولعل مراده أنهم يستمعون ويتواجدون عند القرآن فيحصل لبعضهم ما يحصل من الغشي والموت كما كان يحصل ليحيى بن سعيد القطان، وعره الإمام أحمد فلا مخالفة والله أعلم". والذي شكك فيه ابن مفلح هو تجويز السماع ولم يشكك في مدح أحمد للصوفية وكلامه ظاهر، ولم يشكك أئمة الحنبلة في ثناء أحمد على الصوفية.

كشف المحجوب للهجويري قال: (وكل السادة الصوفية من جميع الطبقات يعتقدون فيه البركة...)^(١). وقُلَّ أن نجد كتاباً من كتب التراث الصوفي يخلو من أثر عن الإمام أحمد، خاصة في الرسالة القشيرية والفتوحات المكية وتنوير القلوب وإحياء علوم الدين. حتى إن البعض عند الكلام عنه وصفه بأنه: (مقتدى الطائفة)^(٢).

بل لقد وصفه ابن عربي في الفتوحات المكية بأوصاف عظيمة منها أنه إمام مجتهد عالم رباني، سيد وقته من حفاظ الشريعة وهو في مقام الوراثة والتبليغ والإرشاد بل هو من أقطاب الطبقة الأولى حتى قرنه بسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عن الجميع.^(٣)

وقال الإمام عبد القادر الجيلاني قدوة العارفين ومرشد السالكين: "لا يكون لله ولي إلا على معتقد الإمام أحمد بن حنبل".

وسنقل كلام الإمام أحمد في حقائق التصوف وكلامه في بعض شيوخ التصوف في عصره لتعرف على موقفه من الصوفية، وهل كان يكفرهم ويدعو إلى قتالهم - قبل قتال اليهود - كما تفعل السلفية المعاصرة؟ أم كان يجلهم ويصحبهم ويكرمهم ويعظمهم؟

كلام الإمام أحمد في حقائق التصوف:

لقد تكلم الإمام أحمد في حقائق التصوف وتحقق بها وأرشد طلابه إليها، ومن كلامه في حقائق التصوف^(٤):

الزهد والورع:

الركن الأساس الذي يقوم التصوف عليه هو الزهد والورع وخشية الله في السر

(١) موقف الإمام أحمد بن حنبل من التصوف والصوفية - أسعد الخطيب.

(٢) المرجع السابق.

(٣) انظر الفتوحات المكية في عدة مواضع.

(٤) وأسلك في ذلك مسلك الاختصار لكثرة ما كتب فيه، وأترك التعليق إلا قليلاً.

والعلن. وللإمام أحمد بن حنبل كلام كثير في دقائق الزهد والورع نقله عنه المروزي في كتاب الورع.

وله كتاب في الزهد شحن فيه أقوال الصحابة وكبار التابعين والصوفية أمثال إبراهيم بن أدهم ومالك بن دينار والفضيل بن عياض ومحمد بن واسع وسواهم. وقد سار جلّ الحنابلة على طريقته حتى امتدحهم بعض أهل العلم بأبيات منها:

الحنبليون قوم لا شبيه لهم في الدين والزهد والتقوى إذا ذكروا
أحكامهم بكتاب الله مذ خلقوا وبالحدِيث وما جاءت به النذر

وقد ذكر العلامة ابن القيم أن أئمة الطريق قد تكلموا في المقامات والأحوال: "فكلام أئمة الطريق هو على هذا المنهاج فمن تأمله كسهل بن عبد الله التستري وأبي طالب المكي والجنيد بن محمد وأبي عثمان النيسابوري ويحيى بن معاذ الرازي وأرفع من هؤلاء طبقة مثل أبي سليمان الداراني وعون ابن عبد الله الذي كان يقال له حكيم الأمة وأضرابهما فإنهم تكلموا على أعمال القلوب وعلى الأحوال كلاما مفصلا جامعا مينا مطلقا من غير ترتيب ولا حصر للمقامات بعدد معلوم فإنهم كانوا أجل من هذا، وهمهم أعلى وأشرف، إنما هم حائمون على اقتباس الحكمة والمعرفة وطهارة القلوب وزكاة النفوس وتصحيح المعاملة"^(١).

وهذا ما عقله أئمة الحنابلة إذ خاطبوا القوم بما يقومهم. قال العلامة الأصولي أبو الوفا ابن عقيل شيخ الحنابلة^(٢): "غضب بعض الصوفية على الأمير في طريق الحج، فقال

(١) مدارج السالكين ١/١٣٩.

(٢) كثير من طلبة العلم - وخاصة من يقرأ في الرسائل النجدية - يظن أن ابن عقيل ضد التصوف، وهذا خطأ بدليل أنه تعلم عند أحد شيوخهم فقال: "شيخي في القراءة: ابن شيطا. وفي النحو والأدب: أبو القاسم بن برهان. وفي الزهد: أبو بكر الدينوري، وأبو بكر بن زيدان، وأبو الحسين القزويني، ذكر =

وقال صالح بن أحمد، رأيت أبي يأخذ الكسر من الخبز وينفض الغبار عنها ثم يصب عليها الماء ثم يأكلها بالملح.

وقد أرسل لهمرة الخليفة المتوكل طيباً فقيل له: يا أمير المؤمنين إن أحمد بن حنبل ليس به علة في بدنه، إنما هذا من قلة الطعام وكثرة الصيام والعبادة.

قال المروزي لأبي عبد الله يؤجر الرجل في ترك الشهوات؟ قال وكيف لا يؤجر وابن عمر يقول ما شبت منذ أربعة أشهر. قلت لأبي عبد الله لا يجد الرجل من قلبه رقة وهو يشبع؟ قال ما أرى^(١).

وقال الخلال: بلغني أن أحمد سئل عن الزاهد: يكون زاهداً ومعه مئة دينار؟ قال: نعم على شريطة إذا زادت لم يفرح وإذا نقصت لم يحزن^(٢).

قال المروزي في الورع ٩١: "واستعمل لأبي عبد الله خف فجئته به، فبات عنده ليلة فلما أصبح قال لي قد تفكرت في أمر هذا الخف أراه قال عامة الليل قد شغل علي قلبي قد عزم لي أن لا ألبسه. كم ترى بقي الذي مضى أكثر مما بقي فدفعت إلي خفا له خلقت فقال اضرب على هذا الموضع رقاعاً وسدد خروقه، ثم قال تدري منذ كم هذا الخف عندي؟ نحواً من ست عشرة سنة وإنما صار إلي وهو ليس، وهذا قد شغل علي قلبي، يعني الحديد فلو كان لي مقطوعاً كان كثيراً".

ورهن الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى، سطلاً له عند بقال بمكة، حرسها الله تعالى، فلما أراد فكاكه أخرج البقال إليه سطلين، وقال: خذ أيهما هو لك.

(١) الورع ١٠٥.

(٢) طبقات الحنابلة ١٤/٢. ونقل مثله عن سفيان رواه الخلال: ... قال رجل لسفيان بن عيينة: يكون الرجل زاهداً وعنده مئة دينار؟ قال: «نعم»، قال: وكيف ذلك؟ قال: «إن نقصت لم يغتم، وإن زادت لم يفرح، ولا يكره الموت لفرقتها» الحث على التجارة للخلال، ٢٠.

فقال أحمد أشكل عليّ سطلي، فهو لك، والدرهم لك.

فقال البقال: سطلك هذا، وأنا أردت أن أجربك.

فقال: لا آخذه. ومضى. وترك السطل عنده^(١).

وقالت زوجة الإمام أحمد: خبزت يوماً للمولاي وهو وجع في مرضه الذي توفي فيه

فقال أين خبزته؟ قلت في بيت عبد الله^(٢) قال ارفعيه ولم يأكل منه.

وقال علي بن الحسن بن زياد: كان أبي صديقاً لأحمد بن حنبل فركبه الدين فوجه بي

إلى أحمد بن حنبل فقال: قل له يا أبا عبد الله قد ركبني الدين فترى لي أن أعمل مع

هؤلاء^(٣) بقدر ما أقضي ديني؟ فقال لي: قل له: لا، يموت بدينه ولا يعمل معهم قل له:

يلقى الله عز وجل ولا يعمل معهم^(٤).

وقد تكلمت عن زهده وورعه سابقاً.

وصية الإمام أحمد أصحابه بالزهد والورع:

وكان الإمام أحمد يوصي أصحابه بالزهد والورع ويفتي بذلك. قال أبو طالب أن

أبا عبد الله قال له رجل كيف يرق قلبي؟ قال ادخل المقبرة وامسح رأس اليتيم^(٥).

وقال المروزي أن مجاهد بن موسى دخل على أحمد يعوده فقال: له أوصني يا أبا

عبد الله فأشار أبو عبد الله إلى لسانه^(٦).

(١) الرسالة القشيرية ٥٤.

(٢) لأن عبد الله كان يقبل هدايا السلطان.

(٣) أي مع السلاطين والعسكر.

(٤) طبقات الحنابلة ١/١٢٢.

(٥) طبقات الحنابلة ١/١٩.

(٦) طبقات الحنابلة ١/٣٨٩.

وقلت لأبي عبد الله: إني أكون في المسجد في شهر رمضان فيجاء بالعود من الموضع الذي يكره^(١). فقال وهل يراد من العود إلا رائحته إن خفي خروجك فاخرج^(٢).

وقيل لأبي عبد الله الرجل يجد التمرة قد ألقاها العصفور؟

قال: لا يتعرض لها قد تعار النبي ﷺ من الليل في التمرة مخافة أن تكون من الصدقة^(٣).

وقال عمر بن صالح سألت أبا عبد الله بم تلين القلوب؟ فأبصر إلي ثم أبصر إلي ثم أظرق إلي ساعة فقال: بأي شيء بأكل الحلال. فذهبت إلى أبي نصر بشر الحافي فقلت له: يا أبا نصر بأي شيء تلين القلوب؟ فقال: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب" فقلت له: فإني قد سألت أبا عبد الله فتهلل وجهه لذكري لأبي عبد الله قال: سألته قلت: نعم قال: هيه، قلت: قال لي: بأكل الحلال، قال: جاءك بالأصل كما قال. قال فذهبت إلى عبد الوهاب فقلت: يا أبا الحسن بم تلين القلوب؟ فقال: "ألا بذكر الله تطمئن القلوب" فقلت: قد سألت أبا عبد الله فاحمر وجهه من فرحه بأحمد فقال: سألت أبا عبد الله؟ قلت: نعم، قال: هيه قلت: قال لي: بأكل الحلال، فقال: لأصحابه أما تسمعون أجابه بالجواهر أجابه بالجواهر، الأصل كما قال^(٤).

وقال إسماعيل الديلمي كنت في البيت عند أحمد بن حنبل فإذا نحن بداق يدق الباب قال: فخرجت إليه فإذا أنا بفتى عليه أطهار شعر فقلت: ما حاجتك فقال: أريد أحمد بن حنبل. قال: فدخلت إليه فقلت: يا أبا عبد الله بالباب شاب عليه أطهار شعر

(١) يعني فيه شبهة من السلطان.

(٢) الورع ٤٥.

(٣) الورع ١٤٥.

(٤) طبقات الحنابلة (١/٢٢٠).

يطلبك، قال: فخرج إليه فسلم عليه فقال: له يا أبا عبد الله أخبرني ما الزهد في الدنيا؟ فقال: له أحمد حدثنا سفيان عن الزهري أن الزهد في الدنيا قصر الأمل فقال له: يا أبا عبد الله صفه لي قال: وكان الفتى قائماً في الشمس والفيء بين يديه فقال: هو أن لا تبلغ من الشمس إلى الفيء قال: ثم ذهب ليولي قال: فقال: له أحمد قف. قال: فدخل فأخرج له صرة فدفعها إليه فقال: يا أبا عبد الله من لا يبلغ من الشمس إلى الفيء إيش يعمل بهذه ثم تركه وولي^(١).

وقال عبد الله بن أحمد جاءت نخة أخت بشر بن الحارث إلى أبي فقالت له: إني امرأة رأس مالي دانقان أشترى القطن فأردنه فأبيعه بنصف درهم فأتقوت بدانق من الجمعة إلى الجمعة، فمرّ ابن طاهر الطائف ومعه مشعل فوقف يكلم أصحاب المصالح فاستغنمت ضوء المشعل فغزلت طاقات، ثم غاب عني المشعل فعلمت أن الله في مطالبة فخلصني خلصك الله فقال لها تخرجين الدانقين وتبقين بلا رأس مال حتى يعوضك الله خيراً. قال عبد الله: فقلت لأبي يا أبت لو قلت لها لو أخرجت الذي أدركت فيه الطاقات، فقال يا بني سؤاها لا يحتمل التأويل ثم قال من هذه؟ قلت نخة أخت بشر بن الحارث فقال من ههنا أتيت^(٢).

قال المروزي في كتاب الورع: وكان مذهب أبي عبد الله أن يتصدق به إذا كان شيء يكرهونه.

- وقال: سألت أبا عبد الله عن شيء من أمر الورع؟ فاحتج بحديث أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) في القيء^(٣).

(١) طبقات الحنابلة ١/ ١٠٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٧. وفي رواية ذكرها القشيري فقال أحمد: من أنت عافاك الله تعالى؟ فقالت: أخت بشر الحافي.

(٣) روى المروزي عن قيس قال كان لأبي بكر (رضوان الله عليه) غلام فكان إذا جاء بغلته لم يأكل حتى =

وقال: أبو بكر الخلال أخبرني محمد بن العباس حدثنا أبو موسى بن أبي الدور الفقيمي قال: سمعت أبا داود الكاذي يقول كنت عند أبي عبد الله فجاءه رجل فقال: له يا أبا عبد الله أغسل ثوبي، فقال له: أما للناس فلا ^(١). وقال أيضاً كنت عند أبي عبد الله وجاءه رجل فقال له: الرجل يكون عطشاناً وهو بين الناس فلا يستسقي فأظنه قال: في الورع ما يكون أحق ^(٢).

وقال إسحاق بن هانئ بكرت يوماً لأعارض أحمد بالزهد فبسطت له حصيراً ومخدة فنظر إلى الحصير والمخدة فقال ما هذا قلت: لتجلس عليه، فقال ارفعه الزهد لا يحسن إلا بالزهد فرفعته وجلس على التراب ^(٣).

التفكر:

جاء في الأثر "تفكر ساعة خير من قيام ليلة" وقد ذهب الإمام أحمد إلى أن التفكر أفضل من كثير النوافل قال مشني: سألت أبا عبد الله أيهم أفضل رجل أكل فشيء وأكثر الصلاة والصيام أو رجل أقل الأكل فقلت نوافله فكان أكثره فكرة؟

فذكر - أحمد - ما جاء في الفكرة "تفكر ساعة خير من قيام ليلة" أو كما قال: فرأيت هذا عنده أكثر يعني الفكرة ^(٤).

وقال الإمام أحمد في رسالة الصلاة: "إذا خرج أحدكم من منزله فليحدث لنفسه تفكراً وأدباً غير ما كان عليه وغير ما كان فيه من حالات الدنيا وأشغالها وليخرج بسكينة ووقار".

= يسأله قال فني ليلة فأكل ولم يسأله ثم سأله فأخبره أنه من شيء يكرهه، فأدخل يده في فيه فتقيأ حتى لم يترك شيئاً.

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٤٢٢. فانظر كيف يرشد الإمام أحمد أتباعه إلى إخلاص النية في أدق الأمور.

(٢) المرجع نفسه، يعني إن فعل ذلك تورعاً فليس ذلك من الحمق بل من الورع.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ١٠.

(٤) طبقات الحنابلة ١/ ٣٣٥.

- المجاهدة: قال الإمام أحمد: "المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله".

- التوكل: قال الإمام أحمد: هو الثقة بالله.

وقال يعقوب بن بختان سمعت أحمد وسئل عن التوكل فقال: هو قطع الاستشراف بالإياس من الخلق. فقيل له ما الحجة؟ فقال: إبراهيم لما وضع في المنجنيق ثم طرح إلى النار فاعترضه جبريل فقال: يا إبراهيم ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا قال: فقال له: سل من لك إليه حاجة، فقال: أحب الأمرين إليه أحبهما إلي^(١).

وقد تكلم الإمام أحمد عن مقام عال في التوكل فقال: أحب لمن اعتقد التوكل، وسلك هذا الطريق ترك التداوي من الأشربة وغيرها.^(٢)

العزلة والخلوة:

قال الإمام أحمد رضي الله عنه: الخلوة أروح لقلبي. وقال مرة: أريد نزول مكة في شُعب من تلك الشعاب حتى لا أعرف.

وقال ابنه عبد الله: لا يمكن لأحد أن يقول: إنه رأى أبي في هذه النواحي يوماً إلا إذا خرج إلي الجمعة، وكان أصبر الناس على الوحدة، وبِشْرُ رحمة الله لم يكن يصبر على الوحدة.

وقال فتح بن نوح: سمعت أحمد يقول: أشتهي مكاناً لا يكون فيه أحد من الناس، طوبى لمن أخمل الله ذكره. إلا أن الخلوة لا تكون إلا بعد التعلم. قال الحسن بن محمد بن الحارث السجستاني: قلت: لأبي عبد الله التخلي أعجب إليك فقال: التخلي على علم^(٣).

= لي واسترجع ثم قام من فوره إلى بيت أهله فعزاهم وقال: إني لكم مكانه ولا يكون لكم أمر تحتاجون فيه إلى مساعدة إلا وساعدتكم فيه، ونحو هذا من الكلام فسروا به ودعوا له وعظموا هذه الحال منه"
٣٤٥ / ٢

(١) طبقات الحنابلة (١/٤١٦).

(٢) قوت القلوب ٣٦/٢.

(٣) طبقات الحنابلة. ١٣٨/١

وقال الإمام أحمد: "إذا كانت الفتنة فلا بأس أن يعتزل الرجل حيث شاء، وأما إذا لم تكن فتنة فالأمصار خير" (١).

هذه هي أصول التصوف (٢) التي تكلم فيها أحمد في ظلال الكتاب والسنة وهي ما كان عليه أئمة الصوفية.

إنكار الامام أحمد لبدع الصوفية المخالفة للسنة:

لم يكن الإمام أحمد يقبل كل ما يفعله الصوفية، بل لقد كان ينكر عليهم ما يعارض الشريعة، فكان ينكر السياحة في الأرض لغير قصد وينكر فهم بعضهم للتوكل (٣)، وينكر على من ترك العمل والزواج، وينكر حديثهم في الوسواس والخطرات التي تعارض الشرع، وينكر تقديم شيء على القرآن والسنة الصحيحة، وينكر على من يدعى أنه التقى بالخضر وأخذ عنه الحديث، وينكر أن يتخذ يوم مخصوص لعبادة مخصوصة من غير دليل. وينكر أن يكثر الناس من زيارة قبور الصالحين سداً للذرائع.

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٤٠٧.

(٢) وهناك مسائل أخرى ستحدث عنها لاحقاً.

(٣) وقد غالى بعض المتصوفة في فهمه للتوكل فظن أن التوكل ترك الأسباب والاعتماد على الغير. وقد رد عليهم أحمد فقد نقل ابن الجوزي عن الحسين الرازي قال: شهدت أحمد بن حنبل وجاءه رجل من أهل خراسان فقال له يا أبا عبد الله معي درهم أحج بهذا الدرهم؟ فقال له أحمد اذهب إلى باب الكرخ فاشتر بهذا الدرهم جبلاً واحمل على رأسك حتى يصير عندك ثلاثمائة درهم فحج. قال يا أبا عبد الله أما ترى مكاسب الناس قال أحمد لا تنظر إلى هذا فإنه من رغب في هذا يريد أن يفسد على الناس معاشهم. قال: يا أبا عبد الله أنا متوكل قال فتدخل البادية وحدك أو مع الناس؟ قال: لا مع الناس. قال: كذبت إذن لست بمتوكل فادخل وحدك وإلا فأنت متوكل على جراب الناس". تليس إبليس، ٣٦٩.

وقيل للإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ما تقول فيمن جلس في بيته أو مسجده وقال: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي؟ فقال أحمد: هذا رجل لم يسمع العلم. أما سمع قول النبي (ﷺ): (إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي). وكان أصحاب رسول الله (ﷺ) يتجرون في البر والبحر ويعملون في نخلهم والقدوة بهم.

موقف الإمام أحمد بن حنبل من صوفية عصره

لقد كان الإمام أحمد علماً يقتدي به الناس محباً للصالحين مكرماً لهم، قال إبراهيم الحربي: كان أحمد بن حنبل وفق للأدب، كان يجتمع في مجلس أحمد زهاء خمسة آلاف، خمسمائة يكتبون والباقيون يتعلمون منه حسن الأدب.

وكان مرة متكئاً من علة، فذكر عنده أحد الصالحين فاستوى جالساً وقال: لا ينبغي أن يذكر الصالحون فيتكأ.

وقد روى الإمام النووي أن الإمام أحمد عندما رأى أحد هؤلاء الصالحين وثب إليه وأكرمه فلما مضى قال له ابنه عبد الله: يا أبت تعمل به مثل هذا العمل، فقال: يا بني، لا تعارضني في مثل هذا.

قال ابن المنادي: سمعت جدي يقول: كان أحمد بن حنبل من أحسن الناس عشرة وأدباً، كثير الإطراق والسكوت، لا يسمع منه إلا المذاكرة بالحديث وذكر الصالحين والزهاد.

قال العلامة ابن تميم الحنبلي - وهو أحد أصحاب الوجوه في المذهب - : "كان الإمام أحمد يعظم الصوفية ويكرمهم"^(١).

وقال المروزي وذكر بعض الفقهاء فجعل يمجّده ويكثر السؤال عنه. قال: فقلت له يحتاج إلى علم، فقال: ويحك اسكت صبره على الفقر ومقاساته للضرّ فيه خير من كثير من العلم. ثم قال هؤلاء خير منا بكثير"^(٢).

ولقد عاصر الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١هـ) طائفة من كبار الصوفية، وعلاقته معهم كانت قائمة على المودة والتقدير والاحترام المتبادل، وكان يقول: (صار

(١) انظر: عقيدة الإمام أحمد الملحقه بطبقات الحنابلة ٢/ ٢٧٩.

(٢) قوت القلوب ٤٤٠.

معروف الكرخي ت ٢٠٠هـ:

وهو من شيوخ الإمام أحمد في السلوك^(١)، كان أحمد بن حنبل يذهب إليه ويسأله. وقد ترجم له ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة^(٢) باعتباره من مشايخ الإمام أحمد فقال: "معروف بن الفيرزان أبو محفوظ العابد المعروف بالكرخي: منسوب إلى كرخ بغداد، وكان أحد المشهورين بالزهد والعزوف عن الدنيا يغشاه الصالحون ويتبرك بلبقائه العارفون. وكان يوصف بأنه مجاب الدعوات. وحكى عنه كرامات وأسند أحاديث يسيرة.

وذكر أبو سعيد بن الأعرابي أن أحمد بن حنبل كان يقول معروف الكرخي من الأبدال وهو مجاب الدعوة.

وذكر في مجلس أحمد معروف الكرخي فقال بعض من حضره: هو قصير العلم قال أحمد: أمسك عافاك الله، وهل يراد من العلم إلا ما وصل إليه معروف.

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال: قلت لأبي: هل كان مع معروف شيء من العلم؟ فقال لي: يا بني كان معه رأس العلم خشية الله تعالى.

وقال إمامنا أحمد للمروزي إذا أخبرت عن معروف بشيء من أخبار السماء فاقبله.

وقال إبراهيم الحربي قبر معروف الترياق المجرب.

وقال عبد الله بن العباس الطيالسي قال: لي ابن أخي معروف قال: لي عمي معروف إذا كان لك إلى الله حاجة فتوسل إليه بي.

وقد مدح معروف إمامنا فقال عنه: "رأيت أحمد بن حنبل فتى عليه آثار النسك

(١) ترجم له ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة.

(٢) انظر: (١/٣٨٢) وما بعدها.

- حاتم الأصم ت ٢٣٧هـ:

لما دخل حاتم بغداد واجتمع إليه أهلها فقالوا: يا أبا عبد الرحمن أنت رجل أعجمي وليس يكلم أحد إلا قطعته، قال ذلك في ثلاث خصال أظهر على خصمي: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ نفسي ألا أجهل عليه. فبلغ ذلك الإمام أحمد فقال: سبحان الله ما أعقله، قوموا بنا إليه. فلما دخلوا عليه قيل له: يا أبا عبد الرحمن، ما السلامة من الدنيا؟ قال: يا أبا عبد الله لا تسلم من الدنيا حتى يكون معك أربع خصال: تغفر للقوم جهلهم، وتمنع جهلك عنهم، وتبذل لهم شيتك، وتكون من شيتهم آيساً. فقال: يا حاتم إنها لشديدة، فقال حاتم: وليتك تسلم وليتك تسلم^(١). - سري السقطي ت ٢٥٣هـ:

وهو خال الإمام الجنيد وشيخه. قال الحسن البزار: سألت أحمد بن حنبل عن السري بعد قدومه من الثغر، فقال: أليس الشيخ الذي يعرف بطيب الغذاء (أي أكل الحلال) قلت: بلى، فأثنى عليه^(٢).

وقد كان بين إمامنا والسقطي مواصلة. قال أبو طالب في قوت القلوب ٢/٣٣٣: "وقد كان سري السقطي يوصل إلى أحمد ابن حنبل شيئاً فيرده، فقال له سري: يا أحمد احذر آفة الردّ فإنها أشدّ من آفة الأخذ، فقال له أحمد: أعد علي ما قلت فأعاده، فقال أحمد: ما رددت عليك إلا لأن عندي قوت شهر فأحبسه لي عندك، فإذا كان بعد شهر فأنفذه إلي".

ويظهر من ذلك أن أحمد يستفيد من كلام السري، ولا يلقي القول بإصرار رجل تستعبده آراؤه فتلك كبرياء على العلم والعلماء^(٣).

= الكلام عن بعض التابعين عن عيسى ابن مريم عليه السلام فوهم بعض الرواة أنه ذكره عن النبي ﷺ فوضع هذا الإسناد عليه لسهولته وقربه.

(١) حلية الأولياء ٨/٨١.

(٢) حلية الأولياء ١٠/١٢٦.

(٣) كتاب (أحمد بن حنبل إمام أهل السنة).

وكان أحمد يخرج الشيء فيقول أين بدر؟ ثم يقول: هذه من بابتك. يعني أحاديث الزهد ونحو ذلك فكان إمامنا يتعجب منه ويقول من مثل بدر قد ملك لسانه^(١).

زكريا الهروي ت ٢٥٥هـ:

قال الذهبي: هو من كبار مشايخ الصوفية. وكان أحمد بن حنبل يرفع من محله ويقول عنه: هو من الأبدال.

- وهناك آخرون كثر من العارفين والزهاد من الصوفية لو سردنا أخبارهم هنا لطالت القائمة. وقد كان الإمام أحمد يقول عنهم: هم من خيار عباد الله يستنزل بذكرهم القطر. أو ما رأت عيناى مثلهم، أو كان يطلق على بعضهم صفة الأبدال. ومنهم^(٢):

أبو إبراهيم السائح، وأبو إسحاق النيسبوري، وموسى الجصاص، وأيوب الحمال وصفوان بن سليم وإبراهيم النيسبوري وأبو يوسف الغسولي، وغيرهم.

موقف الإمام أحمد من الحارث المحاسبي:

لقد اشتبه - عند بعضهم - علاقة الإمام أحمد بالصوفية بسبب موقفه من الحارث المحاسبي، فظنوا أن إمامنا يحذر من التصوف والصوفية مطلقاً، والناظر في التاريخ والسير يرى أن الإمام أحمد لم يبدع المحاسبي بسبب تصوفه بل بسبب ميله لأهل الكلام وحكايته لأقوالهم وهذا ما نص عليه ابن تيمية.

والإمام أحمد قد سمع كلام الحارث في الحقائق ومدحه ولكنه حذر منه لأنه خلط

(١) طبقات الحنابلة (١/٧٨).

(٢) وأكثرهم قد ترجم لهم ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة فهم حنابلة ومنهم - كموسى الجصاص - من كان لا يحدث إلا بمسائل الإمام أحمد.

تصنيفه في الرد على المعتزلة. فقال الحارث: "الرد على المبتدعة فرض"، فقال أحمد: "نعم ولكن حكيت شبهتهم أولاً ثم أجبت عنها فبم تأمن أن يطالع الشبهة من تعلق بفهمه ولا يلتفت إلى الجواب أو ينظر إلى الجواب ولا يفهم كنهه"^(١). يقول الإمام الغزالي: "وما ذكره أحمد حق ولكن في شبهة لم تنتشر ولم تشتهر فأما إذا انتشرت فالجواب عنها واجب ولا يمكن الجواب عنها إلا بعد الحكاية".

ثانياً: القول الثاني فهو لابن تيمية، وقد ذكر سبب إنكار الإمام أحمد على المحاسبي ولم يذكر التصوف مطلقاً فقال: "وأما الحارث المحاسبي فكان ينتسب إلى قول ابن كلاب ولهذا أمر أحمد بهجره وكان أحمد يحذر عن ابن كلاب وأتباعه ثم قيل عن الحارث أنه رجع عن قوله"^(٢).

ونص ابن تيمية على أن هجران أحمد للحارث كان بسبب مسألة دقيقة من مسائل الكلام والمشية لا بسبب التصوف قال في الدرء: "هجران أحمد للحارث لم يكن لهذا السبب الذي ذكره أبو حامد وإنما هجره لأنه كان على قول ابن كلاب الذي وافق المعتزلة على صحة طريق الحركات وصحة طريق التركيب ولم يوافقهم على نفي الصفات مطلقاً بل كان هو وأصحابه يثبتون أن الله فوق الخلق عال على العالم موصوف بالصفات ويقررون ذلك بالعقل"^(٣).

ثم كيف يجعل بعض الباحثين ممن لم يبحثوا في التاريخ موقف الإمام أحمد من الحارث المحاسبي هو موقفه من الصوفية والتصوف وقد كان محباً للصوفية معظماً لهم كما نقلنا.

(١) وهذه القصة حكاها أبو طالب المكي في قوت القلوب.

(٢) درء التعارض ٧/٢.

(٣) ١٤٨/٧.

المبحث الثالث

مسائل في التصوف عند الحنابلة

الإلهام والكشف:

لقد نص الإمام أحمد على جواز الرجوع إلى ما في قلب المؤمن عند الحيرة إذا لم يجد نصاً شرعياً وهذا ما يسميه المتصوفة بالإلهام والكشف.

قال الحافظ الإمام ابن رجب الحنبلي: (وأما ما ليس فيه نص من الله ورسوله ولا عمن يقتدى بقوله من الصحابة وسلف الأمة، فإذا وقع في نفس المؤمن المطمئن قلبه بالإيمان، المنشرح صدره بنور المعرفة واليقين منه شيء، وحك في صدره لشبهة موجودة، ولم يجد من يفتي فيه بالرخصة إلا من يجبر عن رأيه، وهو ممن لا يوثق بعلمه وبدينه، بل هو معروف باتباع الهوى، فهنا يرجع المؤمن إلى ما حك في صدره، وإن أفتاه هؤلاء المفتون^(١)).

وقد نص الإمام أحمد على مثل هذا... وقد ذكر طوائف من فقهاء الشافعية والحنفية المتكلمين في أصول الفقه مسألة الإلهام: هل هو حجة أم لا؟ وذكروا فيه اختلافاً بينهم، وذكر طائفة من أصحابنا أن الكشف ليس بطريق للأحكام، وأخذ القاضي أبو يعلى من كلام أحمد في ذم المتكلمين في الوسواس والخطرات، وخالفهم طائفة من أصحابنا في ذلك، وقد ذكرنا نص أحمد ها هنا بالرجوع إلى حواز القلوب، وإننا ذم أحمد وغيره المتكلمين على الوسواس والخطرات من الصوفية حيث كان كلامهم في ذلك لا

(١) انظر: البرهان في أصول الفقه ٢/ ٨٨٣، وتحفة المسؤول في مختصر منتهى السؤل ٤/ ٢٥٧ - ٢٥٩.

يستند إلى دليل شرعي، بل إلى مجرد رأي وذوق^(١)، كما كان ينكر الكلام في مسائل الحلال والحرام بمجرد الرأي من غير دليل شرعي. فأما الرجوع إلى الأمور المشتبهة إلى حواز القلوب، فقد دلت عليه النصوص النبوية، وفتاوى الصحابة، فكيف ينكره الإمام أحمد بعد ذلك؟ لا سيما وقد نص على الرجوع إليه موافقة لهم. وقد سبق حديث: (إن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة)^(٢).

فالتفصيل في المسألة أن الوسوس والخطرات التي لا تقوم على أدلة وتعارض صريح القرآن والسنة مردودة وقد أنكرها الإمام أحمد، فأما الرجوع إلى الأمور المشتبهة إلى حواز القلوب وإلى ما يقع في نفس المؤمن التقى الذي ينظر بنور الله، فهذا لا ينكره الإمام أحمد كما ذكر الحافظ ابن رجب الحنبلي.

وقال المروزي: "سئل أبو عبد الله أيما أحب إليك سكتي القطيعة أم الربض؟ فقال الربض.

قلت لأبي عبد الله إن القطيعة^(٣) أرفق بي من سائر الأسواق وقد وقع في قلبي من أمرها شيء.

فقال: أمرها أمر قد تلوث تعرفها لمن كانت. قلت فتكره العمل فيها؟

قال دع ذا عنك إن كان لا يقع في قلبك شيء. قلت: قد وقع في قلبي منها شيء

فقال قال ابن مسعود الإثم حواز القلوب. قلت إنما هذا على المشاورة.

قال أي شيء يقع في قلبك؟ قلت: قد اضطرب علي قلبي.

(١) وهذا تفصيل من الحافظ ابن رجب في كلام الإمام أحمد، فليس كل الخطرات مردودة.

(٢) جامع العلوم والحكم، ٢٥٥.

(٣) وهي سوق من الأسواق.

وفي قوت القلوب كان أحمد بن حنبل يقول: العلم ما جاء من فوق. قال أبو طالب يعني إلهاماً من غير تعليم^(١).

وقد كره الإمام أحمد الحديث في الوسوس والخطرات التي لا تقوم على دليل والتي تشغل الناس عن القرآن والسنة ولأنها ليست من متن العلم.

ومحفوظ عن الإمام أحمد النهي عن كتب كلام منصور بن عمار والاستماع للقصاص^(٢) قال القاضي أبو الحسين - ابن أبي يعلى - : "إنما رأى إمامنا أحمد الناس لهجين بكلامه^(٣) وقد اشتهروا به حتى دونوه وفصلوه مجالس يحفظونها ويلقونها ويكثرون فيما بينهم دراستها فكره لهم أن يلهوا بذلك عن كتاب الله ويشغلوا به عن كتب السنة وأحكام الملة لا غير"^(٤).

وإن من مراتب الإلهام التحديث قال العلامة ابن القيم الحنبلي: "التحديث أخص من الإلهام فإن الإلهام عام للمؤمنين بحسب إيمانهم، فكل مؤمن قد ألهمه الله رشد الذي حصل له به الإيمان فأما التحديث فالنبي قال فيه: "إن يكن في هذه الأمة أحد فعمر" يعني من المحدثين. فالتحديث إلهام خاص وهو الوحي إلى غير الأنبياء... والإلهام لا يكون إلا في مقام عتيد يعني في مقام القرب والحضور"^(٥).

(١) وقد روي عن الإمام أن هذا اختيار من الله فقد روى الحافظ ابن الجوزي في مناقبه عن أحمد أنه قال: القلائس من الساء تنزل على رؤوس قوم يقولون برؤوسهم هكذا وهكذا. قال ابن الجوزي المعنى لا يريدونها، وقوله هكذا وهكذا أي يميلون برؤوسهم عن أن تتمكن منها. ومعنى الكلام أنهم لا يريدون الرياسة وهي تقع عليهم ويحتمل أن يريد أنهم يطأطئون برؤوسهم تواضعاً. فلذلك كان أحمد ينهى عن كتب كلامه تواضعاً فقدر الله له أن دون ورتب وشاع انتهى. المدخل لابن بدران، ٥٣.

(٢) الآداب الشرعية ٢/ ٨٣.

(٣) يقصد منصور بن عمار وهو أحد القصاص.

(٤) الآداب الشرعية ٢/ ٨٣.

(٥) مدارج السالكين ١/ ٤٥.

وقال أبو الحسن الشاذلي: "إذا تعارض كشفك مع الكتاب والسنة فتمسك بالكتاب والسنة ودع الكشف وقل لنفسك إن الله تعالى ضمن لي العصمة في الكتاب والسنة ولم يضمنها في جانب الكشف ولا الإلهام ولا المشاهدة إلا بعد عرضها علي الكتاب والسنة، إلى غير ذلك من الأقوال الكثيرة التي تبين أن الاستقامة علي الشريعة المطهرة هي أفضل من أي كرامة".

فضل الذكر وجواز الجهر به عند أهل الحديث والحنابلة:

قال الإمام أحمد: "من كان له ورد فقطعه خفت عليه أن يسلب حلاوة العبادة"^(١). وقال ابن القيم الحنبلي: "الذكر رأس الأصول وطريق عامة الطائفة ومنشور الولاية، فمن فتح له فيه فقد فتح له باب الدخول على الله عز وجل فليطهر وليدخل على ربه عز وجل يجد عنده كل ما يريد فإن وجد ربه عز وجل وجد كل شيء وإن فاته ربه عز وجل فاته كل شيء"^(٢).

لقد جاءت أحاديث وآثار كثيرة جداً في فضل الذكر، نذكر منها ما:

أخرجه البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (يقول الله: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه)^(٣).

وأخرج مسلم، والترمذي عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (ما من قوم يذكرون الله إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده)^(٤).

(١) اعتقاد الإمام المجلد، ٣٠٦.

(٢) الوابل الصيب، ٩١.

(٣) صحيح البخاري ٦٩٧٠، صحيح مسلم ٢٦٧٥.

(٤) صحيح مسلم ٢٦٩٩، مسند الإمام أحمد ٧٤٢١.

وأخرج البيهقي وأحمد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا مررتم برياض الجنة فارتعوا) قالوا: يا رسول الله وما رياض الجنة؟ قال: (حلق الذكر)^(١).

وسئل الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى عن مجالس الذكر وفضلها فرغب فيها وقال رحمه الله: وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيذكرون الله عزّ وجلّ ويعددون نعمه عليهم كما قالت الأنصار^(٢).

والأصل عند إمامنا المجلد الإمام أحمد بن حنبل أن الاجتماع على الذكر والدعاء وتذكر نعم الله تعالى الجواز ولكن ما لم يتخذ عادة وستة كما قال الخلال وابن تيمية. قال أحمد: وأي شيء أحسن من أن يجتمع الناس فيصلوا ويذكروا ما أنعم الله عليهم كما قالت الأنصار^(٣).

وروى أبو بكر الخلال في كتاب الأدب عن إسحاق بن منصور الكوسج أنه قال لأبي عبد الله يكره أن يجتمع القوم يدعون الله ويرفعون أيديهم قال ما أكره للإخون إذا لم يجتمعوا على عمد، إلا أن يكثرُوا. وقال إسحاق بن راهويه كما قال الإمام أحمد. وقال المروزي سألت أبا عبد الله عن القوم يبيتون فيقرأ قارئ ويدعون حتى يصبحوا قال أرجو أن لا يكون به بأس^(٤).

(١) المسند ١٢٥٤٥، المستدرک ١٨٢٠.

(٢) قوت القلوب ٢٦٣، وقد رويت رواية ثانية عن أحمد ولكن بلا إسناد فقال: الفضل بن مهران أبو العباس سألت أحمد قلت: إن عندنا قوما يجتمعون فيدعون ويقرؤون القرآن ويذكرون الله فما ترى فيهم فقال: لي أحمد يقرأ في المصحف ويذكر الله في نفسه ويطلب حديث رسول الله - ﷺ - قلت: فأخ لي يفعل هذا فأنهاه قال: نعم، قلت: فإن لم يقبل قال: بلى إن شاء الله فإن هذا محدث الاجتماع والذي تصف. طبقات الحنابلة ١/ ٢٥٤. وهي شاذة فكل الروايات بخلافها.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٤١٥.

(٤) كل هذه الأخبار ذكرها ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم ٣٠٤. ولم يذكر رواية الفضل بن مهران مما يدل على أنها ضعيفة عنده فهي بلا سند.

وقد بالغت السلفية المعاصرة في إنكار الجهر بالذكر حتى اعتبروه بدعة منكرة، مع أنه قد رويت أحاديث كثيرة تدل على جواز الجهر بالذكر وأن الصحابة والتابعين كانوا يفعلونه، ومن ذلك ما:

أخرجه مسلم، والحاكم واللفظ له عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (إن لله ملائكة سيارة وفضلاء يلتمسون مجالس الذكر في الأرض فإذا أتوا على مجلس ذكر حف بعضهم بعضاً بأجنتهم إلى السماء فيقول الله: من أين جئتم؟ فيقولون جئنا من عند عبادك يسبحونك ويكبرونك ويمجدونك ويهللونك ويسألونك ويستجرونك...)"^(١).

وهذا حديث صريح في أن الصحابة كانوا يجتمعون لذكر الله تعالى، وذكر الله أمر عام قد يكون بقراءة القرآن، وقد يكون بسماع الدروس والمواعظ وقد يكون بالتسبيح والتكبير وهذا ما ذكر في الحديث، فلا سبيل لإنكاره.

وقد جاء ما هو أصرح من ذلك فقد أخرج الشيخان عن ابن عباس قال: إن رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان على عهد النبي ﷺ، قال ابن عباس: كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك إذا سمعته"^(٢). قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري: "وقد دل حديث ابن عباس على رفع الصوت بالتكبير عقب الصلاة المفروضة"^(٣).

(١) المستدرک، ١٨٢١، المسند ٨٦٩٠، مسلم ٢٦٨٩.

(٢) البخاري ٨٠٥، مسلم ٥٨٣.

(٣) وحمل الإمام الشافعي حديث ابن عباس هذا على أنه جهر به وقتاً يسيراً حتى يعلمهم صفة الذكر؛ لا أنهم جهروا دائماً. فتح الباري ٢٣٦/٥. وقد رد محمد بن عثيمين بجواب جيد على هذا القول فقال: "وأما من زعم من أهل العلم أنه كان يجهر به في عهد النبي ﷺ للتعليم، وأنه لا يسن الجهر به الآن فإن هذا في الحقيقة مبدأ خطير، لو كنا كلما جاءت سنة بمثل هذا الأمر قلنا إنها للتعليم، وأن الناس قد تعلموا الآن فلا تشرع هذه السنة لبطل كثير من السنن بهذه الطريقة... فالصواب في هذا أنه يشرع أدبار الصلوات المكتوبة أن يجهر الإنسان بكل ما يشرع من ذكر سواء بالتهليل، أو بالتسبيح أو الاستغفار" مجموع فتاوى ورسائل. ابن عثيمين ١٣/١٨٠.

ومما نقله ابن رجب الحنبلي من أخبار - مرتضياً لها - (١):

ما رواه ابن سعد في طبقاته بإسناده عن عمر بن عبد العزيز، أنه كان يكبر: الله أكبر
ولله الحمد - ثلاثاً - دبر كل صلاة.

وقال عطية بن قيس: كان الناس يذكرون الله عند غروب الشمس، يرفعون
أصواتهم بالذكر، فإذا خففت أصواتهم أرسل إليهم عمر بن الخطاب أن يرددوا الذكر.
خرجه جعفر الفريابي في كتاب الذكر.

ونقل عن الأوزاعي قوله: أحب إلي أن يذكر الله في نفسه، وإن رفع صوته فلا
بأس.

أما عن الإمام أحمد فقد كان يجهر بالذكر أحياناً روى ابن أبي يعلى عن الميموني قال:
سمعت أبا عبد الله يقول بعد التسليم من الصلاة سبحان ربك رب العزة عما يصفون (٢).

أما المذهب ففيه وجهان وقد أطلق ابن مفلح الخلاف قال العلامة الشمس ابن
مفلح رحمه الله تعالى في كتابه الفروع ٢ / ٢٣١ - :

"وهل يستحب الجهر بذلك كقول بعض السلف والخلف وقاله شيخنا (٣) أم لا؟
كما ذكر أبو الحسن بن بطال وجماعة: أنه قول أهل المذاهب المتبوعة وغيرهم؟ ظاهر كلام
أصحابنا مختلف ويتوجه تخريج واحتمال: يجهر لقصد التعليم فقط ثم يتركه" هـ. وقال
العلامة علاء الدين المرادوي رحمه الله تعالى في كتابه "تصحیح الفروع" تعليقا على كلام
ابن مفلح "هذه المسألة ليس للأصحاب فيها كلام كما قال المصنف" (٤). قلت: الصواب

(١) انظر: فتح الباري (٦ / ١٠٤).

(٢) طبقات الحنابلة ١ / ٢١٤، وهذا دليل على أن الإمام أحمد كان يجهر بالذكر.

(٣) يقصد ابن تيمية فقد ذهب إلى الجواز.

(٤) لم يجد المرادوي رواية عن الأصحاب مع أن قول أبي يعلى ظاهر وموجود.

- واستدلوا بحديث (خير الذكر الخفي، وخير الرزق ما يكفي).

قال العجلوني: "رواه أبو يعلى والعسكري وأبو عوانة وابن حبان وصححه عن سعد بن أبي وقاص ورفعته"^(١) ولكن قال النووي في فتاويه ليس بثابت^(٢).

وعلى فرض ثبوته فمعناه أن إخفاء العمل وعدم الشهرة أسلم في الدنيا والدين، كما قال السخاوي في المقاصد الحسنة.

وقال السيوطي: "وأما معارضته بحديث: (خير الذكر الخفي) فهو نظير معارضة أحاديث الجهر بالقرآن بحديث المسرّ بالقرآن كالمسر بالصدقة، وقد جمع النووي بينهما بأن الإخفاء أفضل حيث خاف الرياء أو تأذى به مصلون أو نيام، والجهر أفضل في غير ذلك لأن العمل فيه أكثر ولأن فائدته تتعدى إلى السامعين، ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ويتردد النوم ويزيد في النشاط"^(٣). وقال: "وقد وردت أحاديث تقتضي استحباب الجهر بالذكر، وأحاديث تقتضي استحباب الإسرار به، والجمع بينهما أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص".

- واستدلوا بحديث ابن مسعود رضي الله عنه:

فقد نقل عن ابن مسعود أنه رأى قوماً يهللون برفع الصوت في المسجد فقال: ما أراكم إلا مبتدعين حتى أخرجهم من المسجد.

وهذا الحديث رواه الدارمي مختصراً فلم يبين قصة الحديث ولم ينكر عليهم ابن مسعود. فإن من لم يجمع طرق الحديث لم يفهم معناه كما قال إمامنا المبجل.

(١) كشف الخفا ٣٩٢.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) نتيجة الفكر في الجهر في الذكر ١/٣٧٩، وانظر: الفتاوى الحديثية لابن حجر ١/٥٣.

قالت: قال رسول الله ﷺ: (عليكن بالتسييح والتهليل والتقديس ولا تغفلن فتنسين التوحيد واعقدن بالأنامل فإنهن مسؤولات ومستنطقات)^(١).

- أن الإمام أحمد لا يسارع في الحكم بالبدعة على الأفعال^(٢) طالما وجد لها أصلاً في السنة.

وكيف يدع الإمام أحمد التسييح بالسبحة وقد كان من شيوخه من يسبح بها وهو يحيى بن سعيد القطان من أعلم أهل الحديث في عصره. قال الذهبي: "قال ابن معين: وكان يحيى القطان يحيى معه بمسباح، فيدخل يده في ثيابه، فيسبح"^(٣).

وقد غالت السلفية المعاصرة حتى اعتبرت أن التسييح باليد اليسرى لا يجوز، وغالى بعضهم حين رأى فعل أبي هريرة - فقال: إن الجائر هو التسييح بخيط معقود، أما السبحة المتصلة فلا تجوز، وهذا من أعجب العجب، ولو فهموا كلام إمامنا المبجل أحمد حين قال: "النبي - ﷺ - قد عدّ" لما وقعوا في هذا التخبط.

أما عن أثر أبي هريرة فقد: أخرج الإمام أحمد في المسند: ٥٤٠ / ٢ عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: تثويت أبا هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم أر رجلاً من أصحاب النبي - ﷺ - أشد تشميراً ولا أقوم على ضيف منه، فبينما أنا عنده يوماً وهو على سريره له ومعه كيس فيه حصى أو نوى، وأسفل منه جارية له سوداء، وهو يسبح بها، حتى إذا أنفد ما في الكيس ألقاه إليها، فجمعه فأعادته في الكيس، فدفعته إليه^(٤).

(١) وقد أورده ابن القيم في الوابل الصيب في فصل: عقد التسييح بالأصابع وأنه أفضل من السبحة. ص ٢٢٢. فلم ينكر السبحة.

(٢) مع أن بعض السلف كابن مسعود أنكر العد بالحصى.

(٣) سير أعلام النبلاء ١٧ / ١٩٠.

(٤) وفيه هذا الشيخ الذي لم يسم. ولولا أن الإمام أحمد لم ير صحته - بروايته من طريق آخر - لما أخذ به.

ورواه ابن أبي شيبة: ٢/ ٣٩٠، وأبو داود في سننه: ٢/ ٦٢٦، وابن سعد في الطبقات "أن أبا هريرة كان يسبح بالنوى المجزع".

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "وكان لأبي هريرة خيط فيه ألفا عقدة، فلا ينام حتى يسبح به"^(١).

أما عن أثر سعد بن أبي وقاص فقد رواه الإمام أحمد في الزهد: عن حكيم بن الديلمى أن سعداً كان يسبح بالحصى والنوى^(٢).

فهذان أثران صحيحان عند الإمام أحمد بن حنبل فمن يجرؤ بعد ذلك على تضعيفها؟!

وقد وردت آثار أخرى عن بعض السلف فيها ضعف، ذكرهم السيوطي في رسالته المنحة في السبحة، ومنهم: أبو صفية مولى النبي ﷺ إذ كان يسبح بالحصى. وعن أبي الدرداء كان يسبح بالنوى، وعن علي بن أبي طالب، وعن الحسن البصري. وعن فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب أنها كانت تسبح بخيط معقود فيها.

وقال ابن القيم: "قال القشيري سمعت أبا علي الدقاق يقول رُوِيَ في يد الجنيد سبحة فقبل له أنت مع شرفك تأخذ بيدك سبحة؟ فقال طريق وصلت به إلى ربي تبارك وتعالى لا أفارقه أبداً"^(٣).

وسئل ابن تيمية: عما إذا قرأ القرآن ويعدّ في الصلاة بسبحة هل تبطل صلاته أم لا؟ فأجاب: إن كان المراد بهذا السؤال أن يعد الآيات أو يعد تكرار السورة الواحدة مثل

(١) جامع العلوم والحكم، في شرح الحديث الخمسين. والحديث رواه أبو نعيم في الحلية، ١/ ٣٨٣.

(٢) ورواه ابن أبي شيبة: ٢/ ٣٩٠ بإسنادين عن حكيم بن الديلمى عن مولاة لسعد أن سعداً كان يسبح بالحصى والنوى.

(٣) مدارج السالكين ٣/ ١٩٠.

قيل له إثمهم يتماجنون. ثم روي عنه ما يدل على أنه لا بأس بها^(١). قال ابن الجوزي: "وروى المروزي عن أحمد بن حنبل أنه قال كسب المخنث خبيث يكسبه بالغناء. وهذا لأن المخنث لا يغني بالقصائد الزهدية إنما يغني بالغزل والنوح"^(٢).

وقال: "فأما الأشعار التي ينشدها المغنون المتهيئون للغناء ويصفون فيها المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ويشير كامنها من حب اللهو وهو الغناء المعروف في هذا الزمان... وقد أخرجوا لهذه الأغاني ألحانا مختلفة كلها تخرج سامعها عن حيز الاعتدال وتثير حب الهوى".

وقال ابن رجب الحنبلي ناقلاً قول الخطابي: "وكان الشعر الذي تغنيان به في وصف الشجاعة والحرب، وهو إذا صرف إلى جهاد الكفار كان معونة في أمر الدين، فأما الغناء بذكر الفواحش والابتهاار للحرم، فهو المحظور من الغناء، حاشاه أن يجري بحضرته شيء من ذلك فيرضاه، أو يترك النكير له، وكل من جهر بشيء بصوته وصرح به فقد غنى به.

قال: وقول عائشة: (ليستا بمغنيتين)، إنما بينت ذلك؛ لأن المغنية التي اتخذت الغناء صناعة وعادة، وذلك لا يليق بحضرته، فأما الترنم بالبيت والتطريب للصوت إذا لم يكن فيه فحش، فهو غير محظور ولا قاذح في الشهادة. وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لا ينكر من الغناء النصب والحداء ونحوهما، وقد رخص فيه غير واحد من السلف^(٣).

(١) تلييس إبليس ٢٨١.

(٢) تلييس إبليس ٢٨١، ثم قال ابن الجوزي: "فبان من هذه الجملة أن الروایتين عن أحمد في الكراهة وعدمها تتعلق بالزهديات الملحنة، فأما الغناء المعروف اليوم فمحظور عنده كيف ولو علم ما أحدث الناس من الزيادات".

(٣) فتح الباري ٦/ ٨٠.

أما الاستماع لقصائد الزهد فقد أجازها الإمام أحمد، ومن ذلك:

- أن الإمام أحمد سمع قوًّا^(١) عند ابنه صالح فلم ينكر عليه. فقال له صالح يا أبت أليس كنت تنكر هذا؟ فقال إنما قيل لي إنهم يستعملون المنكر فكرهته فأما هذا فياني لا أكرهه^(٢).

- وروى ابن أبي يعلى وابن الجوزي في تلمبي إبليس ٢٧٩ بإسناده عن أبي حامد الخلفاني قال لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله هذه القصائد الرقاق التي في ذكر الجنة والنار أي شيء تقول فيها^(٣)؟

فقال مثل أي شيء؟ قلت يقولون:

إذا ما قال لي ربي أما استحييت تعصيني
وتخفي الذنب من خلقي وبالعصيان تأتيني

فقال أعد علي فأعدت عليه فقام ودخل بيته ورد الباب فسمعت نحيبه من داخل البيت وهو يقول:

إذا ما قال لي ربي أما استحييت تعصيني
وتخفي الذنب من خلقي وبالعصيان تأتيني

- وروى ابن الجوزي من عدة طرق - صحح بعضها - عن صالح قال كنت أحت السماع وكان أبي أحمد يكره ذلك وكنت أدعو ابن الخبازة القصائدي وكان يقول ويلحن

(١) أي منشداً.

(٢) تلمبي إبليس ٢٨١.

(٣) وهذا جواب مفصل يدل على أن الإمام أحمد يعلق الحكم على مضمون القصائد.

قال دعوهم يفرحوا مع الله تعالى ساعة قيل فمنهم من يغشى عليه ومنهم من يموت فقال: ﴿وَبَدَأَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧] (١).

وفي مختصر منهاج القاصدين ٢ / ٨٥ لابن قدامة قال: "وقد سمع أحمد بن حنبل قول قوال، فقال: لا بأس بهذا، فينبغي أن يتأمل الذي أفتى بجوازه ما هو، وليس إلا الأشعار الزهدية وما يشبهها، من غير ضرب بقضيب، أو آلة تطرب، ولا ضم إلى ذلك تصفيق ولا رقص".

ولذلك ذهب جماعة من كبار الحنابلة إلى جواز السماع ومنهم:

- أبو بكر الخلال وصاحبه عبدالعزيز - وهما شيخا المذهب في عصرهما - قال ابن الجوزي في تلبس إبليس ٢٨١: "وقد ذكر أصحابنا عن أبي بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز إباحة الغناء وإنما أشار إلى ما كان في زمانها من القصائد الزهديات وعلى هذا يحمل ما لم يكرهه أحمد". ولعله لذلك روى الخلال في السنة بعض الأخبار التي تؤيد رأيه.

وقد ذكر ابن الجوزي أن أهل المدينة يضربون بالدف في إنشادهم فقال: "ومن هذا الجنس كانوا ينشدون أشعارهم بالمدينة وربما ضربوا عليه بالدف عند إنشاده".

- ابن مجاهد وابن بنت منيع الحنبليان:

كان ابن مجاهد المقرئ (٢) لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيه سماع، وحكى غير واحد أنه قال اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع وأبو بكر ابن داود وابن مجاهد في نظرائهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرص ابن بنت منيع على ابن داود في أن يسمع فقال ابن داود حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع وكان أبي يكرهه وأنا على

(١) الفروع ٥ / ٢٣٨. كشاف القناع ٥ / ١٨٤، غذاء الألباب شرح منظومة الآداب ج ١ / ١٢٠. وذكره

الرحيبياني في مطالب أولي النهى ٥ / ٢٥٣. ولم يضعفوا هذا الخبر وهم أئمة هذا الشأن..

(٢) وهو صاحب كتاب السبعة وعالم القراءات في عصره.

وعقب ابن مفلح فقال: "ومراد ابن عقيل رحمه الله عدم الإنكار على صاحب هذه الحال كما يراه بعض الناس أي الصادق منهم ومدح حاله لا أن هذه الحال هي الغاية"^(١).
وابن عقيل ينكر شطحات ومنكرات متصوفة عصره كاجتماعهم في المقابر في أيام مخصوصة، والاختلاط بين الرجال والنساء والمردان.

الإمام عبد القادر الجيلاني الحنبلي:

فقد قال في الغنية: "يكره تحريق الثياب في حق المتواجد عند السماع قال ويجوز سماع القول بالقضيب ويكره الرقص"^(٢).

شيخ المريدين في مصر أبو عمر القرشي الحنبلي:

قال الحافظ ابن رجب في ترجمته: "الفقيه، العارف، الزاهد، أبو عمرو. نزيل الديار المصرية: صحب شرف الإسلام عبد الوهاب بن الجيلي بدمشق، وتفقه واستوطن مصر وأقام بها إلى أن مات، وأفتى بها ودرس وناظر، وتكلم على المعارف والحقائق. وانتهت إليه تربية المريدين بمصر"^(٣).

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وهذا الشيخ كان ينتسب إلى مذهب الإمام أحمد"^(٤).

قال الناصح ابن الحنبلي: وسمعت خادم الشيخ عثمان بن مرزوق، وكان يعرف بسيف السنة، وعليه آثار الصلاح، وقال له زين الدين بن نجا: أتعرف الأبيات التي

(١) انظر: الآداب الشرعية ٢/ ٣٠٧.

(٢) الفروع ٥/ ٢٣٨.

(٣) طبقات الحنابلة ١/ ٢٧٧.

(٤) المرجع نفسه.

وكان يجيز السماع للقصاصد الزهدية حتى مع آلة فقال في فتوى له^(١):

"الغناء كالشعر، فيه مذموم وممدوح، فما قصد به ترويح النفوس، وتفريج الهموم، وتفريغ القلوب لسماع موعظة، وتحريك لتذكرة: فلا بأس به. وهو حسن"، وذكر أحاديث في تغني جَوَيرِيَّات الأنصار، وفي الغناء في الأعراس، وأحاديث في الحُداء "وأما الشبابة: فقد سمعها جماعة ممن لا يحسن القدح فيها من مشايخ الصوفية وأهل العلم، وامتنع من حضورها الأكثر. وأما كونها أشد تحريماً وأعظم إنهما من سائر الملاحية: فهذا قول لا يوافق عليه. وكيف يجعل المختلف فيه كالمتفق عليه.

ورد على من يكفر أهل السماع فقال: "ثم قد بالغ في تحريم ذلك، وضم فاعله إلى حكم الكفر بالله تعالى، وأوهم بما ذكر من الآيات: أن هذا السماع يُخرج عن الإسلام، وهذا من الغلو".

وقد حرم الاختلاط فقال: "وأما اجتماع الرجال والنساء في مجلس... وهو محرم إذا كان في غير معروف، فإن كان في صلاة جمعة أو جماعة، أو سماع موعظة، أو التقاء في مجلس حكم: فذلك غير منكر".

وقد رد عليه العلامة الموفق ابن قدامة في فتوى طويلة مما قاله فيها: "فناصح الدين سئل عن السماع الجامع لهذه القبائح مُتَّخِذاً ديناً وقربة، فأجاب: بأن رجلاً قد للنبي ﷺ، وجارية قد نَدَبَتْ أباهما، وأشبه ذلك بما ليس فيه جواب أصلاً". وقال: "ومن العجب: استدلال الفقيه على إباحة الشبابة. بأنه قد سمعها من الصوفية، وما من قبيحة من القبائح، ولا بدعة من البدع، إلا قد سمعها مشايخ وشباب أيضاً، وقد علم الناصح أنواع الأدلة، فهل وجد فيها فعل المشايخ من الصوفية. وإن كان هذا دليلاً فليضمه إلى أدلة الشرع المذكورة، ليكون دليلاً آخر، يغرب به على من قبله، ويكون هذا الدليل منسوباً

(١) ذكره ابن رجب في الطبقات مع فتوى الموفق ١٣٧/٢.

ولكن ابن الحنبلي لم يجوز هذه المنكرات المصاحبة للسمع فيكون فتوى الموفق على أمر وفتوى ابن الحنبلي على أمر آخر وهو ما انتقده ابن قدامة في أول الفتوى إذ بين أن المفتي ينبغي أن يجيب عما سئل عنه لا عن أمور خارجية.

وقول الموفق: "وأما استدلاله بحديث الجوارى اللاتي نَدَبْنَ آبَاءَهُنَّ، فما فيه ذكر الغناء، فإن كان النبي ﷺ أرخص لهنَّ في ذلك، فليس له فيه ما يوجب المدح في حق عقلاء الرجال المتوسمين بالدين، والعبادة" فهو من باب الأدب والذوق لا من باب الحلال والحرام لأن إجازة النبي ﷺ لهنَّ بالغناء دليل من أدلة الشرع.

أما قول الموفق: "ومنها: أنه شرع مستدلاً على مدح الغناء بذكر الحداء، شروع من لا يفرق بين الحداء والغناء، ولا يفرق بين قول الشعر على أي صفة كان. ومنَّ هذه حاله لا يصلح للفتيا؛ فإن المفتي ينبغي أن يكون عالماً باللسان، لسان العرب ولغتهم مما يفتي فيه".

أقول: لم ينص ابن الحنبلي على أن الحداء هو نفسه الغناء، وهو يفهم اللغة جيداً إذ أخذها من شيوخها كما في ترجمته، أما استدلاله بالحداء فلأنه شعر ملحن - وهو كاستدلال السامري كما مر - كذا الغناء قصائد ملحنة تذكر الخمر والنساء غالباً وقد يصحبها الآلة، ولكنه أخطأ في تسمية القصائد الملحنة بالغناء وقد فرّق بينهما القوم.

قال أبو طالب المكي: "والفرق بين الأغاني والقصائد أنّ الأغاني ما شَبَّ به النساء وذكر فيه الغزل، ووصفن به، وشهدن منه، ودعا إلى الهوى، وشوّق إلى اللهو، فمن سمع من حيث قال القائلون بهذه المعاني فالسمع عليه حرام، والقصائد ما ذكّر بالله، ودلّ عليه، وشوّق إليه، وأهاج مواجيد الإيمان، وأثار مشاهدات العلوم، وذكر به طرقات الآخرة ومقامات الصادقين، فمن سمع من حيث شهد بهذه الشهادة فهو من أهله إذ له نصيب منه" (١).

(١) قوت القلوب ٢/ ١٠١، ثم قال: "ولم يزل الحجازيون عندنا يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي =

وقال: السماع فتنة لمن طلبه. ترويح لمن صادفه^(١).

وقد أنكر أئمة التصوف الحركة عند السماع وعدوها من الرياء^(٢) قال القشيري:
"فالمريد لا يسلم له الحركة في السماع بالاختيار البتة؛ فإن ورد عليه وارء حركة لم يكن فيه فضل قوة فبمقدار الغلبة يعذر فإذا زالت الغلبة يجب عليه القعود والسكون، فإن استدام الحركة مستحلياً للوجد من غير غلبة وضرورة لم يصح"^(٣).

حكم إقامة المولد النبوي عند الحنبلة:

المولد النبوي هو الاجتماع لذكر الأحداث التي حدثت في يوم ميلاد النبي ﷺ إظهاراً للفرح بمقدمه وتبجيلاً له، ويكون بذكر القصائد التي مدحت النبي ﷺ، وقد تكون قصائد زهدية ملحنة. وهذا لا إنكار فيه بل قد يكون مستحسنًا، فالسماع قد ثبت جوازه عند الامام أحمد، وإنشاد القصائد الشعرية في مدح الرسول قد ثبت في حياة الصحابة وأجازها النبي ﷺ.

فيبقى الخلاف في مشروعية الاجتماع في يوم مخصوص؟^(٤) هل هو بدعة وهل له أصل عند السلف الصالح؟

وقد تقدم أنه ليس كل ما يقال عنه بدعة هو بدعة منكرة، بل قسم العلماء ومنهم الإمام الشافعي والإمام أحمد البدع إلى منكرة وحسنة^(٥). ويكفي في ذلك حديث رسول

(١) الرسالة القشيرية ١٥٣.

(٢) لكن منه ما ليس من الرياء روي عن أبي بكر الصديق أنه كان إذا ذكر الله في مجلسه، أو ذكره هو، اهتز كما تهتز السفعة، وتضاءل إجلالاً لله، وتعظيماً له، وهيبةً لذكره. رواه الخلال. انظر المنتخب من علل الخلال

(٣) الرسالة ١٨٤.

(٤) وأما المنكرات التي تصاحب الموالء كالاختلاط والآلات الموسيقية فلا تجوز.

(٥) راجع سابقاً: البدعة عند الإمام أحمد والحنبلة.

الله ﷺ: "من سنَّ في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها ومن سنَّ في الإسلام سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها".

إنشاد الصحابة للمدائح النبوية:

ثبت في السيرة أن إنشاد القصائد في مدح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في حياته وفي مسجده:

فهذا شاعر الرسول حسان بن ثابت الأنصاري يمدح النبي ﷺ بأشعار كثيرة وفي المسجد. فقد روى الإمام أحمد في المسند ٢٢٢ / ٥ ومسلم في الصحيح ١٦٢ / ٧ عن أبي هريرة أن عمر مرَّ بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه. فقال قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك.

ثم التفت إلى أبي هريرة فقال أنشدك الله أسمعت رسول الله - ﷺ - يقول «أجب عنى اللهم أيده بروح القدس». قال اللهم نعم^(١).

وروى الترمذي عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يضع لحسان منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر عن رسول الله ﷺ أو قال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ويقول رسول الله ﷺ: إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما يفاخر أو ينافح عن رسول الله ﷺ^(٢).

وروى الطبراني^(٣) عن خريم بن أوس قال: كنا عند النبي ﷺ، فقال له العباس بن عبد المطلب رحمه الله: يا رسول الله، إني أريد أن أمدحك. فقال له ﷺ: "هات، لا يفضض الله فاك"^(٤).

(١) وأخرجه البخاري ٦ / ٢٢١.

(٢) أخرجه: أبو داود ٤ / ٤٦٢، والترمذي. ٥ / ١٣٨ باب إنشاد الشعر.

(٣) المستدرک ٥٤١٧، المعجم الكبير ٤١٦٧.

(٤) فليل لم تسقط أسنانه حتى مات.

إظهار الفرح بمولده:

إن الفرح به ﷺ قد أمر الله به في القرآن فقال: (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) (يونس: ٥٨).

قال ترجمان القرآن ابن عباس: الفضل: هو العلم، والرحمة هو محمد.

وذكر السهيلي في الروض الأنف أن العباس بن عبد المطلب رضى الله عنه قال: لما مات أبو لهب رأيت في منامى بعد حول في شر حال فقال ما لقيت بعدكم راحة إلا أن العذاب يخفف عنى كل يوم اثنين، قال وذلك أن النبي ﷺ ولد يوم الاثنين وكانت ثوية بشرت أبا لهب بمولده فأعتقها.

وأصل الحديث في البخاري فقد روى عن عروة قال: وثوية مولاة لأبي لهب كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ فلما مات أبو لهب أريه بعض أهله بشر حبية قال له ماذا لقيت؟ قال أبو لهب لم ألق بعدكم غير أنى سقيت في هذه بعتاقتي ثوية^(١).

ومن قال بأنه يخفف عن أبي لهب كل يوم اثنين: الإمام الحافظ السهيلي في الروض الأنف، والبيهقي الإمام المحدث الفقيه، والإمام المحدث ابن بطال شارح البخاري والحافظ ابن الجزري شيخ القراء وغيرهم^(٢).

ورحم الله الإمام ابن ناصر الدين الدمشقي - صاحب الرد الوافر - القائل:

إذا كان هذا كافر جاء ذمهُ وتبت يده في الجحيم مخلدا

أتى أنه في يوم الاثنين دائماً يخفف عنه بالسرور بأحمدا

فما الظن بالبعد الذي كان عمره بأحمد مسروراً ومات موحداً

(١) صحيح البخاري ٥/١٩٦١.

(٢) انظر: فتح الباري لابن حجر ٩/٤٨.

ومن الأحاديث التي تدل على خصوصية يوم مولده:

ما أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وآله سئل عن صوم يوم الاثنين فقال: (ذاك يوم ولد فيه، وفيه أنزل عليّ) (١). فقد حث على صيام يوم الاثنين في كل أسبوع لأنه وُلد فيه، فهل كان ﷺ داعية للغلو (٢).

يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي - عند الكلام في استحباب صيام الأيام التي تتجدد فيها نعم الله على عباده - ما هذا لفظه: (إن من أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبعثه وإرساله إليهم، كما قال الله تعالى: (لقد منّ الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولاً من أنفسهم) فصيام يوم تجددت فيه هذه النعمة من الله سبحانه على عباده المؤمنين حسن جميل، وهو من باب مقابلة النعم في أوقات تجددها بالشكر) (٣).

وروى البخاري ومسلم عن ابن عباس قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألوا عن ذلك؟ فقالوا: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبنى إسرائيل على فرعون ونحن نصومه تعظيماً له، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (نحن أولى بموسى منكم فأمر بصومه) (٤).

وقد استدل ابن حجر العسقلاني بهذا الحديث على مشروعية الاحتفال بالمولد النبوي على ما نقله الحافظ السيوطي، فقال: (فيستفاد فعل الشكر لله على ما من به في يوم معين من إسداء نعمة، أو دفع نقمة ويعاد ذلك، نظر ذلك اليوم من كل سنة، والشكر لله

(١) صحيح مسلم ١١٦٢، سنن النسائي الكبرى ٢٧٧٧.

(٢) السنة صيام يوم الاثنين أما صيام يوم مولده إذا جاء في غير يوم الاثنين فليس بسنة.

(٣) لطائف المعارف ١٠١.

(٤) البخاري ٣٧٢٧، مسلم ١١٣٠.

يحصل بأنواع العبادة، كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببرز هذا النبي، نبي الرحمة في ذلك اليوم^(١).

وقال السيوطي: (وقد ظهر لي تخريجه على أصل آخر، وهو ما أخرجه البيهقي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عَقَّ عن نفسه بعد النبوة مع أنه قد ورد أن جدّه عبد المطلب عَقَّ عنه في سابع ولادته، والعقيقة لا تعاد مرة ثانية، فيحمل ذلك على أن الذي فعله النبي صلى الله عليه وآله وسلم إظهار للشكر على إيجاد الله إياه رحمة للعالمين وتشريع لأمته كما كان يصلى على نفسه، لذلك فيستحب لها أيضا إظهار الشكر بمولده بالإجماع، وإطعام الطعام، ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرات)^(٢).

أما شبهة أن يوم مولده هو نفس يوم وفاته فقد ردها السيوطي فقال: "إن ولادته ﷺ أعظم النعم، ووفاته أعظم المصائب لنا؛ والشريعة حثت على إظهار شكر النعم، والصبر والسكون عند المصائب، وقد أمر الشرع بالعقيقة عند الولادة وهى إظهار شكر وفرح بالمولود، ولم يأمر عند الموت بذبح عقيقة ولا بغيره، بل نهى عن النياحة وإظهار الجزع. فدلّت قواعد الشريعة على أنه يحسن في هذا الشهر إظهار الفرحة بولادته ﷺ دون إظهار الحزن فيه بوفاته^(٣).

علماء الحنابلة والحديث يميزون المولد النبوي:

وها هم علماء الحنابلة والحديث وغيرهم يميزون المولد الشريف فهذا الإمام ناصر السنة وقامع البدعة عبد الرحمن بن إسماعيل المعروف بأبي شامة، حيث قال في رسالته النافعة "الباعث على إنكار البدع والحوادث" ما يلي: "فالبدعة الحسنة متفق على جواز

(١) الحاوي ١/١٨٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

الحنابلة والاختلاف مع السلفية المعاصرة ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ ٧٤١

فينبغي أن يقال ما كان من ذلك مباحاً بحيث يقتضى السرور بذلك اليوم لا بأس بإلحاقه به، وما كان حراماً أو مكروهاً فيمنع، وكذا ما كان خلاف الأولى^(١) انتهى.

وهذا الحافظ الذهبي يمدح أول من عمل المولد النبوي ويصفه بالسنة فيقول: "السلطان الدين، الملك المعظم، مظفر الدين، أبو سعيد كوكبري بن علي بن بكتكين بن محمد التركماني، صاحب إربل"^(٢).

ثم قال: "وأما احتفاله بالمولد، فيقصر التعبير عنه؛ كان الخلق يقصدونه من العراق والجزيرة، وتنصب قباب خشب له ولأمرائه وتزين،... وتطبخ الألوان، ويعمل عدة خلع للصوفية، ويتكلم الوعاظ في الميدان، فينفق أموالاً جزيلة. وقد جمع له ابن دحية (كتاب المولد)، فأعطاه ألف دينار.

وكان متواضعاً، خيراً، سنياً، يحب الفقهاء والمحدثين، وربما أعطى الشعراء، وما نقل أنه انهزم في حرب"^(٣).

وها هم أهل الحديث منذ القرون الأولى يعقدون المجالس للتحديث بمولد النبي ﷺ. فهذا الإمام الأجري الحنبلي في كتابه الشريعة يعقد باباً بعنوان: "ذكر مولد رسول الله ﷺ ومنشئه".

وها هو الحافظ ابن عبد الهادي الحنبلي له جزء كبير مخطوط في مولد النبي ﷺ. وها هو الفقيه الصرصري الحنبلي الشهيد يستبشر خيراً في ذكرى المولد النبوي فيقول:

في كل عام لنا من سيد البشر بشارة قرنت بالصبر والظفر

(١) الحاوي ١/١٨٨.

(٢) سير أعلام النبلاء ٤٢/٣٦٨.

(٣) سير أعلام النبلاء ٤٢/٣٦٨.

إنكارهم للمنكرات التي قد تقع فيه، فهذا شيخ الحنابلة في الشام - في القرن الثاني عشر الهجري - العلامة الشيخ حسن الشطي - وآل بيته وطلابه من بعده - يعقدونه ويستحسنونه^(١).

فهل عمل المولد النبوي على ما وصفنا من البدع المستحسنة أم المنكرة؟ وهل يستحق هذه الهجمة الشرسة؟ وهل إضاعة الأموال والأوقات في نشر الكتيبات والأشرطة التي تنكره وتضلل فاعله مشروع مقبولة؟

من خصائص النبي ﷺ وفضائله:

يكثر في كتب التصوف ذكر خصائص النبي ﷺ وفضائله فيظن الجاهل أن هذا من الغلو والكذب، وقد وردت هذه الخصائص في كتب الحنابلة والحديث وأقروها ولم ينكروها فهي مما يزيد في تبجيل النبي ﷺ وتوقيره. قال الإمام أحمد رحمه الله: حُصَّ النبي ﷺ بواجبات ومحظورات ومباحات وكرامات^(٢).

وسأذكر بعضاً من هذه الخصائص والفضائل التي ذكرت في كتب الحنابلة^(٣):

النبي ﷺ أفضل الخلق:

قال الإمام أبو الفضل التميمي شيخ الحنابلة في عصره: "وكان - الإمام أحمد - يقول إن بعض النبيين أفضل من بعض ومحمد ﷺ - أفضلهم والملائكة أيضاً بعضهم

(١) انظر: مختصر طبقات الحنابلة للشطي.

(٢) الإنصاف للمرداوي ٤٤/٨. والفروع ١٢١/٥. وقد رويت بعض الفضائل بأسانيد فيها ضعف إلا أن منهج الإمام أحمد في ذلك معروف.

(٣) سأقتصر على ما فيه خلاف للاختصار. وقد ذكرت هذه الخصائص في: السنة للخلال، الإنصاف للمرداوي ٤٤/٨. والفروع ١٢١/٥، وكشاف القناع للبهوتي، ومطالب أولي النهى. وذكر بعضها صالح في مسائله عن أبيه.

وقال ابن راهويه في حديث: "يا رسول الله متى كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد": "معناه قبل أن تنفخ فيه الروح وقد خلق"^(١).

وقال الإمام أحمد في رواية مهنا: وبعضهم يرويه: متى كتبت نبيا؟ من الكتابة. إلا أنه قال عنه: "هذا منكر هذا من خطأ الأوزاعي"^(٢).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي: "ولكن أكثر السلف على أن استخراج ذرية آدم منه كان بعد نفخ الروح فيه وعلى هذا يدل أكثر الأحاديث فتحمل على هذا أن يكون محمد ﷺ خص باستخراجه من ظهر آدم قبل نفخ الروح فيه فإن محمداً ﷺ هو المقصود من خلق النوع الإنساني وهو عينه وخلاصته وواسطة عقده فلا يبعد أن يكون أخرج من ظهر آدم عند خلقه قبل نفخ الروح فيه"^(٣).

هل كان علي دين قومه؟

سئل الإمام أحمد عن زعم أن النبي كان علي دين قومه قبل أن يبعث؟ فقال هذا قول سوء ينبغي لصاحب هذه المقالة أن تحذر كلامه ولا يجالس... قاتله الله أي شيء أبقى إذا زعم أن رسول الله كان علي دين قومه وهم يعبدون الأصنام. وقال الله عز وجل وبشر به عيسى فقال اسمه أحمد"^(٤).

وقال الحافظ ابن رجب: "وقد استدل الإمام أحمد بحديث العرباض بن سارية هذا على أن النبي ﷺ لم يزل على التوحيد منذ نشأ ورد بذلك على من زعم غير ذلك بل

(١) السنة ١/١٨٧.

(٢) العلل ومعرفة الرجال ٢٦٨.

(٣) لطائف المعارف ٨٧.

(٤) السنة ١/١٩٥. قال ابن رجب: "ومراد الإمام أحمد الاستدلال بتقدم البشارة بنبوته من الأنبياء الذين قبله وبما شوهد عند ولادته من الآيات على أنه كان نبيا من قبل خروجه إلى الدنيا وولادته".

فقيل أفليس هذا له خاصاً؟ قال بلى. وقال أبو عبد الله يراهم من خلفه كما يراهم من بين يديه قال الله عز وجل وتقلبك في الساجدين هذا تفسيره^(١).

فضل قبره:

نقل ابن القيم عن شيخ الحنابلة العلامة ابن عقيل قال: سألتني سائل أيما أفضل حجرة النبي الكعبة فقلت إن أردت مجرد الحجرة فالكعبة أفضل وإن أردت وهو فيها فلا والله ولا العرش وحملته ولا جنة عدن ولا الأفلاك الدائرة لأن بالحجرة جسداً لو وزن بالكونين لرجح^(٢).

وذكر العلامة الرحيباني في "مطالب أولي النهى" (٢/٣٨٤) - بعد نقله تفضيل جسد رسول الله على سائر المخلوقات فائدة عن تفضيل الأرض على السماوات ببركة وطء أقدامه الشريفة لها فقال: (ويتجه... أن الأرض أفضل من السماء، لأن شرف المحل بشرف الحال فيه، قال ابن العماد في "الذريعة": اتفق أكثر أهل العلم على أن الأرض أفضل من السماء بمواطئ أقدامه الشريفة ﷺ). اهـ

وقال أبو الفضل التميمي الحنبلي عن إمامنا المبجل: "وكان يقول إن الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون وأن الميت يعلم بزائره يوم الجمعة بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس"^(٣).

لا ينام قلبه:

وقال صالح سألت أبي عما يروى من فعل النبي له خاص ما هو يكون مثل النوم والصفى ما معناه من الأفعال مما لم يفعله غيره؟

(١) السنة ١/١٩٩.

(٢) بدائع الفوائد ٣/٦٥٥.

(٣) اعتقاد الامام المبجل ٣٠٣.

قال مثل ما أبيض له من النساء مات عن تسع وتزوج أربع عشرة وقال تنام عيناى ولا ينام قلبي" (١).

وكان يصطفي من المغنم. وقال أحمد: كان النبي خص بهذا كان إذا نام لم يتوضأ وقال تنام عيناى ولا ينام قلبي.

قال الإمام أحمد وجمهور العلماء: هذه الرؤية رؤية بالعين حقيقة (٢).

رؤيته في المنام:

روى الإمام أحمد في المسند عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا ينبغي له أن يتمثل بمثلي" (٣). ورواه عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: من رآني في المنام فسيراني في اليقظة أو فكأنما رآني في اليقظة" (٤) وهو من الأحاديث المتواترة ذكره الكتاني في نظم المتناثر عن ثمانية عشر صحابيا.

قال العلامة البهوتي: (ومن رآه في المنام فقد رآه حقا فإن الشيطان لا يتخيل به) لأن الله عصمه منه لكن لا يعمل الرائي بما سمعه منه يتعلق بالأحكام لعدم الضبط لا للشك في رؤيته (٥).

وقال العلامة ابن القيم: "وقد تواترت الرؤيا في أصناف بنى آدم على فعل الأرواح بعد موتها ما لا تقدر على مثله حال اتصالها بالبدن من هزيمة الجيوش الكثيرة بالواحد

(١) السنة ١/٢٠٠.

(٢) الفروع ٥/١٢١.

(٣) ١/٣٧٥.

(٤) ٥/٣٠٦.

(٥) كشف القناع ٥/٣٣.

والاثنين والعدد القليل ونحو ذلك. وكم قد رُئيَ النبي ومعه أبو بكر وعمر في النوم قد هزمت أرواحهم عساكر الكفر والظلم فإذا بجيوشهم مغلوبة مكسورة مع كثرة عددهم وعددهم وضعف المؤمنين وقتلتهم" (١).

وقد جمعت - في بحث - أكثر من ١٥٠ مناماً للصحابة والتابعين والعلماء والصالحين رؤيَ فيها سيد السادات وتحدثت عن بعض أحكامها.

رؤية النبي ﷺ عز وجل:

قال ابن تيمية: "وأما "الرؤية" فالذي ثبت في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: "رأى محمد ربه بفؤاده مرتين" وعائشة أنكرت الرؤية. فمن الناس من جمع بينهما فقال: عائشة أنكرت رؤية العين وابن عباس أثبت رؤية الفؤاد. والألفاظ الثابتة عن ابن عباس هي مطلقة أو مقيدة بالفؤاد تارة يقول: رأى محمد ربه وتارة يقول رآه محمد؛ ولم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه. وكذلك "الإمام أحمد" تارة يطلق الرؤية؛ وتارة يقول: رآه بفؤاده؛ ولم يقل أحد إنه سمع أحمد يقول رآه بعينه؛ لكن طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المطلق ففهموا منه رؤية العين؛ كما سمع بعض الناس مطلق كلام ابن عباس ففهم منه رؤية العين. وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل" (٢).

طهارة ما يخرج منه وجواز أن يستشفى ببوله ودمه:

قال العلامة ابن مفلح: "والنجس منا طاهر منه ذكره في الفنون وغيره" (٣).

(١) الروح ١٠٣.

(٢) مجموع الفتاوى ٦/٥١٠.

(٣) الفروع ٥/١٢٠.

وقال العلامة الرحباني: (والنجس منا طاهر منه ﷺ ومن سائر الأنبياء، ويجوز أن يستشفى ببوله ودمه... وهو ﷺ طاهر بعد موته بلا نزاع بين العلماء)^(١).

ليس له ظل لأنه نوراني:

قال البهوتي: "ولم يكن له ﷺ فيء أي: ظل في شمس ولا قمر لأنه نوراني، والظل نوع ظلمة، ذكره ابن عقيل وغيره، ويشهد له أنه سأل الله أن يجعل في جميع أعضائه وجهاته نورا، وختم بقوله: «واجعلني نورا»"^(٢).

لا يتشاءب:

وكان لا يتشاءب لأنه من الشيطان والله عصمه منه^(٣).

مساواته للأنبياء في معجزاتهم

وساوى الأنبياء في معجزاتهم، وانفرد بالقرآن فآدم خلقه الله بيده، ومحمد شق صدره وملاه ذلك الخلق النبوي. وأعطى إدريس علو المكان، ومحمدا المعراج.

ولما نجى إبراهيم من النار نجى محمدا من نار الحرب، ولما أعطاه مقام الخلة أعطى محمدا مقام المحبة؛ بل جمعه له مع الخلة، كما في حديث أبي يعلى في المعراج. فقال له ربه: أتخذة خليلا وحييا، وهو مكتوب في التوراة: محمد حبيب الرحمن.

ولما أعطى موسى قلب العصا حية أعطى محمدا حنين الجذع الذي هو أغرب، ولما أعطاه انفلاق البحر أعطى محمدا انشقاق القمر الذي هو أبهر، لأنه تصرف في العالم

(١) مطالب أولى النهي ٤٠/٥. وهو قد نقله عن البهوتي في كشف القناع ٣١/٥، وانظر الإنصاف للمرداوي ٤١/٨، والفروع ١٢٠/٥.

(٢) انظر: كشف القناع ٣٢/٥.

(٣) انظر: كشف القناع ٣٥/٥، مطالب أولى النهي ٤٤/٥.

العلوي، ولما أعطاه تفجير الماء من الحجر، أعطى محمدا نبع الماء من بين الأصابع، ولما أعطاه الكلام أعطى محمدا الدنو والرؤية.

وأعطى يوسف شطر الحسن، وأعطى محمدا الحسن كله.

ولما أعطى داود تليين الحديد، أعطى محمدا اخضرار العود اليابس بين يديه.

ولما أعطى سليمان كلام الطير أعطى محمدا أن كلم الحجر والشجر والزرع والضب.

ولما أعطى عيسى إبراء الأكمه والأبرص وإحياء الموتى، أعطى محمدا^(١) رد العين بعد سقوطها^(٢).

وقد أحصى ابن القيم أكثر من ألف معجزة للنبي ﷺ. قال السفاريني الحنبلي: "ومعجزات خاتم الأنبياء... كثيرة تجل عن إحصائي".

وقال: "وفي كلام بعضهم أنه - ﷺ - أعطي ثلاث آلاف معجزة يعني غير القرآن". وقال: "ولم يبلغ أحد من الأنبياء من كثرة المعجزات ما بلغه نبينا - ﷺ - وهو دليل على مزيد التشريف والتكريم وشدة الاعتناء والاهتمام بشأنه، والاحتفال بأمر نبوته، وأيضا لما كان نبينا خاتم النبيين والمرسلين، وشريعته خاتمة الشرائع أجمعين ناسب كثرة المعجزات، وترادف الآيات البيّنات والمعجزات. قال شيخ الإسلام ابن تيمية روح الله روحه في كتابه "الجواب الصحيح": الآيات والبراهين الدالة على نبوة نبينا محمد - ﷺ - كثيرة متنوعة، وهي أكثر وأعظم من آيات غيره من الأنبياء"^(٣).

(١) وقد وردت بعض الأحاديث في إحيائه الموتى.

(٢) انظر: كشف القناع ٣٢ / ٥، مطالب أولي النهى ٤١ / ٥.

(٣) لوامع الأنوار ٢ / ٢٩٠.

البارحة لدى هذه الحجرة أولها وآخرها، صوروا لي بالماء والطين، حتى إني لأعرف بالإنسان منهم من أحدكم بصاحبه»^(١).

وعرض عليه أيضا ما هو كائن في أمته حتى تقوم الساعة، لحديث أحمد^(٢) وغيره: «أريت ما تلقى أمتي بعدي وسفك بعضهم دماء بعض وسبق ذلك من الله تعالى كما سبق في الأمم قبلهم فسألته أن يوليني شفاعاة يوم القيامة فيهم ففعل»^(٣).

تسويد النبي ﷺ:

ذهب بعض السلفية المعاصرة إلى حرمة تسويد النبي مطلقاً، وجعلوا تسويده من علامات الصوفية. قال العلامة السفاريني الحنبلي في لوامع الأنوار ٢/٦٣: "وهو ﷺ أجل خلق الله وأعظم خلق الله وأكرم خلق الله وأكمل خلق الله ﷺ. قال الإمام المحقق ابن القيم في كتابه بدائع الفوائد: اختلف الناس في جواز إطلاق السيد على البشر فمنعه قوم، ونقل عن الإمام مالك واحتجوا بأنه ﷺ لما قيل له يا سيدنا قال: «إنما السيد الله». وجوزه قوم واحتجوا بقول النبي ﷺ للأَنْصار: «قوموا إلى سيدكم» وهذا أصح من الحديث الأول. قلت وكذا حديث «إن ابني هذا - يعني الحسن - سيد» وحديث «أنا سيد ولد آدم ولا فخر» وغير ذلك مما لا يحصى إلا بكلفة".

وقد يستدل بعضهم بحديث موضوع "لا تسودوني في الصلاة" وهو حديث مكذوب باطل.

الإيمان بكرامات الأولياء عند الحنبلة:

مما يكثر عند أهل التصوف ذكر الكرامات^(٤) والخوارق، فمنها ما هو كذب محض

(١) المعجم الكبير ٣٠٥.

(٢) رواه في المسند عن أنس ٦/٤٢٧.

(٣) كشف القناع ٥/٢٧.

(٤) قال السفاريني: "الكرامة وهي أمر خارق للعادة غير مقرون بدعوى النبوة ولا هو مقدمة، يظهر على يد =

أسمع قال: أشهد أن محمد رسول الله؟ قال: نعم فأمر بنار فألقي فيها فوجدوه قائماً يصلي فيها وقد صارت عليه برداً وسلاماً.

وتغيب الحسن البصري عن الحجاج فدخلوا عليه ست مرات فدعا الله عز وجل فلم يروه ودعا على بعض الخوارج - كان يؤذيمهم - فخر ميتاً.

وصلة بن أشيم مات فرسه وهو في الغزو فقال: اللهم لا تجعل لمخلوق علي منة ودعا الله عز وجل فأحيا له فرسه فلما وصل إلى بيته قال: يا بني خذ سرج الفرس فإنه عارية وأخذ سرجه فمات الفرس.

وكان سعيد بن المسيب في أيام الحرة يسمع الأذان من قبر رسول الله ﷺ في أوقات الصلوات وكان المسجد قد خلا فلم يبق غيره^(١).

ثم قال: "وأما ما نعرفه نحن عياناً ونعرفه في هذا الزمان فكثير"^(٢).

أما عن الكرامات التي رواها الحنابلة عن الإمام أحمد فكثيرة جداً^(٣) نكتفي منها بما ذكره الإمام الذهبي، ومن أراد الاستزادة فعليه بكتاب طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى.

نقل الذهبي عن إحدى بنات إمامنا المبجل وتدعى فاطمة أنها قالت: "وقع الحريق في بيت أخي صالح، وكان قد تزوج بفتية، فحملوا إليه جهازاً شبيهاً بأربعة آلاف دينار، فأكلته النار، فجعل صالح يقول: ما غمني ما ذهب إلا ثوب لأبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه.

قالت: فطفئ الحريق، ودخلوا، فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله وسلم"^(٤).

(١) انظر: الفرقان ٥٧.

(٢) المرجع السابق.

(٣) وبعضها مبالغ فيه.

(٤) سير أعلام النبلاء ٢١/٢٧٥.

ثم نقل عن ابن الجوزي فقال: "قال ابن الجوزي: وبلغني عن قاضي القضاة علي بن الحسين الزينبي:

أنه حكى أن الحريق وقع في دارهم، فأحرق ما فيها إلا كتابا كان فيه شيء بخط الإمام أحمد.

قال: ولما وقع الغرق ببغداد في سنة ٥٥٤ وغرقت كتبي، سلم لي مجلد فيه ورقتان بخط الإمام".

ثم قال الإمام الذهبي: "قلت: وكذا استفاض وثبت أن الغرق الكائن بعد العشرين وسبع مائة ببغداد عام على مقابر مقبرة أحمد، وأن الماء دخل في الدهليز علو ذراع، ووقف بقدره الله، وبقيت الحصر حول قبر الإمام بغبارها، وكان ذلك آية"^(١).

أما ابن تيمية فقد نقل تلامذته كثيراً من كراماته، منهم ابن القيم في مدارج السالكين فقد تحدث عن مكاشفات شيخه ابن تيمية. وأسهب الشيخ عمر البزار في ذكر كرامات شيخه ابن تيمية في كتابه الأعلام العلية^(٢) وخصص لها فصلاً كاملاً بعنوان: "ذكر بعض كراماته وفراسته" منها أنه قال: "وحدثني من لا أتهمه أن الشيخ رضي الله عنه حين نزل المغول بالشام لأخذ دمشق وغيرها رجف أهلها وخافوا خوفاً شديداً. وجاء إليه جماعة منهم وسألوه الدعاء للمسلمين فتوجه إلى الله ثم قال أبشروا فإن الله يأتيكم بالنصر في اليوم الفلاني بعد ثلاثة حتى ترون الرؤوس معبأة بعضها فوق بعض.

قال الذي حدثني فو الذي نفسي بيده أو كما حلف ما مضى إلا ثلاث مثل قوله حتى رأينا رؤوسهم كما قال الشيخ على ظاهر دمشق معبأة بعضها فوق بعض"^(٣).

(١) سير أعلام النبلاء ٢١ / ٢٧٥.

(٢) وهي مما تصفها السلفية المعاصرة بالغللو والشرك.

(٣) المناقب العلية في مناقب ابن تيمية ٦٠.

فهل تعتبر كل هذه الكرامات من الغلو والشطح؟

وقد كانت الكرامات في عصر الصحابة كثيرة ولكنها أقل من العصور التي تليها قال ابن حجر الهيتمي: "وإنما كانت الكرامة بعد الصحابة رضي الله عنهم أكثر قال أحمد بن حنبل رضي الله عنه: لأن أولئك كان إيمانهم قويا فلم يحتاجوا إلى زيادة مقو بخلاف من بعدهم". ثم نقل قول السهروردي فقال: "وقال الشهاب السهروردي وهو كالشرح لما قبله لأنهم ببركة رؤيته ومشاهدته مع نزول الوحي تنورت بواطنهم، وتزكت نفوسهم وانصقلت مرآة قلوبهم فاستغنوا بما أعطوا عن رؤية الكرامة واستماع أنوار القدرة"^(١).

والكرامات موجودة في الأمة إلى يوم القيامة لا يجوز إنكارها - مع أن كثيرا من الكرامات المروية عن الشيوخ كذب - قال العلامة ابن حمدان الحنبلي في نهاية المبتدئين نقلاً عن الامام أحمد: "وتوجد في زمن النبوة وأشراف الساعة وغيرهما". وقال ابن تيمية: "ومن أصول أهل السنة والجماعة: التصديق بكرامات الأولياء وما يجري الله على أيديهم من خوارق العادات في أنواع العلوم والمكاشفات وأنواع القدرة والتأثيرات كالمأثور عن سالف الأمم في سورة الكهف وغيرها وعن صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين وسائر قرون الأمة وهي موجودة فيها إلى يوم القيامة"^(٢).

رؤية الخضر:

رؤية الصالحين للخضر من الكرامات. وقد اختلف العلماء في حياة الخضر ومماته، على قولين مشهورين^(٣)، وقد ذهب كثير من العلماء إلى أنه حي كما قال النووي. قال النووي في كتاب تهذيب الأسماء واللغات: واختلفوا في حياة الخضر ونبوته، فقال

(١) الفتاوى الحديثية ابن حجر ٢١٧.

(٢) العقيدة الواسطية ١٣.

(٣) وقد ثبت عن ابن تيمية أنه يقول بحياته في إحدى الفتاوى، وفي أخرى لا يقول بحياته.

والتوسل مسألة فقهية فرعية ليست كالأستغاثة والأستعانة قال ابن تيمية: "ولم يقل أحد إن التوسل بنبي هو أستغاثة به، بل العامة الذين يتوسلون في أدعيتهم بأمر، كقول أحدهم: أتوسل إليك بحق الشيخ فلان أو بحرمة، أو أتوسل إليك باللوح والقلم أو بالكعبة، أو غير ذلك مما يقولونه في أدعيتهم يعلمون أنهم لا يستغيثون بهذه الأمور، فإن المستغيث بالنبي ﷺ طالب منه وسائل له. والمتوسل به لا يدعى ولا يطلب منه ولا يسأل، وإنما يطلب به، وكل أحد يفرق بين المدعو والمدعو به"^(١).

والمذهب عند إمامنا المبجل أحمد بن حنبل والحنابلة جواز التوسل.

أنواع التوسل (٢):

أولاً: التوسل بأسماء الله تعالى وصفاته:

اتفق الفقهاء على أن التوسل إلى الله تعالى بأسمائه وصفاته مستحب. قال الله تعالى: «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه سيجزون ما كانوا يعملون».

ومن السنة حديث أنس بن مالك قال: كان النبي ﷺ إذا كربه أمر قال: يا حيّ يا قيوم برحمتك أستغيث^(٣). ومنها: قوله ﷺ: أسألك بكل اسم سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن ربيع قلبي، ونور بصري، وجلاء حزني، وذهب همي^(٤).

(١) ولذلك رد ابن تيمية على من كفر المتوسلين وضلّهم فقال: "فإن هذه مسألة خفية ليست أدلتها جلية ظاهرة والكفر إنها يكون بإنكار ما علم من الدين ضرورة أو بإنكار الأحكام المتواترة والمجمع عليها ونحو ذلك. واختلاف الناس فيما يشرع من الدعاء وما لا يشرع كاختلافهم هل تشرع الصلاة عليه عند الذبح".

(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية ١٤ / ١٥٠ وما بعدها باختصار.

(٣) سنن الترمذي ٣٥٢٤، سنن النسائي الكبرى ١٠٤٠٥.

(٤) مستدرک الحاكم ٣٧١٢ ورواه الإمام أحمد في المسند.

أما طلب الدعاء من النبي ﷺ يوم القيامة، فقد اتفق العلماء على أن التوسل بالنبي ﷺ يوم القيامة بسؤال الخلق له أن يشفع لهم عند ربهم في المحشر واقع لا محالة خلافا للمعتزلة.

ب - التوسل بالنبي بعد وفاته:

اختلف العلماء في مشروعية التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته كقول القائل: اللهم إني أسألك بنبيك أو بجاه نبيك أو بحق نبيك، على أقوال:

القول الأول:

ذهب جمهور الفقهاء (المالكية والشافعية ومتأخرو الحنفية وهو المذهب عند الحنابلة) إلى جواز هذا النوع من التوسل سواء في حياة النبي ﷺ أو بعد وفاته^(١).

ومن أدلة ذلك:

- روى الطبراني والبيهقي أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في زمن خلافته، فكان لا يلتفت ولا ينظر إليه في حاجته، فشكا ذلك لعثمان بن حنيف، فقال له: أئت الميضاة فتوضأ، ثم ائت المسجد فصل، ثم قل: اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني أتوجه بك إلى ربك فيقضي لي حاجتي، وتذكر حاجتك، فانطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، فجاء البواب فأخذ بيده، فأدخله على عثمان رضي الله عنه فأجلسه معه وقال له: اذكر حاجتك، فذكر حاجته فقضاها له، ثم قال: ما لك من حاجة فأذكرها ثم خرج من عنده فلقني ابن حنيف فقال له: جزاك الله خيرا ما كان ينظر لحاجتي حتى كلمته لي، فقال ابن حنيف،

(١) انظر: شرح المواهب / ٨ / ٣٠٤، والمجموع / ٨ / ٢٧٤ والمدخل / ١ / ٢٤٨ وما بعدها، وابن عابدين / ٥ /

٢٥٤، والفتاوى الهندية / ١ / ٢٦٦، ٣١٨ / ٥، وفتح القدير / ٨ / ٤٩٧ - ٤٩٨، والفتوحات الربانية

على الأذكار النووية / ٥ / ٣٦.

ونقله عن مجاهد قال: خدرت رجل رجل عند ابن عباس رضي الله عنهما فقال له ابن عباس: اذكر أحب الناس إليك فقال: محمد ﷺ فذهب خدره^(١).

القول الثاني في التوسل بالني بعد وفاته:

وهو قول أبي حنيفة جاء في التارخانية معزيا للمتقى: روى أبو يوسف عن أبي حنيفة: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به (أي بأسمائه وصفاته) والدعاء المأذون فيه المأمور به ما استفيد من قوله تعالى: «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها».

وعن أبي يوسف أنه لا بأس به، وبه أخذ أبو الليث للأثر. أما التوسل بمثل قول القائل: بحق رسلك وأنبياك وأولياك، أو بحق البيت فقد ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إلى كراهته.

رابعاً: التوسل بالصالحين من غير النبي:

لا يخرج حكم التوسل بالصالحين من غير النبي عما سبق من الخلاف في التوسل به ﷺ^(٢). إلا أن بعض العلماء فرق بين التوسل بالنبي والتوسل بغيره فأجاز الأول ومنع الثاني وهو وجه حسن^(٣).

مذهب الإمام أحمد والحنابلة في التوسل والتبرك:

أقوال الإمام أحمد في التوسل والتبرك كثيرة:

- فقد قال إمامنا المجل أحمد في منسكه الذي رواه عنه المروزي ما نصه: "وسل الله حاجتك متوسلاً إليه بنبيه ﷺ) تَقَضَّ من الله عز وجل"^(٤).

(١) الكلم الطيب ١٧٣.

(٢) وفاء الوفاء ٤ / ١٣٧٥ والمدخل ١ / ٢٤٩ وتفسير روح المعاني ٦ / ١٢٨، وتحفة الأحوذى ١٠ / ٣٤ وتحفة الذاكرين للشوكاني (٣٧).

(٣) انتهى بتصرف من الموسوعة الكويتية.

(٤) ذكره ابن تيمية بهذا اللفظ في الرد على الأحنائي (ص ١٦٨)، وذكر معناه برهان الدين بن مفلح في =

حنبل - رأيت أبي يأخذ شعرة من شعر النبي ﷺ فيضعها على فيه يقبلها وأحسب أني رأيت يضعها على عينه ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به، ورأيت أخذ قصعة النبي ﷺ فغسلها في حب الماء ثم شرب فيها. ورأيت يشرب من ماء زمزم يستشفي به ويمسح به يديه ووجهه. قلت (أي الذهبي): أين المتطعم المنكر على أحمد وقد ثبت أن عبد الله سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبي ﷺ ويمس الحجرة النبوية فقال: (لا أرى بذلك بأساً. أعاذنا الله وإياكم من رأي الخوارج ومن البدع^(١)) انتهى كلام الذهبي.

- وقد حفظ الإمام أحمد شعر النبي ﷺ في المحنة في قميصه فقد نقل الذهبي عنه قوله: "وقد كان صار إلي شعر من شعر النبي - ﷺ - في كم قميصي، فوجه إلي إسحاق بن إبراهيم يقول: ما هذا المصرور؟

قلت: شعر من شعر رسول الله - ﷺ - وسعى بعضهم ليخرق القميص عني.

فقال المعتصم: لا تحرقوه. فنزع، فظننت أنه إنما درى عن القميص الخرق بالشعر"^(٢).

فهل يقال للإمام أحمد أنك ما وحدت الله توحيد الألوهية! فأنت أشركت بالله تعالى لما نسبت الحفظ لشعر الرسول لا لله عز وجل.

الحنابلة يميزون التوسل بالنبي ﷺ:

والحنابلة قد أجازوا التوسل بالنبي ﷺ، فقال الإمام ابن الحوزي في المداهش ١/ ص ١٤١: "لم يزل ذكر نبينا ﷺ منشورا وهو في طي العدم توسل به آدم وأخذ له ميثاق الأنبياء على تصديقه". قال ابن الجوزي - رحمه الله - في بستان الواعظين

(١) فانظر كيف جعل الذهبي إنكار التبرك من الابتداء في الدين وليس العكس. وهذا يدل على أن مذهب السلفية المعاصرة كان معروفاً منذ القرون الأولى بأنه مذهب الخوارج.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٩٦.

ولم يزل ذلك في السادة الحنابلة حتى العصور المتأخرة قال السفاريني: "وأنا أتوسل إليه تعالى بلسان الافتقار، وأتذلل إليه بجنان الذل والاحتقار، وأتضرع بجوارح العجز والانكسار، وأتشفع بحرمة النبي المختار، وآله الأطهار، وأصحابه الأخيار، وأصهاره الأبرار، وسائر المهاجرين والأنصار، وبجميع الأنبياء والمرسلين، وبالملائكة المقربين، وبالعلماء العاملين، وأهل المعرفة والمتقين أن يجعل هذا الشرح خالصاً لوجهه الكريم، وسبباً في الفوز لديه في جنات النعيم"^(١).

وهذا الشيخ الفقيه أحمد المرادوي النابلسي - في القرن الثاني عشر - يتوسل بجاه النبي ﷺ في ختام شرحه للامية ابن تيمية فيقول: "باسمه العظيم وبجاه نبيه الكريم"^(٢). أقول: الأولى ترك مثل هذه الألفاظ: بحق نبيك وبجاه نبيك^(٣). لعدم ورود الدليل، والأفضل الاكتفاء بالألفاظ الواردة كقول القائل: إني أتوجه إليك بنبيك، وإني أتوسل إليك بنبيك.

والتوجه إلى الله تعالى بالنبي محمد ﷺ هو بمعنى التوسل قال العلامة محمد بن الحسين السامري الحنبلي في المستوعب (٣/ ٨٨) عند ذكر آداب الزيارة، قال: "اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك مستغفراً، فأسألك أن توجب لي المغفرة كما

(١) لوامع الأنوار ٢/ ٤٦٩.

(٢) وهذا ابن كنان الحنبلي (ت: ١١٥٣هـ) في يوميات شامية في عدة مواضع منها قوله ١٢٠: ونسأله القبول بجاه الرسول.

(٣) قال ابن تيمية: "وروى بعض الجهال «عن النبي ﷺ أنه قال: إذا سألتم الله فاسألوه بجاهي فإن جاهي عند الله عظيم». وهذا الحديث كذب ليس في شيء من كتب المسلمين التي يعتمد عليها أهل الحديث ولا ذكره أحد من أهل العلم بالحديث مع أن جاهه عند الله تعالى أعظم من جاه جميع الأنبياء والمرسلين" مجموع الفتاوى ١/ ٣١٩.

أوجبتها لمن أتاه في حياته، اللهم إني أتوجه إليك بنبيك ﷺ". - والعلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة: كان يقول في زيارة النبي ﷺ: "يا محمد إني أتوجه بك إلى ربي" (١).

وقد تحدثت بتوسع عن الاستعانة بغير الله تعالى في فصل العقائد.

التوسل والتبرك بالصالحين عند الحنابلة:

لم يكن التوسل والتبرك أمراً مبتدعاً عند الحنابلة بل هو أمر مشهور منذ عصر الإمام فقد ذكر أحد الصالحين عند أحمد بن حنبل فقال: هذا رجل يستسقى بحديثه وينزل القطر من السماء بذكره" (٢) وذكر الإمام أحمد أنه عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة (٣).

وهذا صالح بن أحمد بن حنبل يتبرك بقميص والده قال الذهبي: حدثنا أبو عيسى أحمد بن يعقوب حدثني فاطمة بنت أحمد بن حنبل قالت وقع الحريق في بيت أخي صالح وكان قد تزوج بفتية فحملوا إليه جهازاً شبيها بأربعة آلاف دينار فأكلته النار فجعل صالح يقول: ما غمني ما ذهب إلا ثوب لأبي كان يصلي فيه أتبرك به وأصلي فيه. قالت فطفئ الحريق ودخلوا فوجدوا الثوب على سرير قد أكلت النار ما حوله وسلم (٤). وأصحاب الإمام أحمد بن حنبل قد توسلوا به في كشف ما بهم فقد روى ابن الجوزي والحافظ عبد الغني المقدسي - في المحنة - عن عبد الله بن موسى أنه قال: خرجت أنا وأبي في ليلة مظلمة نزور أحمد فاشتدت الظلمة، فقال أبي: يا بني تعال حتى تتوسل إلى الله تعالى بهذا العبد الصالح حتى يضاء لنا الطريق، فمئذ ثلاثين سنة ما توسلت به إلا قضيت

(١) التذكرة ٨٧.

(٢) تهذيب الكمال للحافظ المزي رحمه الله (١٣ / ١٨٦ برقم ٢٨٨٢)، وصفوة الصفوة.

(٣) ولا يصح مرفوعاً.

(٤) في سير أعلام النبلاء (١١ / ٢٣٠) وانظر كذلك "الأدب الشرعية لابن مفلح" ٩٧/٢.

حاجتي. فدعا أبي وأمنت على دعائه، فأضاءت السماء كأنها ليلة مقمرة حتى وصلنا إليه. اهـ (١).

وذهب أئمة الفقه من الحنابلة إلى جواز التوسل بالرجل الصالح وهذه نصوصهم - وهي تشمل التوسل بالصالحين في حياتهم وبعد مماتهم - :

- الإمام إبراهيم الحربي حيث ثبت عنه أنه قال: الدعاء عند قبر معروف الكرخي الترياق المجرب (٢).

ونقل ابن أبي يعلى في الطبقات (١/ ٣٨٣) عن عبد الله بن العباس الطيالسي قال: لي ابن أخي معروف قال: لي عمي معروف إذا كان لك إلى الله حاجة فتوسل إليه بي. ولم ينكر ذلك.

- الآجري يوصي بالتوسل بالصحابة وآل البيت (٣): قال الآجري في كتاب الشريعة:

(ينبغي لمن تدبر ما رسمناه من فضائل أصحاب رسول الله ﷺ وفضائل أهل بيته رضي الله عنهم أجمعين أن يجهم ويترحم عليهم ويستغفر لهم، ويتوسل إلى الله الكريم بهم ويشكر الله العظيم إذ وفقه لهذا) - قال الإمام موفق الدين ابن قدامة المقدسي الحنبلي في كتابه المغني ٢ / ٤٣٩ "ويستحب أن يستسقى بمن ظهر صلاحه، لأنه أقرب إلى إجابة الدعاء، فإن عمر رضي الله عنه استسقى بالعباس عم النبي ﷺ. قال ابن عمر: استسقى عمر عام الرمادة بالعباس، فقال: اللهم إن هذا عم نبيك ﷺ نتوجه إليك به فاسقنا. فما برحوا حتى سقاهم الله عز وجل".

(١) كتاب مناقب الإمام أحمد ابن الجوزي ٢٩٧.

(٢) طبقات الحنابلة ١ / ٣٨٠.

(٣) وما أحسن أن يكون ذلك شعاراً في خطب الجمع والأعياد لأهل السنة.

التبرك والتوسل بصاحب القبر وتربته:

أما التبرك بصاحب القبر وتربته فهو مشهور منذ القرون الأولى ومن ذلك^(١):

١ - قال البخاري: حدثنا نوح بن قيس قال: حدثنا: عطاء السلمي وأثنى عليه خيراً. قال: رأيت عبد الله بن غالب أقبل هو وأصحابه في الثياب البيض متحنطين حتى أتى بن الأشعث وهو علي منبره فقال: علام نبايعك؟ قال: على كتاب الله وسنة نبيه ﷺ. قال: ابسط يدك فبايعه ثم نزل فقاتل حتى قتل، فجعل يوجد من تراب قبره ريح المسك. قال عطاء: فحدثني مالك بن دينار قال: أخذت من تراب قبره فجعلته في قدح، ثم غسلت القدح بالماء فوجدت منه ريح المسك^(٢).

٢ - وروى الإمام أحمد بسند حسن عن داود بن أبي صالح قال: أقبل مروان يوماً فوجد رجلاً واضعاً وجهه على القبر، فأخذ مروان برقبته ثم قال: هل تدري ما تصنع؟ فأقبل عليه فإذا هو أبو أيوب فقال: نعم، إني لم آت الحجرات، إنما جئت النبي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله، ولكن ابكوا عليه إذا وليه غير أهله^(٣).

٣ - وروى ابن عساکر بسند جيد أن بلالا رأى في منامه النبي (ﷺ) وهو يقول له (ما هذه الجفوة يا بلال أما إن لك أن تزورني يا بلال؟ فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي (ﷺ) فجعل يبكي عنده ويمرغ وجهه عليه^(٤)).

(١) سأقتصر على بعض ما صححه العلماء، أما الأخبار التي فيها ضعف فهي كثيرة، ولكن سأكتفي بما ذكرته.

(٢) التاريخ الصغير ١/ ٢١٠.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٥/ ٤٢٢، والحاكم في المستدرک ٤/ ٥٦٠ وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وقال الذهبي في التلخيص: صحيح. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: "رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن زيد وثقه أحمد وغيره وضعفه النسائي وغيره". ٥/ ٢٩٦.

(٤) تاريخ دمشق ٧/ ١٣٧.

٤ - روى الدارمي في السنن باب: باب ما أكرم الله تعالى نبيه ﷺ بعد موته، بإسناد صحيح عن أبي الجوزاء أوس بن عبد الله قال: قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا إلى عائشة فقالت: انظروا قبر النبي ﷺ فاجعلوا منه كورا إلى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف قال ففعلوا فمطرنا مطرا حتى نبت العشب وسمنت الإبل حتى تفتقت من الشحم فسمي عام الفتق^(١).

ومن قلد أم المؤمنين - أعلم نساء عصرها - في ذلك فما عليه شيء؟ ومن طعن فيها ونسبها إلى الشرك فحكمه معروف عند أهل السنة.

٥ - قال الحافظ ابن حجر العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث: "وروى ابن أبي شيبه بإسناد صحيح^(٢) من رواية أبي صالح السمان عن مالك الدارمي - وكان خازن عمر - قال: "أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا، فأبى الرجل في المنام^(٣) فقيل له: ائت عمر.. " الحديث. وقد روى سيف في الفتوح أن الذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المزني أحد الصحابة^(٤).

(١) سنن الدارمي ١/٥٦.

(٢) تكلمت عن هذا الحديث طويلا في فصل الفقه.

(٣) وفي رواية أخرى أنه رأى النبي ﷺ.

(٤) فتح الباري ٢/٤٩٥. ولم يستطع أحدهم الطعن في الحديث بحجة قاطعة إلا بشبه ضعيفة وبكلام يحوي مغالطات كثيرة أولها أن المعارض على الحافظ ابن حجر لم يكمل قراءة الكتب الستة في الحديث كما أخبر عن نفسه فكيف ينكر على من سلم له أهل الحديث رياضة هذا العلم. ثم دعوى أن الصحابة ما كانوا يفعلون ذلك يرده عمل عائشة عند الدارمي. ثم دعوى أن السائل مجهول لا يضر لأن عمر قد أقره. فكيف يتهمهم بالشرك؟

٤ - قال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٦٣ عن ابن بشار الحنبلي: "وتوفي لسبع خلون من شهر ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وثلاثمائة ودفن بالعقبة قريباً من النجمي وقبره الآن ظاهر يتبرك الناس بزيارته".

٥ - وقال ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة ٢/ ٢٣١ في ترجمة أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الرحمن البغدادي: أحد الفقهاء الفضلاء والمناظرين الأذكياء: "ومات بآمد سنة سبع أو ثمان وستين وأربعمائة وقبره هناك يقصد ويتبرك به وكان يدرس في مقصورة بجامع آمد".

٦ - وقال كذلك في الطبقات في ترجمة الشريف أبي جعفر الحنبلي: "وحفر له بجانب قبر إمامنا أحمد فدفن فيه وأخذ الناس من تراب قبره الكثير تبركا به ولزم الناس قبره ليلاً ونهاراً مدة طويلة ويقرأون ختمات ويكثرون الدعاء. ولقد بلغني أنه ختم على قبره في مدة شهور ألوف ختمات"^(١)هـ.

٧ - وروى الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ١/ ١٣٢ بإسناده عن الحسن بن إبراهيم أبي علي الخلال يقول: ما همّني أمر فقصدت قبر موسى بن جعفر فتوسلت به إلا سهل الله تعالى لي ما أحب.

٨ - وكان الحنابلة يتبركون بكرسي شيخ الإسلام الأنصاري الهروي. قال الرّهاوي وهو من شيوخ الحنابلة والحديث: وقد رأيتُ كرسي شيخ الإسلام قليل المراقبي في زاوية من جامع هراة، والناس يتبركون به^(٢).

٩ - وهذا الإمام عثمان بن موسى الطائي الإربلي الحنبلي ت ٦٧٤هـ قيل أن الدعاء عند قبره مستجاب^(٣).

(١) طبقات الحنابلة في ترجمة الشريف أبي جعفر ٢/ ٢٤٠.

(٢) طبقات الحنابلة لابن رجب ١/ ٥٠.

(٣) انظر: المرشد الأفتد، ج ٢، ٢٠٣-٢٠٤.

١٠ - وكان الإمام السفاريني الحنبلي رحمه الله يميز التبرك بصاحب القبر^(١).

١١ - أما الذهبي فقد نقل ما يشعر بإقرار ذلك فعند ترجمة الحجري أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي الأندلسي وصفه بقوله: "الشيخ، الإمام، العلامة، المعمر، المقرئ، المجود، المحدث، الحافظ، الحجّة، شيخ الإسلام" ثم نقل فقال: "صادف وقت وفاته قحط، فلما وضعت جنازته، توسلوا به إلى الله، فسقوا"^(٢).

كما أنه ذكر قصة استسقاء أهل سمرقند بقبر الإمام البخاري عام أربعين وستين وأربع مائة، فإنه نقل فقال: "قحط المطر عندنا بسمرقند في بعض الأعوام، فاستسقى الناس مرارا، فلم يسقوا... فخرج القاضي والناس معه، واستسقى القاضي بالناس، وبكى الناس عند القبر، وتشفعوا بصاحبه، فأرسل الله - تعالى - السماء بماء عظيم غزير"^(٣).

ونقل عن معمر: أن عبد الله بن محمد بن عقيل أخرج خاتما، زعم أن النبي - ﷺ - كان يتختم به، فيه تمثال أسد، فرأيت بعض القوم غسله بالماء، ثم شربه^(٤).

إسناده مرسل.

١٢ - وهذا ابن كثير يذكر تبرك الناس بجنازة ابن تيمية شيخ الإسلام من غير تكبير فقال: "وخرج النعش به من باب البريد واشتد الزحام وعلت الأصوات بالبكاء والنحيب والترحم عليه والثناء والدعاء له، وألقى الناس على نعشه مناديلهم وعمائمهم وثيابهم... وشرب جماع الماء الذي فضل من غسله، واقتسم جماعة بقية السدر الذي غسل به، ودفع في الخيط الذي كان فيه الزئبق الذي كان في عنقه بسبب القمل مائة وخمسون

(١) انظر: "نتائج الأفكار في شرح حديث سيد الاستغفار" (٩١-٩٣).

(٢) سير أعلام النبلاء ٤١ / ٢٣٤.

(٣) سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٤٦٤.

(٤) سير أعلام النبلاء ١٣ / ١٢، وقال إسناده مرسل.

سبب كراهية بعض العلماء مس القبر:

ذهب بعض العلماء^(١) إلى كراهية مس القبر والحجرة وذلك من باب الأدب والاحترام لا من باب الشرك، فتخيل لو أن كل من رأى النبي ﷺ في حياته صار يتمسح به فهل يكون متأدباً معه!

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله إنهم يلصقون بطونهم بجدار القبر^(٢) فأنكر ذلك^(٣)، وقد بين الإمام أحمد علة ذلك، فعن عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي قال سمعت أبا زياد حماد بن دليل قال لسفيان بن عيينة قال كان أحد يتمسح بالقبر؟ قال: لا ولا يلتزم القبر ولكن يدنو. قال أبي - الإمام أحمد - يعني: الإعظام لرسول الله ﷺ^(٤). يقصد أن السبب في كراهية التزام القبر هو لتعظيم النبي ﷺ وتوقيره.

مع أن الإمام أحمد كان يزور قبور أصحابه ويضع يده عليها ويدعو لهم قال محمد بن البزار كنت مع أبي عبد الله أحمد بن حنبل في جنازة فأخذ بيدي وقمنا ناحية فلما فرغ الناس من دفنه وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر فقال: اللهم إنك قلت: في كتابك الحق: "فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين، وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم" إلى آخر السورة، اللهم وأنا أشهد أن

(١) ومنهم الإمام عبد القادر الجيلاني وحجة الإسلام الغزالي. ومن العلماء من جعل ذلك من أفعال اليهود والنصارى.

(٢) الرد على الأحنائي ١١٤.

(٣) وليس في هذا إنكار التبرك ولكن الإمام أحمد ينكر التمسح المبالغ فيه كالصاق البطن بالقبر أو الحجرة لأنه مناف للأدب.

(٤) الرد على الأحنائي ١٧١.

سبب منع الإمام أحمد الناس للتبرك به:

قد يستدل بعض السلفية المعاصرة على عدم جواز التبرك بقصة الإمام أحمد في منع الناس التبرك به^(١)، وهو استدلال باطل لأن الإمام أحمد فعل ذلك لكرهيته للشهرة^(٢) ولتواضعه لا أن مذهبه عدم جواز التبرك.

وهذا شبيه بما رواه الخلال عن إسماعيل بن إسحاق السراج قال قلت لأبي عبد الله أول ما رأيته يا أبا عبد الله ائذن لي أن أقبل رأسك؟ قال لم أبلغ أنا ذاك^(٣).

فهذا لتواضعه أما مذهبه في ذلك فهو الجواز ولذلك فإن ابن مفلح بعد أن ذكر هذا الخبر أعقبه بقوله: "قال إسحاق بن منصور لأبي عبد الله تقبل يد الرجل؟ قال على الإخاء^(٤)". وقال إسماعيل بن إسحاق الثقفي سألت أبا عبد الله قلت ترى أن يقبل الرجل رأس الرجل أو يده قال نعم^(٥).

(١) عن علي بن عبد الصمد الطيالسي قال مسحت يدي على أحمد بن حنبل ثم مسحت يدي على بدني وهو ينظر فغضب غضبا شديدا وجعل ينفض يده ويقول عمن أخذتم هذا وأنكره إنكارا شديدا. الآداب الشرعية ٢/ ٢٢٥. ولكن ابن مفلح نقل بعده ما يفيد جواز التبرك عند أحمد فقال: "وقال المروزي في كتاب الورع سمعت أبا عبد الله يقول قد كان يحيى بن يحيى أوصى لي ببجته فجاءني بها ابنة فقال لي فقلت رجل صالح قد أطاع الله فيها أتبرك بها قال فذهب فجاءني بمنديل ثياب فردتها مع الثياب" وقد ردها أحمد تورعاً.

(٢) وقد كان ينهى أن يمشي معه أحد في الطرقات.

(٣) الآداب الشرعية ٢/ ٢٤٨.

(٤) المرجع نفسه.

(٥) المرجع نفسه، ونقل عن عبد الله بن أحمد قال: "رأيت كثيرا من العلماء والفقهاء والمحدثين وبني هاشم وقريش والأنصار يقبلونه يعني أباه بعضهم يده وبعضهم رأسه ويعظمونه تعظيماً لم أرهم يفعلون ذلك بأحد من الفقهاء غيره لم أره يشتهي أن يفعل به ذلك". وقال مهنا بن يحيى رأيت أبا عبد الله كثيراً يُقبَل وجهه ورأسه وخده ولا يقول شيئاً ورأيت لا يمتنع من ذلك ولا يكرهه ٢/ ٢٤٧.

وهذا خطأ حيث قال: "التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته، والسؤال بذاته، فهذا هو الذي لم يكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه، لا في حياته ولا بعد مماته، لا عند قبره ولا غير قبره" (١) وقال: فالإقسام بالنبي ﷺ على الله - والسؤال به بمعنى الإقسام - هو من هذا الجنس" (٢) وقد استدل على ذلك بأقوال من خارج المذهب من أقوال الحنفية (٣).

ولم يقل أحد من المسلمين - من المجيزين أو من المانعين - بأن التوسل به هو إقسام به على الله، وقد كان الصحابة يتوسلون به في حياته فهل أقسموا به على الله تعالى؟ أو حلفوا به؟ وهل يكون استشفاع الناس به يوم القيامة إقسام على الله تعالى؟

ثم إن للإمام ابن تيمية كلام آخر ينكر به التوسل حتى بذوات الأشخاص الأحياء، فقد قال في كتابه الرد على البكري: "ولا يشرع لأمته أن يتوسلوا إلى الله تعالى بذات ميت أصلاً بل ولا بذات حي إلا أن يكون التوسل بما أمر الله به من الإيمان به وطاعته أو بدعاء المتوسل به وشفاعته، فأما إذا لم يكن المتوسل يتوسل بما أمر الله به ولا بدعاء الداعي له فليس هناك وسيلة شرعها الله تعالى ورسوله". وهذا التفريق بين التوسل بالذوات والتوسل بدعاء الذوات لم يُثقل عن الإمام أحمد ولا عن السلف الصالح. بل يتوسلون بصلاح هذا الإنسان لا بذاته.

ولابن تيمية كلام كثير في إنكار التوسل (٤)، استدل فيه بأدلة المعتزلة في إنكار

(١) مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٢. ومر معنا عمل المسلمين في زمن عائشة وعمر وإقرارهما.

(٢) قاعدة جلية ص ٥١، مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٥.

(٣) والمنقول عن أبي حنيفة قوله: لا ينبغي لأحد أن يدعو الله إلا به. مجموع الفتاوى ١/ ٢٠٢، ولم يقل بأن السؤال بمعنى الإقسام. ونحن نتبع إمام أهل الأثر.

(٤) وقد يكون لقول ابن تيمية وجه حسن في عصره حين بالغ العوام في الشطح والعكوف على القبور لكن الحق وسط بين الجافي والغالي.

الشفاعة، ولكن الذي ينهي الخلاف مع أتباع ابن تيمية رحمه الله تعالى هو تراجع^(١) في آخر حياته عن إنكار التوسل وهو ما حكاه تلميذه الحافظ ابن كثير المفسر المحدث المؤرخ^(٢).

زيارة المشاهد وقبور الأنبياء والصالحين عند الإمام أحمد بن حنبل والحنبلة:

أما تعمد زيارة القبور بشكل عام فهي مستحبة. قال أحمد بن القاسم سئل أحمد بن حنبل رضي الله عنه عن الرجل يزور قبر أخيه الصالح يتعمد إتيانه؟ قال وما بأس بذلك قد زار الناس القبور^(٣).

وقال حنبل سئل أبو عبد الله عن زيارة القبور؟ فقال قد رخص فيها رسول الله ﷺ وأذن فيها بعد فلا بأس أن يأتي الرجل قبر أبيه أو أمه أو ذي قرابته فيدعو له ويستغفر له فينصرف.

وكان أحمد يزور قبور العلماء فقال: وقد ذهبنا نحن إلى قبر عبد الله بن المبارك. وجعل أحمد زيارة القبور أولى من تركها. قال علي بن سعيد سألت أحمد قلت زيارة القبور تركها أفضل عندك أم زيارتها؟ قال: زيارتها^(٤).

(١) ومن المشاكل في دراسة فتاوى ابن تيمية عدم التمييز بين المتقدم والمتأخر زمنياً.
(٢) في (البداية والنهاية) (١٤ / ٤٥) حيث قال: (قال البرزالي: وفي شوال منها شكى الصوفية بالقاهرة على الشيخ تقي الدين - وكلموه في ابن عربي وغيره - إلى الدولة فردوا الأمر في ذلك إلى القاضي الشافعي، فعقد له مجلس وادعى عليه ابن عطاء بأشياء فلم يثبت عليه منها شيء، لكنه قال: لا يستغاث إلا بالله، لا يستغاث بالنبي استغاثته بمعنى العبادة ولكن يتوسل به ويتشفع به إلى الله، فبعض الحاضرين قال ليس عليه في هذا شيء، ورأى القاضي بدر الدين بن جماعة أن هذا فيه قلة أدب) وهذا كلام فيه إجمال ويحتاج إلى تحقيق.

(٣) انظر: الرد على الأحنائي لابن تيمية ٧٩.

(٤) انظر هذه الروايات كلها: الرد على الأحنائي لابن تيمية ٧٩.

وقال الشيخ أبو الفرج بن قدامة إمام الحنابلة صاحب الشرح الكبير: فإذا فرغ من الحج استحب زيارة قبر النبي - ﷺ - وقبر صاحبيه رضي الله عنهما. اهـ^(١).

وقال شيخ المذهب الموفق ابن قدامة: "ويستحب زيارة قبر النبي ﷺ لما روى الدارقطني بإسناده عن ابن عمر قال: [قال رسول الله ﷺ]: من حج فزار قبري بعد وفاتي فكأنما زارني في حياتي] وفي رواية [من زار قبري وجبت له شفاعتي]"^(٢).

وقال الإمام أحمد في حديث أبي هريرة [أن النبي ﷺ قال: ما من أحد يسلم علي عند قبري إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام] قال أحمد: وإذا حج الذي لم ينج قط يعني من غير طريق الشام لا يأخذ على طريق المدينة لأنني أخاف أن يحدث به حدث فينبغي أن يقصد مكة من أقصر الطريق ولا يتشاغل بغيره^(٣).

الأحاديث الصحيحة التي يستدل بها السلفية المعاصرة في تحريم زيارة المشاهد وتحريم التبرك:

حديث لا تشد الرحال:

روى البخاري برقم ١١٨٩ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد الرسول ﷺ والمسجد الأقصى".

وتقدير الحديث: لا تشد الرحال إلى مسجد من المساجد إلا لهذه المساجد، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦٦/٣: "قال بعض المحققين: قوله: "إلا إلى ثلاثة

(١) انظر: الشرح الكبير ج ٣ ص ٤٩٥. وهي صيغة قريبة من كلام الإمام أحمد في منسكه للمروزي.

(٢) المغني ٥٩٩/٣.

(٣) المرجع نفسه.

مساجد" المستثنى منه محذوف، فإما أن يقدر عاما فيصير: لا تشد الرحال إلى مكان في أي أمر كان إلا إلى الثلاثة^(١)، أو أخص من ذلك. لا سبيل إلى الأول لإفضائه إلى سد باب السفر للتجارة وصلة الرحم وطلب العلم وغيرها فتعين الثاني، والأولى أن يقدر ما هو أكثر مناسبة وهو: لا تشد الرحال إلى مسجد للصلاة فيه إلا إلى الثلاثة، فيبطل بذلك قول من منع شد الرحال إلى زيارة القبر الشريف وغيره من قبور الصالحين والله أعلم".

والحق أنه حصل خلاف في معنى الحديث فمن العلماء من قال^(٢):

المراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها فإنه جائز. قال العلامة الموفق ابن قدامة في المغني: "يحمل على نفي التفضيل لا على التحريم وليست الفضيلة شرطا في إباحتها فلا يضر انتفاؤها"^(٣). ومنهم من قال إن النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثلاثة فإنه لا يجب الوفاء به قاله ابن بطال. وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نزهة فلا يدخل في النهي.

ومن العلماء - كابن تيمية رحمه الله - من قال بتحريم السفر بقصد زيارة القبور، وقد ذكر ابن حجر أن مسألة تحريم شد الرحال لقبر النبي ﷺ من أبشع المسائل عن ابن تيمية قال: "وهي من أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية، ومن جملة ما استدل به على دفع ما ادعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ ما نقل عن مالك أنه كره أن يقول زرت قبر النبي ﷺ، وقد أجاب عنه المحققون من أصحابه - المالكية - بأنه كره

(١) ومن المضحك أن رأيت أحد السلفية المعاصرة يجرم على آخر الذهاب للصلاة في مسجد في حي آخر ويستدل بهذا الحديث.

(٢) انظر هذه الأقوال: فتح الباري ٣/ ٦٥.

(٣) المغني.

اللفظ أدبا لا أصل الزيارة فإنها من أفضل الأعمال وأجل القربات الموصلة إلى ذي الجلال وإن مشروعتها محل إجماع بلا نزاع^(١).

٢ - حديث "ذات أنواط":

كثيراً ما يستدل السلفية بحديث "اجعل لنا ذات أنواط" على تحريم التبرك وأنه باب من أبواب الشرك، مع أن الإمام أحمد لم يقل ذلك. وهم يستدلون بروايات مختصرة للحديث دون معرفة قصة ورود الحديث ودون معرفة المعنى الكامل للحديث، ومن لم يجمع طرق الحديث لم يفهم معناه كما قال إمامنا.

وهذا الحديث صحيح رواه الإمام أحمد والبخاري عن أبي واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلت يا نبي الله اجعل لنا هذه ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط وكان الكفار ينوطون بسلاحهم بسدرة ويعكفون حولها، فقال النبي ﷺ: الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل لموسى «اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة» إنكم تركبون سنن الذين من قبلكم^(٢).

وهي رواية مختصرة فلا بد من الاطلاع على الروايات الأخرى التي لا معارض لها: فقد روى الأزرقى في أخبار مكة ١/٩٨:

- عن أبي واقد الليثي - وهو الحارث بن مالك - قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ - إلى حنين وكانت لكفار قريش ومن سواهم من العرب شجرة عظيمة خضراء يقال لها: ذات أنواط، يأتونها كل سنة فيعلقون عليها أسلحتهم ويذبحون عندها ويعكفون عندها يوماً، قال: فرأينا يوماً ونحن نسير مع النبي ﷺ - شجرة عظيمة خضراء فسأيرتنا من جانب الطريق فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط....

(١) فتح الباري ٣/٦٦.

(٢) المسند ٥/٢١٨. برقم ٢١٩٥٠.

فيه هو اتخاذ المساجد على القبور لأن المساجد لله، وأما بناء حجرة أو غرفة عليها فلا بأس به وهو قول جماعة من الحنابلة منهم: المجد ابن تيمية، والسامري والعلامة ابن عقيل وابن تميم وابن حزم الظاهري.

ويدل عليه عدم إنكار الإمام أحمد للمشاهد^(١) والقباب^(٢) التي في عصره وقد سئل عن زيارتها فأفتى بالجواز دون مبالغة، ولم يفتِ بهدمها مع أنه لا يجوز السكوت في معرض الحاجة إلى بيان خاصة - إن كان يعتقد أنها وسيلة للشرك.

قال ابن مفلح شيخ الحنابلة: "وظاهر كلامهم - أي الحنابلة - لا يحرم البناء مباهة ولا لقصد التمييز".

وقال العلامة المرادوي الحنبلي في الإنصاف: "وقال صاحب المستوعب - السامري - والمجد - ابن تيمية - وابن تميم، وغيرهم: لا بأس بقبة وبيت وحظيرة في ملكه".

وقال العلامة ابن عقيل شيخ الحنابلة: "القبة والحظيرة والتربة، إن كان في ملكه فعل ما شاء، وإن كان في مسبلة كره للتضييق بلا فائدة. ويكون استعمالاً للمسبلة فيما لم توضع له".

وقال ابن حزم الظاهري^(٣) في المحلى ١٣٣/٥: "ولا يحل أن يبنى القبر، ولا أن يخصص، ولا أن يزداد على ترابه شيء، ويهدم كل ذلك، فإن بني عليه بيت أو قائم: لم يكره ذلك".

وقد أطلت في بحث ذلك في مسائل الفقه.

(١) أما عدم إنكار المشاهد فقد ذكرناه سابقاً.

(٢) وأما عدم إنكار القباب فقد قال المروزي: "قلت لأبي عبد الله فترى للرجل أن يعمل المغازل ويأتي المقابر فربما أصابه المطر فيدخل في بعض القباب فيعمل فيها؟ فقال: المقابر إنما هي أمر الآخرة وكأنه كره ذلك". الورع، ص ٦٩.

(٣) وهو ممن ينتسب في الأصول للإمام أحمد كما قال ابن تيمية.

الذي كان بمسجد النارج عند المصلى يعبد الجاهل، والنصب الذي كان تحته الطاحون، الذي عنده مقابر النصارى، يتتابه الناس للتبرك، وكان صورة صنم في نهر القلووط يندرون له، ويتبركون به".

وهذا كله منكر سببه الغلو والجهل، وقد زال هذا الغلو في القبور اليوم ونسيها أغلب الناس وتفشت فيهم المادية وحبّ الدنيا والشهوات وصاروا يخافون زيارة القبور والمشاهد بسبب دعاوى الشرك، وما أحوج الأمة الإسلامية اليوم أن تعود إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين وزيارة المقابر فإن هذه سنة المسلمين - بلا غلو - منذ القرون الأولى^(١)، لتذكر الآخرة ولإماتة الشهوات، فإن أكثر الناس عمروا الدنيا وخربوا القبور، زينوا دنياهم فأظلمت قبورهم. والمقصود من زيارة القبور ليس هو الاجتماع عندها في أيام مخصوصة مع الاختلاط بين الرجال والنساء وسماع الطبول والمزامير مع الطلب من أصحاب القبور المال والبنين، فهذه زيارة شيطانية لا رحمانية.

وقد كان العلماء يوصون بزيارة قبور الصالحين، قال العلامة ابن الجوزي^(٢) في صيد الخاطر: "وكثر ضجيجي من مرضي، فعجزت عن طبّ نفسي، فلجأت إلى قبور الصالحين، وتوسلت في صلاحي"^(٣). وقال موصياً: "وليكن له وظيفة من زيارة قبور الصالحين والخلوة بها"^(٤).

فهذا هو ما يوصي به أئمة السلوك والإرشاد لإنقاذ الأمة من مهالك الفساد.

(١) وقد رأينا أن أحوال المسلمين كانت أحسن بكثير من أحوالهم في هذه العصور فكيف تكون تلك عصور تخلف وجهل؟ ورأينا أن بعض المستشرقين يزعمه زيارة المسلمين لقبر الرسول ﷺ، لأنه يمدّمهم

بالروحانيات - كما قال - فدعا إلى هدمه! فهل نوافقهم على ذلك!

(٢) وقد كان ينكر بدع الصوفية، ولكنه لا ينكر زيارة قبور الصالحين.

(٣) صيد الخاطر، ص ٥٥.

(٤) صيد الخاطر، ص ٣١٩.

كالوالد بل هو الوالد الحقيقي. قال العلامة ابن القيم الحنبلي: "سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يذكر ذلك ويفسره بأن الولادة نوعان: أحدهما هذه المعروفة والثانية ولادة القلب والروح وخروجها من مشيمة النفس وظلمة الطبع. وقال - ابن تيمية: فالشيخ والمعلم والمؤدب أبو الروح والوالد أبو الجسم"^(١).

وقال ابن القيم بعد شرحه لكلام الجنيد (إذا أراد الله بالمريد خيراً أوقعه على الصوفية ومنعه صحبة القراء) مستحسناً الانضمام إلى الصوفية الصحيحة: "فهذه مراتب طلاب الآخرة ومن عداهم: فمع القاعدين المتخلفين. فأشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المريد لله بصدق إذا أراد الله به خيراً، أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلونه على تزكية نفسه وإزالة أخلاقها الذميمة والاستبدال بالأخلاق الحميدة ويعرفونه منازل الطريق ومفازاتها وقواطعها وآفاتها"^(٢).

بل لقد نص ابن القيم على أن المريد لا بد أن يعلق روحه بروح شيخه كي ينتفع به - وإمام الشيوخ هو سيد السادات محمد ﷺ - فقال: "فتجعل رسول الله لك شيخاً وإماماً وقدوة وحاكماً وتعلق قلبك بقلبه الكريم وروحانيتك بروحانيته كما يعلق المريد^(٣) روحانيته بروحانية شيخه فتجيبه إذا دعاك وتقف معه إذا استوقفك وتسير إذا سار بك"^(٤).

وقد فرق ابن القيم بين الشيخ المري وبين الشيخ الغافل - وما أكثرهم - فقال: "فإذا أراد العبد أن يفترق برجل فلينظر: هل هو من أهل الذكر أو من الغافلين؟ وهل

(١) مدارج السالكين ٣/ ٧٠.

(٢) مدارج السالكين ٢/ ٣٦٨.

(٣) وقد وصف الإمام أحمد بعض صفات المريد فقال: "المريد أن يكون مع الله كما يريد، وأن يترك كل ما يريد لما يريد. وقال: "علامة المريد قطيعة كل خليط لا يريد ما تريد" طبقات الحنابلة.

(٤) مدارج السالكين ٣/ ١٤٣.

وبدعائهم ووقوع النظر منهم عليه يكفي. وإن حصل منهم أثر عنده يتبرك به وإن ألبسوه خرقة تكون عليه فذلك ما يرجى به الخير".

ومما يقوي سند الخرقة أنها قد نسبت إلى جماعة من السلف^(١) قال ابن عبد الهادي: "وقد كان جماعة من السلف يفعلون ذلك ويطلبون لبس الخرق من أيدي الصالحين والتأدب بفعالهم وأحوالهم، وقد اعتنى أهل التصوف بلبس الخرقة المباركة^(٢)."

ومما يقوي سندها أن الحنابلة من عصر الإمام عبد القادر الجيلاني^(٣) قد توارثوها. قال الشهيد الصرصري الحنبلي:

سألت هداك الله نسبة خـرقتي	على أي شيخ فاستمع قول ذي خبر
إلى العارف العلامة الثقة الرضا	علي بن إدريس الأمين في السر
إمام هدى أضحي ربيع زمانه	خضوعاً لأرباب القلوب أولي الذكر
إلى شيخه شيخ الهدى وطريقه	إلى السبل المرضية ابن أبي نصر
علي فتى الفتيان في أهل وقته	أبي الحسن الهيتي ذي النائل الغمر
إلى الشيخ تاج العارفين أبي الوفا	إلى السبكي العارف الصدر ^(٤)

(١) وقد ساق السيوطي لها سنداً من أئمة العارفين في كتاب الحاوي.

(٢) وبعض مشايخ التربية والتسليك اليوم يلبسون العمامة وقد ألبسني شيخني الحبيب عمر بن حفيظ حفظه الله العمامة بيده.

(٣) وهذا مشهور عنه وهو شيخ الحنابلة.

(٤) ديوان الصرصري ٢٥٣. وعلق الإمام النووي على حديث إلباس جبة رسول الله ﷺ. بقصد التبرك والشفاء فقال: وفي هذا الحديث جواز التبرك بآثار الصالحين وثيابهم. كما قال في نفس المرجع: يستفاد من هذا الحديث أن يحنك المولود صالح من رجل أو امرأة، والتبرك بآثار الصالحين وريقهم وكل شيء منهم (شرح مسلم ج ٤/ ٨٥٣).

وليس الخرقه ضرورة من ضرورات التصوف^(١) عند بعض الصوفية قال السهروردي: "وقد رأينا من المشايخ من لا يلبس الخرقه ويسلك بأقوام من غير لبس الخرقه ويؤخذ منه العلوم والآداب"^(٢).

(١) ولا بد لصوفية اليوم أن يميزوا بين ما هو من حقائق التصوف وما هو من قشوره.
(٢) عوارف المعارف ١/ ٥٥.

١ - الإمام عبد القادر الجيلاني:

عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله الجيلي البغدادي، قال ابن رجب: "شيخ العصر، وقدوة العارفين، وسلطان المشايخ، وسيد أهل الطريقة في وقته، محيي الدين أبو محمد، صاحب المقامات والكرامات، والعلوم والمعارف، والأحوال المشهورة. ولد سنة تسعين وأربعمائة"^(١).

وذكره ابن السمعاني فقال: إمام الحنابلة وشيخهم في عصره، فقيه صالح، دين خير، كثير الذكر، دائم الفكر.

وقال الشيخ العلامة موفق الدين ابن قدامة صاحب المغني: لم أسمع عن أحد يحكي عنه من الكرامات أكثر مما يحكي عن الشيخ عبد القادر، ولا رأيت أحداً يعظم من أجل الدين أكثر منه.

وقال الذهبي: "الشيخ، الإمام، العالم، الزاهد، العارف، القدوة، شيخ الإسلام، علم الأولياء، محيي الدين، أبو محمد عبد القادر ابن أبي صالح عبد الله بن جنكي دوست الجيلي، الحنبلي، شيخ بغداد"^(٢).

من أقواله: لا يكون وليّ الله تعالى إلا على اعتقاد أحمد رضي الله عنه^(٣).

(١) طبقات الحنابلة ١/ ٢٦٠.

(٢) سير أعلام النبلاء ٣٩/ ٤٥٧.

(٣) وقد ذكر الشيخ محمد صادق القادري قصة غريبة في كتابه: تفريح الخاطر في مناقب الشيخ عبد القادر ص ٣٩: في اختياره مذهب الإمام أحمد رضي الله عنهما: "ذكروا أنه رضي الله عنه خطر في قلبه يوماً أن يتقل من مذهبه إلى مذهب آخر فرأى في ليلة النبي (ﷺ) مع جميع الصحابة رضوان الله تعالى عنهم أجمعين، ورأى الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه واقفاً أخذاً بيده لحيته يلتمس من النبي (ﷺ) ويقول: يا رسول الله مُر ولدك محيي السيد عبد القادر أن يحمي هذا الشيخ الضعيف، فقال النبي (ﷺ) مبتسماً: يا سيد عبد القادر أقبل التماس هذا الشيخ، فقبل التماسه بأمر النبي (ﷺ) وصلّى صلاة الصبح في مصلى الحنابلة ولم يكن ذلك اليوم غير الإمام في المصلى ليصلي بهم فبحضوره ازدحمت الخلائق ولم يبق مكان خال". ولم أجد أحداً ذكرها غيره.

رحل إلى الأقاليم، وجمع وصنف، صحب المشايخ، وتعبد وتآله وألف (مناقب الصوفية)، وحمل (السنن) عن أبي داود، وله في غضون الكتاب زيادات في المتن والسند^(١).

الإمام المؤرخ شمس الدين الذهبي:

صاحب سير أعلام النبلاء وقد تصوف ولبس خرقة التصوف من الشيخ ضياء الدين عيسى بن يحيى الأنصاري السبتي عند رحلته إلى مصر^(٢).

العلامة ابن قيم الجوزية:

حيث قال في مدح الصوفية: "أشار أبو القاسم الجنيد إلى أن المرید لله بصدق إذا أراد الله به خيرا: أوقعه على طائفة الصوفية يهذبون أخلاقه ويدلونهم على تركية نفسه وإزالة أخلاقها الذميمة والاستبدال بالأخلاق الحميدة ويعرفونه منازل الطريق ومفازاتها وقواطعها وآفاتها"^(٣).

- الشيخ محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي، ثم الدمشقي الصالح، الزاهد العابد الشيخ أبو عمر مولده سنة ثمان وعشرين وخمسة بجماعيل. وهاجر به والده وبأخيه الشيخ الموفق - صاحب المغني - وأهلهم إلى دمشق سنة إحدى وخمسين؛ لاستيلاء الفرنج على الأرض المقدسة.

قال الحافظ الضياء: وكان الله قد جمع له معرفة الفقه، والفرائض، والنحو، مع الزهد والعمل.

(١) سير أعلام النبلاء (٤٠٩/١٥).

(٢) تاريخ الإسلام ١٢٦.

(٣) مدارج السالكين ٣٧٠/٢.

وكان يصلي في كل يوم وليلة اثنتين وسبعين ركعة نافلة، وله أوراد كثيرة. وكان يزور القبور كل جمعة بعد العصر، وله كرامات كثيرة^(١).

- الشيخ العارف أبو عمرو القرشي: عثمان بن مرزوق بن حميد القرشي.

قال الحافظ ابن رجب: "الفقيه، العارف، الزاهد، أبو عمرو. نزيل الديار المصرية، وأفتى بها ودرس وناظر، وتكلم على المعارف والحقائق. وانتهت إليه تربية المريدين بمصر. وانتمى إليه خلق كثير من الصلحاء، وأثنى عليه المشايخ، وحصل له قبول تام من الخاص والعام، وانتفع بصحبته خلق كثير. وكان يعظم الشيخ عبد القادر، ويقال: إنه اجتمع به هو وأبو مدين بعرفات ولبسا منه الخرقة، وسمعا منه جزءاً من مروياته.

وكان الشيخ أبو عمرو له كرامات، وأحوال ومقامات، وكلام حسن على لسان أهل الطريقة^(٢).

وقال الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمه الله تعالى: "وهذا الشيخ كان يتسبب إلى مذهب الإمام أحمد"^(٣).

- الحافظ إمام الحديث عبدُ الغني بن عبدِ الواحد بن علي الجماعيلي المقدسي، الحافظ، المُحدِّث، الفقيه، الزاهد، الورع شيخ الإسلام، ومُفتي الأنام (صاحبُ كتاب "الكَمال في أسماء الرجال")^(٤).

قال ابنُ النجَّار: "حدَّثَ بالكثير، وصنَّف التصانيف الحسنة في الحديث، وكان غزير الحفظ، من أهل الإتقان والتجويد، قيماً بجمع فنون الحديث، عارفاً بقوانينه،

(١) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة لابن رجب ٦/٢.

(٢) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة ١/٢٧٤.

(٣) طبقات الحنابلة ١/٢٧٩.

(٤) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة (٤/٧).

وأصوله، وعلله، وصحيحه وسقيمه، وناسخه ومنسوخه، وغريبه، وشكله، وفقهه، ومعانيه، وضبط أسماء أحوالهم".

جاء في "المنهج الأحمد" للإمام العليمي: "قال الموفق: لبستُ أنا والحافظُ عبد الغني الخزقة من يد شيخ الإسلام عبد القادر، واشتغلنا عليه بالفقه، وسمعنا منه، وانتفعنا بصحبيته، ولم نُدرك من حياته غيرَ خمسينَ ليلةً"^(١). - الإمام العلامة شيخ المذهب موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الصالحي قال الإمام العليمي في "المنهج" (٢/ ٣٦١): "الفقيه، الزاهد، الإمام، الرباني، إمام أهل السنة، مفتي الأمة، شيخ الإسلام، سيد العلماء الأعلام، علم الزهاد، أوجد العباد، إمام المحدثين، آخر المجتهدين". وله مصنفات كثيرة جداً، أشهرها كتاب "المغني" الذي انتشر نفعه في الأمصار، وأثنى عليه علماء الأقطار، حتى قال سلطان العلماء العز بن عبد السلام: لم تطب نفسي بالفتيا حتى صار عندي نسخة المغني.

جاء في "المنهج الأحمد" للإمام العليمي (٢/ ١٩١): "قال الموفق: لبستُ أنا والحافظُ عبد الغني الخزقة من يد شيخ الإسلام عبد القادر، واشتغلنا عليه بالفقه، وسمعنا منه، وانتفعنا بصحبيته، ولم نُدرك من حياته غيرَ خمسينَ ليلةً". كانت وفاته يوم الفطر، سنة عشرين وستائة.

شيخ الحنابلة أبو محمد الحسن بن علي البرهاري:

الفقيه القدوة شيخ الحنابلة بالعراق وكان له صيت عظيم وحرمة تامة. أخذ عن المروزي وصحب من المشايخ الصوفية سهل بن عبد الله التستري^(٢).

وفي عهده حدث ما يعرف بفتنة الصوفية ولم يكن هو سببها بل كان سببها أحد

(١) (٢/ ١٩١).

(٢) شذرات الذهب ٢/ ٣١٦.

توفي ببلدة حوارى سنة ثلاث وستين وستمائة وصلّى عليه يوم عيد النحر بيت المقدس صلاة الغائب. وصلّى عليه بدمشق تاسع عشر ذي الحجة^(١).

- الشيخ المقرئ علي بن عثمان بن عبد القادر بن محمد البغدادي المقرئ، الصوفي الزاهد، أحد أعيان أهل بغداد في زمنه: ولد سنة اثنتين وثمانين وخمسمائة.

وكان بصيراً بالقران، متحققاً بالأداء، دينا خيراً صالحاً، وعين خازناً بدار الوزير زمن الخليفة، ثقة بدينه، وشهد في ذلك العهد. وكان شيخ رباط ابن الأثير^(٢).

- الفقيه علي بن محمد بن وضاح بن أبي سعد.

قال ابن مفلح في المقصد الأرشد (٢/ ٢٦١): «الفقيه، المحدث النحوي الزاهد الكاتب النحوي» ثم قال: «وسمع من الشيخ العارف علي بن إدريس اليعقوبي، ولبس منه الخرقة»^(٣).

- العلامة جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي (ت ٩٠٩ هجري) المشهور بالمبرد. وهو صاحب كتب عديدة نافعة في الفقه والأصول. وليس هو صاحب الرد المنكي. ولكنه صاحب كتاب مقبول المنقول من علمي الجدل والأصول على قاعدة مذهب إمام الأئمة ورباني الأمة الإمام الرباني والصدّيق الثاني أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، وكتابه هذا جامع نافع مختصر للمنطق والكلام وأصول الدين وأصول الفقه والجدل.

قال في كتابه بدء العُلقة بلبس الخرقة^(٤): "إنّ لبس الخرقة من الأفاضل مندوبٌ إليه رجاء التبرك والشمول باللحظ المستقيم"^(٥).

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٠.

(٢) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/ ٢١٧.

(٣) وانظر: العُلقي في المنهج الأحمد (٢/ ٧٧).

(٤) وهو مطبوع قديماً.

(٥) وقد لبس الخرقة القادرية من شيوخه وألبسها لطلابه، والملاحظ أن أكثر المشايخ الذين كانوا يلبسون المريدين الخرق هم من الحنابلة. وقد ساق ابن الملقن سنده في الخرقة فقال: "

- الامام المفسر عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن يوسف العمري العليمي. صاحب "المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد". وُلِدَ بالقدس الشريف في سنة ستين وثمانمائة، وتوفي سنة "٩٢٨" هـ. وَقَدْ ذَكَرَ الإمام العليمي _ رحمه الله _ في كتابه آنف الذكر، أَنَّهُ أَخَذَ الخِرْقَةَ الشَّرِيفَةَ بِسَنَدٍ عَالٍ متصل إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني. (١) - أحمد بن إبراهيم بن نصر الله القاضي، الكِنَانِي، العَسْقَلَانِي الأَصْل، القَاهِرِي، الصَالِحِي.

قال ابنُ حُمَيْدٍ فِي السُّحُبِ الوَائِلَةِ (١/٨٧): «وَلَبَسَ خِرْقَةَ التَّصَوُّفِ مَعَ تَلْقِينِ الذِّكْرِ مِنَ الزَّيْنِ أَبِي بَكْرٍ الحَوَّافِي، وَكَذَا صَحِبَ البُرْهَانَ الأَذْكَوِي وَلَبَسَهَا أَيضاً مِنْ خَالِهِ».

- الفقيه الزاهد العارف عبد الرحمن بن محمود بن عبيد البعلي، ولد سنة خمس وسبعين وستمائة.

قال ابن رجب: "وسمع الحديث. وتفقه على الشيخ تقي الدين ابن تيمية وغيره. وبرع وأفتى. وكان إماماً، عارفاً بالفقه وغوامضه، والأصول والحديث، والعربية والتصوف، زاهداً عابداً، ورعاً متألهاً ربانياً. صحب الشيخ عماد الدين الواسطي، وتخرج به في السلوك. ويذكر له أحوال وكرامات. ويقال: إنه كان يطلع على ليلة القدر كل سنة (٢)».

- العلامة الفقيه أحمد بن عبد العزيز بن علي بن إبراهيم الشهاب القاهري. المشهور بابن النجار الفتوحى وهو مؤلف "المتهى" أحد أشهر المتون الفقهية الحنبلية. نقل ابن حميد الحنبلي في "السُّحُبِ الوَائِلَةِ" عن الشعرائي (١/١٥٩) قال: «وكان في أول عمره يُنكر على الصوفيّة، ولَمَّا اجتمع بسَيِّدِي علي الخَوَّاص وغيره أذعن لهم، واعتقدتهم،

(١) انظر: (٢/١٨٦).

(٢) انظر ترجمته: طبقات الحنابلة ٢/٣٤١.

وصار بعد ذلك يتأسف على عدَم اجتماعه بالقوم من أوّل عُمُرِهِ، ثمّ فُتِحَ عليه في الطريق، وصار له كشفٌ عظيمٌ قبل موته». وقال ابن حميد: "وبالجملّة فلم يكن من يضايه في مذهبه ولا من يماثله في منصبه". توفي في دمشق المحروسة سنة ٩٤٩ هـ.

- أحمد بن عبد الله بن أحمد بن مُحمَّد الحلبي الأصل، البعلي الدمشقي الخلوّتي. وُلِدَ سنة ١١٠٨ هـ، وتوفي سنة ١١٨٩ هـ.

قال الإمام المُرَادِي كما في "سلك الدرر" (١/١٣١): «هو الشيخ، الإمام، الزاهد، الورع، الفقيه، كان عالماً فاضلاً، عاملاً بعلمِهِ، ناسكاً، خاشعاً، متواضعاً، بقيّة العلماء العاملين، فرضياً أصولياً، لم يكن على طريقته أحدٌ ممن أدركناه، مع الفضل الذي لا يُنكر». ١، هـ.

ثمّ قال: «وأخذ الطريقة الخلوّتيّة عن الأستاذ الشيخ محمد بن عيسى الكناني الصالح الحنبلي، والشيخ محمّد عقيلة المكي، والشيخ عبد الله الخليلي نزيل طرابلس» - عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد البعلي الحلبي.

ولد سنة ١١١٠، أخذ الفقه والحديث والقراءات والنحو ولازم أبا المواهب والتغلي وعبد الغني النابلسي وشيوخه كثير. وأخذ طريقة السادة الخلوّتيّة^(١).

قال ابن حميد: "وقرأ على الفاضل المسلك الشيخ محمد بن عيسى الكناني الخلوّتي^(٢) شيئاً من النحو وشرحه على منفرجة الغزولي... وأخذ عليه طريقة السادة الخلوّتيّة ولقنه الذكر"^(٣).

- الشيخ أحمد بن عطية بن عبد الحي القيوم بن أبي بكر بن ظهيرة المكي. وُلِدَ سنة ٨٧٩ هـ بمكة المكرمة، وتوفي سنة ٩٤٢ هـ.

(١) انظر: السحب ٤٩٧.

(٢) وهو شيخ حنبلي ومرشد خلوتي كبير.

(٣) انظر: السحب ٤٩٨.

نقل ابن حميد عن الشيخ جابر بن محمد بن فهد في السحب (١/١٨٧): «وأقبل على التصوّف، وسافر لأجله إلى مشايخ اليمن، فأخذ عن الشيخ إسماعيل المشرع، وأخيه الشيخ الجنيد، وحصل له جذبٌ ثمّ أفاق فتشّف في لباسه، ولزم مشايخ الأذكار مع جدّة وسكون».

- شمس الدين محمد بن أحمد بن أبي نصر بن الدباهي البغدادي، أبو عبد الله بن أبي العباس: ولد سنة ست - أو سبع - وثلاثين وستمائة ببغداد.

وقال الذهبي: كان إماماً فقيه النفس، عارفاً بمعاملات القلوب، صحب خلقاً من المشايخ، وأخذ عنهم أخلاق القوم وطريقهم، وكان حسن المجالسة، متبعاً للسنّة، محذراً من البدعة، كثير الطلب، ترك أباه ونعمته وتجرد، ودخل الروم، والجزيرة، والشام، ومصر، والحجاز، يصحب بقايا الصوفية، ويقتفي آثارهم، وحفظ كثيراً عنهم وعن مشايخ الطريق، وأنفق كثيراً من الأموال من ميراثه على الفقراء^(١).

- الفقيه الزاهد نجم الدين أبو عمر: قال ابن رجب: "كان رجلاً صالحاً، زاهداً عابداً، عالماً قدوة، عارفاً فقيهاً، ذا فضيلة ومعرفة. وله اشتغال بالمذهب. أقام بحماة مدة في زاوية يزار بها. وكان معظماً عند الخاص والعام، وأئمة وقته يشنون عليه، كالشيخ تقي الدين ابن تيمية وغيره. وكان أماراً بالمعروف، نهياً عن المنكر، من العلماء الريانيين، وبقايا السلف الصالحين. وله كلام حسن يؤثر عنه. توفي سنة أربع وثلاثين وسبعمائة. بحماة^(٢)."

- الشيخ أحمد بن عبد الله بن أحمد بن أبي بكر محمد بن إبراهيم السعدي الصالحي أبو العباس قال ابن رجب: "من كبار الصالحين الأتقياء الأخفياء: حدث عن إبراهيم بن خليل وابن عبد الدايم، وجماعة. سمع منه الذهبي وجماعة، وعنى بطلب الحديث. وكتب وأفقي، ونسخ لنفسه وللناس. وهو شيخ الحديث بالضيائية."

(١) انظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٢٨٢.

(٢) انظر ترجمته: الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٣٤٢.

وسمع من عم أبيه جمال الدين عبد الرحمن بن عبد المنعم. وأجاز له سبط السلفي. وتفقه وأفتى، وأم بمسجد الحنابلة بنابلس نحواً من سبعين سنة. وكان كثير العبادة، حسن الشكل والصوت، عليه البهاء والوقار. حدث وسمع منه طائفة^(١).

- العلامة عبد الباقي بن عبد الباقي بن عبد القادر البعلي، الأزهري، الدمشقي. قال ابن حُميد في "السُّحب الوابِلة" (٢/٤٣٩): «المُقري، الأثري، المشهورة بـ (البدر) ثم بـ (ابن فقيه فصّه) وهي بفاءٍ مكسورة، ومُهمّلة: قرية ببلعك من جهة دمشق نحو فرسخ. وكانَ أحدُ أجداده يتوجّه ويخطبُ فيها، ولذلك اشتهرَ بها، وأجدادهُ كلُّهم الحنابلة».

ثمّ قال: «وأخذَ طريقَ الصوفيّة عن ابن عمّه الشيخ نور الدين البعلي، خليفة الشيخ محمّد العَلَمي المقدسي، ولقّنه الذكر».

وهو صاحب كتاب العين والأثر في عقائد أهلالأثر، وفيض الرزاق في تهذيب الأخلاق، شرح الجامع الصحيح للبخاري. وُلدَ ليلة السَّبْت ثامن ربيع الأول سنة ١٠٠٥، وتوفي سنة ١٠٧١.

- الشيخ عبد الجبّار بن علي البَصري. قال ابن حُميد في "السُّحب الوابِلة" (٢/٤٤٣): «الشيخ، الصّالح، العالم، العامِل، المرشد، الكامل، القانت، العابد، الورع، الزّاهد، التّاسك، الرَّاعِ، السّاجِد، شيخُ الطريقة، وأستاذُ الحقيقة».

ثمّ قال: «وكان - رحمه الله - عزوفاً عن الدنيا وأهلها، لا يرى شيئاً من أمورها، ولا يتطلّع إليها، ولا يقبل من الحُكّام عطية ولا مُرتباً، ولا يُحِبُّ أن يذكره أحدٌ عندهم، ولا عند التّجار».

(١) الذيل على طبقات الحنابلة ٢/٣٤٥.

وُلِدَ فِي البَصْرَةِ فِي حُدُودِ سَنَةِ ١٢٠٥، وَتُوفِيَ يَوْمَ الاثْنَيْنِ خَامِسَ شَوَّالِ سَنَةِ ١٢٨٥. - الشَّيْخُ عَبْدُ الْحَقِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَادِرِيِّ. قَالَ ابْنُ حُمَيْدٍ فِي "السُّحْبِ الوَائِلَةِ" نَاقِلًا عَنِ الْمُحِبِّي (٤٥٨/٢): «الأدهمي الصوفي، القادري المعروف بـ "المُرْزُبَانِي"، وَكَانَ مِنْ مَشَاهِيرِ صُوفِيَةِ الشَّامِ». وَوُلِدَ سَنَةَ ١٩٩ هـ وَتُوفِيَ سَنَةَ ١٠٧٠، وَصَلَّى عَلَيْهِ بِالجَامِعِ المُظْفَرِيِّ».

- الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ دَاوُدَ، الدَّمَشْقِيُّ الصَّالِحِيُّ. قَالَ ابْنُ حُمَيْدٍ فِي "السُّحْبِ الوَائِلَةِ" فِي (٤٨٠/٢): «وَأَخَذَ عَنِ أَبِيهِ التَّصَوُّفَ، وَسَمِعَ عَلَيْهِ مُؤَلَّفَهُ "أَدَبُ المُرَيْدِ وَالمُرَادِ" سَنَةَ ٨٠٥ بِطَرَابِلِسَ، وَمِنْهُ تَلَقَّى الذِّكْرَ، وَلَبَسَ الخَرْقَةَ».

- العلامه عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد البعلبي الشهرة، الحلبي. صاحب كشف المخدرات وبداية العابد من المختصرات النافعة جداً. وهو تلميذ الشيخ العالم عبد الغني النابلسي الحنفي وقد أوصى بأن يغسله البعلبي بعد مماته. قال الإمام المرادي في "سلك الدرر" (٣٠٤/٣): «الشيخ، العالم، الفاضل، الصالح، كان فقيهاً، بارعاً في العلوم، خصوصاً في القراءات». ثم قال: «وقرأ على الفاضل المسلك الشيخ محمد بن عيسى الكِنَانِي الخَلَوَاتِي شَيْئاً مِنَ النُّحُو، وَأَخَذَ عَلَيْهِ طَرِيقَ السَّادَةِ الخَلَوَاتِيَّةِ، وَلَقِنَهُ الذِّكْرَ، وَلازَمَهُ نَحْوَ خَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةً، وَأَجَازَهُ». وَوُلِدَ - رَحِمَهُ اللهُ - سَنَةَ ١١١٠ هـ، وَتُوفِيَ سَنَةَ ١١٩٢ هـ. - الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اللُّخَمِيِّ، المِصْرِيِّ، الحَمَوِيِّ الأَصْلَ، الكِنَانِي ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ. قَالَ ابْنُ حُمَيْدٍ فِي "السُّحْبِ الوَائِلَةِ" - نَاقِلًا - (٥١٠/٢): «كَانَ شَيْخًا، خَيْرًا، مُتَيْقِظًا، مُنَوَّرًا، مُحَافِظًا عَلَى التَّلَاوَةِ وَالعِبَادَةِ، حَرِيصًا عَلَى المُلَازِمَةِ لِطَائِفَةِ بَيْتِ المَقْدِسِ وَالخَلِيلِ، كَالكَمَالِ ابْنِ أَبِي شَرِيفٍ، وَإِنْ بَقِيَ الزَّمَانُ رُبَّمَا يَبْقَى مَنْ يَرُوي عَنْهُ بِالإِجَازَةِ لِنَحْوِ القَرْنِ العَاشِرِ». وَقَالَ: «رَأَى الشَّيْخَ عَبْدَ اللهِ العِشْقِيَّ شَيْخَ الشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ البِسطَامِيِّ، وَأَجَازَهُ وَلبَسَ الخَرْقَةَ». مَاتَ سَنَةَ ٨٣٨ هـ بِبَيْتِ المَقْدِسِ. - الشَّيْخُ عَبْدُ القَادِرِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ القَادِرِ الأَنْصَارِيِّ الجَزِيرِيِّ. قَالَ - رَحِمَهُ اللهُ - كَمَا تَرَجَمَ

لنفسه في كتابه "درر الفرائد المنظمة" «كنت ملازماً للاشتغال، معرضاً عمّا سواه، من الأعمال، وكان بعض مشايخي الأجلاء يحثني على ملازمة الاشتغال، وَعَدَمَ النَّظَرِ بِالْكَلِيَّةِ إِلَى فَنِّ الْكِتَابَةِ، وَأَنْ لَا أُجْنَحَ إِلَيْهَا؛ لكونها من أعمال أبناء الدنيا المُشْتَغَلِينَ بزهرتها ونضارتها، ومن تعلق بها فليس في شيء من الإصاِبَةِ. وَكَانَ يُسَاعِدُنِي عَلَى ذَلِكَ وَالسُّلُوكِ فِي هَذِهِ الْمَسَالِكِ أَنْ شَيْخَنَا وَمَوْلَانَا الْعَارِفَ بِاللَّهِ تَعَالَى مُرَبِّي الْمُرِيدِينَ قُدُوةَ السَّالِكِينَ الْعَارِفِينَ شَهَابِ الدِّينِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ الْحَرِيفِيِّ الزَّنِيدِيِّ الشَّافِعِيِّ لَقَّنَنِي الذِّكْرَ، وَأَلْبَسَنِي الْحِرْقَةَ، وَسَلَكْتُ فِي خِدْمَتِهِ فِي تِلْكَ الطَّرِيقَةِ فِي بَاكُورَةِ الشَّبَابِ، وَانْتَفَعْتُ بِهِ وَبِرَكَاتِهِ، وَلَزِمْتُهُ إِلَى وَفَاتِهِ». وُلِدَ سَنَةَ ٩١١ هـ وَتُوفِيَ سَنَةَ ٩٧٧ هـ. - شيخ الصمادية عبد القادر بن مُحَمَّد بن عبد القادر الجعفري النَّابلسي. قال ابنُ حميد في السُّحْبِ الْوَابِلَةِ (٥٧٦/٢): «شَرَفُ الدِّينِ، قَاضِي الْقَضَاةِ، ابْنُ بَدْرِ الدِّينِ، الْإِمَامِ، الْعَالِمِ، الْعَلَامَةِ، الصُّوفِيِّ. كَانَ أَكْبَرَ أَوْلَادِ أَبِيهِ وَشَيْخِ الْفُقَرَاءِ الصَّمَادِيَّةِ». تُوُفِيَ سَنَةَ ٨٨٤ هـ.

- العلامة منصور بن يونس بن صلاح الدين أبو السعادات البهوتي الخلوتي:

شيخ الحنابلة في مصر، كان متبحراً بالعلوم كلها، رحل إليه الناس لأخذ مذهب الإمام أحمد وانفرد به في عصره^(١). وهو شارح الإقناع والمنتهى وصاحب عمدة الطالب. وكان من المتصوفة.

قال ابن حميد: "فهو مؤيد المذهب ومحرره وموطد قواعده ومقرره والمعول عليه فيه والمتكفل بإيضاح خافيه"^(٢).

- العلامة شيخ الحنابلة بدمشق حسن بن عمر بن معروف بن شطي البغدادي الدمشقي^(٣):

(١) السحب الوابلة ١١٣١. وقال بكر أبو زيد والعتيمين في الحاشية: شيخ شيوخ الحنابلة في مصر والشام ونجد.

(٢) السحب ١١٣٢.

(٣) انظر السحب: ٣٥٩.

قال ابن حميد: "انتهت إليه رئاسة مذهبه في دمشق بل وسائر القطر الشامي وصار رحلة الحنابلة لأخذ مذهب الإمام أحمد وتلمذ له خلق من غير الحنابلة في الفنون الأخر... وانتفع به أهل دمشق والنابلسيون"^(١) وقال: "وله نصيب وافر من التصوف ومشرّب روي صاحب عبادات وأذكار وأوراد"^(٢).

وآل الشطي جلهم على طريقة جدّهم في سلوك التصوف والتحنبل.

- العلامة الإمام المحدث محمد بن أحمد بن سالم، شمس الدين أبو العون السفاريني، ارتحل إلى دمشق، ومكث بها قدر خمس سنوات، وقرأ على مشايخ كثير، وحصل وجمع وأجاد وأفاد، وحجّ فطلب العلم على علماء مكة وطيبة، ثم رجع إلى قريته سفارين بنابلس، واشتهر بالفضل والذكاء، ودرّس وأفتى ت: ١١٨٨. وصار محدث الديار الشامية وشيخ المذهب فيها^(٣).

وكان ممن سلك مسلك التصوف وتلمذ على يد العلامة عبد الغني النابلسي، قال الزبيدي صاحب شرح القاموس وهو من تلاميذه في ترجمة السفاريني: "الإمام المحدث البار الزاهد الصوفي...". وكتبه مما يتلمذ عليها النجدية إلى اليوم. - الشيخ عبد القادر بن محمد بن محمد بن محمد بن عيسى الشيباني. قال ابن طولون على ما نقله ابن حميد في السُّحْبُ الوَابِلَة (٥٧٩/٢): «الشيخ، العالم، الزاهد، الورع، المسلِّك، المُربِّي، عُمدة السَّالِكِينَ، ومَقْصِدُ الطَّائِفِينَ». ثُمَّ قَالَ: «حَفِظَ الْقُرْآنَ وَاشْتَغَلَ، ثُمَّ تَصَوَّفَ وَلَيْسَ الْخُرْقَةَ مِنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ وَالِدُهُ». وَوُلِدَ ثَانِي عَشَرَ رَبِيعَ الْأَوَّلِ سَنَةِ ٨٥٢ هـ. - الشيخ عبد الله بن علي بن محمد بن علي الكِنَانِي الْعَسْقَلَانِي الْقَاهِرِي. قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ مُفْلِحٍ فِي "الْمَقْصِدِ الْأَرْشَدِ": «أَحْضَرَ عَلِي الْمِيدُومِي "ثَمَانِيَاتِ النَّجِيبِ" وَأَلْبَسَهُ خُرْقَةَ التَّصَوُّفِ».

(١) انظر السحب: ٣٦٠ وقد عاصر دعوة ابن عبد الوهاب فعارضها بقوة.

(٢) المرجع نفسه.

(٣) السحب الوابله ٨٤٠.

ثم قال: «كَانَ ذَا سَمْتٍ حَسَنٍ وَدِيَانَةٍ، وَيَتَكَلَّمُ فِي مَسَائِلِ الْفَقْهِ وَنَوَادِرِ حَسَنَةٍ» وُلِدَ فِي سَنَةِ ٧٥١ هـ وَمَاتَ سَنَةَ ٨١٧ هـ. - الشيخ المفتي علي بن محمد بن عبد الحميد بن محمد الهيتي. قَالَ ابْنُ طُولُونَ عَلَى مَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ حَمِيدٍ فِي السُّحُبِ (٧٥٨/٢): «الإمام، الفقيه، العالم، العلامة، المفيد، الفهامة، مفتي المسلمين، علاء الدين، أبو الحسن». ثُمَّ قَالَ ابْنُ حَمِيدٍ: «وَلَا زَمَ الشَّيْخَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ دَاوُدَ صَاحِبَ الزَّوَايَةِ بِسَفْحِ قَاسِيُونَ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْكَثِيرَ مِنْ تَصَانِيفِهِ كـ "الأوراد" و"شرحها" ولبس منه خرقة التصوف القادرية، وتلقن منه الذكر العظيم نفيًا وإثباتًا». وُلِدَ سَنَةَ ٨١٢ هـ تَقْرِيْبًا، وَتُوفِيَ سَنَةَ ٩٠٠ هـ. - شيخ القادرية الشيخ علي بن محمد بن عبد القادر بن علي ينتهي نسبه إلى الشيخ عبد القادر الجيلي. قَالَ ابْنُ حَمِيدٍ فِي "السُّحُبِ الْوَابِلَةِ" (٧٦٢/٢): «شَيْخُ الْقَادِرِيَّةِ، لَبَسَ الْخُرْقَةَ الْقَادِرِيَّةَ مِنْ آبَائِهِ، وَأَلْبَسَهَا جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ صَاحِبُنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ الْقَادِرِي، وَقَالَ لِي: إِنَّهُ كَانَ عَيْنَ الْقَادِرِيَّةِ بِالْأَمْرِ الْمَصْرِيَّةِ، حَسَنَ الْخُلُقِ وَالْخُلُقِ، ذَا هَيْبَةٍ وَوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ». تُوُفِيَ سَنَةَ ٨٥٣ هـ.

- الشيخ عيسى بن محمود بن محمد بن كنان الدمشقي الصالح، الخلوقي. قَالَ الْإِمَامُ الْمُحِبِّي عَلَى مَا نَقَلَهُ ابْنُ حَمِيدٍ فِي "السُّحُبِ" (٨٠٧/٢): «كَانَ مِنْ صُلَحَاءِ الزَّمَانِ وَفُضْلَائِهِ، وَرِعًا، عَابِدًا، زَاهِدًا فِي الدُّنْيَا، قَانِعًا بِمَا قَدَّرَ لَهُ، سَاكِنًا، عَلَيْهِ سَيِّئُ الصَّلَاحِ». إِلَى أَنْ قَالَ: «وَصَلَّ إِلَى شَيْخِنَا الْعَارِفِ بِاللَّهِ تَعَالَى السَّيِّدِ مُحَمَّدِ الْعَبَّاسِيِّ فَأَخَذَ عَلَيْهِ الطَّرِيقَ، وَلَمْ يَزَلْ عِنْدَهُ فِي أَعْلَى مَكَانَةٍ حَتَّى بَرَعَ فِي طَرِيقِ الْقَوْمِ، وَأَشَارَ إِلَيْهِ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَهُ فَوَلَّيَهَا، وَكَانَتْ تَظْهَرُ لَهُ كِرَامَاتٌ وَأَحْوَالٌ، وَبِالْجُمْلَةِ فَإِنَّهُ كَانَ بَرَكَةَ الْوُجُودِ». وَكَانَ كَثِيرَ الزِّيَارَةِ لِقُبُورِ الْأَوْلِيَاءِ^(١) وَكَثِيرَ الرُّؤْيَا لِلنَّبِيِّ ﷺ. وَوُلِدَ بِصَالِحِيَّةِ دِمَشْقَ سَنَةَ ١٠٤٢ هـ، وَتُوُفِيَ سَنَةَ

(١) من كراماته أنه كانت الوحوش تتحدث معه. وقد علق أبو زيد والعثيمين على ذلك بالقول: "هذا من المعجزات التي لا تكون للنبي ﷺ" حاشية السحب الوابلة ٨٠٧. فلم يفرقا بين المعجزة والكرامة مع أن الكرامة المذكورة لا توجب كفرًا ولا غلوًا ولكنه الغلو السلفي مقابلا للغلو الصوفي.

١٠٩٣هـ - شيخ القادرية الشيخ محمد بن حسن بن محمد بن عبد القادر، شمس الدين بن البدر الحسيني، البغدادي، ثم القاهري، القرافي. جاء في "السحب الوابلة" (١/٢٠٨): «حفظ القرآن عند فقيها ابن أسد وغيره، واشتغل قليلاً، وسمع على شيخنا، والعز بن الفرات، وحضر عند العز الحنبلي وغيره دروساً بالشيخونية، لكونه من صوفيتها، واستقر في مشيخة الطائفة القادرية بعد ابن عمه زين العابدين». ولد سنة ٨٤٠ هـ ومات سنة ٨٩٩ هـ. - الشيخ محمد بن عبد الله الطرابلسي الأصل، البعلي الشهرة، الدمشقي. قال الكمال الغزي صفحة ٩٨٩: «هو الشيخ، الصالح، الصوفي، أبو السعادات، نظام الدين، قرأ القرآن العظيم على الشريف ذيب بن أصلان الصالحي وطلب العلم فأخذ عن الأستاذ ولازمه الملازمة الأكيدة، وحضره في "تفسير البيضاوي" وغيره، وأجاز له». ولد بدمشق سنة ١١٤٠ هـ، وتوفي سنة ١١٧٧ هـ. - الشيخ محمد بن أحمد بن أحمد بن عمر بن إسماعيل بن أحمد المرزباتي. قال المحبّي على ما نقله الإمام ابن حميد في "السحب الوابلة" (٣/١٠٣٦): «كان من أمثال صوفية الشام، وكان أخذ طريق القادرية عن الأستاذ أحمد بن سليمان» توفي سنة ١٠١٤ هـ. - العلامة مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن يوسف الكرمي المقدسي، صاحب متني (دليل الطالب) و(غاية المنتهى). قال ابن حميد في "السحب الوابلة" (١١٢٠): (العالم، العلامة، البحر الفهامة، المدقق المحقق، المفسر المحدث، الفقيه، الأصولي، النحوي، أحد أكابر علماء الحنابلة بمصر) من أشهر كتبه:

- ١ - غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى. ٢ - دليل الطالب لنيل المطالب. ٣ - (الأدلة الوفية بتصويب قول الفقهاء والصوفية). ولد في طور كرم بفلسطين وتوفي في مصر في شهر ربيع الأول سنة ١٠٣٣ هـ. - علامة الحنابلة ومرجعهم الشيخ محمد بن عبد الله بن فيروز الأحسائي «ت ١٢١٦ هـ» وهو الإمام العالم الصالح الكامل البحر الفقيه محمد بن فيروز الحنبلي الأحسائي، إمام الحنابلة في عصره ومرجعهم في الفقه، وقد

الطريقة الشاذلية في دمشق المحمية وكان له مكاشفات ظاهرة، وأخبار غيبية باهرة، وله تأليفات في كلام السادة الصوفية، وصلوات على الذات المحمدية، ومن جملة كلامه في التصوف رسالته في التوحيد على لسان القوم التي سماها عقيدة الغيب. وله كتاب في الصلاة على النبي ﷺ نحو أربعة مجلدات، وفيه أخبار عن أمور كثيرة مما سيقع. وبالجملة فإنه كان أعجوبة الزمان، ونادرة الوقت والأوان، ذا كرامات عظيمة، وخوارق عادات جسيمة.

توفي ستة سبع ومائتين وألف ودفن في تربة باب الصغير، وقبره ظاهر مشهور^(١).
- مفتي دوما محمود السيد الشاذلي ١٣٠٣ - ١٣٦٩ هـ، من فقهاء القرن العشرين: ولد محمود بن محمد السيد في دوما، ونشأ بها وكان والده شيخ الكتاب فيها، قرأ الفقه الحنبلي وأتقنه والفرائض عن الشيخ مصطفى الشطي مفتي الحنابلة في دوما، وهو الذي ربطه بالشيخ بدر الدين الحسيني فلازمه ولقي منه عناية خاصة، كما أخذ عن الشيخ حسين الشاش وقرأ القرآن الكريم على يد الشيخ حسنين المصري بقراءة حفص وحفظ أكثره.

أخذ الطريقة الشاذلية على يد الشيخ محمد بن يلس، وأجازه في الطريقة. ولما توفي الأخير اجتمع مريدوه وباعوا بعده الشيخ محمد الهاشمي فكان شيخه بعد شيخه. حج عدة مرات كانت آخرها الحجة التي اجتمع فيها علماء دمشق، وكان منهم الشيخ محمد الهاشمي والشيخ أبو الخير الميداني والشيخ محمد صالح فرفور.

ومن تلامذته أيضاً الشيخ عبده عبد المجيد والشيخ أحمد الشامي والشيخ حمدي الطباخ والشيخ محمد مفيد الساعاتي وغيرهم. أنشأ في دوما نهضة علمية على طريقة الشيخ علي الدقر وكان يعتبر صاحب أول نهضة علمية دينية في مدينة دوما. وكان أحد المحرضين على الثورة السورية ومن زعمائها في دوما. توفي سنة ١٣٦٩ / ١٩٤٩م وكان

(١) من كتاب حلية البشر.

أربع وثلاثين وستمائة ببغداد. قال الذهبي: سكن دمشق، وأقام بالخانقاه. وكان فقيهاً عالماً صالحاً^(١).

الشيخ موسى اللبدي، شرف الدين الصالحى:

قال ابن طولون: «كَانَ يَسْمَعُ مَعَنَا عَلَى أَبِي الْفَتْحِ الْمِزِّيِّ وَالْمُحَدِّثِ جَمَالَ الدِّينِ بْنِ الْمِرْدَ، وَلَبَسَ خِرْقَةَ التَّصَوُّفِ مِنْ شَيْخِنَا أَبِي عِرَاقِيَّةَ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ "مَحْنَةَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ" رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ". توفي سنة ٩٤٥ هـ.

الشيخ محمد بن ابراهيم بن عربكان توفي بعد ١٢٧١ هـ:

تتلمذ على عدة مشايخ فلما سمع بالسيد محمد السنوسي شيخ الطريقة السنوسية لازمه سنين عديدة، وكان سفره في بعض الأمور المهمة إلى السودان. نظم دليل الطالب في الفقه في ثلاثة آلاف بيت^(٢).

ولا بد أن نذكر: بأن أصحاب أشهر المختصرات والشروح والمتون في العقيدة والفقه عند الحنابلة كلهم صوفية ومنهم: الموفق ابن قدامة صاحب الكافي والمغني وابن النجار الفتوحى صاحب المنتهى والبهوتي صاحب الكشاف وشرح المنتهى والحجاوي صاحب الإقناع والكرمي صاحب الدليل والغاية والسفاريني والبلي والرحباني.

وهؤلاء هم أئمة الحنابلة والحديث في عصورهم! فكيف يتلمذ شيوخ السلفية المعاصرة على كتبهم ثم يضللوهم ويبدعونهم^(٣)!

(١) الذيل لابن رجب ٢/ ٢٦٣.

(٢) علماء نجد ٥/ ٤٨٤. والسحب الوابلة.

(٣) انظر ما قاله محقق السحب الوابلة: "ومعلوم أن أغلب زعماء الصوفية إما معتوه ساقط الدين أو العقل أو المروءة وإما عالم أضله الله على علم!" حاشية صفحة ١٢٢٨. وهذا يقوله عن مشايخ الصوفية لا عن عوامهم، وهو يعلم ثناء ابن تيمية على كبار الصوفية. ولذلك أردت تطويل هذا البحث للرد على غلو شيوخ السلفية المعاصرة، ولكشف تدليسهم.

الخاتمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، ويعد:

فبعد هذه الأبحاث المطولة في الاعتقاد والفقہ والتصوف عند الامام أحمد والحنابلة نجد أن السلفية المعاصرة خالفت مذهبنا مذهب الامام المجل في مئات المسائل المهمة، و لو سألنا شيوخ السلفية المعاصرة عن السبب الحقيقي لمخالفة مذهب الامام أحمد الذي انتسبوا إليه لم نجد عندهم جواباً شافياً، سوى إنكار التقليد الذي أجبنا عنه.

وقد ذكر أكثر من عالم أن الامام أحمد ممن جمع السنة كلها - منهم ابن رجب والسفارينى والسيوطى وابن حجر - فكيف يخالف من لا يحفظ الكتب الستة رواية ودراية إماماً مجمعاً عليه جمع السنة كلها! ويا ليتهم خالفوا الامام أحمد وأخذوا بقول غيره من المذاهب الثلاثة بل تجدهم يخرجون عن المذاهب الأربعة ويذمون متبعيها.

وقد خالف السلفية المعاصرة مذهب الحنابلة ظناً منهم أنه بحاجة الى تنقيح وتجديد وقد وضع الحنابلة المذهب بأتم بيان قال العلامة عبدالوهاب بن فيروزالحنبلى في رسالة "جواز الحركة في الصلاة" "اعلم أن الأصحاب رحمهم الله تعالى قد بينوا المذهب الأحمد أتم بيان وأوضحوه، فلا مجال بعد ذلك فيه لذي لسان؛ إما: بتصريح، أو إيهاء أو منطوق، أو مفهوم، أو قياس، أو تخريج، وفي كل المذكورات حجة لمن سلك من الرشاد المحجة.

الإمام أحمد لم يخالف نصاً صحيحاً:

ولقد نص شيخ الاسلام ابن تيمية أن الامام أحمد ممن لم يوجد له قول يخالف نصاً صحيحاً فقال: "وأحمد كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين لهم بإحسان؛ ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصاً كما يوجد لغيره ولا يوجد له قول

ولو كنت بعد معرفتك ما عرفت موجوداً في زمن الإمام أحمد، ما كنت حيثئذ معدوداً من جملة الطالبين فإن حدثت نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت أو وصلت إلى ما وصل إليه السلف فبئس ما رأيت.

وإياك ثم إياك: أن تترك حفظ هذه العلوم المشار إليها وضبط النصوص والآثار المعول عليها، ثم تشتغل بكثير الخصام والجدال وكثرة القيل والقال وترجيح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنه عقلك، ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال، وهل هو من السلف المعتر بأقوالهم أو من غير أهل الاعتدال.

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله السلف كما أشار إليه إمامك، فيفوتك العلم النافع وتضيع أيامك. فإن العلم النافع: إنما هو ما ضبط في الصدور، وهو عن الرسول أو عن السلف الصالح ماثور. وليس العلم النافع: رأيت وأريت؛ نهي عن ذلك الصحابة ومن بعدهم ممن إذا اقتديت بهم فقد اهتديت. وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى الإمام، وأنت على مخالفته مصر ومن علومه وأعماله وطريقته تفر.

واعلم وفقك الله: أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السبل الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرت في أحوال من سلف من الأئمة بإدمان النظر في أحوالهم بحسن العاقبة، ازددت بالله وبأمره علماً وازددت لنفسك احتقاراً وهظماً، وكان لك من نفسك شغل شاغل عن أن تتفرغ لمخالفة المسلمين.

ولا تكن حاكماً على جميع فرق المؤمنين، كأنك قد أوتيت علماً لم يؤتوه أو وصلت إلى مقام لم يصلوه. فرحم الله من أساء الظن بنفسه علماً وعملاً وحالاً وأحسن الظن بمن سلف، وعرف من نفسه نقصاً ومن السلف كما لا، ولم يهجم على أئمة الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد وخصوصاً إن كان إليه من المتسبين.

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدل والخصام، وارتكبت ما نهيت عنه من التشدد والتفريق وشقشقة الكلام، وصار شغلك الرد على أئمة المسلمين والتفتيش عن عيوب أئمة الدين: فإنك لا تزداد لنفسك إلا عجباً ولا لطلب العلو في الأرض إلا حبا ومن الحق إلا بعداً وعن الباطل إلا قرباً، وحينئذ فتقول: ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول والاختبار، ومن اعلم مني ومن أفقه مني؛ كما ورد في الحديث. هذا يقوله من هذه الأمة من هو وقود النار. وأعاذنا الله وإياكم من هذه الفضائح، ووفقنا وإياكم لقبول النصائح) انتهى كلام ابن رجب.

وندعو طلبة العلم ممن يتسترون بمذهب الامام المجلد أحمد بن حنبل قدس الله روحه أن يتقوا الله وأن يعودوا الى منهج أهل السنة والجماعة، ومنهج الامام أحمد الصحيح، فإن من حكمة الله تعالى أن أبقى جماعة الحنابلة في حواضر العالم الإسلامي المؤثرة على مر التاريخ، في بغداد ثم في دمشق والقاهرة ثم في بلاد الحرمين كي يظلوا منارة للعلم ومحاربة للانحراف والغلو في الفكر والسلوك.

وندعو الله لهم بما دعا به الإمام أحمد: " اللهم من كان من هذه الامة على غير الحق وهو يظن أنه على الحق فرده إلى الحق ليكون من أهل الحق".

كتبه

أبو الحسن الحنبلي مصطفى حمدو عليان آل طينة

اللقاء لعام ١٤٣٣ هـ